أوقاف
AWQAF

شرح رياض الصالحين

المسمّى

الفوائد المترعة الحياض

في

شرح كتاب الرياض

تأليف

العلامة ابن كمال باشا

شمس الدين أحمد بن سليمان بن كمال باشا الرومي الحنفي

المولود في طوقات سنة ٨٧٣ هـ، والمتوفى في القسطنطينية سنة ٩٤٠ هـ

رحمه الله تعالى

تحقيق ودراسة

لجنة مختصة من المحققين

بإشراف

نور الدين طالب

المجلد السابع

من مطبوعات

وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية

إدارة الشؤون الإسلامية

بتمويل الإدارة العامة للأوقاف

دولة قطر

بسم الله الرحمن الرحيم

شرح
رياض الصالحين
(٧)

تابع

كتاب الأمور المنهي عنها

٣٣٨ - باب

النهيِ عن تجصيصِ القبورِ، والبناءِ عليها

١٧٦٧ - عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُجَصَّصَ الْقَبْرُ، وَأَنْ يُقْعَدَ عَلَيْهِ، وأَنْ يُبْنى عَلَيْهِ. رواه مسلمٌ.

* **قوله: «أن يجصص القبر»:**

(الجص)، بفتح الجيم وكسرها: هو ما يُبْتَنى به، وهو مُعرَّب، والجَصَّاص: هو الذي يتَّخذه.

(ق): **«التجصيص»**: هو البناء بالجَصِّ، ووجه النهي: أن ذلك مباهاةٌ، واستعمالُ زينة الدنيا في أول منازل الآخرة، وتشبُّه بمن كان يعظم القبور ويعبدها، وباعتبار هذه المعاني، وبظاهرِ هذا النهي ينبغي أن يقال: هو حرام كما قال به بعض أهل العلم(١).

* **قوله: «وأن يقعد عليه»:**

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٢/ ٦٢٦).

(نه): قيل: أراد القعودَ لقضاء الحاجة.

وقيل: أراد للإحداد والحزن، وهو أن يلازمه، ولا يرجع عنه.

وقيل: أراد به احترامَ الميت، وتهويلَ الأمر في القعود عليه، تهاوناً بالميت والموت[1].

(ن): البناء على القبر: إن كان في ملك الباني؛ فمكروه، وإن كان في مقبرة مُسَبَّلة؛ فحرام، نص عليه الشافعي والأصحاب، قال الشافعي في «الأم»: ورأيت الأئمة بمكة يأمرون بهدم ما يُبنى[2].

ويؤيد الهدمَ قولُ علي رضي الله عنه: بعثني رسول الله ﷺ أن لا أدعَ تِمثالاً إلا طَمَسْتُه، ولا قبراً مُشرِفاً إلا سَوَّيتُه[3].

(تو): **«أن يُبنى عليه»** يحتمل وجهين: أحدهما: البناء على القبر بالحجارة، والآخر: أن يضرب عليه خِباءً ونحوَه، وكلاهما منهيٌّ عنه؛ لانعدام الفائدة، ولأنه من صنيع أهل الجاهلية.

وقد رُويَ عن ابن عمر: أنه رأى على قبر أخيه فُسْطاطاً، فقال: انزعه يا غلام؛ فإنما يُظِلُّه عملُه[4]، انتهى.

وفي «الإحياء» للغزالي: أن فاطمة بنت الحسين ضربتْ على قبر زوجها الحسن بن الحسن فُسطاطاً، واعتكفت عليه سنةً، فلمَّا مضتِ السَّنَةُ؛ قلعوا

---

(١) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٤/ ٨٦).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٧/ ٢٧).

(٣) رواه مسلم (٩٦٩).

(٤) انظر: «صحيح البخاري» (١/ ٤٥٧)، وقد رواه معلقاً.

الفُسطاط، ودخلت المدينة، فسمعوا صوتاً من جانب البقيع: ألاَ هلْ وجدوا ما فقدوا؟ وسمعوا من الجانب الآخر: بل يئسوا فانقلبوا[1]، ورواه البخاري في «صحيحه» تعليقاً[2].

❒❒❒

(١) انظر: «إحياء علوم الدين» للغزالي (٤/ ٤٨٦).

(٢) انظر: «صحيح البخاري» (١/ ٤٤٦). ورواه ابن أبي الدنيا في «الهواتف» (١٣١) موصولاً.

٣٣٩ - باب

تغليظِ تحريمِ إباقِ العبدِ من سيدِهِ

١٧٦٨ - عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِاللهِ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَيُّمَا عَبْدٍ أَبَقَ، فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ الذِّمَّةُ» رواه مسلمٌ.

*** قوله ﷺ: «أيما عبد أبق؛ فقد برئت منه الذمة»:**

(ن): «أبق» بفتح الباء وكسرها، الفتح أفصح، وبه جاء التنزيل، «والذمة» هي الحُرْمةُ، ويجوز أن تكون من قبيل ما جاء في قوله: «ذِمَّةُ اللهِ وذِمَّةُ رَسُولِه»[١]؛ أي: ضمانُه وأمانتُه ورعايتُه، ومن ذلك أن الآبق كان مصوناً من عقوبةِ السيد له وحبسِه، فزال ذلك بإباقِهِ[٢].

(ق): أي: ذمة الإيمان وعهده وخفارته، إن كان مستحلاً للإباق، ويجوز أن يراد: فقد خرج عن حُرمة المؤمنين وذِمَّتِهم؛ فإنه تجوز عقوبته على إباقِهِ[٣].

* * *

---

(١) رواه البخاري (٣٨٤).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٢/ ٥٨).

(٣) انظر: «المفهم» للقرطبي (١/ ٢٥٦).

١٧٦٩ ـ وَعَنْهُ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ: «إِذَا أَبَقَ العَبْدُ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلاةٌ» رواه مسلمٌ.

وفي رِوَايَةٍ: «فَقَدْ كَفَرَ».

*** قوله ﷺ: «لم تقبل له صلاة»:**

(ن): أوَّله المازَري ـ وتابعه القاضي [عياض] ـ على أن ذلك محمول على المُستَحِلِّ للإباق، فيكفر، ولا تقبل له صلاة ولا غيرها، ونبَّه بالصلاة على غيرها، وأنكر الشيخ أبو عمرو هذا، وقال: بل ذلك جار في غير المُستحِلِّ، ولا يلزم من عدم القبول عدمُ الصحة، فعدمُ قبولها؛ لهذا الحديث، وذلك لاقترانها بمعصية.

وأما [صحتها]: فلوجودها بشرائطها وأركانها المُستلزِمة صِحَّتَها، ولا تناقض في ذلك، فيظهر أثرُ عدم القبول في سقوط الثواب، وأثرُ الصحة في سقوط القضاء، وفي أنه لا يعاقب عقوبةَ تاركِ الصلاة، هذا كلام الشيخ، وهو ظاهر لا شك في حُسْنِهِ.

وقد قال جماهير أصحابنا: إن الصلاة في الدار المغصوبة صحيحة لا ثواب فيها[١].

(ق): يحتمل أن يقال: لم تصح صلاته على مذهب المتكلمين في الصلاة في الدار المغصوبة؛ لأنه منهيٌّ عن الكون في المكان الذي يصلي فيه، ومأمور بالرجوع إلى سَيِّده.

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٢/ ٥٨).

وأما على مذهب الفقهاء المصححين لتلك الصلاة؛ فيمكن أن يحمل الحديث على أن الإثمَ الذي يلحقه في إباقة أكثرُ من الثواب الذي يدخل عليه من جهة الصلاة، فكأن صلاته لم تُقبلْ؛ إذ لم يخلص بسببها من الإثم، ولا حصل له منها ثواب يتخلص به من عقاب الله تعالى على إباقه.

هذا كما قلنا في قوله عليه السلام: «إنَّ شارِبَ الخَمرِ لا تُقبلُ له صلاةٌ أربعينَ يوماً»[١]، وقد كتبنا في ذلك جزءاً حسناً[٢].

* **قوله: «وفي رواية: فقد كفر»:**

(ن): تعلق بظاهر هذا الحديث المعتزلةُ، والخوارجُ الذين يقولون بتخليد أهل المعاصي في النار، والخوارج يزيدون على التخليد، فيحكمون بكفره، وقد بيَّنَّا فسادَ مذهبهم وبطلانَه، والجواب عن نظائر هذا الحديث في مواضع من هذا الكتاب[٣]، منها في (الباب الخامس والسبعين بعد المئة).

❒❒❒

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (١/ ٢٥٧).

(٣) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٢/ ٥٩).

٣٤٠ ـ باب
تحريمِ الشفاعةِ في الحدودِ

* قال الله تعـــالى: ﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي فَٱجْلِدُوا۟ كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا مِا۟ئَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِى دِينِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ﴾[النور: ٢].

(الباب الأربعون بعد المئتين)
(في تحريم الشفاعة في الحدود)

* قوله تعـــالى: ﴿وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِى دِينِ ٱللَّهِ﴾[النور: ٢]؛ أي: لا ترحموهما وترأفوا بهما في شرع الله، وليس المنهي [عنه] الرأفة الطبيعية أن لا تكون حاصلة، وإنما هي أن تحمل الحاكمَ الرأفةُ الطبيعية على ترك الحد؛ فإنه لا يجوز له.

وفي الحديث: «تَعافَوُا الحُدودَ فيما بينَكُم، فما بَلَغَني من حَدٍّ؛ فقَدْ وَجَبَ»[(١)]، وفي الحديث الآخر: «لَحَدٌّ يُقامُ في الأرضِ خيرٌ لأَهلِها مِن أَنْ يُمطَرُوا أربعينَ صباحاً»[(٢)].

---

(١) رواه أبو داود (٤٣٧٦)، من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما. وهو حديث حسن. انظر: «صحيح الجامع الصغير» (٢٧٥٤).

(٢) رواه ابن ماجه (٢٥٣٨)، وابن حبان في «صحيحه» (٤٣٩٧) من حديث أبي =

وقيل: المراد بالآية: إقامة الحد كما ينبغي من شدة الضرب الزاجر عن المَأْثَم، وليس المرادُ الضربَ المبرح، قاله الشعبي وعطاء[1].

(م): في الحديث: «يُؤْتَى بِوَالٍ نَقَصَ مِنَ الحَدِّ سَوطاً، فيُقالُ له: لِمَ فعلتَ ذلِكَ؟ فيقولُ: رحمةً لِعبادِكَ، فيُقالُ له: أَنتَ أرحَمُ بهِم مني؟! فيُؤْمَر بهِ إلى النَّارِ»[2].

❐❐❐

= هريرة ﷺ، وهو حديث حسن. انظر: «السلسلة الصحيحة» (١/ ٤٠٩)، و«صحيح الترغيب والترهيب» (٢٣٥٠).

(١) انظر: «تفسير ابن كثير» (١٠/ ١٦٣).

(٢) انظر: «تفسير الرازي» (٢٣/ ١٣٠).

٣٤١ـ باب

النهيِ عن التغوُّطِ في طريقِ النَّاسِ وظِلِّهم، وموارِدِ الماءِ ونحوِها

* قال الله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾[الأحزاب: ٥٨].

* قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ [الأحزاب: ٥٨]: سبق في (الباب الثامن والأربعين)، واستشهد به المؤلف رحمه الله هاهنا على النهي عن التغوط في طريق الناس وظِلِّهم؛ لأنه يتضمَّن أذِيَّتهم.

* * *

١٧٧١ ـ وَعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «اتَّقُوا اللاَّعِنَيْنِ»، قَالُوا وَمَا اللاَّعِنَانِ؟ قَالَ: «الَّذِي يَتَخَلَّى في طَرِيقِ النَّاسِ، أَوْ في ظِلِّهِمْ» رواه مسلمٌ.

* **قوله ﷺ: «اتقوا اللاعنين»:**

(ن): قال الإمام أبو سليمان الخطابي: المراد بـ «**اللاعنين**»: الأمرين الجالِبَين لِلَّعْن، الحامِلَينِ الناسَ عليه، والداعِيَينِ إليه، وذلك أن مَن فَعَلَهما لُعِنَ وشُتِمَ، يعني: عادة الناس لَعْنه، فلما صار ذلك سبباً لذلك؛ أُضيف

اللعنُ إليهما.

قال: وقد يكون اللاعن بمعنى: الملعون، والمَلاعِنُ: مواضع اللعن.

قلت: فعلى هذا يكون التقدير: اتقوا الأمرين المَلعُون فاعِلُهما، هذا على رواية أبي داود[1].

وأما على رواية مسلم: «اتَّقُوا اللَّعَّانيْنِ»[2]: فمعناها ـ والله أعلم ـ: اتقوا فِعلَ اللَّعَّانيْنِ؛ أي: صاحبي اللعن، وهما اللَّذان يلعنُهما الناسُ في العادة.

قال الخطابي: المراد بـ «الظل» هنا: مُستَظَلُّ الناس الذي اتخذوه مَقيلاً، ومناخاً ينزلون ويقعدون فيه، وليس كلُّ ظِلٍّ يحرم القعود تحته، فقد قعد النبي ﷺ تحت حائش نخل لحاجته، وله ظلٌّ بلا شك[3].

*** قوله: «الذي يتخلى في طريق الناس»:**

(ن): معناه: يتغوط في موضع يمُرُّ به الناس، ونهى عنه؛ لما فيه من إيذاء المسلمين بتنجيس من يمر به، ونتْنِهِ واستقذارِه[4].

❐❐❐

(١) رواه أبو داود (٢٥)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) رواه مسلم (٢٦٩/ ٦٨)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه

(٣) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٣/ ١٦١).

(٤) المرجع السابق (٣/ ١٦٢).

٣٤٢ ـ باب
النهيِ عن البولِ ونحوِه في الماءِ الراكدِ

١٧٧٢ ـ عَنْ جَابِرٍ ﷺ: أَنَّ رَسُـولَ الله ﷺ نَهَى أَنْ يُبَالَ في المَاءِ الرَّاكِدِ. رواه مسلمٌ.

*** قوله: «نهى أن يبال في الماء الراكد»:**

(ن): هذا النهي في بعض المياه للتحريم، وفي بعضها الكراهة، ويؤخذ ذلك من حكم المسألة، فإن كان الماء كثيراً جارياً؛ لم يحرم البول فيه لمفهوم الحديث، لكن الأولى اجتنابُه.

وإن كان قليلاً جارياً؛ فقيل: يكره، والمختار: أنه يحرم؛ لأنه يقذِّره وينجِّسه على المشهور.

وإن كان كثيراً راكداً؛ فقال أصحابنا: يكره، ولا يحرم.

ولو قيل: يحرم؛ لم يكن بعيداً؛ فإن النهي يقتضي التحريم على المختار عند المحققين، وفيه من المعنى: أنه يقذره، وربما أدى إلى تنجيسه بالإجماع لتغيُّره، أو إلى تنجيسه عند أبي حنيفة ومَن وافقه في أن الغدير الذي يتحرك طرفه بتحرك الطرف الآخر ينجس بوقوع نجاسة فيه.

وأما الراكد القليل: فقد أطلق جماعة من أصحابنا: أنه مكروه.

والصواب المختار: أنه يحرم البول فيه؛ لأنه ينجسه، ويُتلف ماليَّته، ويَغُرُّ غيرَه باستعماله.

قال أصحابنا وغيرهم من العلماء: والتغوُّط في الماء كالبول فيه وأقبحُ، وكذلك إذا بال في الإناء ثم صبَّه في الماء، وكذلك إذا بال بقرب النهر؛ بحيث يجري إليه، فجرى إليه، فكلُّه مذمومٌ قبيحٌ، منهيٌّ عنه على التفصيل المذكور، إلا ما حُكِي عن داود بن علي الظاهري: أن النهي مُخْتَصٌّ ببول الإنسان بنفسه، وأن الغائط ليس كالبول، وكذلك إذا بال في إناء، ثم صبه، أو بال بقرب الماء، وهذا الذي ذهب إليه خلافُ الإجماع، وهو من أقبح ما نُقِلَ عنه في الجمود على الظاهر.

وأما انغماس من [لم] يستنج في الماء ليستنجيَ فيه: فإن كان قليلاً؛ فهو حرام؛ لما فيه من تنجيس الماء، وإن كان كثيراً جارياً؛ فلا بأس به، وإن كان راكداً؛ فليس بحرام، ولا تظهر كراهته؛ لأنه ليس في معنى البـــول، ولا يقاربه، ولو اجتنب الإنسان هذا كلَّه؛ كان حسناً[1].

❒❒❒

(١) المرجع السابق (٣/ ١٨٧).

٣٤٣ ـ باب

كراهةِ تفضيلِ الوالدِ بعضَ أولادِه على بعضٍ في الهِبَةِ

١٧٧٣ ـ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ﷺ: أَنَّ أَبَاهُ أَتَى بِهِ رَسُولَ الله ﷺ، فَقَالَ: إِنِّي نَحَلْتُ ابْنِي هَذَا غُلاماً كَانَ لي، فقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَكُلَّ ولَدِكَ نَحَلْتَهُ مِثْلَ هذا؟»، فقَال: لا، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «فَأَرْجِعْهُ».

وفي رِوَايَةٍ: فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَفعَلْتَ هَذَا بِولَدِكَ كُلِّهِمْ؟»، قَالَ: لا، قَالَ: «اتَّقُوا الله، وَاعْدِلُوا في أَوْلَادِكُمْ»، فَرَجَعَ أَبي، فَرَدَّ تِلْكَ الصَّدَقَة.

وفي رِوَايَةٍ: فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «يا بَشِيرُ! أَلَكَ وَلَدٌ سِوى هذا؟»، قَالَ: نعَمْ، قَالَ: «أَكُلَّهُمْ وَهبْتَ لَهُ مِثْلَ هَذا؟»، قَالَ: لا، قَالَ: «فَلا تُشْهِدْني إذاً؛ فَإِنِّي لا أَشْهَدُ عَلى جَوْرٍ».

وَفي رِوَايَةٍ: «لا تُشْهِدْني عَلى جَوْرٍ».

وفي روايةٍ: «أَشْهِدْ على هذا غَيْرِي!»، ثُمَّ قَالَ: «أَيَسُرُّكَ أَنْ يَكُونُوا إِلَيْكَ في البرِّ سَوَاءً؟»، قَالَ: بَلى، قَالَ: «فَلا إذاً» متفقٌ عليه.

* قوله: «نحلت»:

(نه): (النُّحْل): العطية والهبة ابتداء من غير عوض ولا استحاق، يقال: نَحَله يَنْحَلُه نُحْلاً بالضم، و(النِّحْلة) بالكسر: العطية[1].

(ن): فيه استحباب التسوية بين الأولاد في الهبة، ويسوِّي بين الذكر والأنثى، وقال بعض أصحابنا: يكون للذكر مثلُ حظ الأنثيين، والصحيح: الأولُ؛ لظاهر الحديث، فلو فضَّل بعضهم، أو وهب لبعضهم دون بعض؛ فمذهب الشافعي ومالك وأبي حنيفة: أنه مكروه، وليس بحرام، والهبة صحيحة.

وقال طاوس، وعروة، ومجاهد، والثوري، وأحمد، وإسحاق، وداود: هو حرام، واحتجوا برواية: «لاَ أَشْهَدُ على جَورٍ»، وبغيرها من ألفاظ الحديث.

واحتج الشافعي وموافقوه بقوله ﷺ: «فأَشْهِدْ على هَذا غَيرِي»، قالوا: فلو كان هذا حراماً أو باطلاً؛ لما قال هذا الكلام.

فإن قيل: قاله تهديداً.

قلنا: الأصل خلافُه، ويحتمل صيغة (أفعل) عند الإطلاق على الوجوب أو الندب، فإن تعذر ذلك؛ فعلى الإباحة.

وأما قوله ﷺ: «لا أَشهدُ على جَور»: فليس فيه أنه حرام؛ لأن الجَور هو: المَيلُ عن الاستواء، وكلُّ ما خرج عن الاعتدال؛ فهو جورٌ، سواء كان حراماً، أو مكروهاً.

وفيه: أن هبة بعض الأولاد دون بعض صحيحةٌ، وإنْ لم يهب للباقين

---

(١) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٥/ ٢٨).

مثلَ هذا؛ استُحِبَّ ردُّ الأول.

وفيه: جواز رجوع الوالد في هبته للولد[1].

(حس): وفيه: استحباب التسوية بين الأولاد في النحل، وفي غيرها من أنواع البر، حتى في القُبَلِ، ولو فعل خلاف ذلك؛ نفذ، وقد فضَّل أبو بكر ﷺ عائشةَ بجِدادِ عشرين وَسْقاً، نَحَلَها إياها دون سائرِ أولاده[2].

وفضَّل عمرُ بن الخطاب ﷺ عاصماً بشيء أعطاه [إياه].

وفضَّل عبدُ الرحمن بن عوف ولدَ أمِّ كلثوم، وقُرِّر ذلك، ولم يُنْكَرْ عليهم، فيكون إجماعاً[3].

(ق): **«أيسرك أن يكونوا في البر سواء»**: تنبيه على مدخل المفسدة الناشئة من تفضيل بعضِ الأولاد في الهبة على بعض، وهو العقوق الذي هو أكبر الكبائر.

وفيه ما يدل على الاحتياط في العقود بشهادات الأكبر والأفضل.

وعلى حضِّ الأب على سلوك الطريق المفضية بابنه إلى بِرِّه، وتجنُّب ما يفضي إلى نقيض ذلك[4].

❑❑❑

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١١/ ٦٦).

(٢) رواه البيهقي في «السنن الكبرى» (١١٧٢٨)، من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٣) انظر: «شرح السنة» للبغوي (٨/ ٢٩٧ ـ ٢٩٩).

(٤) انظر: «المفهم» للقرطبي (٤/ ٥٨٧).

٣٤٤ ـ باب

تحريمِ إحدادِ المرأةِ على ميتٍ فوقَ ثلاثةِ أيامٍ إلاَّ على زوجِها أربعةَ أشهرٍ وعشرةَ أيامٍ

١٧٧٤ ـ عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبي سَلَمَةَ ﵄، قَالَتْ: دَخَلْتُ على أُمِّ حَبِيبَةَ رَضِيَ الله عَنْهَا زَوْجِ النَّبيِّ ﷺ حِينَ تُوُفِّيَ أَبُوها أَبُو سُفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ ﵁، فَدَعَتْ بِطِيبٍ فِيهِ صُفْرَةُ خَلُوقٍ، أَوْ غَيْرِهِ، فَدَهَنَتْ مِنْهُ جَارِيَةً، ثُمَّ مَسَّتْ بِعَارِضَيْها. ثُمَّ قَالَتْ: وَاللهِ! مَالي بالطِّيبِ مِنْ حَاجَةٍ، غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ على المِنْبَرِ: «لاَ يَحِلُّ لامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بالله وَاليَوْمِ الآخِرِ أَنْ تُحِدَّ على مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلاثِ لَيَالٍ، إلاَّ عَلى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْراً». قَالَتْ زَيْنَبُ: ثُمَّ دَخَلْتُ عَلى زَيْنَبَ بنْتِ جَحْشٍ رَضِيَ الله عَنها حِينَ تُوُفِّيَ أَخُوهَا، فَدَعَتْ بِطِيبٍ، فَمَسَّتْ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَتْ: أَمَا وَالله! مَالي بِالطِّيبِ مِنْ حَاجَةٍ، غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ عَلى المِنْبَرِ: «لا يَحِلُّ لامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِالله وَاليَوْمِ الآخِرِ أَنْ تُحِدَّ عَلى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلاثٍ، إلاَّ عَلى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْراً» متفقٌ عليه.

* **قوله: «خلوق»:**

(ن): بفتح الخاء المعجمة، طيب مخلوط، و**«العارضان»**: هما جانبا الوجه، فوقَ الذَّقَن إلى ما دون الأذن، وإنما فعلت هذا؛ لدفع صورة الإحداد[1].

(ق): أصل العوارض: الأسنان، وسُمِّيت الخدود عوارضَ؛ لأنها عليها، من باب تسمية الشيء باسم الشيء إذا جاوره[2].

(نه): **«الحَدُّ»**: المنعُ، والفصلُ بين الشيئين، وأَحَدَّتِ المرأة على زوجها: تُحِدُّ، فهي مُحِدٌّ، وحَدَّتْ تَحُدُّ، بالضم، وتَحِدُّ بالكسر، فهي حادٌّ: إذا حزنت عليه، ولبست ثياب الحزن، وتركت الزينة[3].

(ن): يقال: أَحَدَّتْ، وحَدَّتْ، وقال الأصمعي: لا يقال إلا: أحدت، رباعياً، يقال: امرأة حادٌّ، ولا يقال: حادَّةٌ[4].

(ق): كل ما يصاغ من (ح د) كيفما تصرف هو راجع إلى معنى المنع[5].

(ن): فيه دليل على وجوب الإحداد على المعتدة من وفاة زوجها، وهو مجمع عليه في الجملة، وإن اختلفوا في تفصيله، فيجب على كلِّ مُعتدَّة عن وفاة، سواء المدخولُ بها وغيرُها، والصغيرة والكبيرة، والبكر والثيب، والحرة والأمة، والمسلمة والكافرة، هذا مذهب الشافعي والجمهور.

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٠/ ١١٣).

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (٤/ ٢٨٣).

(٣) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (١/ ٣٥٢).

(٤) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٠/ ١١١).

(٥) انظر: «المفهم» للقرطبي (٤/ ٢٨٣).

وقال أبو حنيفة، والكوفيون، وأبو ثور، وبعض المالكية: لا يجب على الكتابية، بل يختص بالمسلمة؛ لقوله ﷺ: «لا يَحِلُّ لامرأةٍ تُؤمِنُ باللهِ واليومِ الآخِرِ»، فخصّه بالمؤمنة.

ودليل الجمهور: أن المؤمن هو الذي يستمر خطاب الشارع عليه، وينتفع به، وينقاد له.

وقال أبو حنيفة: لا إحدادَ على الصغيرة، و[لا] على الزوجة الأمة.

وجوابه: أن الصغيرة من الزوجات لما كانت نادرة؛ أُلْحِقَتْ بالغالب في وجوب العدة والإحداد.

والتقييد بأربعة أشهر وعشراً خرج على غالب المعتدات اللاتي يعتدِدْنَ بالأشهر.

أما إذا كانت حاملاً: فعدتها بالحمل، ويلزمها الإحداد حتى تضع، سواء قَصُرت المدةُ أم طالت.

وقال بعض العلماء: لا يلزمها الإحداد بعد أربعة أشهر وعشر وإن [لم] تضع الحمل.

والحكمة في وجوب الإحداد في عدة الوفاة دون الطلاق: أن الزينة والطيب يستدعيان النكاح، فنُهيت عنه؛ ليكون الامتناع من ذلك زاجراً عن النكاح، لكون الزوج ميتاً لا يمنع محدثه من النكاح، ولا يراعيه ناكحها، ولا يخاف منه، بخلاف المُطَلِّقِ الحيِّ؛ فإنه يُستغنى بوجوده عن زاجر آخر.

ولهذه العلة وجبت العدة على كلِّ متوفىً عنها، وإن لم تكن مدخولاً بها.

وجُعلت أربعةَ أشهر وعشراً؛ لأن في الأربعة ينفخ الروح في الولد إن

كان، والعشر احتياطاً، ولم يُوكَلْ ذلك إلى أمانة النساء، ويُجعلْ بالأقراء كالطلاق؛ لما ذكرنا[1].

* **قوله: «لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث»:**

(ن): فيه دلالة لجواز الإحداد على غير الزوج ثلاثة أيام فما دونها، انتهى[2].

وإنما رخص لهن في الثلاث؛ لضعفهن وقلة صبرهن عند الصدمة الأولى.

وأما الرجال: فهم بمعزل عن تغيير اللباس والهيئة والتزيين [كما] نرى المُحِدَّاتِ، وأين الرجال الأقوياء الشداد من الجزع والإحداد؟!

ولقد أحسن القائل:

خُلِقْنا رجالاً للتَّجَلُّدِ والأَسَى ... وتلكَ الغَواني للبُكَا والمَآتمِ

إذا أَنْتَ لم تَسْلُ اصْطِباراً وحِسْبَةً ... سَلُوتَ على الأيامِ مِثْلَ البهائِمِ

(ق): **«ثلاث»** يعني به: الليالي، ولذلك أنَّث العدد، فللمرأة أن تمتنع من الزينة ثلاث ليال متتابعة، تبدأ بالعدد من الليلة التي تستقبلها إلى آخر ثالثتها، فإن مات حَميمُها في بقية يومٍ، أو ليلة ألغتها، وحسبت من الليلة المستأنفة.

وفاعل **«لا يحل»** المصدرُ المستفاد من **«أن تحد»**؛ أي: الإحدادُ،

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٠/ ١١٢).

(٢) المرجع السابق (١٠/ ١١٣).

و**«أربعة»** منصوب على الظرف، والعامل فيه (تحد)[1].

(ط): فعلى هذا الاستثناءُ منقطعٌ، والتقدير: لا تحد امرأة على ميت فوق ثلاث، لكن تحد على زوج.

وإذا جعل متصلاً، كان قوله: **«أربعة أشهر»** منصوباً بمقدر؛ بياناً لقوله: **«فوق ثلاث»**؛ أي: أعني، أو أذكر، فهو من باب قولك: ما اخترت إلا منكم رفيقاً؛ لكون ما بعد (إلا) شيئين، فيقدم المفسِّر؛ يعني: «أربعة أشهر» على الاستثناء.

تقديره: لا تحد امرأة على ميت فوق ثلاث ـ أعني: أربعة أشهر ـ إلا على زوج.

أو من قولك: ما ضرب أحدٌ أحداً، إلا زيدٌ عمراً[2].

❒❒❒

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٤/ ٢٨٣)

(٢) انظر: «المشكاة» للطيبي (٧/ ٢٣٧١).

٣٤٥ - باب

تحريمِ بيعِ الحاضرِ للبادي، وتَلَقِّي الرُّكبانِ، والبيعِ على بيعِ أخيه، والخطبة على خطبته، إلا أن يأذنَ، أو يردَّ

١٧٧٥ - عَنْ أَنَسٍ ﷺ، قَالَ: نَهَى رَسُـــولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَبِيعَ حَاضِـرٌ لِبَادٍ، وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ لأَبِـيهِ وَأُمِّهِ. متفقٌ عليه.

* **قوله: «نهى أن يبيع حاضر لباد»:**

(ن): هذا الحديث يتضمن تحريم بيع الحاضر للبادي.

وبه قال الشافعي والأكثرون: والمراد به: أن يقدم غريبٌ من البادية بمتاع تَعُمُّ الحاجة إليه ليبيعه بسعر يومه، فيقول له بلَدَيٌّ: اتركه عندي لأبيعه على التدريج بأغلى منه.

قال أصحابنا: وإنما يحرم بهذه الشروط، ويشترط أن يكون عالماً بالنهي، فلو لم يعلم بالنهي، أو كان المتاع مما لا يُحتاج إليه في البلد، أو لا يؤثر فيه؛ لقلَّة ذلك المجلوب؛ لم يحرم، ولو خالف وباع الحاضر للبادي؛ صح البيع مع التحريم(١).

(ك): لأن النهي راجع إلى أمر خارج عن نفس العقد(٢).

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٠/ ١٦٤).

(٢) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (١٠/ ٢٦).

(ن): وقال بعض المالكية: يفسخ البيع ما لم يَفُتْ.

وقال عطاء ومجاهد وأبو حنيفة: يجوز بيع الحاضر للبادي مطلقاً؛ لحديث: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ»[1].

قالوا: وحديث النهي عن بيع الحاضر للبادي منسوخ.

قال بعضهم: إنه [على] كراهة التنزيه بمجرد الدعوى[2].

(ق): واختلف في شراء أهل الحاضرة للبادي، فقيل بمنعه؛ قياساً على البيع لهم.

وقيل: يجوز ذلك؛ لأنه لما صار ثمنُ سلعته بيده عيناً؛ أشبه أهل الحضر، انتهى[3].

وقوله: **«وإن كان أخاه لأبيه وأمه»**: يفيد المبالغة والتأكيد في النهي عن بيع الحاضر للبادي؛ أي: وإن كان أحبَّ الناس إليه وأقربَهم رحماً، زاد مسلم في بعض الروايات: «دَعُوا العِبادَ، يَرزُقُ اللهُ بعضَهُم مِن بعضٍ»[4].

(ط): **«حاضر»** [جنس] ومن ثَمَّ أعاد ضمير الجمع في «دعوا»، وفيه التفات، وفائدة الالتفات هاهنا الزجرُ والتوبيخ؛ لأن أهل السوق ينتظرون الجالب؛ ليشتروا منه، فيبيعوا من أهل البلد قليلاً قليلاً، فيرزقوا من فضل الله، فإذا فعل السِّمْسار هذا؛ . . . .

---

(١) رواه مسلم (٥٥)، من حديث تميم الداري ﷺ.

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٠/ ١٦٥).

(٣) انظر: «المفهم» للقرطبي (٤/ ٣٦٨).

(٤) رواه مسلم (١٥٢٢/ ٢٠) من حديث جابر ﷺ.

فقد قطع رزقَهم، فيستحق الزجرَ والتوبيخ لذلك[1].

* * *

١٧٧٦ ـ وعن ابن عمرَ رضي الله عنهما، قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «لاَ تَتَلَقَّوُا السِّلَعَ حَتَّى يُهْبَطَ بِهَا إلى الأَسْوَاقِ». متفقٌ عليهِ.

١٧٧٧ ـ وعن ابن عباسٍ رضي الله عنهما، قالَ: قالَ رسُولُ الله ﷺ: «لاَ تَتَلَقَّوُا الرُّكْبَانَ، وَلاَ يَبعْ حَاضِرٌ لِبَادٍ» فقالَ لَهُ طَاوسٌ: مَا لاَ يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ؟ قال: لاَ يَكُونُ لَهُ سِمْسَاراً. متفقٌ عليهِ.

* **قوله ﷺ: «لا تتلقوا السلع»:**

(ق): وفي روايةٍ: «لا تتلقَّوُا الرُّكْبانَ»[2]، وفي رواية: «لا تتلَقَّوُا الجَلَبَ»[3]؛ أي: لا تخرجوا لِلِقاء الرفاق القادمة بالسِّلع، فتشتروها قبل أن تبلغ الأسواق[4].

(ن): مذهب الشافعي ومالك والجمهور: تحريم تلقي الركبان.

وقال أبو حنيفة والأوزاعي: يجوز التلقي، إذا لم يضرَّ بالناس، فإن أضرَّ؛ كُرِهَ.

والصحيح الأول؛ للنهي الصريح.

---

(١) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٧/ ٢١٤٥).

(٢) رواه البخاري (٢٠٤٣)، ومسلم (١٥١٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) رواه مسلم (١٥١٩/ ١٧)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) انظر: «المفهم» للقرطبي (٤/ ٣٦٥).

وشرط التحريم: أن يعلم النهيَ عن التلقي، ولو لم يقصد التلقي، بل خرج لشغل، فاشترى منهم؛ ففي تحريمه وجهان لأصحابنا، وقولان لأصحاب مالك، أصحُّهما عند أصحابنا: التحريم؛ لوجود المعنى.

قال المازَري: فإن قيل: المنع من بيع الحاضر للبادي سببُه: الرِّفْقُ بأهل البلد، واحتمل فيه غبن البادي، والمنعُ من التلقي: أن لا يغبن البادي؛ ولهذا ثبت له الخيار إذا أتى السوق.

فالجواب: أن الشرع ينظر في مثل هذه المسائل إلى مصلحة الناس، والمصلحة: أن ينظر للجماعة على الواحد، لا للواحد على الجماعة.

ولما كان في التلقي إنما ينتفع [المتلقي] خاصة، وهو واحد في قبالة واحد؛ لم يكن في إباحة التلقي مصلحة، لاسيما ويضاف إلى ذلك علة ثانية، وهي لُحوق الضرر بأهل السوق في انفراد المتلقي عنهم بالرُّخْصِ، وقطعِ المواد عنهم، وهم أكثر من المتلقي، فنظر الشرع لهم عليه، فلا تناقض بين المسألتين، بل هما متفقتان في الحكمة والمصلحة(١).

* **قوله: «لا يكون له سمساراً»:**

(نه): هو اسم للذي يدخل بين البائع والمشتري متوسطاً؛ لإمضاء البيع والشراء(٢).

(ك): أي: لا يكون الحاضر سمساراً للبدوي، وحينئذ يصير أعمَّ،

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٠/ ١٦٣)

(٢) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٢/ ٤٠٠).

ويتناول البيع والشراء[1].

* * *

١٧٧٨ ـ وَعَنْ أَبي هُرَيْرة ﷺ، قَالَ: نَهَى رَسُـولُ الله ﷺ أَنْ يَبيعَ حَاضِـرٌ لِبَادٍ، وَلا تنَاجَشُوا، وَلا يَبِـيعُ الرَّجُلُ على بَيْعِ أَخِيهِ، وَلا يَخْطُبُ عَلى خِطْبَةِ أَخِيهِ، وَلا تَسْأَلُ المَرْأَةُ طَلاقَ أُخْتِهَا لِتَكْفَأَ مَا في إنَائِهَا.

وفي رِوَايَةٍ: قَالَ: نَهَى رَسُـولُ الله ﷺ عَنِ التَّلَقِّي، وَأَنْ يَبْتَاعَ المُهَاجِرُ لِلأَعْرَابِـيِّ، وَأَنْ تَشْتَرِط المَرْأَةُ طَلاقَ أُخْتِهَا، وَأَنْ يَسْتَامَ الرَّجُلُ عَلى سَوْمِ أَخِيهِ، وَنَهَى عَنِ النَّجَشِ وَالتَّصْرِيَةِ. متفقٌ عليه.

* **قوله ﷺ: «ولا تناجشوا ولا يبع الرجل على بيع أخيه»**، سبق في (الباب السابع والعشرين).

* **قوله ﷺ: «ولا يخطب الرجل على خطبة أخيه»:**

(ق): (**الخطبة**): بالكسر هي: اسـتدعاء التزويج، والكلامُ فيه، وبالضمِّ: هي كلام الخطباء[2].

(ن): أجمعوا على تحريم الخِطبة على خطبة أخيه، إذا كان قد صُرِّح للخاطب بالإجابة، ولم يأذَنْ له ولم يَتْرُكْ، فلو خطب على خطبته وتزوج

---

(١) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (١٠/ ٢٦).

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (٤/ ١٠٧).

والحالة هذه؛ عصى، وصح النكاح، ولم يفسخ، وإليه ذهب الجمهور.

وقال داود: يفسخ النكاح.

وعن مالك روايتان كالمذهبين.

وقال جماعة من أصحاب مالك: يفسخ قبل الدخول لا بعده، أما إذا عُرِّضَ له بالإجابة، ولم يُصرَّح؛ ففي تحريم الخطبة على خطبته قولان للشافعي، أصحهما: لا يحرم.

وقال بعض المالكية: لا يحرم حتى يرضَوا بالزوج، ويُسَمُّوا المهرَ، واستدلوا بحديث فاطمة بنت قيس: أنها قالت: خطبني أبو جهم ومعاوية، فلم ينكر النبي ﷺ خطبة بعضهم على بعض، بل خَطَبها لأسامة.

والجواب: لعل الثانيَ لم يعلم بخِطبة الأول، وأما النبي ﷺ: فأشار بأسامة، لا أنه خَطَب له[1].

* **وقوله ﷺ: «على خطبة أخيه»:**

قال الخطابي: ظاهر اختصاص التحريم بما إذا كان الخاطب مسلماً، فإن كان كافراً؛ فلا تحريم، وبه قال الأوزاعي.

وقال جمهور العلماء: تحرم[2] الخِطبة على خطبة الكافر أيضاً، ولهم أن يجيبوا عن الحديث: بأن التقييد بـ **«أخيه»** خرج على الغالب، فلا يكون له مفهوم يُعمَل به؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَوْلَٰدَكُم مِّنْ إِمْلَٰقٍ﴾ [الأنعام: ١٥١]، ونظائرِه.

وقال ابن القاسم المالكي: تجوز الخطبة على خطبة الفاسق.

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٩/ ١٩٨).

(٢) في الأصل: «لم تحرم»، والمثبت من «شرح مسلم» للنووي (٩/ ١٩٨).

(ط): التحريم إنما هو إذا أجاب الوليُّ الخاطبَ، حيث لا يشترط رضا الزوجة.

وحيثُ يشترط؛ فيعتبر أن تجيب الزوجةُ ووليُّها، فحينئذ يحرم[1].

* **قوله ﷺ: «لا تسأل المرأة طلاق أختها»:**

(ن): يجوز [في] (تسأل) الضم والكسر.

الأول: على الخبر الذي يراد به النهي، وهو المناسب لقوله ﷺ قبله: «لا يَخْطِبُ» و«ولا يَسُومُ».

والثاني: على النهي الحقيقي.

ومعناه: نهي المرأة الأجنبية أن تسأل الزوجَ طلاقَ زوجتِهِ، وأن ينكحها ويصير لها من نفقته ومعروفه ومعاشرته ونحوها ما كان للمطلقة، فعبر عن ذلك بإكفاء ما في الصَّحْفَةِ مجازاً.

قال الكسائي: أكفأته: إذا كَبَبْتَهُ، وكفَأْتُه: أَمَلْتُهُ، والمراد بـ «أختها»: غيرُها، سواء أختها من النسب، أو أختها في الإسلام، أو كافرة[2].

(قض): نهى المخطوبة عن أن تسأل الخاطبَ طلاقَ التي في نكاحه، وسمّاها أختاً؛ لأنها أختُها في الدين؛ لتميل إليها وتتحنن عليها، واستقباحاً للخصلة المنهي عنها.

* **وقوله: «لتكفأ ما في إنائها»:**

وفي رواية: «لِتَسْتَفْرِغَ صَحْفَتَها»، وكلاهما بمعنًى واحد؛ أي: تجعلها

(١) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٧/ ٢٢٨٧).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٩/ ١٩٣).

فارغة، لتفوز بحظِّها فإن ما قُدِّر لها منه لا يزيد بذلك[1].

(ق): «تكتفيء» من: كَفَأْتُ القِدْرَ، إذا فَرَّغْتَها، وهذا مثلٌ لإمالة الضرة حق صاحبتها من زوجها إلى نفسها.

وقيل: هو كنـــاية عن الجمـــاع، والرغبةِ في كثرة الولد، والأوَّل أولى.

زاد مسلم في رواية: «ولتنكِحْ، فإنَّما لَهَا ما كَتَبَ اللهُ لَهَا»[2]؛ أي: لتنكح ولا تشترط طلاقَ الضرة، فإن الله تعالى إن كان قدّر أن تنفرد بذلك الزوج؛ وصلت إلى ذلك.

وإن لم يقدِّر؛ لم ينفعها الشرط، فقد يُطَلِّقُ الضرةَ، ثم يردُّها، فلا يحصل للمشترطة مقصودُها[3].

(ط): شبَّه النصيبَ والبَخْتَ بالإناء، وحظوظَها وتمتُّعاتِها بما يُوضع في الإناء من الأطعمة اللذيذة، وشبَّه الافتراق عن المُسبَّبَ عن الطلاق بإكفاء ذلك الإناء عن تلك الأطعمة ـ أي: إفراغه ـ ثم أدخل المشبَّه في جنس المشبَّه به، واستعمل في المشبَّه ما كان مستعمَلاً في المشبَّه به من الألفاظ، وقوله: **«لتنكح»** تجريدٌ للاستعارة؛ لأنه مناسب للمُشبَّه.

ولو قيل: لتنال ما وَضع في صحفتها؛ لكان من جملة الاستعارة [أو ترشيحاً لها إن حُمِلَتْ] على المُصَرَّحة، أو المَكْنِيَّة، فحينئذ يناسبُ النصيبَ

---

(1) انظر: «تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة» للبيضاوي (٢/ ٣٤٧).

(2) رواه مسلم (١٤٠٨/ ٣٨)، من حديث أبي هريرة ﷺ.

(3) انظر: «المفهم» للقرطبي (٤/ ١٠٤).

والبختَ قولُه ﷺ: «فإنَّ لَهَا ما قُدِّرَ لَهَا»[1].

* **قوله: «وأن يستام الرجل على سوم أخيه»:**

(ن): **«السوم على سوم أخيه»**: هو أن يكون [قد اتفق] مالكُ السلعةِ، والراغبُ فيها على البيع، ولم يعقداه، فيقول آخرُ للبائع: أنا أشتريه.

وهذا حرام بعد استقرار الثمن، وأما السوم في السلعة التي تباع فيمن يزيد؛ فليس بحرام[2].

* **قوله: «ونهى عن النجش والتصرية»:**

(ن): **«النجش»** بنون مفتوحة، ثم جيم ساكنة، ثم شين معجمة: هو أن يزيد في ثمن السلعة لا لرغبة فيها، بل ليخدع غيرَه ويَغُرَّه؛ ليزيد ويشتريها، وهذا حرام بالإجماع، والبيع صحيح، والإثم مُخْتَصٌّ بالناجش، إن لم يعلم به البائع.

فإن واطأه على ذلك؛ أَثِما جميعاً، ولا خيار للمشتري، إن لم يكن من البائع مواطأةٌ، وكذا إن كانت في الأصح؛ لأنه قصَّر [في الاغترار].

وعن مالك رواية: أن البيع باطل.

وأصل النجش: الاستثارة، ومنه: نَجَشْتُ الصيدَ، أَنْجُشُه، بالضم، نَجْشاً، إذا أَثَرْتَه، وسُمِّي الناجش في السلعة ناجشاً؛ لأنه يثير الرغبة فيها، ويرفع ثمنها.

قال الشافعي: **«التصرية»**: أن يربط أخلاف الشاة أو الناقة، ويترك

---

(١) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٧/ ٢٢٨٧)، والحديث رواه البخاري (٤٨٥٧)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) انظر: «شرح مسلم» النووي (١٠/ ١٥٨).

حلبها اليومين والثلاثة، حتى يجتمع لبنها، فيزيد مشتريها في ثمنها بسبب ذلك؛ لظنه أنه عادة لها.

وقال أبو عبيد: هو من صَرى اللبنَ في ضرعها؛ أي: حَبَسَهُ، وأصل التصرية: حبس الماء.

قال: ولو كان [مِن] الربط؛ لكانت مصرورة، أومصرَّرة.

قال الخطابي: وقول أبي عبيد حسنٌ، وقول الشافعي صحيحٌ، واستدل بقول مالك بن نويرة:

فقُلْتُ لِقَومِي هَذِهِ صَدَقاتُكُم ... مُصَرَّرَةً أَخْلاَفُها لَمْ تُحَرَّدِ

قال: [ويحتمل] أن أصل المصراة مُصَرَّرَة، أبدلت إحدى الرائين ألفاً، كقوله: ﴿وَقَدْ خَابَ مَن دَسَّىٰهَا﴾[الشمس: ١٠]؛ أي: دسَّسَها، كرهوا اجتماع ثلاثه أحرف[1].

❒❒❒

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٠/ ١٥٩ ـ ١٦٢).

٣٤٦ ـ باب

النهيِ عن إضاعةِ المالِ في غيرِ وجوهِهِ التي أذنَ الشرعُ فيها

١٧٨١ ـ عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُـولُ الله ﷺ: «إنَّ اللهَ تَعَالَى يَرْضَى لَكُمْ ثلاَثاً، وَيَكْرَه لَكُمْ ثلاَثاً: فَيَرْضَى لَكُمْ أَنْ تَعْبُدوهُ، وَلاَ تُشْـرِكُوا بِهِ شَيْئاً، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللهِ جَمِيعاً، وَلاَ تفرَّقُوا، وَيَكْرَهُ لَكُمْ: قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةَ المَالِ» رواه مسلمٌ، وتقدَّم شرحُه.

* قوله ﷺ: «إن الله يكره لكم قيل وقال»، سبق في (الباب الحادي والأربعين).

* * *

١٧٨٢ ـ وَعَنْ وَرَّادٍ كَاتِبِ المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: أَمْلَى عَلَيَّ المُغِيرَةُ في كِتابٍ إلى مُعَاوِيَةَ ﷺ: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كَانَ يَقُول في دُبُرِ كُلِّ صَلاَةٍ مَكْتُوبَةٍ: «لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَه المُلْكُ، وَلَه الحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ لاَ مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ،

وَلاَ مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلاَ يَنْفَع ذَا الجَدِّ مِنْكَ الجَدُّ»، وَكَتَبَ إِلَيْهِ: أَنَّه كَانَ يَنْهَى عَنْ قِيلَ وقَالَ، وَإِضَاعَةِ المَالِ، وَكَثْرَةِ السُّؤَالِ، وَكَانَ يَنْهَى عنْ عُقُوقِ الأَمَّهَاتِ، وَوَأْدِ البَنَاتِ، وَمَنْعٍ وَهَاتِ. متفقٌ عَلَيْهِ، وسبقَ شرحُه.

* وقوله: «اللهم لا مانع لما أعطيت»، سبق في (الباب الرابع والأربعين بعد المئة).

❐❐❐

٣٤٧ ـ باب

النهيِ عن الإشارةِ إلى مسلمٍ بسلاحٍ ونحوِه، سواءٌ كان جاداً، أو مازحاً، والنهيِ عن تعاطي السيفِ مسلولاً

١٧٨٣ ـ عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنْ رَسُولِ الله ﷺ، قَالَ: «لاَ يُشِرْ أَحَدُكُمْ إلى أَخِيه بِالسِّلاَحِ؛ فَإِنَّهُ لاَ يَدْرِي؛ لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ في يَدِهِ، فَيَقَعَ في حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ» متَّفقٌ عليْه.

وفي رِوَايَةٍ لمُسْلِمٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو القَاسِمِ ﷺ: «مَنْ أَشَارَ إلى أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ، فَإِنَّ المَلاَئِكَةَ تَلْعَنُهُ حَتَّى يَنْزِعَ، وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ لأَبِيهِ وَأُمِّهِ».

قَوْلُهُ ﷺ: «يَنْزِعُ» ضُبِطَ ـ بالعَيْنِ المُهْمَلَةِ مَعَ كَسْرِ الزَّاي، وبالغَيْنِ المُعْجَمَةِ مع فتحِها ـ، ومعناهما مُتَقَارِبٌ، وَمَعْنَاهُ ـ بِالمهْمَلَة ـ: يَرْمِي، ـ وبالمُعجَةِ ـ: أَيْضاً يَرْمِي وَيُفْسِدُ، وَأَصْلُ النَّزْعِ: الطَّعْنُ وَالفَسَادُ.

* قوله ﷺ: «لا يشير أحدكم»:

(ن): هكذا في جميع النسخ «لا يشير» بالياء بعد الشين، وهو نهي بلفظ الخبر، كقوله تعالى: ﴿لَا تُضَآرَّ وَٰلِدَةُۢ بِوَلَدِهَا﴾[البقرة: ٢٣٣] وهذا أبلغ من

لفظ النهي، وقولـه: «ينزع»، بالعين المهملة؛ أي: يرمي به في يده، ويحقق ضَرْبَتَه.

وروي في غير «مسلم» بالغين المعجمة، وهو من الإغراء؛ أي: يحمل على تحقيق الضرب به، ويزين ذلك[1].

(تو): نزغُ الشيطانِ: إغراؤه، ويحتمل أن يكون المعنى: يطعن في يده، من قولهم: نزغه بكلمة؛ أي: طعن فيه.

(قض): ويكون إسناده إلى الشيطان [من] إسناد الفعل إلى مُسبِّبِهِ[2].

(ط): الجوهري: نزع في القوس ـ بالمهملة ـ مدَّها[3].

(قض): معناه: أنه يرمي به كائناً في يده[4].

(ط): فعلى هذا «في يده» حال من الضمير المجرور المقدر، وعلى تقدير الجوهري: الظرف متعلق بالفعل على منوال قول الشاعر:

يَجْـرَحْ فـي عَراقِيبِـها نَـصْلِي

أي: يوقع نزعه في يد المشير، فيستوفيه بما أمكن، منه قوله تعالى: ﴿وَٱلنَّٰزِعَٰتِ غَرۡقٗا﴾[النازعات: ١]، النازعات: أيدي الغزاة تنزع القِسِيَّ بإغراق السهام، والفاء في قوله: «فيقع» فصيحةٌ؛ أي: ينـزع في يده فيقتله، فيستوجب النار، فيقع في حفرتها.

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٦/ ١٧٠).

(٢) انظر: «تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة» للبيضاوي (٢/ ٤٨٧).

(٣) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٨/ ٢٤٨٨).

(٤) انظر: «تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة» للبيضاوي (٢/ ٤٨٦).

وقوله: «**لعل الشيطان**» مفعول «**يدري**»، ويجوز أن يكون نازلاً منزلة اللازم، فنفى الدِّراية عنه رأساً، ثم استأنف بقوله: «لعل»[1].

(قض): [يريد به] النهيَ عن الملاعبة بالسلاح، فلعل الشيطان يدخل بين المُتلاعبين، فيصير الهزلُ جِداً، واللِّعاب حرباً، فيضرب أحدهما الآخر فيقتله، فيدخل النار بقتله[2].

* **قوله ﷺ: «فإن الملائكة تلعنه حتى وإن كان»:**

(ن): هكذا هو في عامة النسخ، وفيه محذوف تقديره: حتى يدعه، وكذا وقع في بعض النسخ[3].

(ق): لم يذكر المجرور بـ (حتى) استغناء عنه؛ [لدلالة الكلام عليه]، تقديره: حتى يترك، أو يدع، وما أشبهه[4].

(ن): فيه تأكيدُ حرمةِ المسلم، والنهيُ الشديد عن ترويعه وتخويفه، والتعرُّضِ له بما قد يؤذيه.

وفي قوله ﷺ: «**وإن كان أخاه لأبيه وأمه**» مبالغةٌ في إيضاح عموم النهي، سواء فيه من يُتَّهم، ومن لا يُتَّهم، وسواء كان هزلاً، أو لعباً، أو لا؛ لأن ترويع المسلم حرام بكل حال.

ولأنه قد يسبقه السلاح كما قد صرح به في الرواية الأخرى، ولَعْنُ الملائكةِ له يدل على أنه حرام[5].

---

(١) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٨/ ٢٤٨٨).

(٢) انظر: «تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة» للبيضاوي (٢/ ٤٨٦).

(٣) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٦/ ١٦٩).

(٤) انظر: «المفهم» للقرطبي (٦/ ٦٠١).

(٥) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٦/ ١٧٠).

(ط): «وإن كان أخاه» تتميم لمعنى الملاعبة، وعدمِ القصد في الإشارة، فبدأ بمطلق الأُخُوَّة، ثم قيده بالأُخُوَّة للأب والأم؛ ليُؤذِن بأن اللعب المُعَرَّى عن شائبة القصد، إن كان حكمه كذا؛ فما ظنك بغيره[1]؟!

(ق): وجه اللعن: أنه يريد قتلَ المسلم أو جَرحَه، وكلاهما كبيرة، وأما إن كان هازلاً؛ فلأنه ترويع المسلم، ولأنه ذريعة إلى القتل والجرح المُحرَّمين، وقد صرح في الرواية الأخرى على صحة مراعاة الذريعة[2].

* * *

١٧٨٤ ـ وَعَنْ جَابِرٍ ﷺ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ الله ﷺ أَنْ يُتَعَاطَى السَّيْفُ مَسْلُولاً. رَوَاهُ أَبُو دَاودَ، والترمذيُّ، وقال: حديثٌ حَسَنٌ.

*** قوله: «نهى رسول الله ﷺ أن يتعاطى السيف مسلولاً»:**

(نه): (التعاطي): التناول والجراءة على الشيء، مِن: عطا الشيء، يَعْطُوه: إذا أخذه وتناوله، وهذا شبيه بنهيه ﷺ أن يُقَدّ السَّيرُ بين إصبعين.

والقَدُّ: القطع طولاً، كالشق، والسَّير: ما يُقَدُّ من الجلد؛ أي: يقطع، وإنما نهى عنه لئلا تَعْقِرَه الحديدة[3].

❒❒❒

(١) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٨/ ٢٤٨٩).

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (٦/ ٦٠١).

(٣) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٣/ ٢٥٩) و(٤/ ٢١).

٣٤٨ ـ باب
كراهةِ الخروجِ من المسجدِ بعدَ الأذانِ إلا بعذرٍ حتَّى يُصلي المكتوبةَ

١٧٨٥ ـ عَنْ أَبي الشَّعْثاءِ، قال: كُنَّا قُعُوداً مَعَ أبي هُرَيْرَةَ ﷺ في المَسْجِدِ، فَأَذَّنَ المؤَذِّنُ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ المَسْجِدِ يَمْشِي، فَأَتْبَعَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ بَصَرَهُ حَتَّى خَرَجَ مِنَ المَسْجِدِ، فَقَالَ أَبو هُرَيْرَةَ: أَمَّا هَذَا، فَقَدْ عَصَى أَبَا القَاسِمِ ﷺ. رواهُ مسلمٌ.

(الباب الخمسون بعد المئتين)

(في كراهة الخروج من المسجد بعد الأذان إلا لعذر حتى يصلي المكتوبة)

* **قوله: «أما هذا فقد عصا أبا القاسم»:**

(ط): «أما» للتفصيل، تقتضي شيئين فصاعداً، والمعنى: أما من ثبت في المسجد بعد الأذان حتى يصلي المكتوبة؛ [فقد أطاع أبا القاسم، وأما هذا؛ فقد عصى][(١)]

(ق): هذا محمول على أنه حديث مرفوع إلى رسول الله ﷺ، بدليل ظاهر نسبته إليه في معرض الاحتجاج، وما كان يليق بواحد منهم؛ للَّذي عُلِمَ

---

(١) ما بين معكوفتين من «شرح المشكاة» للطيبي (٤/ ١١٣٧).

من دينِهم، وأمانتهم، وضبطهم، وبُعْدِهم عن التدليس، ومواقع الإيهام.

وكأنه سمع ما يقتضي تحريم الخروج من المسجد بعد الأذان، فأطلق لفظ المعصية، فإذا ثبت هذا استُثْمِر منه: أن من دخل المسجد لصلاة، فأذن مؤذن ذلك االوقت؛ حَرُمَ عليه أن يخرج منه لغير ضرورة، حتى يصلي فيه تلك الصلاة؛ لأن ذلك المسجد تعين لتلك الصلاة، أو لأنه إذا خرج قد قد يمنعه مانع من الرجوع إليه، أو إلى غيره، فتفوته الصلاة[1].

❐❐❐

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٢/ ٢٨١).

٣٤٩ - باب

كراهةِ رَدِّ الريحانِ لغيرِ عذرٍ

١٧٨٦ - عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَال: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ عُرِضَ عَلَيْهِ رَيْحَانٌ، فَلاَ يَرُدُّهُ؛ فَإِنَّهُ خَفِيفُ المَحْمِلِ، طَيِّبُ الرِّيحِ» رواهُ مسلمٌ.

١٧٨٧ - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كَانَ لا يَرُدُّ الطِّيبَ. رواهُ البُخاريُّ.

* **قوله ﷺ: «من عرض عليه ريحان؛ فلا يرده»:**

(ن): **«فلا يرده»** بضم الدال على الفصيح المشهور، وأكثر ما يستعمله من لا يحقق العربيةَ بفتحِها، و**«الريحان»**: هو كل نبت مشموم طيب الريح.

قال القاضي: ويحتمل عندي [أن يكون] المراد به في هذا الحديث: الطيب كله، وقد وقع في رواية أبي داود: «مَنْ عُرِضَ عليهِ طِيبٌ»(١).

و**«المحمل»** هنا بفتح الميم الأولى، وكسر الثانية، والمراد: الحَمْل،

---

(١) رواه أبو داود (٤١٧٢)، من حديث أبي هريرة ﷺ. وهو حديث صحيح. انظر: «صحيح الجامع الصغير» (٦٣٩٣).

بفتح الحاء؛ أي: خفيفُ الحَمْل ليس بثقيل[1].

(ق): أشار إلى العلة التي ترغب في قبول الطيب: وهي أنه لا مؤنة، ولا مِنَّةَ تلحق في قبوله؛ لجريان عادتهم بذلك، ولسهولته عليهم، ولنزارة ما يتناول منه عند العرض، ولأنه مما يستطيبه [الإنسان من نفسه، ويستطيبه][2] من غيره.

(ط): أي: الهدية إذا كانت قليلة، وتتضمن نفعاً ما فلا تردوها؛ كيلا يتأذى المُهدي[3].

(ق): فيه من الفقه: الترغيب في استعمال الطيب، وفي عرضه على من يستعمله[4].

❑❑❑

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٥/ ٩).
(٢) ما بين معكوفتين من «المفهم» للقرطبي (٥/ ٥٥٨).
(٣) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٧/ ٢٢٢٧).
(٤) انظر: «المفهم» للقرطبي (٥/ ٥٥٨).

٣٥٠ ـ باب

كراهةِ المدحِ في الوجه لمن خِيفَ عليه مفسدةٌ من إعجابٍ ونحوه، وجوازِه لمن أُمِنَ ذلكَ في حقّه

١٧٨٨ ـ عَنْ أَبِـي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ ﷺ، قَالَ: سَمِعَ النَّبيُّ ﷺ رَجُلاً يُثْني عَلَى رَجُلٍ وَيُطْرِيهِ في المِدْحَةِ، فَقَالَ: «أَهْلَكْتُمْ، أَوْ: قَطَعْتُمْ ظَهْرَ الرَّجُلِ» متفقٌ عليهِ.

وَ«الإِطْرَاءُ»: المُبَالَغَةُ في المَدْحِ.

* قوله ﷺ: «قطعتم ظهر الرجل»:

(ن): وفي رواية: «قَطَعْتَ عُنُقَ أَخِيكَ»[١]، وهذا استعارة من قطع العنق، الذي هو القتل؛ لاشتراكهما في الهلاك، لكن هذا الهلاك في الدين، وقد يكون من جهة الدنيا لما يشتبه عليه من حاله بالإعجاب[٢].

(ق): كل ذلك بمعنى: أهلكتموه، وقد جاء عنه عليه الصلاة والسلام: «إِيَّاكُم والمَدْحَ؛ فإنَّه ذَبْحٌ»[٣]، يعني: أن الممدوح إذا [أُكثِر] عليه من ذلك؛

---

(١) رواه البخاري (٥٨١٠)، من حديث أبي بكرة ﷺ.

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٨/ ١٢٧).

(٣) رواه ابن ماجه (٣٧٤٣)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٩٥٣)، من حديث معاوية ﷺ. ولفظ ابن ماجه. «إياكم والتمادح فإنه الذبح» وهو صحيح. انظر: =

يُخاف عليه منه العُجْبُ بنفسه، والكِبْرُ على غيره، فيهلك دينه بهاتين الكبيرتين، فإذاً المدح مظنة الهلاك [الديني] فيحرم، ولكن هذه المظنة لا تتحقق إلا عند الإكثار منه والإطراء به.

وأما مع الندرة إذا كان حقاً في نفسه، وأُمِنَ على الممدوح الاغترارُ به: فيجوز.

وعلى هذا يحمل ما وقع للصحابة من مدح بعضهم لبعض مشافهة ومُكاتبةً، ومُدِحَ النبي ﷺ مشافهةً، نظماً ونثراً، ومُدح أيضاً جماعة من أعيان الصحابة[1].

(ن): بل إذا كان فيه مصلحة، كتنشيطهم للخير، والازدياد منه، والدوام عليه، والاقتداء به؛ كان مستحباً[2].

* * *

١٧٨٩ ـ وَعَنْ أَبي بَكْرَةَ ﷺ: أَنَّ رَجُلاً ذُكِرَ عِنْدَ النَّبيِّ ﷺ، فَأَثْنى عَلَيْهِ رَجُلٌ خَيْراً، فَقَالَ النَّبيُّ ﷺ: «وَيْحَكَ! قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ» يَقُولُهُ مِرَاراً، «إِنْ كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحاً لاَ مَحَالَةَ، فَلْيَقُلْ: أَحْسِبُ كَذَا وَكَذَا، إِنْ كَانَ يَرَى أَنَّهُ كَذَلِكَ، وَحَسِيبُهُ الله، وَلا يُزَكَّى عَلَى الله أَحَدٌ» متفقٌ عليه.

= «صحيح الجامع الصغير» (٢٦٧٤).

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٦/ ٦٢٧).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٨/ ١٢٦).

* **قوله: «لا محالة»:**

(نه): في حديث قُسٍّ:

أَيْقَنْــــتُ أَنِّــــي لاَ مَحَــــا   لَــةَ حَيْــثُ صَــارَ القَــومُ صَــائِرْ

أي: لا حيلة، ويجوز أن يكون من الحول والقوة والحركة، وهي مَفْعَلَة، وأكثر ما يستعمل «لا محالة» بمعنى اليقين والحقيقة، أو بمعنى (لابُدَّ)، والميم زائدة[1].

(ق): ظاهر هذا: أنه ينبغي للإنسان أن لا يمدح أحداً ما وجد من ذلك مَنْدوحة.

فإن لم يجد مَدَحَهُ بما يعلم من أوصافه، ويتحرَّز الجزم والقطع بشيء من ذلك، بل يقول: أحسب، أو أظن، ويزيد على ذلك: ولا أزكِّي على الله أحداً؛ أي: لا أقطع بأنه كذلك عند الله؛ فإن الله تعالى هو المُطَّلع على السرائر، العالم بعواقب الأمور[2].

(ن): أي: لا أقطع على عاقبة أحد ولا ضميره، ولكن [أحسب]، أو أظن؛ لوجود الظاهر المقتضي لذلك، انتهى[3].

فعلى هذا: **«واللهُ حَسِيبُهُ»**، **«ولاَ أُزَكِّي على اللهِ أَحداً»** من تتمة القول، ووقع في رواية البخاري «ولا يُزَكِّي...»، فتكون مستأنفة.

(شف): «والله حسيبه»، يعني: يحاسبه على عمله الذي يحيط بحقيقة

---

(١) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٤/ ٣٠٤).

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (٦/ ٦٢٧).

(٣) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٨/ ١٢٦).

حاله، ويعلم سرَّه، وهي جملة اعتراضية [وقوله: **«وإن كان يرى أنه كذلك»** يتعلق بقوله: **«أحسب فلاناً»**، وقوله: «ولا يزكي على الله أحداً» منعٌ له عن الجزم، وهو عطف على قوله: «فليقل»؛ أي من كان منكم مادحاً؛ فليقل: أحسب فلاناً كذا، إن كان يرى أنه كذلك][1] ولا يجزم بالمدح، [ولا يزكي على الله أحداً بالجزم بمدحه].

(ط): (والله حسيبه) من تتمة القول، [وقوله: (إن كان يرى) الجملة الشرطية وقعت حالاً من فاعل (فليقل)]، و(على) في «على الله» فيه معنى الوجوب والقطع، المعنى: فليقل أحسب فلاناً كيتَ وكيتَ، والله يعلم سره، فهو يجازيه، إن خيراً فخير، وإن شراً فشر.

«ولا يزكي» جاء بإثبات الياء، خبر في معنى النهي؛ أي: لا يكن منكم التزكية على الله[2].

* * *

١٧٩٠ ـ وَعَنْ هَمَّامِ بْنِ الحَارِثِ، عَنِ المِقْدَادِ ﷺ: أَنَّ رَجُلاً جَعَلَ يَمْدَحُ عُثْمَانَ ﷺ: فَعَمِدَ المِقْدَادُ، فَجَثَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ، فَجَعَلَ يَحْثُو في وَجْهِهِ الحَصْبَاءَ، فَقَالَ لَهُ: عُثْمَانُ: مَا شَأْنُكَ؟ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمُ المَدَّاحِينَ، فَاحْثُوا في وُجُوهِهِمْ

---

(١) حصل اضطراب في ترتيب الكلام في الأصل، وسقط بعض الحروف، فنقلنا عبارة الطيبي في «شرح المشكاة» (١٠/ ٣١١٧)، وكذلك ما أضيف بعد هذا الموضع فهو منه.

(٢) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (١٠/ ٣١١٧).

التُّرَابَ» رَوَاهُ مسلمٌ.

*** قوله ﷺ: «إذا رأيتم المداحين»:**

(مظ): الذين اتخذوا مدحَ الناس عادةً، وجعلوه بضاعةً، يستأكلون به الممدوحَ.

وأما من مدح الرجل على الأمر المحمود؛ ترغيبًا له في أمثاله، وتحريضاً للناس على الاقتداء به: فليس بِمَدَّاح.

(ن): حَمَلَهُ على ظاهره المِقدادُ، ووافقه طائفةٌ، وكانوا يَحْثُونَ الترابَ في وجهه حقيقةً.

وقال آخرون: معناه: خَيِّبوهم، فلا تعطوهم شيئاً لمدحهم.

وقيل: إذا مُدِحْتُم فاذكروا أنكم من تراب، فتواضعوا ولا تعجبوا، وهو ضعيف[1].

(ق): الصحابي أعرف بالحال، وأعلم بالمقال، ورأى الأولون أن ظاهرَه جفاءٌ، وهو ﷺ لا يأمر بالجفاء.

فقيل: معناه: خَيِّبوهم؛ لأن من أُعطِيَ الترابَ لم يُعْطَ شيئاً، كما في الحديث الآخر: «إِذا جاءَ صاحِبُ الكَلْبِ يَطْلُبُ ثَمَنَهُ؛ فامْلأْ كَفَّهُ تُراباً»[2].

وقيل: معناه: أعطه، و[لا] تبخل؛ لأن مآل كلٍّ ما يُعطَى إلى التراب.

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٨/ ١٢٨).

(٢) رواه أبو داود (٣٤٨٢)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما. وهو حديث صحيح. انظر: «صحيح الجامع الصغير» (٤٦٥).

كما قيل:

وكـــلُّ الَّـــذي فَـــوقَ التُّـــرابِ تُـــرابُ

وقيل: معناه: التنبيه على أن يتذكر أن المبدأ والمنتهى الترابُ، فليعرضه على نفسه لئلا يعجب، وعلى المداح لئلا يفرط ولا يطري، والأشبهُ ـ بَعْدَ الحملِ على الظاهر ـ الوجهُ الأول، وما بعده ليس عليه معول[1].

(قض): قيل: أعطوهم عطاء قليلاً، فشبهه لقلته بالتراب، والإعطاء بالحَثْيِ، على سبيل الترشيح، أو للمبالغة [في] تقليل العطاء والاستهانة بهم[2].

(ط): يحتمل أن يراد: دفعه عنه، وقطع لسانه عن عرضه بما يرضيه من الرضخ؛ لأن الدافع يدفع خصمه بحثي التراب في وجهه؛ استهانةً به[3].

* * *

فَهَذِهِ الأَحَادِيثُ في النَّهْيِ، وَجَـاءَ في الإِبَاحَةِ أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ صَحِيحَةٌ.

قَالَ العُلَمَـاءُ: وَطَرِيقُ الجَمْعِ بَيْنَ الأَحَادِيثِ أَنْ يُقَالَ: إِنْ كَانَ المَمْدُوحُ عِنْدَهُ كَمَالُ إِيمَانٍ وَيَقِينٍ، وَرِيَاضَةُ نَفْسٍ، وَمَعْرِفَةٌ تَامَّةٌ؛ بِحَيْثُ لا يَفْتَتِنُ، وَلا يَغْتَرُّ بِذَلِكَ، وَلاَ تَلْعَبُ بِهِ نَفْسُهُ، فَلَيْسَ بِحَرَامٍ،

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٦/ ٦٢٩).

(٢) انظر: «تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة» للبيضاوي (٣/ ٢٣٨).

(٣) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (١٠/ ٣١١٧).

وَلاَ مَكْرُوهٍ، وَإِنْ خِيفَ عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ هَذِهِ الأُمُورِ، كُرِهَ مَدْحُهُ فِي وَجْهِهِ كَرَاهَةً شَدِيدَةً، وَعَلَى هَذَا التَّفْصِيلِ تُنَزَّلُ الأَحَادِيثُ المُخْتَلِفَةُ فِي ذَلِكَ.

وَمِمَّا جَاءَ فِي الإِبَاحَةِ: قَوْلُهُ ﷺ لأَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه: «أَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ»؛ أَيْ: مِنَ الذينَ يُدْعَوْنَ مِنْ جَمِيعِ أَبْوَابِ الجَنَّةِ لِدُخُولِهَا، وفي الحَدِيثِ الآخَرِ: (لَسْتَ مِنْهُمْ»؛ أَيْ لَسْتَ مِنَ الَّذِينَ يُسْبِلُونَ أُزُرَهُمْ خُيَلاَءَ.

وَقَالَ ﷺ لِعُمَرَ رضي الله عنه: «مَا رَآكَ الشَّيْطَانُ سَالِكاً فَجّاً إِلاَّ سَلَكَ فَجّاً غَيْرَ فَجِّكَ».

وَالأَحَادِيثُ فِي الإِبَاحَةِ كَثِيرَةٌ، وَقَدْ ذَكَرْتُ جُمْلَةً مِنْ أَطْرَافِهَا فِي كِتَابِ: «الأَذْكَارِ».

* قوله ﷺ لأبي بكر رضي الله عنه: «أرجو أن تكون منهم»، سبق في (الباب الثاني والثلاثين بعد المئة).

* وقوله له: «إنك لست ممن يفعله خيلاء»، سبق في (الباب الثاني بعد المئة).

* وقوله ﷺ لعمر: «ما لقيك الشيطان سالكاً»: فجاء إشارة إلى ما في «الصحيحين» عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: استأذن عمر بن الخطاب رضي الله عنه على رسول الله ﷺ، وعنده نسوة من قريش يُكَلِّمْنَهُ ويَسْتَكْثِرْنَهُ، عاليةً أصواتُهن، فلما استأذن عمر قُمْنَ يبتدرن الحجابَ، فدخل عمر ورسول الله ﷺ يضحك،

فقال: أضحك الله سِنَّكَ يا رسول الله، فقال رسول الله ﷺ: «عَجِبْتُ مِن هَؤلاءِ اللاَّتِي كُنَّ عِندِي، فَلمَّا سَمِعْنَ صَوتَكَ ابْتَدَرْنَ الحِجابَ».

فقال: عمر يا عدواتِ أنفسِهن، أَتَهَبْنَنِي، ولا تَهَبْنَ رسول الله ﷺ؟!

فقلن: نعم، أنت أفظُّ وأغلظ.

فقال رسول الله ﷺ: إِيهِ يا بنَ الخَطَّابِ، والَّذي نَفْسِي بيَدِهِ! ما لَقِيَكَ الشَّيطانُ سالِكاً فَجّاً قطُّ؛ إلاَّ سَلَكَ فَجّاً غيرَ فَجِّكَ»[1].

❑❑❑

(١) رواه البخاري (٥٧٣٥)، ومسلم (٢٣٩٦/ ٢٢).

٣٥١ـ باب

كراهةِ الخروجِ من بلدٍ وقعَ فيها الوباءُ فراراً منه، وكراهةِ القدومِ عليهِ

* قال تعالى: ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِككُّمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشَيَّدَةٍ﴾ [النساء: ٧٨].

* وقال تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥].

(الباب الحادي والخمسون بعد المئتين)

(في كراهة الخروج من بلد وقع فيه الوباء فراراً منه، وكراهة القدوم عليه)

(ن): «الوباء» مهموز مقصور وممدود، لغتان، القصر أفصح وأشهر، و«الطاعون»: قروح تخرج في الجسد، فتكون في المرافق، أو الآباط، أو الأيدي، أو الأصابع، وسائر البدن، ويكون معه ورم وألم شديد، وتخرج تلك القروح مع لهيب، ويَسْوَدُّ ما حواليه، أو يَخْضَرُّ، أو يَحْمَرُّ حمرةً بَنَفْسَجِيَّةً كَدِرةً، ويحصل معه خفقان القلب والقيء.

قال الخليل وغيره: الوباء: هو الطاعون.

وقال المحققون: إنه مرض لكثيرين من الناس في جهة من الأرض دون سائر الجهات، ويكون مخالفاً للمعتاد من الأمراض في الكثرة وغيرها، ويكون مرضهم نوعاً واحداً، بخلاف سائر الأوقات؛ فإن أمراضهم فيها مختلفة.

قالوا: كلُّ طاعون وباءٌ، وليس كل وباء طاعوناً[1].

* قوله تعالى: ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِككُّمُ الْمَوْتُ﴾[النساء: ٧٨]؛ أي: أنتم صائرون إلى الموت لا محالة، ولا ينجو أحد من ذلك، سواء جاهد، أو لم يجاهد، فإن له أجلاً محتوماً، وأمراً مقسوماً.

قال خالد بن الوليد حين جاءه الموت: لقد شهدت كذا وكذا موقفاً، وما من عضو من أعضائي إلا وفيه جرح من طعن أو رمية، وها أنا أموت على فراشي، فلا نامت أعين الجبناء[2].

وقوله: ﴿مُّشَيَّدَةٍ﴾؛ أي: حصينة منيعة، عالية رفيعة.

وقيل: هي بروج السماء، وهو ضعيف؛ أي: لا يغني تَحَصُّن من الموت[3].

(الثعلبي): الأجل متى انقضى فلا بد من زوال الروح، ومفارقتِها الأجسادَ، فإن كان ذلك بالقتل، وإلا فبالموت، خلافاً لما قالت المعتزلة: من أن هذا المقتول لو لم يقتله هذا القاتل؛ لعاش، فوافقوا بقولهم هذا الكفارَ والمنافقين.

ورد الله عليهم جميعاً هذا بتبكيت الذين قالوا: ﴿لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ﴾ [النساء: ٧٧]، فقال تعالى: ﴿قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ اتَّقَى وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴿٧٧﴾ أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِككُّمُ الْمَوْتُ﴾[النساء: ٧٧ ـ ٧٨]، فبيَّن تعالى: أنه لا خلاص لهم من الموت، والجهاد موتٌ مُسْتعقِبٌ لسعادة الآخرة،

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٤/ ٢٠٤)

(٢) رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٦/ ٢٧٣).

(٣) انظر: «تفسير ابن كثير» (٤/ ١٦٣).

فإذا كان لا بد من الموت، فأن يقع على وجه يكون مستعقباً للسعادة الأبدية؛ كان أولى[1].

* قوله تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾[البقرة: ١٩٥].

(م): «التهلكة» تَفْعِلَةٌ من الهلاك، والمراد بالأيدي: الأنفسُ، كقوله: ﴿ذَٰلِكَ بِمَا قَدَّمَتْ يَدَاكَ﴾[الحج: ١٠]، ﴿فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾[الشورى: ٣٠].

وقال آخرون: [فيه] حذف، والتقدير: ولا تلقوا أنفسكم بأيديكم إلى التهلكة، انتهى[2].

استشهد المصنف بالآية الأولى على كراهة الفرار من الوباء والطاعون، فإنه إن حان حينه؛ لم ينفعه الفرار، وإن كان في الأجل فسحة؛ لا تضره الإقامة بينهم، ويفوز بأجر الشهادة.

وبالآية الثانية على كراهة القدوم إلى بلد وقع فيه الوباء؛ رعاية للاحتياط والحذر، وحفظاً لإيمانه بسابق القدر، وإلا فالفرار والقدوم بالنسبة إلى القدر سِيّانِ.

* * *

١٧٩١ ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﭫ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ ﭬ خَرَجَ إلى الشَّام، حَتَّى إِذَا كَانَ بِسَرْغَ، لَقِيَهُ أُمَراءُ الأَجْنَادِ ـ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الجَرَّاحِ وَأَصْحَابُهُ ـ، فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ الوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ، قَالَ ابْنُ

---

(١) انظر: «تفسير الثعالبي» (٣/ ٣٤٦)، و«تفسير الرازي» (١٠/ ١٤٩).

(٢) انظر: «تفسير الرازي» (٥/ ١١٦).

عبَّاسٍ: فَقَالَ لي عُمَرُ: ادْعُ لي المُهَاجِرِينَ الأَوَّلِينَ، فَدَعَوْتُهُمْ، فَاسْتَشَارَهُمْ، وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ الوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ، فَاخْتَلَفُوا، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: خَرَجْتَ لأَمْرٍ، ولاَ نرى أَنْ تَرْجِعَ عَنْهُ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَعَكَ بَقِيَّةُ النَّاسِ، وَأَصْحَابُ رَسُولِ الله ﷺ، وَلاَ نَرَى أَنْ تُقْدِمَهُمْ عَلَى هَذَا الوَبَاءِ. فَقَالَ: ارْتَفِعُوا عَنِّي، ثُمَّ قَالَ: ادْعُ لِيَ الأَنْصَارَ، فَدَعَوْتُهُمْ، فَاسْتَشَارَهُمْ، فَسَلَكُوا سَبِيلَ المُهَاجِرِينَ، وَاخْتَلَفُوا كَاخْتِلاَفِهِمْ، فَقَالَ: ارْتَفِعُوا عَنِّي، ثُمَّ قَالَ: ادْعُ لِيَ مَنْ كَانَ هَاهُنَا مِنْ مَشْيَخَةِ قُرَيْشٍ مِنْ مُهَاجِرَةِ الفَتْحِ، فَدَعَوْتُهُمْ، فَلَمْ يَخْتَلِفْ عَلَيْهِ مِنْهُمْ رَجُلاَنِ، فَقَالُوا: نَرَى أَن تَرْجِعَ بِالنَّاسِ، وَلاَ تُقْدِمَهُمْ عَلَى هَذَا الوَبَاءِ، فَنَادَى عُمَرُ رضي الله عنه في النَّاسِ: إِنِّي مُصْبِحٌ عَلَى ظَهْرٍ، فَأَصْبِحُوا عَلَيْهِ، فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الجَرَّاحِ رضي الله عنه: أَفِرَاراً مِنْ قَدَرِ الله؟! فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: لَوْ غَيْرُكَ قَالَهَا يَا أَبَا عُبَيْدَةَ! ـ وكَانَ عُمَرُ يَكْرَهُ خِلاَفَهُ ـ، نعَمْ، نَفِرُّ مِنْ قَدَرِ الله إلى قَدَرِ الله، أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ إِبِلٌ، فَهَبَطَتْ وَادِياً لَهُ عُدْوَتَانِ، إِحْدَاهُمَا خَصْبَةٌ، والأُخْرى جَدْبَةٌ، أَلَيْسَ إِنْ رَعَيْتَ الخَصْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدَرِ الله؟ وَإِنْ رَعَيْتَ الجَدْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدَرِ الله، قَالَ: فَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رضي الله عنه، وَكَانَ مُتَغَيِّباً في بَعْضِ حَاجَتِهِ، فَقَالَ: إِنَّ عِنْدِي مِنْ هَذَا عِلْماً: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ، فَلاَ تَقْدَمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا، فَلاَ تَخْرُجُوا

فِرَاراً مِنْهُ»، فَحَمِــــدَ اللهُ تَعَالى عُمَرُ ﷺ، وانْصَرَفَ. متفقٌ عليهِ.

والعُدْوَةُ: جَانِبُ الوادي.

* **قوله: «أن عمر بن الخطاب خرج إلى الشام»:**

(ق): هذا الخروج من عمر ﷺ بعدما فتح بيت المقدس سنة سبع عشرة، وكان يتفقد أحوال رعيته، ففيه بيان ما يجب على الإمام من تفقُّد أحوال رعيته، ومباشرة ذلك بنفسه والسفر إلى ذلك، وإن طال[1].

(ن): «**سرغ**» بسين مهملة مفتوحة، ثم راء ساكنة، ثم غين معجمة.

وحكى القاضي وغيره: فتحَ الراء، والمشهور إسكانُها، ويجوز صرفه وتركه، وهي قرية في طرف الشام مما يلي الحجاز[2].

(ق): هي قرية بتبوك بينها وبين المدينة ثلاثَ عشرةَ مرحلةً[3].

(ن): المراد بـ «**الأجناد**» هاهنا: مدن الشام الخَمْسُ، وهي فلسطينُ، والأردنُّ، ودمشقُ، وحِمْصُ، وقِنَّسْرِينُ، هكذا فسروه واتفقوا عليه.

ومعلوم أن فلسطين اسم لناحية بيت المقدس، والأردن اسم لناحية بيسان وطبرية وما يتعلق بهما، ولا يضر إطلاق اسم المدينة عليه، وهذا الوباء الذي وقع بالشام في زمان عمر ﷺ كان طاعوناً، وهو طاعون عَمَواس، بفتح العين والميم، قرية معروفة بالشام بين الرملة وبيت المقدس، نُسِبَ الطاعون

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٥/ ٦١٥).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٤/ ٢٠٨).

(٣) انظر: «المفهم» للقرطبي (٥/ ٦١٦).

إليها لكون بدئه منها.

وقيل: لكونه عَمَّ الناسَ وتَواسَوْا فيه، مات خمسة وعشرون ألفاً، انتهى[1].

مات فيها أبو عبيدة بن الجراح، وبعدما رجع عمر ومعاذُ بن جبل.

خَرَّج أبو حذيفة عن أبي موسى ﷺ: أن عمر كتب إلى أبي عبيدة في الطاعون الذي وقع في الشام: أنه قد عرضت حاجة عندنا، ولا غنى منها عنك، فإذا أتاك كتابي هذا؛ فإني أعزم عليك: إن أتاك كتابي ليلاً؛ أن لا تُصبحَ حتى تركب، وإن أتاك كتابي نهاراً؛ أن لا تُمْسِيَ حتى تركب إلي.

فلما قرأ الكتاب قال: عرفتُ حاجةَ أمير المؤمنين، يريد أن يَسْتَبْقِيَ من ليس بباقٍ، ثم كتب إليه: قد عرفتُ حاجتَك التي قد عرضت لك، فحَلِّلْني من عَزْمَتِكَ يا أمير المؤمنين، فإني في جند من أجناد المسلمين، لا أرغب بنفسي عنهم.

فلما قرأ عمر الكتاب؛ بكى فقيل له: مات أبو عبيدة؟ فقال: لا.

وكان قد كتب إليه عمر: أن الأردن أرض غَمِقَةٌ، وأن الجابية أرض نَزِهَةٌ، فاظْهَرْ بالمسلمين إلى الجابية.

فلما قرأ أبو عبيدة الكتاب قال: هذا نسمعُ فيه أمير المؤمنين ونطيعُه.

وعن عروة بن الزبير: أن طاعون عَمَواس كان معافىً منه أبو عبيدة بن الجراح وأهله.

فقال: اللهم؛ نَصِيبَكَ في آل أبي عبيدة، فخرجت بَثْرةٌ في خنصر أبي

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٤/ ٢٠٨).

عبيدة، فجعل ينظر إليها.

فقيل له: إنها ليست بشيء، فقال: إني لأرجو أن يبارك الله فيها، إنه إذا بارك الله في القليل كان كثيراً، فتوفي منها بالأردن، وفيها قبرُه، وصلى عليه معاذ بن جبل، ونزل في قبره معاذٌ، وعمرُو بن العاص.

وقيل: لما وقع الطاعون؛ قال عمرو بن العاص: إنه رِجْزٌ، فتفرَّقوا عنه، فبلغ شُرَحْبِيلَ بنَ حَسَنَة.

فقال: صحبتُ رسولَ الله ﷺ، وعمرٌو أضلُّ من بعير أهله، إنه دعوة نبيكم، ورحمة من ربكم، وموت الصالحين قبلكم، فاجتمعوا له ولا تتفرقوا عنه، فبلغ ذلك عَمْراً، فقال: صدق.

قوله: «وبقية الناس»:

(ك): أي: بقية الصحابة، وإنما قال كذلك تعظيماً لهم؛ أي: كأنَّ الناسَ لم يكونوا إلا الصحابةَ.

قال الشاعر:

هُمُ القَومُ كُلُّ القَومِ يا أُمَّ خَالِدِ

وعطف **«أصحاب»** على **«الناس»** عطفٌ تفسيري، و**«تقدمهم»** من الإقدام، بمعنى التقديم، والغرض: أنا لا نرى أن تجعلهم قادمين عليه[1].

* **قوله ﷺ: «ادع لي المهاجرين الأولين»:** فدعاهم، ثم دعا الأنصار، ثم مَشْيَخَةَ قريش مِن مُهاجِرَةِ الفتحِ.

(ن): إنما رتبهم هكذا على حسب فضائلهم.

---

(١) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (٢١/ ١٥).

قال القاضي: والمراد بالمهاجرين الأولين: من صلى للقبلتين، فأما من لم يُسْلِمْ إلا بعد تحويل القبلة؛ فلا يُعَدُّ فيهم.

قال: وأما مهاجرة الفتح: فقيل: هم الذين أسلموا قبل الفتح؛ إذ لا هِجْرةَ بَعْدَ الفَتْحِ.

وقيل: هم مُسْلِمَةُ الفتحِ الذين هاجروا بعده، فحصل لهم اسم دون الفضيلة.

قال: وهذا أظهر؛ لأنهم الذين يطلق عليهم: مَشْيَخَةُ قريش[1].

(ق): (المشيخة): الشيوخ، وهي بكسر الشين، وإنما أَخَّرهم عمر لتأَخُّرهم في الإسلام والهجرة، لكن استشارهم، ولم يختلف عليه منهم أحد، فترجَّح عندَه رأيُهم[2].

(ن): كان رجوع عمر لرجحان طرف الرجوع بكثرة القائلين به، وبأنه أحوط، ولم يكن تقليداً لمُسْلمة الفتح؛ لأن بعض المهاجرين الأولين، وبعض الأنصار أشاروا بالرجوع، وانضم إلى ذلك رأي مشيخة قريش، فكثر القائلون به، مع ما لهم من السنِّ والخبرةِ، وكثرةِ التجارب، وسدادِ الرأي، وحجةُ الطائفتين واضحة مبينة، وهما مستَمِدَّان من أصلين في الشرع:

أحدهما: التوكل والتسليم للقضاء.

والثاني: الاحتياط والحذر، ومجانبة أسباب الإلقاء باليد إلى التهلكة، والصحيح: أن عمر ﷺ قصد الرجوع أولاً بالاجتهاد، ثم بلغه حديث

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٤/ ٢٠٩).

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (٥/ ٦١٧).

عبد الرحمن بن عوف، فحمد الله على موافقة اجتهادِه واجتهادِ معظم الصحابة نصَّ رسول الله ﷺ.

وأما قول: إنه إنما رجع لحديث عبد الرحمن: فيحتمل أن سالماً لم يبلغه أن عمر عزم على الرجوع قبل حديث عبد الرحمن.

ويحتمل: أنه أراد [لم يرجع] إلا بعد حديث عبد الرحمن[١].

* **قوله: «أني مصبح على ظهر»:**

(ن): هو بإسكان الصاد؛ أي: مسافر راكب على ظهر الراحلة، راجع إلى وطني، فأصْبِحُوا عليه، وتأهَّبُوا له[٢].

(ق): أي: على ظهر طريق مرتحلاً، فأصبِحُوا عليه[٣].

* **قوله: «أفراراً من قدر الله»:**

(ك): **«القضاء»**: هو عبارة عن الأمر الكُلِّيِّ الإجمالي الذي حكم اللهُ به في الأزل، و**«القدر»**: عبارة عن جزئياتِ ذلك الكُلِّيِّ، ومُفَصَّلاتِ ذلك المُجْمَل، التي حُكِمَ بوقوعها واحداً بعد واحد في الإنزال.

قالوا: هو المراد بقوله تعالى: ﴿وَإِن مِّن شَىْءٍ إِلَّا عِندَنَا خَزَآئِنُهُۥ وَمَا نُنَزِّلُهُۥٓ إِلَّا بِقَدَرٍ مَّعْلُومٍ﴾ [الحجر: ٢١][٤].

* **قوله: «لو غيرك قالها»:**

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٤/ ٢٠٩).

(٢) المرجع السابق (١٤/ ٢١٠).

(٣) انظر: «المفهم» للقرطبي (٥/ ٦١٧).

(٤) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (٢١/ ١٦).

(ن): جواب (لو) محذوف، وفي تقديره وجهان ذكرهما صاحب «التحرير» وغيره:

أحدهما: لو غيرك قالها؛ لأدَّبتُه؛ لاعتراضه عليَّ في مسألة اجتهادية وافقني عليها أكثرُ الناس، وأكثر أهل الحَلِّ والعَقْد فيها.

والثاني: لو غيرك قالها؛ لم أتعجب، وإنما أتعجب من قولك أنت ذلك، مع ما أنت عليه من العلم والفضل.

ثم ذكر له عمر دليلاً واضحاً من القياس الذي لا شك في صحته، وليس ذلك اعتقاداً منه أن الرجوع يَرُدُّ المقدورَ.

وإنما معناه: أن الله تعالى أمر بالاحتياط والحزم، ومجانبة أسباب الهلاك، وإنْ كان كلٌّ واقعاً بقضاء الله وقدره السابق في علمه.

وقاس عمر ﷺ على رَعْيِ العُدْوَتَينِ؛ لكونه واضحاً لا ينازع فيه أحد، مع مساواته لمسألة النزاع.

ومقصود عمر: أن الناسَ لِي رَعِيَّةٌ استرعانيها اللهُ تعالى، فيجب عليَّ الاحتياطُ لها، فإن تركته؛ نُسبتُ إلى العجز، واستوجبتُ العقوبةَ.

و«**العدوة**» بضم العين وكسرها: جانبُ الوادي، و«**الجَدْبة**»، بفتح الجيم، وإسكان الدال المهملة: هي ضد الخِصْبة.

وقال صاحب «التحرير»: الجدبة هاهنا بسكون الدال وكسرها، قال: والخصبة كذلك، انتهى[1].

* **قوله: «وكان عمر يكره خلافه»**: الضمير راجع إلى أبي عبيدة؛

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٤/ ٢١٠).

أي: كان عمر ﷺ معظِّماً لأبي عبيدة، معترفاً بوفور فضله وعلمه وورعه، يكره أن يخالفه، ولكن الحق أَحَقُّ أن يُتَّبَعَ.

* قوله: «نعم نفر من قدر الله»:

(ق): أي: لا مَحِيصَ للإنسان عما قدَّره الله، لكن أمرنا الله تعالى بالتَّحَرُّز من المخاوف والمهلكات، وبجلب المنافع، ودفع المضار، والمقصِّر في ذلك مَلُومٌ عادةً وشرعاً، منسوب إلى التفريط عقلاً وسمعاً، وإن زعم أنه المتوكل على الله، المستسلم لأمر الله.

ولمَّا بيَّن ذلك عمر بالمثال؛ لاح الحق، وارتفع الجدال، ثم لم يبرح عمر من مكانَه، حتى جاء الحق ببرهانه، فحدثهم عبد الرحمن [بما قاله في ذلك النبيُّ ﷺ]، فسُرَّ بذلك عمر سروراً ظهر لديه، فحمد الله، وأثنى عليه، حيث توافق الرأي والسمع، وارتفع الجدال، وحصل الجمع، فرجع إلى المدينة سالماً موفوراً، وإن كان في [سعيه] ذلك مصيباً مشكوراً[1].

* * *

١٧٩٢ ـ وَعَنْ أُسَـامَةَ بْنِ زَيْدٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِذا سَمِعْتُمُ الطَّاعُونَ بِأَرْضٍ، فَلاَ تَدْخُلُوهَا، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ، وَأَنْتُمْ فِيهَا، فَلاَ تَخْرُجُوا مِنْهَا» متفقٌ عليه.

* قوله ﷺ: «إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليها»:

(ن): فيه منعُ القدوم على بلد الطاعون، ومنعُ الخروج منه فراراً، أما

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٥/ ٦١٨).

الخروج بعارض وغرض؛ فلا بأس به، هذا هو مذهب الجمهور.

قال الجمهور: قال القاضي: حتى قالت عائشة رضي الله عنها: الفرار منه كالفرار من الزحف[1].

قال: ومنهم من جوز القدوم عليه، والخروج منه فراراً.

ورُوي هذا عن عمر بن الخطاب، وأنه ندم على رجوعه من سَرْغ.

وعن أبي موسى ومسروق والأسود: أنهم فروا من الطاعون.

وقال عمرو بن العاص: فِرُّوا من هذا الرِّجْزِ في الشِّعاب والأودية ورؤوس الجبال[2]

فقال معاذ: بل هو شهادة ورحمة[3].

وتأول هؤلاء النهيَ على أنه لم ينه عن الدخولِ عليه، والخروجِ منه؛ مخافةَ أن يصيبه غيرُ المَقدُور، لكن مخافةَ الفتنةِ على الناس؛ لئلا يظنوا أن هلاك القادم إنما حصل بقدومه، وسلامةَ الفارِّ إنما كانت بفراره.

قالوا: وهو من نحو النهي عن الطِّيَرَةِ، والقرب من المَجذوم، وقد جاء عن ابن مسعود ﵁ قال: الطاعون فتنة على المقيم والفارِّ[4].

---

(١) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٦/ ٨٢) من حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعاً، وهو حديث صحيح. انظر: «صحيح الجامع الصغير» (٤٢٨٢).

(٢) رواه مطولاً الإمام أحمد في «المسند» (٥/ ٢٤٨)، وابن جرير الطبري في «تهذيب الآثار» (ص٨٩ ـ الجزء المفقود). ورجاله ثقات إلا أنه مرسل، كما ذكر محققو «المسند» (طبعة الرسالة).

(٣) قطعة من الخبر السابق.

(٤) رواه ابن عبد البر في «التمهيد» (٨/ ٣٧٢).

أما الفار فيقول: فررتُ فنجوتُ.

وأما المقيم فيقول: أقمتُ فمُتُّ.

وإنما فَرَّ من لم يأتِ أجَلُه، وأقامَ من حضر أجَلُه.

والصحيح: ما قدمناه من النهي عن القدومِ عليه، والفرارِ منه؛ لظاهر الأحاديث الصحيحة.

قال العلماء: وهو قريب المعنى من قوله ﷺ: «لا تَتَمَنَّوا لِقاءَ العَدوِّ، واسأَلُوا اللهَ العافِيةَ، فإذا لَقِيتُمُوهُم؛ فاصبِرُوا»[1]، وفي هذا الحديث: الاحترازُ من المكاره وأسبابِها، وفيه: التسليم لقضاء الله تعالى وقدره عند حلول الآفات، واتفقوا على جواز الخروج لشغل وغرض غيرِ الفرار، ودليله صريح الأحاديث[2].

(تو): النهي عن الخروج يحتمل: أنه أراد إذا خرج الأصِحَّاءُ ضاعتِ المرضى ممن يتعهدهم، والموتى من التجهيز والتكفين والصلاة عليهم.

(ق): إنما نهى عن القدوم [عليه]؛ أخذاً بالحزم والحذر، والتحرُّزِ من مواضع الضرر.

وإنما نهى عن الفرار منه؛ لأن المقيم لعله قد أخذ بحظه منه؛ لاشتراك أهل ذلك الموضع في سبب ذلك المرض العام، فلا فائدة لفراره، بل يضيف إلى ما أصابه من مساوئ الوباء مَشَقَّاتِ السفر، فيتضاعف الألمُ، ويكثر الضرر، فيهلكون بكل طريق، ويطرحون في كل فجوة ومضيق.

---

(١) رواه البخاري (٢٨٠٤)، من حديث عبدالله بن أبي أوفى رضي الله عنه.

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٤/ ٢٠٥).

ولذلك يقال: قلَّما فرَّ أحدٌ من الوبا فسَلِمَ، ويكفي من ذلك موعظة قولُه تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ خَرَجُوا۟ مِن دِيَـٰرِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ ٱلْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ ٱللَّهُ مُوتُوا۟﴾[البقرة: ٢٤٣].

قال الحسن: خرجوا حذراً من الطاعون، فأماتهم الله في ساعة واحدة، وهم أربعون ألفاً.

وقالت طائفة أخرى: يجوز القدومُ على الوباء، والفرارُ منه، فإن عمر رضي الله عنه ندم على رجوعه من سَرْغ، [وقال: اللهم؛ اغفر لي رجوعي من سرغ][1]، وكتب إلى عامله بالشام بأنه [إذا] وقع عندكم الوباءُ؛ فاكتب إليَّ حتى أخرجَ إليه.

وكتب إلى أبو عبيدة في الطاعون يعزم عليه أن يقدم عليه؛ مخافةَ أن يصيبه الطاعون.

قالوا: الآجال محدودة لا يتقدم [شيء] عن وقته ولا يتأخر، فالواجب صحة الاعتماد على الله، والتسليم لأمره.

فالقدوم على الوباء، والفرار سِيَّانِ بالنسبة إلى سابق الأقدار.

وتأول هؤلاء الحديث كما سبق[2].

تكميل: قال أبو عمر بن عبد البر: لم يبلغني أن أحداً من حَمَلة العلم فرَّ من الطاعون، إلا ما ذكر ابن المديني: أن علي بن زيد بن جدعان هرب من الطاعون إلى السَّيَالة، فكان يُجَمِّع كلَّ جمعة ويرجع، وكان إذا جمَّع؛

---

(١) ما بين معكوفتين من «المفهم» للقرطبي.

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (٥/ ٦١٣).

صاحوا به: فرَّ من الطاعون، فمات بالسَّيالة[1].

وذكر أبو حاتم عن الأصمعي: أن بعض البصريين هرب من الطاعون، فركب حماراً له، ومضى بأهله نحو سَفَوان، فسمع حادياً يحدو خلفَه:

لَـن يُـسْبَقَ اللهُ علـى حِمـارِ ... ولا علـى ذي مَنْعَـةٍ طَيَّـارِ

أَو يـأتِيَ الحَتْـفُ علـى مِقْـدارِ ... قَـدْ يُـصبحُ اللهُ أمـامَ الـسَّارِي

(ن): في هذا الحديث فوائد كثيرة، منها: خروج الإمام بنفسه في ولايته في بعض الأوقات؛ ليشاهد أحوالَ رعيته، ويُزيل ظلمَ المظلوم، ويكشفَ كَرْبَ المكروب، ويَسُدَّ خَلَّةَ المحتاج، ويقمعَ أهلَ الفساد، ويخافَه أهل البطالة والأذى والولاة، ويقيمَ في رعيته شعائرَ الإسلام، ويؤدبَ من رآهم مُخِلِّين بذلك.

ومنها: تلقِّي الأمراءِ ووجوهِ الناس الإمامَ عند قدومه، وإعلامُهم إياه بما حدث في بلادهم من خير وشر ووباء ورخص وغلاء، وغير ذلك.

ومنها: استحباب مشاورة أهل العلم والرأي في الأمور الحادثة، وتقديمُ أهل السابقة في ذلك.

ومنها: تنزيلُ الناس منازِلَهم، وتقديمُ أهل الفضل على غيرهم، والابتداءُ بهم في المكارم.

ومنها: جواز الاجتهاد في الحروب ونحوها، كما يجوز في الأحكام.

ومنها: قَبولُ خبرِ الواحد؛ فإنهم قبلوا خبرَ عبدِ الرحمن.

---

(١) انظر: «التمهيد» لابن عبد البر (٦/ ٢١٥).

ومنها: صحةُ القياس، وجوازُ العمل به.

ومنها: ابتداءُ العالِم بما عندَه من العلم، قبل أن يُسألَهُ، كما فعل عبد الرحمن.

ومنها: اجتنابُ أسباب الهلاك.

ومنها: منعُ القدومِ على الطاعون، والفرارِ منه، انتهى[1].

ومنها: أن من خرج في سفر قُرْبةٍ يستحب له أن لا يرجع حتى يُتِمَّه؛ لقولهم: (خرجتَ لأمرٍ، ولا نرى أن ترجع عنه)[2].

وقال ﷺ لعلي رضي الله عنه، لما بعثه إلى خيبر، وتفل في عينيه وكان أرمد: «اذْهَبْ ولاَ تَلْتَفِتْ حتَّى يَفْتَحَ اللهُ عَلَيكَ»، فلما ذهب غيرَ بعيد؛ نادى ـ ولم يلتفت ـ: على ماذا أقاتلهم[3]؟

ومنها: الضِّنَّةُ بالعلماء والصالحين، وأهلِ الخير والدين، وإرادةُ طُولِ مُكثِهم في الدنيا، وإن تحقَّق أن المقدورَ كائن.

ورُوي: أن عمر رضي الله عنه كتب إلى أبي عبيدة في طاعون عَمَواس يستقدمه المدينةَ، فأجابه: دعني من عَزْمَتِكَ يا أمير المؤمنين، تريد أن تَستبقِيَ مَن ليس بباقٍ؟!

ومنها: فضيلة المُعَمَّرين والمشايخ، الذين حَنَّكَتْهُم التجارِبُ، وأتت عليهم الأهوال[4].

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٤/ ٢١٢).

(٢) رواه البخاري (٥٣٩٧)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) رواه مسلم (٢٤٠٥/ ٣٣)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) في الأصل: «الأموال».

وقيل: عليكم بآراء الشيوخ؛ فإنهم وإن فقدوا ذكاءَ الطبع، فقد مرَّتْ على عيونهم وجوه العِبَر، وتَصَدَّت لأسماعِهم آثارُ الغِيَرِ.

وقيل:

إذا طَالَ عُمْرُ المَرْءِ فِي غَيـرِ آفَـةٍ　　　أفادَتْ لَهُ الأيَّامُ فـي كَرِّهـا عَقْـلا

(أحاديث تتعلق بهذا الباب)

عن جابر رضي الله عنه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول في الطاعون: «الفَارُّ مِنهُ كالفَارِّ مِن الزَّحفِ، ومَن صبرَ فيهِ؛ كانَ له أجرُ شهيدٍ»، رواه أحمد، والبزار، والطبراني[1]، قال المنذري: إسنادُ أحمدَ حَسَنٌ[2].

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «لاَ تَفْنَى أمَّتِي إلاَّ بالطَّعْنِ والطَّاعُونِ»، قلتُ: يا رسول الله؛ هذا الطعنُ قد عرفناه، فما الطاعون؟ قال: «غُدَّةٌ كغُدَّةِ البَعيرِ، المُقِيمُ بها كالشَّهيدِ، والفَارُّ مِنها كالفَارِّ مِنَ الزَّحْفِ»، رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني[3].

وفي رواية لأبي يعلى: أن النبي ﷺ قال: «وَخْزَةٌ تُصيبُ أمَّتِي مِنْ أعدائِهم مِنَ الجِنِّ، [غُدَّةٌ] كغُدَّةِ الإبلِ، مَنْ أقامَ عَليها كانَ مُرابِطاً، ومَنْ

---

(١) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٣/ ٣٥٢)، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٨٩٨٠).

(٢) انظر: «الترغيب والترهيب» للمنذري (٢/ ٢٢٢).

(٣) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٦/ ١٤٥)، وأبو يعلى في «المسند» (٤٤٠٨)، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٥٥٣١). وإسناده حسن. انظر: «صحيح الترغيب والترهيب» (١٤٠٨).

أُصيبَ بهِ كان شهيداً، ومَن فرَّ منهُ كان كالفَارِّ مِنَ الزَّحْفِ»، رواه البزار[1]، قال المنذري: إسناد الكلِّ حسن[2].

وسبق في آخر (الباب الخامس والثلاثين بعد المئة) أقسامُ الشهداء، وفي (الباب الثالث) فضيلةُ الصبر في الطاعون والوباء.

❐❐❐

---

(١) ورواه أبو يعلى في «المسند» (٤٦٦٤).

(٢) انظر: «الترغيب والترهيب» للمنذري (٢/ ٢٢٢).

٣٥٢ - باب
التغليظِ في تحريمِ السِّحْرِ

* قال الله تعـــالى: ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُواْ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ﴾ الآية [البقرة: ١٠٢].

(الباب الثاني والخمسون بعد المئتين)

(في تغليظ تحريم السحر)

(م): «السحر» في اللغة: عبارة عما لَطُفَ وخَفِيَ سببُه، وفي الشرع: مختَصٌّ بكلِّ أمر يخفى سببُه ويتخيَّل على غيرِ حقيقة، ويجري مجرى التمويه والخداع، ومتى أُطلق ولم يقيد؛ أفاد ذَمَّ فاعِله[1].

* قوله تعالى: ﴿وَٱتَّبَعُواْ مَا تَتْلُواْ ٱلشَّيَٰطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَٰنَ﴾[البقرة: ١٠٢]، روى ابن جرير عن شَهْر بن حَوشَب قال: لمَّا سُلِبَ سليمانُ عليه السلام مُلْكَه كانت الشياطين تكتب السحر في غيبة سليمان، فكتبت: من أراد أن يأتي كذا وكذا؛ فليستقبل الشمس، وليقل كذا وكذا، ومن أراد أن يفعل كذا؛ فليستدبر الشمس، وليقل كذا وكذا.

---

(١) انظر: «تفسير الرازي» (٣/ ١٨٦).

فكتبته وجعلت عنوانه: هذا ما كتب آصفُ بنُ برخيا للملك سليمان بن داود من ذخائر كنوز العلم، ثم دفنته تحت كرسيه، فلما مات سليمان عليه السلام، قام إبليس خطيباً فقال: يا أيها الناس؛ إن سليمان لم يكن نبياً، إنما كان ساحراً، فالتمسوا سحرَه في متاعه وبيوته، ثم دلَّهم على المكان الذي دُفِنَ فيه.

فقالوا: والله لقد كان سليمان ساحراً، [هذا سحره]، بهذا تعبدنا، وبهذا قهرنا.

وقال المؤمنون: بل كان نبياً مؤمناً.

فلمّا بعثَ اللهُ النبيَّ [محمداً] ﷺ، وذكر داود وسليمان، فقالت اليهود: انظروا إلى محمد يخلط الحق بالباطل، يذكر سليمان مع الأنبياء، وإنما كان ساحراً يركب الريح، فأنزل الله ﷻ: ﴿وَٱتَّبَعُوا۟ مَا تَتْلُوا۟ ٱلشَّيَـٰطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَـٰنَ﴾[البقرة: ١٠٢][1]، فمعنى الآية: واتبعتِ اليهودُ ـ الذين أوتوا الكتاب بعد إعراضهم عن كتاب الله الذي بأيديهم ـ ما ترويه وتحدِثهُ الشياطين على ملك سليمان، وعَدَّاه بـ (على)؛ لأنه ضَمَّن معنى (تتلو): (تكذبُ).

الثعلبي: ﴿عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَـٰنَ﴾؛ أي: في ملكه وعهده، ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَـٰنُ﴾ بالسحر؛ فإن السحر كفر، ﴿وَلَـٰكِنَّ ٱلشَّيَـٰطِينَ كَفَرُوا۟﴾[2].

* * *

(١) انظر: «تفسير ابن كثير» (١/ ٥١٨).

(٢) انظر: «تفسير الثعالبي» (١/ ٢٤٣).

١٧٩٣ ـ وَعَنْ أَبِـي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ، قَالَ: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ المُوبِـقَاتِ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ الله! وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: «الشِّرْكُ باللهِ، وَالسِّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتي حَرَّمَ اللهُ إِلاَّ بِالحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ اليَتِيمِ، وَالتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ المُحْصَنَاتِ المؤْمِنَاتِ الغَافِلاَتِ»، متفقٌ عليهِ.

* قوله ﷺ: «اجتنبوا السبع الموبقات»: سبق في (الباب السبعين بعد المئة).

❐❐❐

٣٥٣ ـ باب

النهيِ عن المسافرةِ بالمصحفِ إلى بلادِ الكُفارِ إذا خيفَ وقوعُه بأيدي العدوِّ

١٧٩٤ ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: نَهَى رَسُولُ الله ﷺ أَنْ يُسَافَرَ بِالقُرْآنِ إلى أَرْضِ العَدُوِّ. متفقٌ عليه.

* **قوله: «نهى أن يسافر بالقرآن»:**

(ط): الباء في «بالقرآن» زائدة، والقرآن أُقيم مُقام الفاعل، وليست كما في قوله: «لا تُسافِروا بالقرآنِ»[١]؛ فإنها حال، كما في قوله: دخلت عليه بثياب السفر[٢].

(ن): فيه النهي عن المسافرة بالمصحف إلى أرض الكفار؛ لما ورد في رواية أخرى: «مَخَافَةَ أَنْ يَنالَهُ العَدُوُّ»[٣]، فهذه هي العلة، لئلا ينتهكوا حرمتَه، فإن أُمِنَتْ هذه العلة، بأن يدخل في جيش المسلمين الظاهر عليهم؛ فلا كراهة، ولا مَنْعَ منه، هذا هو الصحيح، وبه قال أبو حنيفة، والبخاري، وآخرون.

---

(١) رواه مسلم (١٨٦٩/ ٩٤)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٥/ ١٦٨٥).

(٣) رواه مسلم (١٨٦٩)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

وقال مالك وجماعة من أصحابنا بالنهي مطلقاً.

وحكى ابن المنذر عن أبي حنيفة الجوازَ مطلقاً، والصحيح عنه ما سبق، وهذه العلة المذكورة في الحديث من كلام النبي ﷺ، وغلط بعض المالكية، فزعم أنها من كلام مالك.

واتفق العلماء على: أنه يجوز أن يُكتَبَ إليهم كتابٌ فيه آية، أو آيات، والحجة فيه كتاب النبي ﷺ إلى هرقل.

قال القاضي: وكره مالك وغيره معاملةَ الكفار بالدراهم والدنانير التي فيها اسم الله تعالى، وذِكْرُه سبحانه[1].

(ق): ظاهر هذا النهي تحريمُ السفر مطلقاً، فيستوي فيه الجيوش والسرايا؛ سدّاً للذريعة[2].

(شف): كان جميع القرآن محفوظاً عند جميع الصحابة، فلو مشى [مَن عندَه] بعض القرآن به إلى أرض العدو ومات؛ لضاع ذاك القدر الذي كان عنده.

(ط): ذهب في هذا إلى الكناية؛ لأن المصحف لم يكن في عهد النبي ﷺ، فنقول: لم لا يجوز أن يراد بالقرآن بعضُ ما نُسِخَ وكُتِبَ في عهده ﷺ؟ أو يكون إخباراً عن الغيب[3].

(حس): حمل المصحف إلى دار الكفر مكروهٌ، كما جاء في الحديث،

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٣/ ١٣).

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (٣/ ٦٩٨).

(٣) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٥/ ١٦٨٥).

ويكره تنقيش الجُدُرِ والخشب والثياب بالقرآن، وذِكْرِ الله تعالى.

ورخص قوم في تحريق ما يجتمع عنده من الرسائل[1].

❐❐❐

(١) انظر: «شرح السنة» للبغوي (٤/ ٥٤٩).

٣٥٤ - باب
تحريمِ استعمالِ إناءِ الذهبِ وإناءِ الفضةِ في الأكلِ والشربِ والطهارةِ وسائرِ وجوهِ الاستعمالِ

١٧٩٥ - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِـيَ الله عَنْهَا: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «الَّذِي يَشْرَبُ في آنِيَةِ الفِضَّةِ إِنَّمَا يُجَرْجِرُ في بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ» متفقٌ عَلَيْهِ.

وفي روايةٍ لمُسْلمٍ: «إِنَّ الَّذِي يَأْكُلُ أَوْ يَشْرَبُ في آنِيَةِ الفِضَّةِ وَالذَّهَب».

* قوله ﷺ: «الذي يشرب في آنية الذهب والفضة»، سبق في (الباب الحادي بعد المئة).

* * *

١٧٩٦ - وعَنْ حُـذَيْفَةَ رضي الله عنه، قـالَ: إِنَّ النَّبيَّ ﷺ نهَانَا عَنِ الحَرِيرِ، وَالدِّيبَاجِ، وَالشُّرْبِ في آنِيَةِ الذَّهَبِ والفِضَّةِ، وقال: «هُنَّ لهُمْ في الدُّنْيَا، وَهِيَ لَكُمْ في الآخِرَةِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

وفي روايـةٍ في «الصَّحِيحَيْـنِ» عَنْ حُـذَيْفَةَ رضي الله عنه: سَـمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يقولُ: «لا تَلْبَسُوا الحَرِيرَ وَلا الدِّيبَاجَ، وَلاَ تَشْرَبُوا

فِي آنِيَةِ الذَّهَبِ وَالفِضَّةِ، وَلا تَأْكُلُوا فِي صِحَافِهَا».

* قوله ﷺ: «لا تلبسوا الحرير ولا الديباج»: سبق في (الباب الثاني بعد المئة).

* * *

١٧٩٧ ـ وَعَنْ أَنَسِ بْنِ سِيْرِينَ، قالَ: كُنْتُ مَعَ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ رضي الله عنه عِنْدَ نَفَرٍ مِنَ المَجُوسِ، فَجِيءَ بِفَالُوذَجٍ عَلى إناءٍ مِنْ فِضَّةٍ، فَلَمْ يَأْكُلْهُ، فَقِيلَ لَهُ: حَوِّلْهُ: فَحَوَّلَهُ عَلى إناءٍ مِنْ خَلَنْجٍ، وَجِيءَ بِهِ، فَأَكَلَهُ.
رواه البيهقيُّ بإسنادٍ حَسَنٍ.
«الخَلَنْجُ»: الجَفْنَةُ.

* قوله: «فحوله على إناء من خلنج» بخاء معجمة.

❐❐❐

٣٥٥ ـ باب
تحريمِ لبسِ الرجلِ ثوباً مُزَعْفَراً

١٧٩٨ ـ عَنْ أَنَسٍ ﷺ، قَالَ: نَهَى النَّبيُّ ﷺ أَنْ يَتَزَعْفَرَ الرَّجُلُ. متفقٌ عليه.

* **قوله: «نهى أن يتزعفر الرجل»:**

(ن): هذا دليلٌ لمذهب الشافعي وموافقيه في تحريم لبس المزعفر على الرجل[1].

* * *

١٧٩٩ ـ وعَنْ عَبدِالله بْنِ عَمْرِو بْنِ العاصِ ﷺ، قالَ: رَأَى النَّبيُّ ﷺ عَلَيَّ ثَوْبَيْنِ مُعَصْفَرَينِ، فَقَالَ: «أُمُّكَ أَمَرَتْكَ بهذا؟»، قلتُ: أَغْسِلُهُمَا؟ قال: «بَلْ أَحْرِقْهُمَا».

وفي روايةٍ: فقـــالَ: «إِنَّ هَذَا مِن ثِيَابِ الكُفَّارِ، فَلا تَلْبَسْهَا» رواه مسلمٌ.

* **قوله ﷺ: «أمك أمرتك بهذا؟»:**

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٤/ ٧٩).

(ن): أي: إن هذا من لباسهن وزِيِّهِنَّ وأخلاقهن، انتهى[1].

(ق): في رواية: «إِنَّهما مِن لِباسِ الكُفَّارِ، فلا تَلْبَسْهُما»[2]، فالظاهر: أن علةَ النهي التشبهُ بالكفار، أو التشبهُ بالنساء، فهما علتان في المنع، ويحتمل أن تكون العلة مجموعهما.

والأمرُ بالإحراق مبالغة في الزجر، ومن باب [جواز] العقوبة في الأموال، ولم يُسْمَعْ بأحد قال بذلك[3].

(ن): نظيرُ هذا أمرُ تلك المرأة التي لعنتِ الناقةَ بإرسالها، وأمرُ أصحابِ بريرةَ ببيعِها، وأنكر عليهم اشتراطَ الولاء، وكل هذا عقوبة وتغليظ؛ لزجره وزجرِ غيره[4].

(قض): قيل: أراد بالإحراق إفناءَ الثوبين ببيعٍ أو هبةٍ، ولعله استعارةٌ عنه للمبالغة والتشديد في النكير، وإنما لم يأذن في الغسل؛ لأن المُعَصْفَر، وإن كان مكروهاً للرجال؛ فهو غير مكروه للنساء، فيكون غسله تضييعاً وإتلافاً للمال، ويدل على هذا التأويل ما روي: أنه أتى أهله وهم يَسْجُرون التنورَ فقذفها، ثم لما كان من الغد أتاه فقال: «يا عبدَالله، ما فَعَلْتَ»، فأخبره فقال: «أَفَلا كَسَوْتَهُما بعضَ أهلِكَ؛ فإنَّه لا بأسَ بِهِما للنِّساءِ»[5].

---

(١) المرجع السابق (١٤/ ٥٥).

(٢) رواه مسلم (٢٠٧٧/ ٢٧)، من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

(٣) انظر: «المفهم» للقرطبي (٥/ ٣٩٩).

(٤) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٤/ ٥٦).

(٥) رواه أبو داود (٤٠٦٦).

وإنما فعل عبدالله ما فعل؛ لما رأى من شدة كراهة رسول الله ﷺ، أو لفهمه الظاهر، أو لتوهمه عموم الكراهة[1].

(ن): اختلف في الثياب المصبوغة بالعصفر، فأباحها جمهور العلماء من الصحابة والتابعين، وبه قال الشافعي وأبو حنيفة ومالك، لكنه قال: غيرُها أفضلُ منها.

وفي رواية عنه: أنه أجاز لبسها في البيوت، وأَفْنِيَةِ الدُّورِ، وكرهه في المحافل والأسواق ونحوها.

وقال جماعة من العلماء: هو مكروه كراهة تنزيه، وحملوا النهي على هذا؛ لأنه ثبت أنه ﷺ لبس حلة حمراء، وفي «الصحيحين»: عن ابن عمر قال: رأيت النبي ﷺ يصبغ بالصُّفْرة[2].

وقال الخطابي: النهي منصرف إلى ما صُبغَ من الثياب بعد النسج، فأما ما صبغ غزله، ثم نسج: فليس بداخل في النهي.

وحمل بعضهم النهيَ هاهنا على المُحْرِمِ بالحج أو العمرة؛ ليكون موافقاً لحديث ابن عمر رضي الله عنهما: نهى المحرم أن يلبس ثوباً مسه زعفران أو ورس.

وأما البيهقي: فأتقن المسألة، فقال في كتابه «معرفة السنن»: نهى الشافعي الرجل عن المزعفر، وأباح المعصفر، فقال ـ أي: الشافعي ـ: إنما رخَّصْتُ في المعصفر؛ لأني لم أجد أحداً يحكي عن النبي ﷺ النهيَ

---

(١) انظر: «تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة» للبيضاوي (٣/ ١٤١).

(٢) رواه البخاري (١٦٤)، ومسلم (١١٨٧).

عنه، إلا ما قال علي ﷺ: نهاني، ولا أقول: نهاكم[1].

قال البيهقي: وقد جاءت أحاديثُ تدل على النهي على العموم، ثم ذكر حديثَ عبدالله بن عمرو بن العاص هذا، ثم أحاديثَ أُخَرَ، ثم قال: ولو بلغت الشافعيَّ؛ لقالَ بها إن شاء الله.

ثم ذكر بإسناده ما صح عن الشافعي أنه قال: إذا صح حديثُ النبي ﷺ خلافَ قولي؛ فاعملوا بالحديث، ودعوا قولي، وفي رواية: فهو مذهبي.

قال البيهقي: فتبع السنة في المزعفرِ فمتابعتها في المعصفر أولى به، قال: وقد كره المعصفر بعض السلف، وبه قال أبو عبدالله الحَلِيمِيُّ من أصحابنا، ورخص فيه جماعة، والسُّنَّة أولى بالاتباع، انتهى[2].

* * *

١٨٠١ ـ وَعَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، قالَ: دَخَلَ أَبُو بكرٍ الصِّدِّيقُ ﷺ عَلى امْرَأَةٍ مِنْ أَحْمَسَ يُقالُ لها: زَيْنَبُ، فَرَآهَا لا تتَكَلَّمُ. فقالَ: مَالَهَا لا تتَكَلَّمُ؟ فقالُوا: حَجَّتْ مُصْمِتَةً، فقالَ لَهَا: تَكَلَّمِيْ؛ فَإِنَّ هذا لا يَحِلُّ، هذا منْ عَمَلِ الجَاهِلِيَّةِ! فَتكَلَّمَتْ. رواه البخاريُّ.

*** قوله: «هذا لا يحل، هذا من عمل الجاهلية»:**

قال السُّدِّيُّ: كان في بني إسرائيل: من أراد أن يجتهد صام عن الكلام،

---

(١) رواه الإمام أحمد في «المسند» (١/ ٩٢)، والنسائي (٥١٧٣). وإسناده حسن كما ذكر محققو «المسند» (طبعة الرسالة).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٤/ ٥٤).

كما يصوم عن الطعام، فلا يتكلم حتى يُمْسِيَ، ومنه قول مريم عليها السلام: ﴿إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَٰنِ صَوْمًا فَلَنْ أُكَلِّمَ الْيَوْمَ إِنسِيًّا﴾[مريم: ٢٦]، فلعل كفار قريش اقتدوا بهم، وتلقَّوه منهم، فنهى الإسلامُ عن ذلك.

وظاهرُه: التحريمُ، كما بينه الصديق ﷺ، روى ابن أبي حاتم، وابن جرير عن حارثة قال: كنت عند ابن مسعود، فجاء رجلان، فسلَّم أحدُهما، ولم يسلِّم الآخرُ، فقال: ما شأنك؟ فقال أصحابه: حلف أن لا يُكلِّم الناس اليومَ، فقال عبدالله: كَلِّمِ الناسَ، وسلِّمْ عليهم؛ فإن تلك امرأةٌ علمتْ أن أحداً لا يصدقها أنها حملت من غير زوج - يعني بذلك مريمَ - ليكون عذراً لها إذا سئلت[1].

❐❐❐

(١) رواه ابن جرير الطبري في «تفسيره» (١٦/ ٧٥).

٣٥٧ ـ باب
تحريمِ انتسابِ الإنسانِ إلى غيرِ أبيه، وتولّيه غيرَ مواليهِ

١٨٠٢ ـ عَنْ سَعْدِ بنِ أَبي وَقَّاصٍ ﷺ: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «مَنِ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أبِيهِ، فَالجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ» متفقٌ عليه.

* **قوله ﷺ: «من ادعى إلى غير أبيه»:**

(ن): أي: انتسب إليه، واتَّخذه أباه، وقوله: «وهُو يَعْلَمُ» تقييد لابد منه؛ فإن الإثم لا يكون إلا في حق العالم بالشيء.

وقوله: **«فالجنة عليه حرام»** فيه تأويلان:

أحدهما: أنه محمول على مَن فَعَلَهُ مُستَحِلاً له.

والثاني: أن جزاءه أنها محرَّمة عليه أولاً عند دخول الفائزين وأهلِ السلامة، ثم إنه قد يُجازى، فيُمْنَعُها عند دخولهم، ثم يدخلها بعد ذلك، وقد لا يُجازى، بل يعفو الله تعالى عنه، ومعنى «حرام»: ممنوعةٌ[١].

* * *

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٢/ ٥٠).

١٨٠٣ ـ وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبيِّ ﷺ، قَالَ: «لا تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ أَبيهِ، فَهُوَ كُفْرٌ» متفقٌ عليه.

* **قوله ﷺ: «رغب عن أبيه»:**

(ن): أي: ترك الانتساب إليه وجحده، يقال: رغبتُ عن الشيء: تركتُه وكرهتُه، ورغبتُ فيه: اخترتُه وطلبتُه.

وقوله: «**فهو كفر**» فيه تأويلان أيضاً:

أحدهما: أنه في حقِّ المُستَحِلِّ.

والثاني: أنه كفرُ النعمةِ والإحسانِ في حقِّ الله تعالى، وحقِّ أبيه، وليس المرادُ الكفرَ الذي يخرجه عن ملة الإسلام.

وهذا كما قال النبي ﷺ: «تَكْفُرْنَ»[١]، ثم فسره بكُفْرانِهنَّ النعمةَ وكُفْران العشير[٢].

(ق): هذا إنما يفعله أهل الجفاء والجهل والكبر؛ لِخِسَّةِ مَنْصِبِ الأب ودناءته، فيرى الانتساب إليه عاراً، ونقصاً في حقه.

ولا شك أن هذا محرمٌ معلومُ التحريمِ، فمن فعل ذلك مستحِلاًّ؛ فهو كافر حقيقة؛ فيبقى الحديث على ظاهره.

وأما إن كان غيرَ مستحِلٍّ؛ فيكون محمولاً على كُفران النِّعمِ والحقوق؛ فإنه قابل الإحسان بالإساءة، ويصدق على هذا اسمُ الكفر لغة وشرعاً.

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٢/ ٥٢).

ويحتمل أن يقال: أُطلق عليه ذلك، لأنه تشبه بالكفارِ أهلِ الجاهلية، وأهل الكِبْرِ والأَنَفَةِ؛ فإنهم كانوا يفعلون ذلك، انتهى[1].

يدخل في هذا الوعيد من ينتسب إلى العِتْرَةِ الطاهرة من غيرِ يقين، فإن الانتسابَ إلى مَن غَبَرَ منذ ثمان مئة سنةٍ لابد من أن يكون المنتسب إليه [على] بصيرة.

وكان بعض العارفين الأولياء من السادة يحترز من الانتساب إليهم ويقول: إن كان لهذا النسب حقيقة؛ نفعني في الآخرة.

* * *

١٨٠٤ ـ وَعَنْ يَزِيدَ بْنِ شريكِ بْنِ طارِقٍ، قالَ: رَأَيْتُ عَلِيّاً ﷺ عَلى المِنْبَرِ يَخْطُبُ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: لا وَاللهِ! مَا عِنْدَنَا مِنْ كِتَابٍ نَقْرَؤُهُ إِلاَّ كِتَابَ اللهِ، وَمَا في هَذِهِ الصَّحِيفَةِ، فَنَشَرَهَا، فإذا فيها أَسْنَانُ الإبلِ، وَأَشْيَاءُ مِنَ الجِرَاحَاتِ، وَفيهَا: قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «المَدِينَةُ حَرَمٌ مَا بَيْنَ عَيْرٍ إِلَى ثَوْرٍ، فَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثاً، أَوْ آوَى مُحْدِثاً، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالمَلائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لا يَقْبَلُ اللهُ مِنْهُ يَوْمَ القِيَامَةِ صَرْفاً وَلا عَدْلاً، ذِمَّةُ المُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ، يَسْعَى بِهَا أَدْنَاهُمْ، فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِماً، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالمَلائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لاَ يَقْبَلُ اللهُ مِنْهُ يَوْمَ القِيَامَةِ صَرْفاً وَلا عَدْلاً، وَمَنِ ادَّعَى

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (١/ ٢٥٤).

إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوِ انتُمَى إِلَى غَيْرِ مَوَالِيهِ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالمَلائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لا يَقْبَلُ اللهُ مِنْهُ يَوْمَ القِيَامَةِ صَرْفاً وَلا عَدْلاً» متفقٌ عليه.

«ذِمَّـةُ المُسْلِميـنَ»: أَيْ: عَهْـدُهُمْ وَأَمَانَـتُهُـمْ. «وَأَخْفَـرَهُ»: نَقَضَ عَهْدَهُ. «وَالصَّـرْفُ»: التَّوْبَـةُ، وَقِيـلَ: الحِيلَةُ. «وَالعَدْلُ»: الفِدَاءُ.

* قوله: «إلا كتاب الله وما في هذه الصحيفة»:

(ن): في رواية لمسلم: (من زعم أن عندنا شيئاً نقرؤه إلا كتابَ الله، وما في هذه الصحيفة؛ فقد كذبَ)[1]، هذا تصريح من عـــلي ﷺ بإبطال ما تزعمه الرافضة والشيعة ويخترعونه من قولهم: إن علياً ﷺ أوصى إليه النبيُّ ﷺ بأمور كثيرة من أسرار العلم، وقواعد الدين، وكنوز الشريعة، وأنه ﷺ خَصَّ أهل البيت بما لم يطَّلع عليه غيرُهم، وهذه دعاوي باطلةٌ، واختراعات فاسدةٌ لا أصل لها، ويكفي في إبطالها قولُ علي ﷺ.

وفيه دليل على كتابة العلم[2].

* قوله ﷺ: «ما بين عير إلى ثور»:

(ن): «عيـر» بفتـح العيـن المهملـة، وإسكـان المثنـاة تحـت، هو:

---

(١) رواه مسلم (١٣٧٠/ ٤٦٧).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٩/ ١٤٣).

جبل معروف.

قال بعض العلماء: **«ثور»** هنا وَهْمٌ، وإنما «ثور» بمكة، قال: والصحيح: «إلى أُحُد»، قاله القاضي، وكذا قال أبو عبيد.

قلت: يحتمل أن «ثوراً» كان اسماً لجبل هناك، إما أُحُد، وإما غيره، فخَفِيَ اسمُه[1].

(نه): قيل: إن «عَيْراً» جبلٌ بمكة، ويكون المراد: أنه حرَّم من المدينة قَدْرَ ما بين «عير» و«ثور» من مكة، أو حرم المدينة تحريماً مثلَ تحريم ما بين «عير» و«ثور» بمكة على حَذْفِ المضاف، ووَصْفِ المصدرِ المحذوف[2].

* **قوله: «فمن أحدث فيها حدثاً»:**

(نه): **(الحدث)**: الأمر الحادِثُ المُنكَر، الذي ليس بمعتاد، ولا معروفٍ في السُّنَّةِ.

وقوله: **«محدثاً»** بكسر الدال وفتحِها، على الفاعل والمفعول، فمعنى الكسرِ: مَنْ نَصَرَ جانياً وآواه، أو أَجارَه مِن خصمه، وحال بينه وبين أن يُقْتَصَّ منه.

والفتح: هو الأمر المُبتدَعُ نفسُه، ويكون معنى الإيواءِ فيه: الرضا به، والصبرِ عليه؛ فإنه إذا رضي بالبدعة، وأقرَّ فاعلَها، ولم ينكرها عليه؛

---

(١) المرجع السابق، الموضع نفسه.

(٢) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (١/ ٢٢٩).

فقد آواه[1].

(ن): قال القاضي: معنى «من أحدث فيها حدثاً»: من أتى فيها إثماً، أو آوى من أتاه، وضَمَّه إليه وحَماهُ.

يقال: أوى وآوى بالقصر والمد في الفعل اللازم والمتعدي جميعاً، لكنِ القصرُ في اللازم أشهرُ وأفصحُ، [والمدُّ في المتعدي أشهر وأفصح][2].

قلتُ: وبالأفصح جاء القرآن العزيز في الموضعين قال تعالى: ﴿إِذْ أَوَيْنَآ إِلَى ٱلصَّخْرَةِ﴾[الكهف: ٦٣].

قال: ﴿وَءَاوَيْنَٰهُمَآ إِلَىٰ رَبْوَةٍ﴾[المؤمنون: ٥٠]، و**«عليه لعنة الله»**: وعيدٌ شديد لمن ارتكب هذا.

قال القاضي: واستدلوا بهذا على أن ذلك من الكبائر؛ لأن اللعنة لا تكون إلا في كبيرة.

ومعناه: أن الله تعالى يلعنه، وكذا تلعنه الملائكة، والناسُ أجمعون، وهذا مبالغةٌ في إبعاده من رحمة الله تعالى؛ فإن اللعن في اللغة: هو الطرد والإبعاد.

قالوا: والمراد باللعن: هو العذاب الذي يستحقه على ذنبه، والطرد عن الجنة أول الأمر، وليس هي كلعنة الكفار الذين يبعدون من رحمة الله كلَّ الإبعادِ.

---

(١) المرجع السابق (١/ ٣٥١).

(٢) ما بين معكوفتين من «شرح مسلم» للنووي.

واختلفوا في معنى «**الصرف والعدل**» فقيل: [الصرف: الفريضة، والعدل: النافلة، وقال الحسن][1]: الصرف: النافلة، والعدل: الفريضة، عكسَ الجمهور.

قال الأصمعي: الصرف: التوبة، والعدل: الفدية، وروى ذلك عن النبي ﷺ.

وقال يونس: الصرف: الاكتساب، والعدل: الفدية.

وقيل: الصرف: [الدية]، والعدل: الزيادة.

قال القاضي: وقيل: المعنى: لا يقبل الله فريضتَه، ولا نافلتَه قَبولَ رضاً، وإن قُبلت قَبولَ جزاءٍ.

وقيل: يكون القبول هنا بمعنى تكفير الذنب بهما.

وقد يكون معنى الفدية هنا: أنه لا يجد في القيامة فداء يفتدي به، بخلاف غيره من المذنبين الذين يتفضل الله تعالى على من يشاء منهم بأن يفديه من النار بيهودي أو نصراني، كما ثبت في الصحيح[2].

* **قوله ﷺ: «ذمة المسلمين واحدة»:**

(ن): المراد بـ **(الذمة)** هنا: الأمان، ومعناه: أن أمان المسلمين للكافر صحيح فإذا أَمَّنه أحدٌ من المسلمين؛ حَرُمَ على غيره التعرُّض له ما دام في أمان المسلم، وللأمان شروط معروفة، وفيه دلالة لمذهب الشافعي

---

(١) ما بين معكوفتين من «شرح مسلم» للنووي.

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٩/ ١٤٠ ـ ١٤١).

وموافقيه: أن أمان المرأة والعبد صحيح؛ لقوله: «يَسْعَى بِها أَدْناهُمْ»، وهما أدنى من الذكور والأحرار[1].

(حس): ولم يجوِّزه أبو حنيفة، وإنما يصح الأمان من آحاد المسلمين، إذا أَمَّن واحداً أو اثنين، أما إذا عقد الأمان لأهل ناحية؛ فلا يصح إلا من الإمام[2].

(قض): «الذمة»: العهد، سُمِّي بها؛ لأنها يُذَمُّ متعاطيها على إضاعتها.

«يسعى بها»: يتولاها ويذهب بها، والمعنى: أن ذمة المسلمين واحدة، سواء صدرت من واحد أو أكثر، شريف أو وضيع[3].

*** قوله: «أخفر»:**

(نه): خفرتُ الرجلَ: أَجَرْتُه وحفظته، وخفرتُه: إذا كنتَ له خفيراً؛ أي: حامياً ووكيلاً، وتخفَّرتُ به: إذا استجرْتَ به، والخفارة بالكسر والضم الذِّمام، وأخفرتُ الرجلَ: إذا نقضْتَ عهدَه وذِمامه، والهمزة فيه للإزالة؛ أي: أزلتُ خفارتَه، نحو أشكيتُه: إذا أزلتَ شكواه[4].

*** قوله ﷺ: «ومن ادعى إلى غير أبيه»:**

(نه): (الدِّعْوة) في النسب ـ بالكسر ـ هو أن ينتسب الإنسان إلى غير

---

(1) المرجع السابق (٩/ ١٤٤).

(2) انظر: «شرح السنة» للبغوي (٧/ ٣١١).

(3) انظر: «تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة» للبيضاوي (٢/ ١٩٨).

(4) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٢/ ٥٢).

أبيه وعشيرته، وكانوا يفعلونه فنُهِي عنه[1].

(ن): هذا صريح في غلظ تحريم انتماء الإنسان إلى غير أبيه، وانتماء العتيق [إلى ولاء] غيرِ مواليه؛ لما فيه من كفر النعمة، وتضييع الحقوق من الإرث والولاء والعَقْل، وغير ذلك[2].

* * *

١٨٠٥ ـ وَعَنْ أَبي ذَرٍّ ﷺ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «لَيْسَ مِنْ رَجُلٍ ادَّعَى لِغَيْرِ أَبِيهِ، وَهُوَ يَعْلَمُهُ، إلاَّ كَفَرَ، وَمَنِ ادَّعَى مَا لَيْسَ لهُ، فَلَيْسَ مِنَّا، وَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ، وَمَنْ دَعَا رَجُلاً بِالكُفْرِ، أَوْ قالَ: عَدُوَّ الله، وَلَيْسَ كَذَلكَ، إلاَّ حَارَ عَلَيْهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، وَهَذا لَفْظُ روايةِ مُسْلِمٍ.

*** قوله ﷺ: «من ادعى ما ليس له؛ فليس منا»:**

(ن): معناه: ليس على هدينا وجميل طريقتنا، كما يقول الرجل لابنه: لستَ ابني.

وقوله: **«فليتبوأ مقعده من النار»**: معناه: فلينزِل منزلةً فيها، أو فليتخذ منزلاً بها، وإنه دعاء وخبر بلفظ الأمر، ومعناه: هذا جزاؤه، فقد يُجازى، وقد يُعفى عنه، وقد يُوفَّق للتوبة، فيسقط عنه ذلك[3].

---

(١) المرجع السابق (٢/ ١٢١).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٩/ ١٤٤).

(٣) المرجع السابق (٢/ ٥٠).

(ق): «**ليس منا**» ظاهره: التبرِّي المُطْلَقُ، فيبقى على ظاهره في حق المُسْتَحِلِّ، ويُتأَوَّل في غيره: بأنه ليس على طريقتنا؛ فإن طريقتَنا العدلُ، وتركُ الظلم[1].

قوله: «من دعا رجلاً بالكفر، أو: يا عـــدو الله»: سبق في (الباب السادس عشر بعد المئتين).

❒❒❒

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (١/ ٢٥٤).

٣٥٨ ـ باب

التحذيرِ منِ ارتكابِ ما نهى الله ﷻ ورسولُه ﷺ عنه

* قال الله تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣].

* وقال تعالى: ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾ [آل عمران: ٢٨].

* وقال تعالى: ﴿إِنَّ بَطْشَ رَبِّكَ لَشَدِيدٌ﴾ [البروج: ١٢].

* وقال تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾ [هود: ١٠٢].

(الباب الثامن والخمسون بعد المئتين)

(في التحذير عن ارتكاب ما نهى اللهُ ﷻ، أو رسولُه ﷺ عنه)

* قوله تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ﴾ [النور: ٦٣]، سبق في (الباب السادس عشر).

* قوله تعالى: ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾ [آل عمران: ٢٨]؛ أي: يحذِّرُكم نقمتَه في مخالفته، وسطوتَه في عذابه لمن والى أعداءه، وعادى أولياءه[١].

---

(١) انظر: «تفسير ابن كثير» (٣/ ٤٤).

(الثعلبي): أي: من عذابِ نفسه، وعقوبتِه وبطشِه.

وقال أهل المعاني: معناه: يحذِّركم اللهُ إياه؛ لأن الشيءَ والنفسَ والذاتَ والاسمَ: عبارةٌ عن الوجود، ونفسُ الشيء: هو الشيء بعينه، كقوله: ﴿أَنِ ٱقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ﴾[النساء: ٦٦][1].

* قوله تعالى: ﴿إِنَّ بَطْشَ رَبِّكَ لَشَدِيدٌ﴾[البروج: ١٢]، وقوله: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَآ أَخَذَ ٱلْقُرَىٰ وَهِىَ ظَٰلِمَةٌ﴾[هود: ١٠٢]، سبق تفسيرهما في (الباب الخمسين).

* * *

١٨٠٦ ـ وَعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «إِنَّ اللهَ تَعالَى يَغارُ، وَغَيْرَةُ اللهِ أَنْ يَأْتيَ المَرْءُ مَا حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ» متفقٌ عليه.

* **قوله ﷺ: «إن الله يغار»:**

(نه): (الغيرة): هي الحَمِيَّةُ والأَنَفَةُ، يقال: رجل غيور، وامرأة غيور، بِناءُ مُبالَغَةٍ كشكور وكفور؛ لأن فعولاً يشترك فيه الذكر والأنثى[2].

(ن): الغيرة في حق الله مفسَّرة في هذا الحديث، وهو: أن يأتيَ المؤمنُ ما حرَّم اللهُ عليه؛ أي: غيرتُه: مَنْعُه وتحريمُه[3].

---

(١) انظر: «تفسير الثعلبي» (٣/ ٤٩)

(٢) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٣/ ٤٠١).

(٣) المرجع السابق (١٧/ ٧٧).

(ق): معناه: أنه تعالى منع من الإقدام على الفواحش بما توعد ورتب عليها من العقاب والزجر والذم، وبما نصب عليها من الحدود[1].

❐❐❐

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٤/ ٣٠٤).

٣٥٩ ـ باب

ما يقوله ويفعله مَنِ ارتكبَ منْهِيّاً عنهُ

* قال الله تعالى: ﴿ وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ ﴾ [فصلت: ٣٦].

* وقال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْا۟ إِذَا مَسَّهُمْ طَٰٓئِفٌ مِّنَ ٱلشَّيْطَٰنِ تَذَكَّرُوا۟ فَإِذَا هُم مُّبْصِرُونَ ﴾ [الأعراف: ٢٠١].

* وقال تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا۟ فَٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا۟ ٱللَّهَ فَٱسْتَغْفَرُوا۟ لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا۟ عَلَىٰ مَا فَعَلُوا۟ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ۝١٣٥ أُو۟لَٰٓئِكَ جَزَآؤُهُم مَّغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَجَنَّٰتٌ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ وَنِعْمَ أَجْرُ ٱلْعَٰمِلِينَ ﴾ [آل عمران: ١٣٥ ـ ١٣٦].

* وقال تعالى: ﴿ وَتُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [النور: ٣١].

* قوله تعالى: ﴿ وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ ﴾ [فصلت: ٣٦]؛ أي: وإما يغضبنَّك من الشيطان غَضبٌ يصُدُّك عن الإعراض عن الجاهلين، ويحملك

على مُجازاتهم؛ فاستجر بالله من نزْغِه، إنه سميع لجهل الجاهل عليك، ولاستعاذتِك به من نزغه، عليم بما يذهب عنك نزغ الشيطان وغيره.

وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: لما نزل ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَـٰهِلِينَ﴾[الأعراف: ١٩٩]؛ قال: يارب كيف بالغضب؟ فأنزل: ﴿وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَـٰنِ نَزْغٌ﴾[فصلت: ٣٦][1].

(م): الاستعاذة بالله عند هذه الحالة: أن يتذكر العبدُ عظيمَ نِعَمِ الله عليه، وشديدَ عقابه، فيدعوه كلٌّ واحد من الأمرين إلى الإعراض عن مقتضى الطبع، والإقبالِ على أمر الشرع، وهذا الخطاب، وإن خُصَّ به الرسول ﷺ، إلا أنه تأديب عام لجميع المكلَّفين بقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْا۟ إِذَا مَسَّهُمْ طَـٰٓئِفٌ مِّنَ ٱلشَّيْطَـٰنِ تَذَكَّرُوا۟ فَإِذَا هُم مُّبْصِرُونَ﴾[الأعراف: ٢٠١]، منهم من فسر (الطائف) بالغضب، ومنهم من فسره بمسِّ الشيطان بالصرع ونحوه، وقيل: هو الهم بالذنب، وقيل: هو إصابة الذنب، وقوله: ﴿تَذَكَّرُوا۟﴾؛ أي: عقابَ الله، وجزيلَ ثوابه، ووعدَه ووعيدَه، فتابوا وأنابوا، ﴿فَإِذَا هُم مُّبْصِرُونَ﴾؛ أي: قد استقاموا، وصَحَوْا مما كانوا فيه[2].

وقد ذكر الحافظ ابن عساكر في ترجمة عمرو بن جامع من «تاريخه»: أن شاباً كان يتعبد في المسجد، فهويته امرأة فدعته إلى نفسها، وما زالت به حتى كاد يدخل معها المنزلَ، فذكر هذه الآية: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْا۟ إِذَا مَسَّهُمْ طَـٰٓئِفٌ مِّنَ ٱلشَّيْطَـٰنِ تَذَكَّرُوا۟ فَإِذَا هُم مُّبْصِرُونَ﴾[الأعراف: ٢٠١]، فَخَرَّ مغشياً

---

(١) انظر: «تفسير ابن كثير» (٦/ ٤٩٣).

(٢) انظر: «تفسير الرازي» (١٥/ ٨٠).

عليه، ثم أفاق فأعادها فمات، فجاء عمر ﷺ فعزَّى فيه أباه ـ وكان قد دفن ليلاً ـ فذهب فصلى على قبره بمن معه، ثم ناداه فقال: يا فلان ﴿ولمن خاف مقام ربه جنتان﴾[الرحمن: ٤٦]، فأجابه الفتى من داخل القبر: يا عمر! قد أعطانيها ربي في الجنة مرتين[1].

(الثعلبي): قال سعيد بن جبير في قوله: ﴿إِذَا مَسَّهُمْ طَـٰٓئِفٌ مِّنَ ٱلشَّيْطَـٰنِ﴾: هو الرجل يغضب الغضبَ، فيذكر الله فيَكْظِمُ الغَيْظَ.

وقوله: ﴿فَإِذَا هُم مُّبْصِرُونَ﴾: يبصرون مواقعَ خطيئتهم بالتفكُّر والتذكُّر، يُبْصِرون فيُقْصِرون، فإنَّ المتقيَ من يشتهي فينتهي، ويُبْصِر فيُقْصِر[2].

(م): الغضب إنما يهيج بالإنسان إذا استقبح من المغضوب عليه عملاً، ثم اعتقد كونه قادراً، والمغضوبِ عليه عاجزاً عن الدفع، فعند حصول هذه الاعتقادات إذا كان واقعاً في ظلمات عالم الأجسام، فيغترَّ بظواهر الأمور.

أما إذا انكشف له نور من عالم الغيب، وأن المغضوب عليه مسخراً في قبضة القدر، وعلم أنَّ الله أقدرُ عليه منه على المغضوب عليه، وكم رآه على المعاصي فتجاوز عنه؟! فيذكر أنه بإمضاء الغضب يشارك الحَيَّاتِ والسباعَ، وبالكظم يشارك الأنبياءَ والأولياءَ، وبحضور هذه التَّذْكاراتِ يزول طائفُ الشيطان، ويحصل الاستبصار والانكشاف[3].

---

(١) رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤٥/ ٤٥٠).

(٢) انظر: «تفسير الثعلبي» (٤/ ٣٢٠).

(٣) انظر: «تفسير الرازي» (١٥/ ٨١).

* قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُواْ فَٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ ذَكَرُواْ ٱللَّهَ﴾ [آل عمران: ١٣٥]؛ أي: إذا صدر منهم ذنب؛ أتبعوه بالتوبة والاستغفار.

قال عبد الرزاق: أنا جعفرُ بن سليمان، عن ثابت، عن أنس بن مالك، قال: بلغني أن إبليس حين نزلت هذه الآية بكى(١).

وروى الإمام أحمد في «مسنده» عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قال: «قالَ إِبليسُ: يا رَبِّ؛ وعِزَّتِكَ لاَ أَزالُ [أُغْوي عِبادَكَ] ما دامَتْ أَرواحُهم في أَجْسامِهِم، فَقالَ اللهُ: وعِزَّتِي وجَلالِي؛ لا أَزالُ أَغْفِرُ لَهُم ما استَغْفَرُونِي»(٢).

وفي «مسند البزار» من حديث أنس قال: جاء رجل فقال: يارسول الله؛ إني أذنبت، فقال رسول الله ﷺ: «إِذا أَذنَبْتَ؛ فاستَغْفِرْ ربَّكَ»، قال: فإني أستغفر ثم أعود فأذنب. فقال: «إِذا أَذنَبْتَ؛ فَعُدْ فاستَغْفِرْ ربَّكَ»، [قال: فإني أستغفر ثم أعود، قال: «فإذا أَذنَبْتَ؛ فعُدْ فاستَغفِرْ ربَّكَ»]، فقالها في الرابعة، فقال: «استَغْفِرْ ربَّكَ حتَّى يكونَ الشَّيطانُ هُوَ المَحْسُورَ»(٣).

قوله: ﴿وَلَمْ يُصِرُّواْ عَلَىٰ مَا فَعَلُواْ﴾؛ أي: لم يستمروا على المعصية غيرَ مقلعين عنها، ولو تكرر منهم الذنب [تابوا] منه، كما رُوي عن أبي بكر رضي الله عنه

---

(١) رواه عبد الرزاق في «التفسير» (١/ ١٣٣)، وابن جرير الطبري في «تفسيره» (٤/ ٩٦)، وليس فيهما ذكر أنس رضي الله عنه.

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٣/ ٢٩). وهو حديث حسن. انظر: «صحيح الجامع الصغير» (١٦٥٠).

(٣) رواه البزار في «مسنده» (٦٩١٣)، وما بين معكوفتين منه. والحديث قال عنه الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/ ٢٠١): فيه بشار بن الحكم الضبي ضعفه غير واحد، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به.

قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أَصَرَّ مَنِ استَغْفَرَ، وإنْ عادَ في اليومِ سَبْعِينَ مَرَّةً»، رواه أبو داود، والترمذي، والبزار، وهذا حديث حسن(١).

وقوله: ﴿وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾:

قال مجاهد: وهم يعلمون أن مَن تاب؛ تاب اللهُ عليه.

وفي «مسند أحمد» عن عبدالله بن عمرو، عن النبي ﷺ: أنه قال وهو على المنبر: «ارْحَمُوا تُرْحَمُوا، واغْفِرُوا يُغْفَرْ لَكُم، وَيلٌ لأَقْماعِ القَولِ، وَيلٌ للمُصِرِّينَ الَّذِينَ يُصِرُّونَ على ما فَعَلوا وهُم يَعلَمُونَ»(٢).

(الثعلبي): قال ابن مسعود: قال المؤمنون: يا رسول الله؛ كان بنو إسرائيل أكرم [على] الله منا؛ كان أحدهم إذا أذنب ذنباً أصبحت كفارةُ ذنبهم مكتوبةً على عتبة بابه: اجْدَعْ أنفَك وأُذُنَكَ، وافعل كذا، فسكت رسول الله ﷺ، فأنزل الله تعالى هذه الآية، فقال رسول الله ﷺ: «أَلاَ أُخْبِرُكُم بخَيرٍ مِنْ ذَلِكَ؟»، فقرأ عليهم الآيات(٣).

---

(١) رواه أبو داود (١٥١٤)، والبزار في «مسنده» (١/ ٢٠٥). وهو حديث ضعيف. انظر: «السلسلة الضعيفة» (٤٤٧٤).

(٢) انظر: «تفسير ابن كثير» (٣/ ١٩٢ ـ ١٩٨)، والحديث رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢/ ١٦٥). وهو حديث صحيح. انظر: «صحيح الترغيب والترهيب» (٢٢٥٧).

(٣) أورده الثعلبي في «تفسيره» (٣/ ١٦٨)، عن ابن عباس رضي الله عنهما، ورواه الطبري في «التفسير» (٤/ ٩٥) عن عطاء بن أبي رباح مرسلاً. وقال الحافظ ابن حجر في «العجاب في بيان الأسباب» (٢/ ٧٥٤): وهذا سند قوي إلى عطاء انتهى. وروى الطبري في «تفسيره» (٤/ ٩٦) نحوه عن ابن مسعود رضي الله عنه موقوفاً.

وقال عطاء: نزلت هذه الآية في نَبْهَانَ التَّمَّارِ ـ وكنيته: أبو مقبل ـ أتته امرأة تبتاع منه تمراً، فقال لها: إن هذا التمر ليس بجيد، وفي البيت أَجْوَدُ منه، فهل لك فيه؟ فقالت: نعم، فذهب بها إلى بيته، فضَمَّها إلى نفسه وقَبَّلها، فقالت له: اتق الله، فتركها، وندم على ذلك، فأتى النبي ﷺ وذكر ذلك، فنزلت هذه الآية[1].

وقال قتادة في قوله: ﴿وَلَمْ يُصِرُّوا﴾: إياكم والإصرارَ؛ فإنما هلك المُصِرُّون الماضون قُدُماً قُدُماً في معاصي الله، لا تنهاهم مخافةُ الله عن حرام حرَّمه الله، ولا يتوبون عن ذنب أصابوه، حتى أتاهم الموت وهم على ذلك[2].

* قوله تعالى: ﴿تُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا﴾[التحريم: ٨] وقوله تعالى: ﴿وَتُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾[النور: ٣١]، سبق تفسيرها في (الباب الثاني).

* * *

١٨٠٧ ـ وَعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبيِّ ﷺ، قالَ: «مَنْ حَلَفَ فَقَالَ في حَلفِهِ: بِاللاَّتِ وَالعُزَّى! فَلْيَقُلْ: لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ: تَعَالَ أُقَامِرْكَ، فَلْيَتَصَدَّقْ» متفقٌ عليه.

---

(١) أورده الثعلبي في «تفسيره» (٣/ ١٦٨)، وقال الحافظ ابن حجر في «العجاب» (٢/ ٧٥٥): وهو من رواية موسى بن عبدالله الصنعاني، وهو كذاب.

(٢) انظر: «تفسير الثعلبي» (٣/ ١٦٨).

* قوله ﷺ: «فقال: في حلفه بالله»:

(ق): (اللات والعزى ومَنَاةُ): أصنام ثلاثة كانت في جوف الكعبة.

وقيل: كانت «اللات» بالطائف، و«العزى» بغَطَفان، وهي التي هدمها خالد بن الوليد، و«مناة» بقُدَيْدٍ، وقيل: بالمُشَلَّل.

وأما «اللات»: فقيل: إنهم أرادوا تأنيثَ اسمِ الله ﷻ.

وقيل: أرادوا أن يُسَمُّوا بعضَ آلهتهم باسم الله، فصَرَفَ الله ألسِنَتَهُم عن ذلك، فقالوا: (اللات)؛ صيانةً لذلك الاسم العظيم أن يُسَمَّى به غيرُه، كما صرف ألسنتهم عن سبِّ محمد ﷺ إلى (مُذَمَّم)، فكانوا إذا تكلموا باسمه في غير السب؛ قالوا: (محمد)، فإذا أرادوا أن يَسُبُّوه، قالوا: (مذمم)، حتى قال النبي محمد ﷺ: «أَلاَ تَعْجَبُون مِمَّا صَرَفَ اللهُ عَنِّي مِنْ أَذَى قُرَيشٍ، يَسُبُّونَ مُذَمَّماً، وأَنا مُحَمَّدٌ»[1].

ولما نشأ القوم على تعظيم تلك الأصنام، وعلى الحَلِف بها، وأنعم الله عليهم بالإسلام؛ بقيت تلك الأسماء تجري على ألسنتهم من غير قصد للحلف بها، فأمر النبي ﷺ من نطق بذلك أن يقول بعده: (لا إله إلا الله)، تكفيراً لتلك اللفظة، وتذكيراً من الغفلة، وإتماماً للنعمة.

وخص (اللاتَ) بالذكر في هذا الحديث؛ لأنها أكثرُ ما [كانت] تجري على ألسنتهم، وحكمُ غيرِها من أسماء آلهتهم حكمُها؛ إذ لا فرق بينهما.

و«العزى»: تأنيث الأَعَزِّ، كالجُلَّى: تأنيث الأَجَلِّ[2].

---

(١) رواه البخاري (٣٣٤٠) من حديث أبي هريرة ﷺ بنحوه.

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (٤/ ٦٢٥).

(ن): إنما أمر بقول: «لا إله إلا الله»؛ لأنه تَعاطَى تعظيمَ صورة الأصنام حين حلف بها.

قال أصحابنا: من حلف باللات والعزى وغيرهما من الأصنام، أو قال: إن فعلت كذا؛ فأنا يهودي، أو نصراني، أو بريء من الإسلام، أو بريء من الله تعالى، أو نحو ذلك؛ لم تنعقد يمينه، بل عليه أن يستغفر الله تعالى، ويقول: (لا إله إلا الله)، ولا كفارةَ عليه، سواء فعله أم لا، هذا مذهب الشافعي، ومالك، وجماهير العلماء.

وقال أبو حنيفة: تجب الكفارة في كل ذلك، إلا في قوله: أنا مبتدع، أو بريء من النبي ﷺ، أو واليهوديةِ، واحتج بأن الله تعالى أوجب على المُظاهِر الكفارةَ؛ لأنه مُنْكَرٌ من القَول وزُورٌ، والحَلِف بهذه الأشياء مُنْكَرٌ وزُورٌ، واحتج أصحابنا والجمهورُ بظاهر الحديث، إذ لم يذكر فيه كفارةً، ولأن الأصلَ عدمُها فحيث ثَبَتَ فيها؛ شُرِعَ، وأما قياسُهم على الظِّهار: فيبطل بما استثنوه[١].

* **قوله ﷺ: «ومن قال: أقامرك»**: كانت الجاهليةُ اعتادتِ المُقامرةَ، وهي مِن أَكْلِ المالِ بالباطل، ولمَّا ذمَّها النبيُّ ﷺ، وبالغ في الزجر عنها وعن ذكرها، حتى إذا ذكرها الإنسان طالباً للمقامرة بها؛ أمره بصدقة، والظاهرُ وجوبُها عليه؛ لأنها كفارة مأمورٌ بها.

وكذلك قوله: (لا إله إلا الله) على من قال: (واللات)، ثم هذه الصدقة غير محدودة ولا مقدرة، فيتصدق بما تيسر له مما يصدق عليه الاسم.

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١١/ ١٠٦).

قال الخطابي: يتصدق بقدر ما أراد أن يقامر به، وليس في اللفظ ما يدل عليه، ولا في قواعد الشرع، ولا للعقل مجال في تقدير الكفارات، فهو تَحَكُّم، وأبعَدُ من هذا قولُ من قال من الحنفية: إن المرادَ بها كفارةُ اليمين، وهذا فاسد قطعاً، لأن كفارة اليمين ما هي صدقة فقط، بل عتق، أو كسوة، أو إطعام، فإن لم يجد؛ فصيام، فكيف يصح أن يقال: أطلق الصدقة، وهو يريد إطعام عشرة مساكين، أو أنه مخير بينه وبين غيره من الخصال؟!

(ن): أمر بالصدقة تكفيراً لخطيئته في كلامه بهذه المعصية.

قال القاضي: وفي هذا الحديث دلالة لمذهب الجمهور: أن العَزْمَ على المعصية إذا استقر في القلب كان ذنباً يكتب عليه، بخلاف الخاطر الذي لا يستقر في القلب[1].

(ط): فيه أن من دعا إلى اللعب فكفارتُه التصدُّق، فكيف بمن لعب؟! وإنما قرن القمار بذكر الأصنام تأسِّياً بالتنزيل في قوله: ﴿إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ﴾[المائدة: ٩٠]، فمن حلف بالأصنام؛ فقد أشركها بالله في التعظيم، فوجب تدارُكُها بكلمة التوحيد، ومن دعا إلى المقامرة، فوافق أهل الجاهلية في تصدُّقِهم بالميسر؛ فكفارته التصدُّق[2].

❐❐❐

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١١/ ١٠٧).

(٢) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٨/ ٢٤٣٧).

٣٦٠ـ باب
المنثوراتِ والمُلَحِ

(الباب الستون بعد المئتين)
(في المنثورات والمُلَح)

(المنثور): المُتفرِّق، ولما كانت أحاديث هذا الباب متفرقة لا تجمعها ترجمة؛ سَمّاها: منثورات.

و(المُلح) بضم الميم، وفتح اللام، جمع مُلْحَةٍ بضم الميم، وهي: الكلمة المَلِيحة، قاله الجوهري[1]، ولعلها مشتقة من: (مَلُحَ الشيءُ) بفتح الميم، وضم اللام (يَمْلُح) ـ بالضم ـ مُلُوحة، ومَلاحَة؛ أي: حَسُنَ، فهو مَلِيحٌ ومُلاَحٌ، قال الأصمعي: نِلْتُ بِالمُلَحِ.

١٨٠٨ ـ عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ رضي الله عنه، قالَ: ذَكَرَ رَسُولُ الله ﷺ الدَّجَّالَ ذَاتَ غَداةٍ، فَخَفَّضَ فِيهِ، وَرَفَّعَ، حَتَّى ظَنَنَّاهُ في طَائِفَةِ النَّخْلِ. فَلَمَّا رُحْنَا إلَيْهِ، عَرَفَ ذَلِكَ فِينَا، فقالَ: «مَا شَأْنُكُمْ؟»، قُلْنَا: يَا رَسُولَ الله! ذَكَرْتَ الدَّجَّالَ الغَدَاةَ، فَخَفَّضْتَ فِيهِ وَرَفَّعْتَ، حَتَّى

(١) انظر: «الصحاح» للجوهري (١/ ٤٠٧) (مادة: ملح).

ظَنَنَّاه في طَائِفَةِ النَّخْلِ، فقـالَ: «غَيْرُ الـدَّجَّالِ أَخْوَفُنِي عَلَيْكُمْ؛ إِنْ يَخْرُجْ وَأَنَا فِيكُمْ، فَأَنَا حَجِيجُه دُونَكُم؛ وَإِنْ يَخرجْ وَلَسْتُ فِيكُمْ، فَامْرُؤٌ حَجِيجُ نَفْسِهِ، وَاللهُ خَلِيفَتي عَلى كُلِّ مُسْلِمٍ. إِنَّهُ شابٌّ قَطَطٌ، عَيْنُهُ طَافِيَةٌ، كَأَنِّي أُشَبِّهُه بِعَبْدِ العُزَّى بْنِ قَطَنٍ، فَمَنْ أَدْرَكَهُ مِنْكُمْ، فَلْيَقْرَأْ عَلَيْهِ فَوَاتِحَ سُورَةِ الكَهْفِ؛ إِنَّه خَارِجٌ خَلَّةً بَيْنَ الشَّامِ وَالعِرَاقِ، فَعَاثَ يَمِيناً، وَعَاثَ شِمَالاً، يَا عِبَادَ اللهِ! فَاثْبُتُوا»، قُلْنَا: يا رَسُولَ اللهِ! وَمَا لُبْثُهُ في الأَرْضِ؟ قالَ: «أَرْبَعُونَ يَوْماً: يَوْمٌ كَسَنَةٍ، وَيَوْمٌ كَشَهْرٍ، وَيَوْمٌ كَجُمُعَةٍ، وَسَائِرُ أَيَّامِهِ كَأَيَّامِكُمْ»، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ! فَذَلِكَ اليَوْمُ الَّـذِي كَسَنَةٍ، أَتَكْفِينَا فِيهِ صَلاةُ يَـوْمٍ؟ قالَ: «لا، اُقْـدُرُوا لَهُ قَدْرَهُ»، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ! وَمَا إِسْرَاعُهُ في الأَرْضِ؟ قالَ: «كَالغَيْثِ اسْتَدْبَرَتْهُ الرِّيحُ، فَيَأْتِي عَلَى القَوْمِ، فَيَدْعُوهُم، فَيُؤْمِنُونَ بِهِ، وَيَسْتَجِيبُونَ لَهُ، فَيَأْمُرُ السَّمَاءَ فَتُمْطِرُ، وَالأَرْضَ فَتُنْبِتُ، فَتَرُوحُ عَلَيْهِمْ سَارِحَتُهُمْ أَطْوَلَ مَا كَانَتْ ذُرًا، وَأَسْبَغَهُ ضُرُوعاً، وَأَمَدَّهُ خَوَاصِرَ، ثُمَّ يَأْتِي القَوْمَ فَيَدْعُوهُمْ، فَيَرُدُّونَ عَلَيْهِ قَوْلَهُ، فَيَنْصَرِفُ عَنْهُمْ، فَيُصْبِحُونَ مُمْحِلِينَ لَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ شَيْءٌ مِنْ أَمْوالِهِمْ، وَيَمُرُّ بِالخَرِبَةِ، فَيَقُولُ لَهَا: أَخْرِجِي كُنُوزَكِ، فَتَتْبَعُهُ كُنُوزُهَا كَيَعَاسِيبِ النَّحْلِ، ثُمَّ يَدْعُو رَجُلاً مُمْتَلِئاً شَبَاباً، فَيَضْرِبُهُ بِالسَّيْفِ، فَيَقْطَعُهُ جِزْلَتَيْنِ رَمْيَةَ الغَرَضِ، ثُمَّ يَدْعُوهُ، فَيُقْبِلُ، وَيَتَهَلَّلُ وَجْهُهُ يَضْحَكُ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذلكَ، إِذْ بَعَثَ اللهُ تَعالَى المَسِيحَ بْنَ مَرْيَمَ ﷺ، فَيَنْزِلُ عِنْدَ المَنَارة البَيْضَاءِ شَرْقِيَّ دِمَشْقَ

بَيْنَ مَهْرُودَتَيْنِ، وَاضِعاً كَفَّيْهِ عَلى أَجْنِحَةِ مَلَكَيْنِ، إِذَا طَأْطَأَ رَأْسَهُ، قَطَرَ، وَإِذا رَفَعَهُ تَحَدَّرَ مِنْهُ جُمَانٌ كَاللُّؤْلُؤِ، فَلاَ يَحِلُّ لِكَافِرٍ يَجِدُ رِيحَ نَفَسِهِ إِلاَّ مَاتَ، وَنَفَسُهُ يَنْتَهِي إِلَى حَيْثُ يَنْتَهِي طَرْفُـهُ، فَيَطْلُبُهُ حَتَّى يُدْرِكَهُ بِـبَابِ لُـدٍّ، فَيَقْتُلُهُ، ثُمَّ يَأْتِي عِيسَى ﷺ قَوْماً قَدْ عَصَمَهُمُ اللهُ مِنْهُ، فَيَمْسَحُ عَنْ وُجُوهِهِمْ، وَيُحَدِّثُهُم بِدَرَجَاتِهِمْ فِي الجَنَّةِ، فَبَيْنَما هُـوَ كَذَلِكَ؛ إِذْ أَوْحَى اللهُ تَعالَى إِلَى عِيسَى ﷺ: إِنِّي قَـدْ أَخْرَجْتُ عِبَاداً لِي لا يَدانِ لأَحَدٍ بِقِتَالِهِمْ، فَحَرِّزْ عِبَادِي إِلَى الطُّورِ. وَيَبْعَثُ اللهُ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ، وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ، فَيَمُرُّ أَوَائِلُهُمْ عَلَى بُحَيْرَةِ طَبَرِيَّةَ، فَيَشْرَبُونَ مَـا فِيهَا، وَيَمُرُّ آخِـرُهُمْ فَيَقُولُونَ: لَقَدْ كَانَ بِهَذِهِ مَرَّةً مَاءٌ، وَيُحْصَرُ نَبِـيُّ اللهِ عِيسَى ﷺ وَأَصْحَابُـهُ، حَتَّى يَكُونَ رَأْسُ الثَّوْرِ لأَحَدِهِمْ خَيْراً مِنْ مِئَةِ دِينَارٍ لأَحَدِكُمُ اليَــوْمَ، يَرْغَـبُ نَبِيُّ اللهِ عِيسَى ﷺ، وَأَصْحَابُهُ ﷺ إِلَى اللهِ تَعالَى، فَيُرْسِلُ اللهُ تَعالَى عَلَيْهِمُ النَّغَفَ فِي رِقَابِـهِمْ، فَيُصْبِحُونَ فَرْسَى كَمَوْتِ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ، ثُـمَّ يَهْبِـطُ نَبِـيُّ اللهِ عِيسَى ﷺ، وَأَصْحَابُـهُ ﷺ إِلـى الأَرْضِ، فَـلاَ يَجِدُونَ فِي الأَرْضِ مَوْضِـعَ شِبْرٍ إِلاَّ مَلأَهُ زَهَمُهُمْ وَنَتَنُهُمْ، فَيَرْغَبُ نَبِيُّ اللهِ عِيسَى ﷺ وَأَصْحَابُـهُ ﷺ إِلى اللهِ تعالى، فَيُرْسِلُ اللهُ تَعالى طَيْراً كَأَعْنَاقِ البُخْـتِ، فَتَحْمِلُهُـمْ، فَتَطْرَحُهُمْ حَيْثُ شَـاءَ اللهُ، ثُـمَّ يُرْسِلُ اللهُ ﷻ مَطَراً لاَ يُكِنُّ مِنْـهُ بَيْتُ مَدَرٍ وَلاَ وَبَرٍ، فَيَغْسِلُ الأَرْضَ حَتَّـى يَتْرُكَهَا كَالزَّلَفَـةِ، ثُـمَّ يُقَالُ لِلأَرْضِ: أَنْبِـتِي ثَمَـرَتَكِ، وَرُدِّي

بَرَكَتَكِ، فَيَوْمَئِذٍ تأْكُلُ العِصَابَـةُ مِنَ الرُّمَانَـةِ، وَيَسْتَظِلُّونَ بِقِحْفِهَا، وَيُبَارَكُ فـي الرِّسْلِ، حَتَّى إِنَّ اللِّقْحَـةَ مِنَ الإبِـلِ لَتَكْفِي الفِئَامَ مِـنَ النَّاسِ، وَاللِّقْحَـةَ مِنَ البَقَرِ لَتَكْفِي القَبِـيْلَةَ مِنَ النَّاسِ، وَاللِّقْحَةَ مِنَ الغَنَمِ لَتَكْفي الفَخِذَ مِنَ النَّاسِ، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ؛ إِذْ بَعَثَ الله تعالَى رِيحاً طَيِّبَةً، فتَأْخُذُهُمْ تَحْتَ آبَاطِهِمْ، فَتَقْبِـضُ رُوحَ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَكُلِّ مُسْلِمٍ؛ وَيَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ يَتَهَارَجُـونَ فِيهَا تَهَارُجَ الحُمُرِ، فَعَلَيْهِمْ تَقُومُ السَّاعَةُ» رواهُ مسلمٌ.

قَوله: «خَلَّةً بَيْنَ الشَّامِ وَالعِرَاقِ»: أَي: طَرِيقاً بَيْنَهُمَا.

وَقَوْلُهُ: «عاثَ» بالعين المهملة والثاء المثلثة، وَالعَيْثُ: أَشَدُّ الفَسَادِ. «وَالذُّرَا» بِضَمِّ الذَّالِ المُعْجَمَةِ، وَهُو: أَعالي الأَسْنِمَةِ. وَهُوَ جَمْعُ ذِرْوَةٍ بِضَم الذَّالِ وَكَسْرِها، «وَاليَعَاسِيبُ»: ذُكُورُ النَّحْلِ. «وَجزلَتَيْن»: أَي: قِطْعتينِ، «وَالغَرَضُ»: الهَدَفُ الذي يُرْمَى إِلَيْهِ بِالنَّشَّابِ؛ أَيْ: يَرْمِيهِ رَمْيَةً كَرَمْيِ النَّشَّابِ إِلى الهَدَفِ. «وَالمَهْرُودَةُ» بالدَّالِ المهملَةِ والمُعْجَمَةِ، وَهيَ: الثَّوْبُ المَصْبُوغُ.

قَوْلُـــهُ: «لاَ يَـــدَانِ»: أَيْ: لاَ طَـاقَةَ. «وَالنَّغَـفُ»: دُودٌ. «وَفَرْسَى»: جَمْعُ فَرِيـسٍ، وَهُوَ القَتِيلُ. وَ«الزَّلَقَةُ» بفتحِ الزَّايِ واللاَّمِ وبالقَافِ، وَرُوِيَ: «الزُّلْفَةُ» بضمِّ الزَّاي وإسْكَانِ اللاَّمِ وبالفاءِ، وهي: المِـــرْآةُ. «وَالعِصَـابَةُ»: الجَمَـاعَةُ. «وَالرِّسْلُ» بكسر الراء: اللَّبَنُ.

«وَاللِّقْحَةُ»: اللَّبُونُ، «وَالفِئَامُ» بكسرِ الفاء وبعدها همزة ممدُودَةٌ: الجَمَاعَةُ. «وَالفَخِذُ» مِنَ النَّاسِ: دُونَ القَبِـيلَةِ.

*** قوله: «الدجال»:**

(ن): **«الدجال»**: المُمَوِّهُ، يقال: دَجَل فلان: إذا مَوَّهَ، ودَجَل الحقَّ بباطِله؛ أي: غطَّاه، قال ثعلب: كلُّ كذَّابٍ دَجّالٌ[1].

(ق): وبه سُمِّي الكذابُ الأعورُ، وقيل: سُمِّي بذلك؛ لضربِـه في الأرض، وقطعِه نواحيَها، يقال: دجل الرجلُ ـ بالفتح والضم ـ: إذا فعل ذلك[2].

(قض): سُمِّي دجالاً؛ لأنه يغطي الأرض بأتباعه، من الدَجْلِ، وهو الخَلْطُ والتَّغْطِيَةُ، ودِجْلة نهر ببغداد، فإنها غطت الأرض بمائها، أو لأنه مطموس العين، من قولهم: دجل الأثَرُ: إذا عفا ودرس، أو لأنه كذاب، فيكون أيضاً من الدَّجْل بمعنى: الخلط؛ فإن الدجال مُلبِّس مُخلِّط، انتهى[3].

سبق في (الباب الرابع والأربعين بعد المئة) بيانُ تسميته بالمسيح.

(ن): مذهب أهل الحق: أنه شخص بعينه، ابتلى اللهُ به عبادَه، وأَقْدَرَهُ على أشياء من مَقدُورات الله تعالى؛ من إحياء الميت الذي يقتله، ومن ظهور زهرةِ الدنيا والخِصْبِ معه، وجَنَّتِه ونارِه، ونهريه، واتباعِ كنوز

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١/ ٧٩).

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (١/ ١١٨).

(٣) انظر: «تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة» للبيضاوي (٣/ ٣٥٧).

الأرض له، وأمرِه السماءَ أن تُمطِرَ فتمطر، والأرضَ أن تُنبِتَ فتنبت، فيقع كل ذلك بقدرة الله تعالى ومشيئته، ثم يُعْجِزُه اللهُ تعالى بعد ذلك، فلا يقدر على قتل ذلك الرجل ولا غيره، ويبطل أمره، ويقتله عيسى عليه السلام، ويُثَبِّتُ الله الذين آمنوا، هذا مذهب أهلِ السنة، وجميعِ المحدثين والفقهاءِ والنُّظَّارِ، خلافاً لمن أنكره، وأبطل أمره من الخوارج والجهمية.

وخلافاً للبخاري المعتزلي وموافقيه من الجهمية في: أنه صحيح الوجود، ولكن الذي يفعله مَخارِفُ وخيالاتٌ لا حقائق لها، وزعموا: أن لو كان حقاً؛ لم يوثَّق بمعجزات الأنبياء صلوات الله عليهم، وهذا غلط من جميعهم؛ لأنه لم يَدَّعِ النُّبوَّة حتى يكون ما معه كالتصديق له، وإنما يدعي الإلهية، وهو في نفس دعواه مُكَذِّب لها بصورة حاله، ووجود دلائل الحُدوث [فيه]، ونقص صورته، وعجزه عن إزالة العَوَرِ الذي في عينيه، وعن إزالة الشاهدِ بكفره المكتوبِ بين عينيه، ولهذه الدلائل ولغيرها لا يغتر به إلا الرعاع من الناس؛ لشدة الحاجة والفاقة؛ رغبةً في سَدِّ الرَّمق، وخوفاً من أذاه؛ لأن فتنته عظيمة، تدهش العقول، وتحير الألباب، مع سرعة مروره في الأرض، فلا يمكث بحيث يتأملُ الضعفاءُ حالَه، ولهذا حذَّرَتِ الأنبياءُ عليهم الصلاة والسلام من فتنته، ونبَّهوا على نقصه، ودلائل إبطاله.

وأما أهل التوفيق: فلا يغترون به، ولا ينخدعون بما معه؛ لما ذكرناه من الدلائل المُكذِّبة له، مع ما سبق لهم من العلم بحاله، ولهذا يقول الذي يَقْتُلُه ثم يُحيِيهِ: ما ازدَدْتُ فيك إلا بصيرةً، هذا آخر كلام القاضي(١).

(ق): كل ما يظهره الله على يدي الدجال مِحَنٌ امتحنَ اللهُ بها عبادَه،

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٨/ ٥٨).

وإبتلاهم بها؛ ليتميز أهلُ التنزيه والتوحيد بما يدل عليه العقل السديد من استحالة الإلهية على ذوي الأجسام، وفتنةُ الدجال نحوُ فتنةِ أهلِ المحشر بالصورة الهائلة التي تأتيهم فتقول لهم: (أنا ربكم)، فيقول المؤمنون: نعوذ بالله منك، انتهى[(١)].

ورواه الطبراني في «المعجم الكبير» بألفاظ زائدة قال: «معَهُ شياطينُ يتشَبَّهُون بالأَمواتِ، يقُولونَ للحَيِّ: تعرفني؟ أنا أخوك، [أنا] أبوك، [أنا] ذو قرابة منك، ألستُ قَدْ مُتُّ؟ هذا ربُّنا فاتَّبِعْهُ، فيَقْضِي اللهُ ما يَشاء منهُ»[(٢)].

وفي «سنن ابن ماجه» عن أبي أمامة الباهلي قال: خطبنا رسول الله ﷺ، وكان أكثر خطبته حديثاً حَدَّثَناهُ عن الدجال وحَذَّرَناهُ، فقال: «إنَّه لم تكُنْ فِتنةٌ في الأرضِ منذُ ذرَأَ اللهُ ﷻ ذُرِّيَّةَ آدمَ أَعظمَ مِن فتنةِ الدَّجّالِ، وإنَّ اللهَ لَمْ يَبعَثْ نبيّاً إلاَّ حذَّرَ أُمتَه الدَّجالَ، وأنا آخِرُ الأنبياءِ، وأنتُم آخِرُ الأُمَمِ... إنهُ يَبدأُ فيقولُ: أنا نبِيٌّ، ولاَ نبِيَّ بَعدِي، ثم يُثنِّي، فيَقولُ: أنا ربُّكُم، ولاَ تَرَونَ ربَّكُم حتَّى تَمُوتُوا... وإنَّ مِن فِتنَتِه أنْ يقولَ لأَعْرابِيٍّ: أَرأَيْتَ إنْ بَعَثْتُ لكَ أَباكَ وأُمَّكَ، أَتَشْهَدُ أَنِّي ربُّكَ؟ فيقولُ: نَعَمْ، فيَتَمَثَّلُ لهُ شَيطانانِ في صُورَةِ أبيهِ وأُمِّهِ، ويَقُولانِ: يا بُنَيَّ اتَّبِعْهُ؛ فإنَّه ربُّكَ»[(٣)].

* **قوله: «فخفض فيه ورفع»:**

(ن): هو بتشديد الفاء فيهما، وفي معناه قولان:

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ٢٧٣).

(٢) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٦٣٠٥)، من حديث سلمة بن الأكوع ﷺ.

(٣) رواه ابن ماجه (٤٠٧٧). وهو حديث صحيح. انظر: «صحيح الجامع الصغير» (٧٨٧٥).

أحدهما: أنَّ «خَفَّضَهُ» بمعنى: حَقَّرَهُ، و«رفَّعَهُ»: عظَّمَهُ وفَخَّمَهُ، فمِن تحقيرِه وهَوَانِهِ على الله تعالى: عَوَرُهُ، وقولِه ﷺ: «هُوَ أَهْوَنُ عَلى اللهِ مِنْ ذَلِكَ»[1]، وأنه لا يقدر على قتل أحد إلا ذلك الرجلَ، ثم يعجز عنه، وأنه يَضْمَحِلُّ أمره، ثم يُقتلُ بعد ذلك هو وأصحابه.

ومن تعظيمِه: هذه الأمورُ الخارقة للعادة، وأنه ما من نبي إلا وقد أنذر قومه.

والقول الثاني: أنه خفَّض من صوته في حال؛ لكثرة ما تَكَلَّم به، فخفَّض بعد طول الكلام والتعب؛ ليستريح، ثم رفع ليبلغ صوته بلاغاً[2].

(ق): هو بتخفيف الفاء فيهما، وقد رُوِيَ بالتشديد، وهي للتضعيف والتكثير مفخماً[3].

* **قوله ﷺ: «أخوفني عليكم»:**

(ق): هذا بتخفيف الفاء بنون الوقاية، وقد رُوِيَ «أخوفي» بغير نون، وهي قليلة.

وقد وقع في «التـــرمذي»: «أَخْوَفُ لِي»[4]، وهو وجه الكلام، وفيه اختصار؛ أي: غيرُ الدَّجال أخوفُ لي عليكم من الدَّجال، فحُذِفَ للعلم به[5].

---

(١) رواه البخاري (٦٧٠٥)، ومسلم (٢١٥٢)، من حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه.

(٢) كذا في الأصل، وفي «شرح مسلم» للنووي (١٨/ ٦٣): «صوته كل أحد».

(٣) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ٢٧٦).

(٤) رواه الترمذي (٢٢٤٠)، من حديث النواس بن سمعان رضي الله عنه وقال: حسن صحيح غريب.

(٥) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ٢٧٦).

(ن): هكذا هو في جميع نسخ بلادنا بنون بعد الفاء.

قال شيخنا الإمام أبو عبدالله بن مالك: أضاف «أخوف» إلى ياء المتكلم مقروناً بنون الوقاية، وهذا الاستعمال إنما يكون مع الأفعال المتعدية.

والجواب: أن الأصل إثباتها، ولكنه أصل متروك، [فنُبِّه عليه] في قليل من كلامهم، وأنشدوا فيه أبياتاً، منها ما أنشده الفراء:

فَمَا أَدْرِي وظَنِّي كُلُّ ظَنٍّ أَمُسْلِمَتِي إِلى قَومِي شَرَاحِي

يعني: شراحيل، فرخَّمه في غير النداء للضرورة.

وأنشد غيره:

ولَيسَ المُوافِينِي لِيَرْفِدَ خَائِباً فإِنَّ لَهُ أَضْعافَ ما كانَ أَمَّلا

ولأفعل التفضيل شَبَهُ بالفعل، وخصوصاً بفعل التعجُّب، فجاز أن تلحقه النون المذكورة في الحديث، كما لحقت في الأبيات المذكورة.

ويحتمل أن يكون معناه: أخوفُ لي، فأُبدِلَت النونُ من اللام، كما أبدلت في (لَعَنَّ) بمعنى: (لَعَلَّ).

وأما معنى الحديث: ففيه أوجه، أظهرها: أنه من أفعل التفضيل، وتقديره: غير الدجال أخوف مَخُوفاتي عليكم، ثم حذف المضاف إلى الياء ومثله: «أَخْوَفُ ما أَخافُ عَلى أُمَّتِي الأئِمَّةُ المُضِلُّونَ»[1]، معناه: أن الأشياء التي أخافها على أمتي أحقُّها بأن تخاف الأئمَّةُ المُضِلُّونَ.

---

(١) رواه الإمام أحمد في المسند (٦/ ٤٤١)، من حديث أبي الدرداء ﷺ نحوه. وهو حديث صحيح. انظر: «صحيح الجامع الصغير» (١٥٥١).

والثاني: أن يكون (أَخْوَفُ) مِنَ: (أَخافَ) بمعنى: (خَوَّفَ)، ومعناه: غيرُ الدجال أَشَدُّ مُوجِباتِ خَوفي عليكم.

والثالث: أن يكون من باب وصف المعاني بما توصف به الأعيان على سبيل المبالغة؛ كقولهم: شِعْرٌ شَاعِرٌ، وخَوفُ فلانٍ أَخْوفُ مِن خَوفِك، وتقديره: خَوفُ غيرِ الدَّجال أَخْوفُ خَوفِي عليكم، ثم حذف المضاف الأول، ثم الثاني، هذا آخر كلام الشيخ[1].

* **قوله ﷺ: «إن يخرج وأنا فيكم»:**

(ق): هذا الكلام يدل على أن النبي ﷺ لم يُبَيَّنْ له وقتُ خروجه، غير أنه كان يتوقعه ويقَرِّبُه؛ ولذلك كان يقرِّب أمْرَه، حتَّى يظنوا أنه في النخل القريب منهم[2].

(تو): فإن قيل: أَوَ ليسَ قد ثبت في أحاديث الدجال: أنه يخرج بعد خروج المهدي، وأن عيسى عليه السلام يقتله، إلى غير ذلك من الوقائع الدالة على أنه لا يخرج ونبي الله بين أظهرهم، بل لا تراه القرون الأولى من هذه الأمة؟ فما وجه قوله: **«إن يخرج وأنا فيكم»**؟

قلنا: إنما سلك هذا المسلك من التورية؛ لإبقاء الخوف على المُكلَّفين من فتنته، والملجأِ إلى الله مِن شرِّه؛ لينالوا بذلك الفضلَ من الله تعالى، ويتحقَّقُوا بالشُّحِّ على دينهم.

(نه): **«فأنا حجيجه»**؛ أي: مُحَاجُّهُ ومُغالِبُه بإظهار الحُجَّةِ عليه،

---

(1) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٨/ ٦٤).

(2) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ٢٧٦).

والحُجَّة: الدليلُ والبرهانُ، يقال: حاجَجْتُه مُحاجَّةً، وحِجاجاً، فأنا حَجِيجٌ، فعيل، بمعنى: مفاعل[١].

(ط): «دونكم»: فيه إرشاد إلى أنه ﷺ كان في المُحاجَّةِ معه غيرَ مُحتاج إلى مُعاونةِ مُعاونٍ من أمَّتِه في غلبته عليه بالحجة[٢].

* **وقوله ﷺ: «فامرؤ حجيج نفسه»:**

(ق): أي: ليحتجَّ كل امرئ عن نفسه بما أَعْلَمْتُه من صفته، وبما يدل العقل عليه من كذبه في دعوى الإلهية، وهو خبر بمعنى الأمر، وفيه: التنبيهُ على النظر عند المشكلات، والتمسُّكُ بالأدلة الواضحات[٣].

* **وقوله: «والله خليفتي على كل مسلم»:**

(ق): هذا منه ﷺ تفويضٌ إلى الله في كفاية كلِّ مسلم من تلك الفتن العظيمة، وتوكُّلٌ عليه في ذلك، ولا شك في أن من صح إسلامه في ذلك الوقت أنه يُكْفَى تلك الفتنَ؛ لصدق النبي ﷺ في توكُّلِه وصِحَّتِه؛ لضمانِ اللهِ تعالى كفايةَ مَن توكَّلَ عليه بقوله: ﴿وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥٓ﴾[الطلاق: ٣]؛ أي: كافيه مشَقَّةَ ما تَوكَّلَ عليه فيه، ومُوصِلُه إلى ما يصلحه منه، ومع هذا فقد أرشد النبي ﷺ إلى ما يقرؤه على الدجال، فيُؤْمَن من فتنته، وذلك عشر آيات من أول الكهف، أو من آخرِها، على اختلاف الروايات[٤]، كما سبق في أواخر (الباب السابع بعد المئة).

---

(١) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (١/ ٣٤١).

(٢) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (١١/ ٣٤٥٢).

(٣) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ٢٧٦).

(٤) المرجع السابق (٧/ ٢٧٧).

(ن): «قطط» بفتح القاف والطاء؛ أي: شديدُ جُعودَةِ الشَعْر.

قال القاضي: ورويناه بكسر الطاء الأولى أيضاً، و«طافئة» رويت بالهمز وتركه، فالمهموزة: هي التي ذهب نورها، وغير المهموزة: التي نَتَأَتْ وَطَفَتْ مرتفعةً، وفيها ضوء[1].

(ق): قال القاضي: هو اسم فاعل من طَفِئَتِ النارُ، تَطْفَأُ، وكأن عينه كانت تنيرُ كالسراج، فطَفِئَتْ؛ أي: ذهب نورها، وهذا المعنى في هذه الرواية التي لم يُذْكَرْ [فيها] «عنبة» واضحٌ.

وأما رواية: «كأنها عنبة طافية»[2] فالأَولى ترك الهمز؛ فإنه شبَّهها في استدارتها وبروزها بحبة العنب، وهو اسم فاعل من: طَفَا يَطْفُو، إذا علا ـ غيرَ مهموز ـ فهي طافية؛ أي: فهي قائمة جاحظة.

وقد روى أبو داود من حديث عبادة الصامت عن النبي ﷺ: أنه قال: «إِنِّي قَدْ حَدَّثْتُكُم عَنِ الدَّجَّالِ حتَّى خَشِيتُ أن لا تَعْقِلُوا، إنَّ المَسيحَ الدَّجَّالَ رجلٌ قَصيرٌ أَفْحَجُ، جَعْدٌ أَعْوَرُ، مَطْمُوسُ العَينِ، ليسَتْ بنَاتِئَةٍ ولا جَحْرَاءَ»[3].

وهذا الحديث يقتضي أن عينيه ليست بالفاحشة النتوء والجحوظ، ولا غائرة حتى كأنها في جُحْر، بل هي متوسطة بحيث يصدق عليها: أنها قائمة وجاحظة، و«الفحج»: تباعُد ما بين الساقين[4].

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٢/ ٢٣٥) و(١٨/ ٦٠).

(٢) رواه البخاري (٥٥٦٢)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٣) رواه أبو داود (٤٣٢٠). وهو حديث صحيح. انظر: «صحيح الجامع الصغير» (٢٤٥٩).

(٤) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ٢٧٧).

* قوله ﷺ: «كأني أشبهه بعبد العزى»:

(ط): لم يقل: كأنه عبد العزى؛ لأنه ﷺ لم يكن جازماً في تشبيهه به.

قيل: كان يهودياً، ولعل الظاهر: أنه مشرك؛ لأن (العزى) اسم صنم، يؤيده ما جاء في بعض الحواشي: هو رجل من خُزاعةَ، هلك في الجاهلية[1].

(ن): [«خلة»: هكذا في نسخ بلادنا، بفتح الخاء المعجمة، واللام، وتنوين الهاء][2].

قال القاضي: المشهور فيه «حلة» بالحاء المهملة، ونصبِ التاء غيرَ مُنَوَّنةٍ، معناه: سَمْت ذلك وقُبالتَه، وهو ما بين البلدين.

(ق): وفي «كتاب الترمذي» من حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال: حدثنا رسول الله ﷺ قال: «يَخْرُجُ الدَّجَّالُ مِن أَرْضٍ بالمَشْرِقِ يُقَالُ لها: خُراسانُ، يَتْبَعُه أَفْواجٌ كأَنَّ وجُوهَهُمُ المَجَانُّ المُطْرَقَةُ».

قال: وفي الباب عن أبي هريرة وعائشة، وهذا حديث حسن غريب.

ووجه الجمع بين هذا والذي قبله: أن مبدأ خروج الدجال من خُراسان، ثم يخرج إلى الحجاز فيما بين العراق والشام.

(ن): «عاث» بعين مهملة، وثاء مثلثة مفتوحة، هو: فعلٌ ماضٍ، والعَيْثُ: الفسادُ والإسراعُ فيه، يقال منه: عاثَ يَعِيثُ، وحكى القاضي عن

---

(١) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (١١/ ٣٤٥٣).

(٢) في الأصل: «(ن): حلة، بفتح الحاء المهملة وتنوين لها ما بين البلدين»، وهي خطأ ظاهر، مع ما فيها من تصحيف لا يخفى على متأمِّل؛ ولذلك آثرنا إثبات عبارة «شرح مسلم» للنووي (١٨/ ٦٥) كما هي، وجعلناها بين معكوفتين.

بعضهم: «فعاثٍ» بكسر الثاء منوَّنةً، اسم فاعل، وهو بمعنى الأول.

(ق): يقال: عثا بالفتح، يعثو، وعَثِيَ بالكسر، يَعْثِي.

(شف): قيل: الصواب: «فعاثٍ» بصيغة اسم الفاعل؛ لكونه عطفاً على اسمِ فاعلٍ قبلَه، وهو «خارج».

(تو): إنما قال: «يميناً وشمالاً» إشارة إلى أنه لا يكتفي بالإفساد فيما يطؤه من البلاد ويتوجه له من الأغوار والأنجاد، بل يبعث سراياه يميناً وشمالاً، فلا يأمن شرَّه مؤمنٌ، ولا يخلو من فتنة موطن.

(ط): «يا عباد الله» من الخطاب العام، أراد به من يدرك الدجال من أمته.

قيل: هذا القول منه استمالة لقلوب أمته، وتثبيتهم على ما يعاينونه من شرِّ الدجال، وتوطينهم على ما هم فيه من الإيمان بالله تعالى، والاعتقاد به، والتصديق بما جاء به الرسول ﷺ.

(ق): «يا عباد الله؛ اثبتوا» أمر لمن لقي الدجال أن يثبت ويصبر؛ فإن لُبْثَهُ في الأرض قليلٌ.

وأما من سمع به ولم يلقه: فليبعد عنه، وليفر بنفسه، كما أخرجه أبو داود من حديث عمران بن حصين [قال]: قال رسول الله ﷺ: «مَن سَمِعَ بالدَّجالِ؛ فَلْيَنْأَ عنهُ، فواللهِ؛ إنَّ الرَّجلَ ليَأْتِيهِ وهو يَحسَبُ أنَّه مُؤمنٌ فيَتْبَعُه؛ لِمَا بُعِثَ بهِ مِن الشُّبُهاتِ»(1).

---

(1) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ٢٧٩)، والحديث رواه أبو داود (٤٣١٩). وهو حديث صحيح. انظر: «صحيح الجامع الصغير» (٦٣٠١).

* قوله ﷺ: «يوم كسنة ويوم كشهر ويوم كجمعة»:

(ن): هذا الحديث على ظاهره، وهذه الأيام الثلاثة طويلة على هذا القدر المذكور في هذا الحديث، يدل عليه قوله ﷺ: «وسائر أيامه كأيامكم»[1].

(مظ): كما يرى أن الدورة اليومية مقسومة على أربع وعشرين ساعة، ويزيد في إحداها وينقص من الأخرى، فيمكن أن يطول اللهُ سبحانه، فيزيدَ في يوم واحد أجزاءَ السَّنَة، ويكون يومُه بقَدْر سَنَةٍ[2].

(ق): ظاهر هذا الحديث: أن الله تعالى يخرق له العادة في تلك الأيام، فيُبَطِّئ بالشمس عن حركتها المعتادة في أول يوم من تلك الأيام، حتى يكون أول يوم كمقدار سَنَةٍ معتادة، ويُبطِّئ بالشمس في اليوم الثاني حتى يكون كمقدار شهر، وبالثالث حتى يكون كمقدار جمعة، وهذا ممكن، لاسيما [أن] ذلك الزمان تنخرق فيه العوائد كثيراً، لاسيما على يَدَيِ الدَّجال، وقد تأَوَّله أبو الحسين بن المنادي ـ على ما حكاه أبو الفرج بن الجوزي عنه ـ فقال: المعنى: يهجم عليكم غَمٌّ عظيم؛ لشدة البلاء، وأيام البلاء طِوال، ثم يتناقص ذلك الغمُّ في اليوم الثاني، ثم يتناقص في الثالث، ثم يُعتادُ البلاءُ، كما يقول الرجل: اليومُ عِندي سَنَةٌ، كما قال:

وليلُ المُحِبِّ بِلاَ آخِرِ

قال أبو الفرج: وهذا التأويل يرده قولُهم: (أتكفينا فيه صلاة يوم وليلة؟)[3]

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٨/ ٦٥).

(٢) انظر: «المفاتيح في شرح المصابيح» للمظهري (٥/ ٤١٩).

(٣) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ٢٧٩).

(تو): قد بين لنا إخبارُ الصادق المصدوق صلوات الله عليه: أن الدجال يبعث معه من المُشبِّهات، ويفيض على يديه من التَّمْوِيهات ما يسلب عن ذوي العقول عقولَهم، ويخطف من ذوي الأبصار أبصارهم، كمجيئه بجنة ونار، وإحياء الميت على حسب ما يدعيه، وتقويته على من يريد إضلاله، تارة بالمطر والغيث، وتارة بالأزمنة والجدب، ثم لا خفاء بأنه أسحر الناس، فلم يستقم لنا تأويل هذا القول، إلا بأن نقول: إنه يأخذ بأسماع الناس وأبصارهم حتى يُخيل إليهم أن الزمان قد استمر على حالةٍ واحدةٍ، إسفار بلا ظلام، وصباح بلا مساء، يحسبون أن الليل لا يمُدُّ عليهم رِواقه، وأن الشمس لا تطوي عنهم ضياءها، فيقعون في حيرة والتباس من امتداد الزمان، وتدخل عليهم الدواخل باختفاء الآيات الظاهرة في اختلاف الليل والنهار، فأَمَرَهم أن يجتهدوا عند مصادفة تلك الأحوال، ويقدروا لوقت كلِّ صلاة قَدْرَها إلى إن يكشف الله تعالى عنهم تلك الغمة، انتهى.

يؤيده ما رواه ابن ماجه: قال ﷺ: «وإِنَّ أيامَهُ أَربعُونَ سَنَةً، السَّنَةُ كَنِصْفِ السَّنَةِ، والسَّنَةُ كالشَّهْرِ، والشَّهْرُ كالجُمُعَةِ، وآخِرُ أَيَّامِهِ كالشَّرَرَةِ، يُصْبحُ أَحَدُكُم على باب المَدِينةِ، فلا يَبْلُغُ بابَها الآخَرَ حتَّى يُمْسِيَ»، فقِيلَ له: يا رَسُولَ الله؛ كيفَ نصلِّي في تلكَ الأيام القِصارِ؟ فقال: «تَقْدُرُونَ فِيها الصَّلاَةَ كَمَا تَقْدُرُونَها في هَذِهِ الأَيَّامِ الطِّوَالِ، ثُمَّ صَلُّوا»[1].

فهذه الرواية تعضد من قال: إنه يأخذ بأسماع الناس وأبصارهم، حتى يُخيَّلَ إلى بعضهم طُولَ النَّهار، وإلى بعضهم قِصَرَهُ.

---

(١) رواه ابن ماجه (٤٠٧٧) مطولاً من حديث أبي أمامة ﷺ، وهذا القطعة منه صحيحة. انظر: «قصة المسيح الدجال» (ص: ٤٧).

* **قوله ﷺ: «اقدروا له قدره»:**

(ن): قال القاضي وغيره: هذا حكم مخصوص بذلك اليوم، شرعَهُ لنا صاحب الشرع، ولولا هذا الحديثُ ووُكِلنا إلى اجتهادنا؛ لاقتصرنا فيه على الصلاة عند الأوقات المعروفة في غيره من الأيام.

ومعنى **«اقدروا قدره»**: أنه إذا مضى بعد طلوع الفجر قدر ما يكون بينه وبين الظهر كل يوم؛ فصلوا الظهر، ثم إذا مضى بعده قدر ما يكون بينها وبين العصر؛ فصلوا العصر، فإذا مضى بعدها قدر ما يكون بينها وبين المغرب فصلوا المغرب، وكذا العشاء والصبح، ثم الظهر، ثم العصر، ثم المغرب، وهكذا حتى ينقضي ذلك اليوم، وقد وقعت فيه فرائض سنة كلُّها فرائض مؤدَّاةٌ في وقتها.

وأما الثاني الذي كشهر، والثالث الذي كجمعة: فقياس اليوم أن يُقدَّر لها كاليوم الأول على ما ذكرنا[١].

* **قوله: «وما إسراعه»:**

(ط): لعلهم علموا أن له إسراعاً في الأرض، فسألوا عن كيفيته كما كانوا عالمين بلبثه في الأرض، فسألوا عن كميته بقولهم: ما لبثه؛ أي: ما مدة لبثه، والمراد بـ **«الغيث»** هاهنا: الغيم العظيم، إطلاقاً للمسبب على السبب؛ أي: يُسرع في الأرض إسراعَ الغيم إذا استدبرته الريح[٢].

* **قوله ﷺ: «فتروح عليهم سارحتهم»:**

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٨/ ٦٦).

(٢) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (١١/ ٣٤٥٥).

(ن): «**تروح**» معناه: ترجع آخر النهار، و«**السارحة**»: هي الماشية التي تسرح؛ أي: تذهب أول النهار إلى المرعى، و«**الذرى**» بضم الذال المعجمة: هي الأعالي والأسنمة، جمع ذروة بضم الذال المعجمة وكسرها، و«**أسبغه**» بالسين المهملة والغين المعجمة؛ أي: أطوله؛ لكثرة اللبن، وكذا «**أمده خواصر**»؛ لكثرة امتلائها من الشبع[1].

(تو): «**ممحلين**»، يقال: أمحلَ القوم: أصابهم المَحْلُ، وهو انقطاعَ المطر، ويَبَس الأرض من الكلأ.

(ن): «**يعاسيب النحل**»: هي ذكورها، كذا فسره ابن قتيبة وآخرون.

قال القاضي: المراد جماعة النحل لا ذكورها خاصة، لكنه كنَى عن الجماعة باليعسوب، وهو أميرها[2].

(ق): وجه التشبيه: أن يعاسيب النحل يَتْبعُ كلَّ واحد منهم طائفةٌ من النحل، فتراها جماعاتٍ في تفرقة، والكنوز تتبع الدجال كذلك[3].

(شف): معناه يتبع الدجالَ كنوزُ الأرض كما يتبعُ اليعسوبَ النحلُ، فقوله: (كاليعاسيب) حال من الدجال، ويمكن أن يكون حالاً من الكنوز؛ أي: كائنة كما اليعاسيب، وهي كناية عن سرعة اتباعه؛ أي: تتبعه الكنوز بالسرعة.

(قض): «**الممتلئ شباباً**»: هو الذي يكون في غاية الشباب ونضرة

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٨/ ٦٦).

(٢) المرجع السابق، الموضع نفسه.

(٣) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ٢٨٢).

مائه، «جزلتين» بفتح الجيم على المشهور، وحكى ابن دريد كسرها؛ أي: قطعتين، ومعنى «رمية الغرض»: أنه يجعل بين الجزلتين مقدار رمية الغرض، هذا هو الظاهر المشهور.

وحكى القاضي هذا، ثم قال: وعندي أن فيه تقديماً وتأخيراً، وتقديره: فيصيبه إصابة رمية الغرض، فيجعله جزلتين، والصحيح الأول[1].

(ق): (رمية الغرض) منصوب على المصدر؛ أي: كرمية الغرض في السرعة والإصابة، وقيل: جعل بين القطعتين مثل رمية الغرض، وفيه بُعدٌ[2].

(تو): أراد (برمية الغرض)؛ إما سرعة نفوذ السيف فيه، وإما إصابة المحَزِّ.

(ط): «يتهلل وجهه»، أي: يتلألأ ويُضيء ضاحكاً بالدجال، ويقول: كيف يصلح هذا إلهاً؟[3]

(ن): «المنارة» بفتح الميم، وهذه المنارة موجودة اليوم شرقي دمشق، بكسر الدال وفتح الميم، هذا هو المشهور، وحكى صاحب «المطالع» بكسر الميم، وهذا الحديث من فضائل دمشق، وفي (عند) ثلاث لغات: كسر العين، وضمها، وفتحها، والمشهور الكسر، وأما (المهرودتان): فروي بالدال المهملة [وبالذال المعجمة، والمهملة] أكثر، والوجهان مشهوران للمتقدمين والمتأخرين من أهل اللغة، وأكثر ما يقع في النسخ بالمهملة،

---

(١) انظر: «تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة» للبيضاوي (٣/ ٣٦٤).

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ٢٨٢).

(٣) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (١١/ ٣٤٥٦).

ومعناه: لابس ثوبين مصبوغين بالصفرة، وكأنه صُبغ بورس ثم الزعفران، وقيل: هما شُقَّتان، والشُّقةُ: نصف الملاءة[1].

(ق): مأخوذ من الهَرْد، وهو القطع والشق، وقال أكثرهم: في ثوبين مصبوغين بالصفرة، وكأنه صبغ بالهِرْدَى، وقد اجترأ القُتَبيُّ وخطأ النقلة [في هذا اللفظ، وقال: هو عندي خطأ من النقلة][2]، وأراه مهرُوَّتَين، يقال: هرَّيتُ العمامةَ: إذا لبستُها صفراء، وكأن [(فَعَلْتُ) منه]: هروت.

وأنشد:

رَأَيتُـكَ هَرَّيْـتَ العِمَامَـةَ بَعْـدَمَا أَرَاكَ زَمَانـاً حَاسِـراً لَـمْ تَعَـصَّبِ

قال: وإنما أراد أنك لبست العمامة صفراء كما يَلبسها السادة، وكان السيدُ يَعتمُّ بعمامة صفراء، ولا يكون ذلك لغيره.

قلت: ولقد خُطِّئ ابنُ قُتَيبة فيما خطَّأَ فيه الثقاتِ؛ لأن العرب لا تقول: هَرَوتُ الثوبَ، ولكن هَرَّيتُ، ولا يقال: إلا في العمامة خاصة، فليس له أن يقيس على العمامة؛ لأن اللغةَ روايةٌ.

والأصح قول الأكثر، ويشهد له ما وقع في بعض الروايات بدل (مهرودتين): (مُمصَّرَتين)، والمَمُصَّرة من الثياب: هي المصبوغة بالصُّفرة.

قوله: «إذا طأطأ رأسه قطر»؛ أي: إذا خفض رأسه؛ سال منه ماء؛ يعني به العرق، وهذا نحو ما في الحديث الآخر: «يَقْطُرُ رَأْسُهُ مَاءً كَأَنَّمَا

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٨/ ٦٧).

(٢) ما بين معكوفتين من «المفهم» للقرطبي (٧/ ٢٨٣).

خَرَجَ من دِيمَاسٍ» يعني الحمَّامَ[1].

(ن): «**الجمان**» بضم الجيم وتخفيف الميم: هي حبات من الفضة تصنع على هيئة اللؤلؤ الكبار، والمراد: ينحدر منه الماء على هيئة اللؤلؤ في صفائه[2].

*** وقوله: «لا يحل»:**

(ن): بكسر الحاء؛ أي: لا يمكن ولا يقع، وقال القاضي: معناه عندي حق واجب، ورواه بعضهم بضم الحاء، وهو وهم وغلط، و«**نفسه**» بفتح الفاء[3].

(ط): معناه: لا يحصل أو لا يحق أن يجد من ريح نفسه وله حال من الأحوال إلا حال الموت، فقوله: (يجد) مع ما في سياقه فاعل (يحل) على تقدير أن[4].

(ق): «لا يحل» معناه: يحق ويجب، وهو من قوله تعالى: ﴿وَحَرَامٌ عَلَىٰ قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا أَنَّهُمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾[الأنبياء: ٩٥]؛ أي: واجب ذلك ولازم، وقيل: معناه: لا يمكن[5].

*** وقوله: «نفسه ينتهي حيث ينتهي طرفه»:**

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ٢٨٢).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٨/ ٦٧).

(٣) المرجع السابق، الموضع نفسه.

(٤) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (١١/ ٣٤٥٦).

(٥) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ٢٨٤).

(ق): «**نفسه**» بفتح الفاء، و«**طرفه**» بسكون الراء، وهو عينه، ويعني بذلك: أن الله تعالى قوَّى نفَس عيسى عليه السلام حتى يصل إلى المحل الذي يصل إليه إدراك بصره، فمعناه: أن الكفار لا يَقربونهُ، وإنما يَهلِكونَ عند رؤيته ووصول نفَسِه إليهم؛ تأييداً من الله تعالى له وعصمة، وإظهارَ كرامة ونعمة[1].

(ن): «**باب لد**» بضم اللام وتشديد الدال مصروف: هو بلدة قريبة من بيت المقدس، انتهى[2].

ساق ابن ماجه في «سننه» حديث الدجال: «فَإِذَا انصَرَفَ عِيسَى علَيهِ السَّلاَمُ منَ الصَّلاةِ بِبَيتِ المَقْدِس؛ يَقُولُ: افتَحُوا البَابَ، فَيفتَحُوا ووَرَاءَهُ الدَّجَّالُ، ومعَهُ سَبعُونَ ألفَ يَهوديٍّ، كلُّهُم ذُو سَيفٍ مُحلًّى وسَاجٍ، فإِذَا نظَرَ إلَيهِ الدَّجَّالُ ذَابَ كَمَا يَذُوبِ المِلْحُ في المَاءِ، ويَنطَلِقُ هَارِباً، ويَقُولُ عِيسَى علَيهِ السَّلاَمُ: إنَّ لِي فِيكَ ضَرْبَةً لَن تَسبِقَنِي بِهَا، فَيُدرِكهُ عندَ باب اللُّدِّ الشَّرقِيِّ فيَقتلُهُ، فيَهزِمُ اللهُ ﷻ اليهُودَ، فلاَ يَبقى شَيءٌ ممَّا خلَقَ اللهُ ﷻ يَتَوارَى به يَهودِيٌّ إلاَّ أَنطَقَ اللهُ تَعَالَى ذَلِكَ الشَّيْءَ، لاَ حجَرٌ، ولاَ شَجَرٌ، ولاَ حائِطٌ، ولاَ دابَّةٌ، إلاَّ الغَرْقَدَةُ؛ فإِنَّهَا من شَجَرِهِم [لا تنطق]، إلاَّ قالَ: يا عبدَاللهِ المُسلِمَ؛ هذَا يَهودِيٌّ فتَعَالَ اقتُلْهُ»[3].

* **قوله: «يمسح عن وجوههم»:**

---

(١) المرجع السابق، الموضع نفسه.

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٨/ ٦٨).

(٣) رواه ابن ماجه (٤٠٧٧) مطولاً من حديث أبي أمامة الذي سلف قريباً، وهذه القطعة منه صحيحة. انظر: «قصة المسيح الدجال» (ص: ٤٧).

(ن): قال القاضي: يحتمل أن هذا المسح حقيقةٌ على ظاهره، فيمسحُ عن وجوههم تبركاً، ويحمتل أنه إشارة إلى كشف ما يكون فيه من الشدة والخوف[1].

(ق): أي: يزيل عن وجوههم، يمسحُ ما أصابها من غُبار سفَر الغزو ووَعْثَائِهِ؛ مبالغةً في إكرامهم وفي اللطف بهم، وقيل: يَكشِفُ ما نزل بهم من الخوف، والأولى الحقيقة[2].

(ن): «**لا يدان**» بكسر النون تثنية يد، معناه: لا قدرة ولا طاقة؛ لأن المباشرة والدفع إنما يكون باليد، فكأن يديه معدومتان؛ لعجزه عن دفعه، ومعنى «**حرِّزهم إلى الطور**»؛ أي: ضمَّهم واجعلهُ لهم حرزاً.

ووقع في بعض النسخ: (حزِّب) بالزاي والباء؛ أي: اجمعهم، قال القاضي: وروي (حوز) بالزاي والواو[3].

(ق): «**الطور**»: الجبل بالسريانية، ويحتمل أن يكون ذلك طور سيناء[4].

* **قوله: «ويبعث الله يأجوج ومأجوج»:**

(ق): يهمزان ولا يهمزان، لغتان قُرِىء بهما، فمَن همزهما؛ جعلهما من أجيج النار، وهو ضوءها وحرارتها، سمُّوا بذلك لكثرتهم

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٨/ ٦٨).

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ٢٨٤).

(٣) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٨/ ٦٨).

(٤) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ٢٨٥).

وشدتهم، وقيل: من الأُجَاج: وهو الماء الشديد الملوحة، وقيل: هما اسمان أعجميان غير مشتقين.

قال مقاتل: هم ولد يافث بن نوح، وقال الضحاك: من الترك، وقال كعب: احتلم آدم عليه السلام فاختلط ماؤه بالتراب فأسف، فخلقوا من ذلك، وفيه نظر؛ فإن الأنبياء لا يحتلمون.

وذكر الغزنوي في كتابه المُسمَّى بـ: «عيون المعاني»: أن النبي ﷺ قال: «يَأجُوجُ أُمَّةٌ لهَا أربعُ مئةِ أَميرٍ، وكَذَلِكَ مَأجُوجُ، لاَ يَمُوتُ أَحدُهُم إِلَى أَنْ يَنظُرَ إِلَى أَلفِ فَارِسٍ من وَلَدِهِ، صِنفٌ منهُمْ كالأَرزِ، طُولُهُم مئةٌ وعشرونَ ذراعاً، وصِنفٌ يَفترِشُ أُذنَهُ ويَلتَحِفُ بالأُخرَى، لاَ يَمرُّونَ بفِيلٍ ولاَ خِنزِيرٍ إلاَّ أَكلُوهُ، ويأكلُونَ مَن ماتَ منهُمْ، مُقدِّمتُهُمْ بالشَّامِ وسَاقَتهُمْ بخُراسَانَ، يَشربُونَ أَنهارَ المَشرِقِ وبُحيرةَ طَبَرِيَّةَ، فَيمنَعُهمُ اللهُ من مكَّةَ والمَدِينةَ وبيتَ المَقدِسِ»[1].

وقال علي رضي الله عنه: وصنفٌ منهم في طول شبر، لهم مخالبُ الطير، وأنيابُ السباع، وتداعي الحمام، وتسافُدُ البهائم، وعواءُ الذئب، وشعور تقيهم الحر والبرد وأذان عظام، أحدها وبرةٌ يَشتُونَ فيها، والأخرى جلدة يُصَيِّفُونَ فيها، يحفرون السدَّ حتى كادوا ينقبونه، فيعيده الله كما كان، حتى يقولوا: نَنقبُهُ غداً إنْ شاء الله، فيَنقُبونَ ويخرجون، انتهى[2].

---

(١) رواه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٣٨٥٥)، وابن عدي في «الكامل» (٦/ ١٦٨)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (١/ ١٤٧) وقال: حديث منكر موضوع.

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ٢٠٨).

قال ابن كثير في «تفسيره»: إنهم من سلالة آدم عليه السلام، بل هم من نسل نوح أيضاً، من أولاد يافث؛ أي: أبي الترك، والترك شِرْذِمَةٌ منهم تُركوا من وراء السدِّ الذي بناه ذو القرنين، ولهذا سموا تركاً[1].

* **قوله تعالى: ﴿وَهُم مِّن كُلِّ حَدَبٍ﴾، هو المرتفع من الأرض، ﴿يَنسِلُونَ﴾**[الأنبياء: ٩٦]؛ أي: يُسرعون في المشي إلى الفساد.

زاد مسلم في رواية له بعد قوله: «لَقَدْ كَانَ بِهذَا مرَّةً ماءٌ، ثمَّ يَسِيرُونَ حتَّى يَنتَهُوا إلى جَبَلِ الخَمَر، وهُو جَبَلُ بَيْتِ المَقْدِسِ، فيقُولُونَ: لَقَد قَتَلْنَا مَن في الأَرضِ، هلُمَّ فَلنقتُلْ مَن في السَّماءِ، فيَرمُونَ بِنشَابِهِم إلى السَّماءِ، فيَرُدُّ اللهُ عليهِم نِشَابَهُم مَخضُوبَةً دماً»[2].

(ن): «الخمر» بخاء معجمة وميم مفتوحتين: الشَّجر المُلتَفُّ الذي يَستر مَن فيه[3].

(ط): «هلم» معناه: تعال، وفيه لغتان، فأهل الحجاز يطلقونه على الواحد والاثنين، والجمع والمؤنث بلفظ واحد مبني على الفتح، وبنو تميم تُثني وتَجمع وتُؤنث، تقول: هلمَّ، هلمَّا، هلمُّوا، هلمِّي[4].

(تو): «رأس الثور»؛ أي: تبلغ الفاقة بهم إلى هذا الحد، وإنما ذكَر رأسَ الثور؛ أي: تبلغ الفاقةُ بهم إلى هذا؛ لتقاس البقيةُ عليه في القيمة،

---

(١) انظر: «تفسير ابن كثير» (٩/ ٤٤٢).

(٢) رواه مسلم (٢٩٣٧/ ١١١)، من حديث النواس بن سمعان رضي الله عنه.

(٣) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٨/ ٧١).

(٤) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (١١/ ٣٤٥٧).

وذهب بعضهم إلى أنه أراد برأس الثور نفسَه؛ أي: تبلغُ قيمةُ الثَّور إلى ما فوقَ المئة؛ لاحتياجهم إليه في الزراعة، ولم يُصِب؛ لأن رأسَ الثور قلَّما يُراد به عند الإطلاق نفسَه، بل يُقال: رأسُ ثورٍ؛ أي: رأسٌ من الثور.

ثم إن في الحديث أن نبيَّ الله عيسى عليه السلام ومَن معه محصورون، وما للمحصور والزراعة، لاسيما على الطور.

* **قوله: «فيَرغَبُ نبي الله عيسى»:**

(قض): أي: يَرغَبون إلى الله تعالى في إهلاكم وإنجائهم من مكابدة بلائهم، ويتضرَّعون إلى الله، فيستجيبُ اللهُ لهم، فيُهلِكُهم بالنَّغَفِ[1].

(ن): «**النغف**» بنون وغين معجمة مفتوحتين ثم فاء: هو دود يكون في أنوف الإبل والغنم، الواحدة نَغَفَة، و«**فَرْسَى**» بفتح الفاء هو مقصور؛ أي: قتلى، واحدها فَرِيس[2].

(تو): كقَتِيل وقَتْلَى، من فرس الذئب الشاة: إذا كسرها وقتلها، ومنه فريسة الأسد، يُريد أنَّ القهرَ الإلهيَّ الغالبَ على كل شيء يَفترِسُهم دفعةً واحدةً فيُصبِحون قتلى، وقد نبَّهَ بالكلمتين[3] ـ أعني: (النغف) و(فرسى) ـ على أن الله سبحانه يُهلِكُهم في أدنى ساعةٍ بأهونِ شيء، وهو النغَفُ، فيَفرِسُهم فَرْسَ السَّبعِ فريستَهُ بعد أن طارَت نفرةُ البَغي في رؤوسهم، فزعموا أنهم قَاتِلوا مَن في السماء.

---

(١) انظر: «تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة» للبيضاوي (٣/ ٣٦٥).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٨/ ٦٩).

(٣) في الأصل: «بالمتكلمين».

و«**الزهم**» بالتحريك مصدر قولك: زهمت يدي بالكسر من الزهومة، فهي زهمة؛ أي: دسمة، وعليه أكثر الروايات فيما أعلم، وفيه من طريق المعنى وهَن، وضم الزاي مع فتح الهاء أصحُّ معنىً، وهو جمع زهمة، وهي الريح المنتنة.

(ن): «زهمهم» بفتح الهاء؛ أي: دسمهم ورائحتهم الكريهة[1].

* **قوله: «طيراً كأعناق البخت»:**

(ط): أي: طيراً أعناقهم كأعناق البُخْت[2].

وقوله: «**فتطرحهم حيث شاء الله**»، وفي رواية: «فتطرحهم بالنهبل» بنون مفتوحة وهاء بعدها باء موحدة، اسم [موضع].

(ن): «**لا يكن**»؛ أي: أن لا يمنع من نزول الماء، و«**بيت المدر**»: هو الطين الصلب[3].

(قض): أي: لا يحول بينه وبين مكان ما حائل، بل يعمُّ الأماكن كلَّها، فيغسلُها[4].

(ن): كـ «**الزلفة**»، روي بفتح الزاي واللام وبالقاف، وروي بضم الزاي وإسكان اللام وبالفاء، وروي بفتح الزاي واللام وبالفاء، وكلها صحيحة.

واختلفوا في معناه، فقال ثعلب وأبو زيد وآخرون: معناه كالمرآة،

---

(١) المرجع السابق، الموضع نفسه.

(٢) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (١١/ ٣٤٥٨).

(٣) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٨/ ٦٩).

(٤) انظر: «تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة» للبيضاوي (٣/ ٣٦٦).

وحكى صاحب «المشارق» هذا عن ابن عباس أيضاً، شبهها بالمرآة في صفائها ونظافتها، وقيل معناه: كمصانع الماء؛ أي: أن الماء يستنقع فيها حتى تصير الأرض كالمصنع الذي يجتمع فيه الماء.

وقال أبو عبيدة: معناه الإجَّانـــة الخضـــراء، وقيل: كالصَّحْفة، وقيل: كالرَّوضة، و«**العصابة**»: الجماعة، و«**قحفها**» بكسر القاف: هو مُقعَّر قشرها، شبهها بقحف الآدمي، وهو الذي فوق الدماغ، وقيل: هو ما انفلق من جمجمته وانفصل، و«**الرسل**» بكسر الراء وإسكان السين: هو اللبن، و«**اللقحة**» بكسر اللام وفتحها، لغتان مشهورتان، الكسر أشهر، وهي القريبةُ العهد بالولادة، وجمعها لقح بكسر اللام وفتح القاف؛ كبركة وبرك، واللَّقوح: ذات اللبن، وجمعها لقاح[1].

(تو): «**الفئام**»: الجماعة من الناس، لا واحد له من لفظه.

(ن): هو بكسر الفاء وبعدها همزة ممدودة، هي الجماعة الكثيرة، هذا هو المشهور، والمعروف في اللغة بكسر الفاء وبالهمزة.

قال القاضي: ومنهم من لا يجيز الهمز، بل يقوله بالياء.

وقال في «المشارق» وحكاه الخليل بفتح الفاء، قال: وذكره صاحب «العين» غير مهموز، وأدخله في حرف الياء.

وحكى الخطابي: أن بعضهم ذكره بفتح الفاء وتشديد الياء، وهو غلط فاحش، و«**الفَخْذ**»: الجماعة من الأقارب، وهم دون البطن، والبطن

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٨/ ٦٩).

دون القبيلة[1].

(تو): أولها الشَّعْب، ثم القبيلة، ثم الفصيلة، ثم العِمارة، ثم البَطْن، ثم الفَخْذ.

(ن): قال القاضي: الفَخْذ هاهنا بإسكان الخاء لا غير، ولا يقال إلا بإسكانها، بخلاف الفخذ التي هي العضو؛ فإنها تُكسَر وتُسكَّن.

قوله: «وكل مسلم»، هكذا هو في جميع النسخ بالواو[2].

(ط): أراد بالتكرار هنا الاستيعاب؛ أي: يقبض روح خيار الناس كلهم[3].

(ن): **«يتهارجون»**؛ أي: يجامع الرجال النساء علانية بحضرة الناس كما يفعله الحمير، ولا يكترثون لذلك.

و(الهرج) بإسكان الراء: الجماع، يقال هرج زوجته؛ أي: جامعها، يهرجها بفتح الراء وضمها وكسرها[4].

* * *

١٨٠٩ ـ وَعَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِـــرَاشٍ، قالَ: انْطَلَقْـتُ مَعَ أَبي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ إِلَى حُذَيْفَةَ بْنِ اليَمَانِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ أَبُو مسعودٍ:

---

(١) المرجع السابق (١٨/ ٧٠).

(٢) المرجع السابق، الموضع نفسه.

(٣) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (١١/ ٣٤٥٩).

(٤) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٨/ ٧٠).

حَدِّثْني مَا سَـــمِعْتَ مِنْ رَسُـــولِ الله ﷺ في الدَّجَّالِ. قَالَ: «إِنَّ الدَّجَّالَ يَخْرُجُ، وَإِنَّ مَعَهُ ماءً وَنَاراً؛ فَأَمَّا الَّذِي يَرَاهُ النَّاسُ مَاءً، فَنَارٌ تُحْرِقُ، وَأَمَّا الذي يَرَاهُ النَّاسُ نَاراً، فَمَاءٌ بَارِدٌ عَذْبٌ، فَمَنْ أَدْرَكَهُ مِنْكُمْ، فَلْيَقَعْ في الَّذِي يَرَاهُ ناراً، فإِنَّهُ ماءٌ عَذْبٌ طَيِّـبٌ»، فَقَالَ أَبُو مَسْعُودٍ: وَأَنَا قَدْ سَمِعْتُهُ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

* **قوله ﷺ: «أما الذي يراه الناس ناراً؛ فماء بارد عذب»**، وفي رواية لمسلم: «يَجِيءُ معَهُ مثلُ الجَنَّةِ والنَّارِ، فالَّتِي يقُولُ: إنَّهَا الجَنَّةُ هيَ النَّارُ»[1]، وفي رواية له: «معَهُ جنَّةٌ ونَارٌ، فنَارُهُ جنَّةٌ، وجنَّتُهُ نَارٌ»[2]، وفي رواية له: «إنَّ معَهُ نَهْراً مِنْ ماءٍ ونَهْراً مِنْ نَارٍ»[3]، وفي رواية له: «معَهُ نَهْرانِ يَجْرِيانِ، أَحَدُهُمـــا رَأْيَ العَيـــنِ ماءٌ أَبيَضُ، والأُخـــرَى رَأْيَ العَينِ نارٌ تأَجَّجُ»[4].

(ق): مقتضى هذه الروايات أن معه نهرين وجنتين؛ وأنهما مختلفان في المعنى [واللفظ]؛ لأن النهر لا يقال عليه جنة، ولا الجنة يقال عليها نهر، هذا هو الظاهر، فيحتمل أن يُقال: إن ذينك النهرين في جنة ونار، فحسن أن يعبر بأحدهما عن الآخر[5].

(ن): هذا من جملة فتنه، امتحن الله به عباده ليُحقَّ الحق ويُبطِل

---

(١) رواه مسلم (٢٩٣٦/ ١٠٩)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) رواه مسلم (٢٩٣٤/ ١٠٤)، من حديث حذيفة رضي الله عنه.

(٣) رواه مسلم (٢٩٣٥/ ١٠٨)، من حديث حذيفة رضي الله عنه.

(٤) رواه مسلم (٢٩٣٤/ ١٠٥)، من حديث حذيفة رضي الله عنه.

(٥) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ٢٧٤).

الباطل، ثم يَفضحهُ ويُظهِر للناس عجزَهُ، انتهى[1].

فإن قيل: لو كانت جنة الدجال ناراً محرقةً؛ لم يغترَّ به رعاع الناس وغوغاؤهم، وكذلك لو كانت ناره جنة؟

يُقال: إن المؤمن بسبب قوة يقينه وثباته في دينه تُجعَلُ نارُ الدجال عليه برداً وسلاماً، فيكون هذا المؤمن من جملة الأدلة القاطعة لعجز الدجال وكذبه، فكونُ جنة الدجال ناراً وناره جنة مخصوصٌ بالموحدين، يؤيده ما رواه مسلم: «فَمَن أَدرَكَ ذلِكَ منكُمْ»[2]؛ أي: معشر المؤمنين، وفي رواية له: «فَلْيَأْتِ النَّهرَ الَّذِي يَراهُ نَاراً ولْيُغْمِضْ، ثمَّ لِيُطَأْطِئْ رأسَهُ فيشربَ منهُ؛ فإنَّهُ مَاءٌ بَارِدٌ»[3]، فهذا يدل على أن المؤمن الموحد يُمتحن أولاً، فإذا أَكره نفسَهُ على ورود نارِه، وأغمضَ عينيه، وطأطأ رأسَهُ مُسلماً لأمر الله ومُصدقاً خبرَ نبيـِّه الكريمِ = وجدَه ماءاً بارداً عذباً.

ولابن ماجه: «مَنِ ابتُلِيَ بنَارِهِ؛ فَليستَغِثْ باللهِ ﷻ وليَقْرأْ فواتِحَ الكَهفِ؛ ليكُونَ عَليهِ بَرداً وسَلاَماً كَمَا كَانَتِ النَّارُ علَى إبرَاهِيمَ»[4].

فأما من تابع الدجال، وعانق الضلال؛ فجنَّة الدجال له نعيمٌ ونارهُ عليه جحيمٌ حتَّى يسوقَهُ إلى العذاب الأليم المقيم، هذا هو الظاهر.

ويحتمل أن يُقال: إن كون جنة الدجال ناراً؛ أي: سبباً لدخول النار،

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٨/ ٦١).

(٢) رواه مسلم (٢٩٣٥/ ١٠٨)، من حديث حذيفة رضي الله عنه.

(٣) رواه مسلم (٢٩٣٤/ ١٠٥)، من حديث حذيفة رضي الله عنه.

(٤) رواه ابن ماجه (٤٠٧٧)، والحاكم في «المستدرك» (٨٦٢٠)، وهو حديث صحيح. انظر: «صحيح الجامع الصغير» (٧٨٧٥)، و«قصة المسيح الدجال» (ص: ٤٧).

وكون ناره جنته؛ أي: الصبر في ناره أياماً قلائل، وهي أربعون يوماً = سببٌ لدخول الجنة والفوز بالنعيم المقيم، الذي لا يَحول ولا يَزول، فيكون مجازاً.

* * *

١٨١٠ ـ وَعَنْ عَبْدِالله بْنِ عَمْرِو بْنِ العاصِ ﵄، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «يَخْرُجُ الدَّجَّالُ في أُمَّتي، فَيَمْكُثُ أَرْبَعِينَ، لا أَدْري أَرْبَعِينَ يَوْماً، أَوْ أَرْبَعِينَ شَهْراً، أَوْ أَرْبَعِينَ عاماً، فَيَبْعَثُ اللهُ تَعالَى عِيسَى بْنَ مَرْيَمَ ﵇، فَيَطْلُبُهُ فَيُهْلِكُهُ، ثُمَّ يَمْكُثُ النَّاسُ سَبْعَ سِنِينَ لَيْسَ بَيْنَ اثْنَيْنِ عَداوَةٌ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللهُ ﷻ ريحاً بارِدَةً مِنْ قِبَلِ الشَّامِ، فَلا يَبْقَى عَلى وَجْهِ الأَرْضِ أَحَدٌ في قَلْبِـهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ أَوْ إِيمَانٍ إِلاَّ قَبَضَتْهُ، حَتَّى لَوْ أَنَّ أَحدَكُمْ دَخَلَ في كَبِـدِ جَبَلٍ، لَدَخَلَتْهُ عَلَيْهِ حَتَّى تَقْبِـضَهُ، فَيَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ في خِفَّةِ الطَّيْرِ، وَأَحْلامِ السِّبَاعِ، لا يَعْرِفُونَ مَعْرُوفاً، وَلا يُنْكِرُونَ مُنْكَراً، فَيَتَمَثَّلُ لهُمُ الشَّيْطَانُ، فَيَقُولُ: أَلا تَسْتَجِيبُونَ؟ فَيَقُولُونَ: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ فَيَأْمُرُهُمْ بِعِبَادَةِ الأَوْثَانِ، وَهُمْ في ذَلِكَ دَارٌّ رِزْقُهُمْ، حَسَنٌ عَيْشُهُمْ، ثُمَّ يُنْفَخُ في الصُّورِ، فَلا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ إِلاَّ أَصْغَى لِيتاً، وَرَفَعَ لِيتاً، وَأَوَّلُ مَنْ يَسْمَعُهُ رَجُلٌ يَلُوطُ حَوْضَ إبلِهِ، فَيُصْعَقُ وَيُصْعَقُ النَّاسُ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللهُ ـ أَوْ قالَ: يُنْزِلُ الله ـ مَطَراً كَأَنَّهُ الطَّلُّ، أَوِ الظِّلُّ، فَتَنْبُتُ مِنْهُ أَجْسَادُ النَّاسِ. ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ أُخْرَى،

فَإِذا هُمْ قِيامٌ يَنْظُرُونَ، ثُمَّ يُقَالُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ! هَلُمَّ إلى رَبِّكُمْ، وَقِفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْؤُولُونَ، ثُمَّ يُقَالُ: أَخْرِجُوا بَعْثَ النَّارِ، فَيُقَالُ: مِنْ كَمْ؟ فَيُقَالُ: مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعَ مِئَةٍ وَتِسْعَةً وتِسْعِينَ؛ فَذَلِكَ يَوْمَ يَجْعَلُ الوِلْدَانَ شِيباً، وَذلكَ يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ» رواه مسلمٌ.

«اللِّيتُ»: صَفْحَةُ العُنُقِ، وَمَعْنَاهُ: يَضَعُ صَفْحَةَ عُنُقِهِ، وَيَرْفَعُ صَفْحَتَهُ الأُخْرَى.

* قوله: «لا أدري أربعين يوماً أو شهراً أو عاماً»:

(ق): هذا الشك من عبدالله بن عمرو، وقد ارتفع بالخبر الصحيح أنه أربعين يوماً على التفصيل المتقدم[1].

* قوله ﷺ: «فيبعث الله عيسى بن مريم فيطلبه فيهلكه»:

(ن): أي: ينزل من السماء حاكماً بشرعنا.

قال القاضي: نزول عيسى عليه السلام وقتله الدجال حقٌّ صحيح عند أهل السنة؛ للأحاديث الصحيحة في ذلك، وليس في الشرع ولا في العقل ما يبطلهُ، فوجب إثباته، وأنكر ذلك بعض المعتزلة والجهمية ومَن وافقهم، وزعموا أن هذه الأحاديث مردودة بقوله تعالى: ﴿وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾[الأحزاب: ٤٠]، وبقوله ﷺ: «لاَ نبِيَّ بَعْدِي».

وهذا الاستدلال فاسد؛ لأنه ليس المراد بنزول عيسى عليه السلام أن ينزل نبياً بشرع ينسخ شرعنا، ولا في هذه الأحاديث وغيرها شيءٌ من هذا،

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ٣٠٢).

بل صحَّت الأحاديث هنا، وقوله ﷺ: «لَيُوشكَنَّ أَن يَنزِلَ فيكُمُ ابنُ مَريَمَ حَكَماً مُقْسِطاً، فَيكسِرُ الصَّلِيبَ، ويَقتُلُ الخِنزِيرَ، ويضَعُ الجِزْيَةَ»[1].

فهذا نص في أنه حكم مقسط يحكم بشرعنا، ويحيي من أمور شرعنا ما هجره الناس[2].

(ق): إنما ينزل عيسى عليه السلام لقتل الدجال ولإحياء هذه الشريعة، ويتبرأ من النصارى وإفكهم، فيقتل الخنزير، ويكسر الصليب، ويأتم بإمام هذه الأمة.

والحاصل: أنه لم يأت برسالة مستأنفة، وإنما يأتي عاضداً لهذه الشريعة، وملتزماً أحكامها غيرَ مُغيـِّرٍ لشيء منها[3].

* **قوله ﷺ: «ثم يرسل الله ريحاً باردة من قبل الشام»:**

(ن): وجاء في حديث آخر: «ريحاً منَ اليَمَنِ أَلْيَنُ منَ الحَريرِ»[4]، ويُجاب عن هذا بوجهين:

أحدهما: يحتمل أنهما ريحان: شامية ويمانية، ويحتمل أن مبتدأهما من أحد الإقليمين ثم يصل إلى الآخر وينتشر عنه[5].

وقوله: «**ألين من الحرير**»، إشارة إلى الرفق بهم والإكرام لهم.

---

(١) رواه البخاري (٢١٠٩)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٨/ ٧٥).

(٣) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ٢٩٢).

(٤) رواه مسلم (١١٧/ ١٨٥)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٢/ ١٣٣).

(ن): «**كبد جبل**»؛ أي: وسطه وداخله، وكبد شيء: وسطه، ومعنى «**في خفَّةِ الطَّيرِ وأَحلاَمِ السِّبَاعِ**»؛ أي: في مسارعتهم وخفتهم إلى الشرور وقضاء الشهوات كطيران الطير، وفي الإفساد والعدوان وظلم بعض لبعض في خلق السباع العادية[1].

(قض): المراد بخفة الطير اضطرابها ونفرها بأدنى توهُّم، شبه حال الأشرار في تهتُّكِهم وعدمِ وقارِهم وثباتِهم واختلالِ رأيِهم وميلِهم إلى الفجور والفساد بحال الطَّير[2].

(ن): «**الليت**» بكسر اللام وآخره مثناة فوق: هي صفحة العنق، وهي جانبه، و«**أصغى**»؛ أي: أمال[3].

(تو): كثيراً [ما] يتوهم الناس أنه هاهنا عبارة عن تطلُّب المستمع حقيقةَ ما ورد على سمعه من الصوت، وليس الأمر على ما توهموه؛ فإن هذا النوع إنما يوجد في استماع الأصوات التي يصحب الإنسانَ دون استماعها ذهنٌ وحسٌّ، والأمر في استماع النفخة أعظم وأهول من ذلك، والمراد منه: أن السامع يصعق، فيصغي ليتاً ويرفع ليتاً، وكذلك شأن مَن تصيبه صعقة فتشق قلبه، فأول ما يظهر منه سقوط رأسه إلى أحد الشقين، فإسناد الإصغاء إليه إسناد الفعل الاختياري.

(ن): «**يلوط حوض إبله**»؛ أي: يُطينه ويُصلحه، وقوله: «**الطل أو**

---

(١) المرجع السابق (١٨/ ٧٦).

(٢) انظر: «تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة» للبيضاوي (٣/ ٣٨٨).

(٣) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٨/ ٧٦).

الظل»، الأصح الطل بالمهملة، وهو الموافق للحديث الآخر «أنهُ كَمَنِيِّ الرِّجَالِ»[1].

(ق): «**هلموا**»؛ أي: تعالوا وأقبلوا، وقد تقدم في الحديث السابق أن فيه لغتين، وقد روي هاهنا بالوجهين: هلموا، هلمّ[2].

(ط): ﴿وَقِفُوهُمْ﴾ [الصافات: ٢٤] عطف على قوله: (يقال) على سبيل التقدير؛ أي: يُقال للناس: هلم، ويقال للملائكة: ﴿وَقِفُوهُمْ﴾، وفي بعض النسخ بدون العاطف، فهو على الاستئناف[3].

* قوله: «**أخرجوا بعث النار**»، ذكر مسلم في (كتاب الإيمان) أن الذي يقال له: آدم عليه الصلاة والسلام، والجمع بينهما بأن المأمور أولاً آدم وهو يأمر الملائكة بالإخراج، ومعنى الإخراج هاهنا: تمييز بعضهم من بعض، وإلحاق كل طائفة بما أعدَّ لها من الجنة أو النار.

(ط): «**بعث النار**»؛ أي: مبعوثها، فيقال: «من كم؟»؛ أي: يسأل المخاطَبون عن كمية العدد المبعوث إلى النار، فيقولون: كم عدداً نخرجه من كم عدد؟ فيقال لهم: أخرجوا من كل ألف تسع مئة وتسعة وتسعين[4].

(ق): «**الولدان**» جمع وليد، وهو الصغير، يُقال عليه من حين الولادة إلى أن يرجع جَفْراً، و«**شيباً**» جمع أشيب؛ أي: يصير أشيب؛ لشدة هول ذلك اليوم.

---

(١) المرجع السابق، الموضع نفسه.

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ٣٠٣).

(٣) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (١١/ ٣٤٨٦).

(٤) المرجع السابق، الموضع نفسه.

وقيل: هذا على التهويل والتمثيل، كما قال أبو تمام:

خُطُــــوبٌ تُـــــشيِّبُ رأسَ الوَلِيــــدِ[1]

(ط): يحتمل أن يكون (يوم) مرفوعاً و(يجعل الولدان) صفة له، فيكون الإسناد مجازياً، وأن يكون مضافاً مفتوحاً، فيكون الإسناد حينئذٍ حقيقياً، والأول أبلغ وأوفق؛ لما ورد في التنزيل[2].

(ن): ﴿يَوۡمَ يُكۡشَفُ عَن سَاقٖ﴾[القلم: ٤٢]، معناه ومعنى ما في القرآن: يوم يكشف عن شدة وهول عظيم؛ أي: يظهر ذلك، يُقال: كشفَتِ الحربُ عن ساقها: إذا اشتدَّت، وأصله: [أن] مَن جدَّ في أمره؛ كشَفَ عن ساقه مُشمِّراً في الخِفَّة وفي النشاط[3].

(ق): قال الشاعر:

قَدْ حَلَّتِ الحَربُ بكُمْ فَجِدُّوا ... وكَشَفَتْ عَنْ سَاقِها فَشُدُّوا

وقال آخر:

كَشَفَتْ لكُمْ عَنْ سَاقِهَا ... فَبَدا مِنَ الشَّرِّ الصُّرَاحُ

قال قتادة: يقال للواقع في أمر عظيم يحتاج إلى الجدِّ: قد كشَفَ عن ساقِهِ.

قال الشاعر:

في سَنَةٍ قَدْ كَشَفَتْ عَنْ سَاقِهَا ... حَمْراءَ تَبْرِي اللَّحْمَ عَنْ عُراقِها

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ٣٠٣).

(٢) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (١١/ ٣٤٨٦).

(٣) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٨/ ٧٧).

وهذا المعنى بيِّنٌ في هذا الحديث، فتأمل[1].

(مظ): هذا مما تهيَّب القولَ فيه شيوخُنا وأجرَوهُ على ظاهر لفظهِ، ولم يكشفوا عن باطن معناه على نحو مذهبهم في التوقُّف عن تفسير [كل] ما [لا] يحيط العلم بكنهه من هذا الباب[2]، أما مَن تأوَّله فقال: ذلك يوم يكشف عن شدة عظيمة وأمر فظيع، وهو إقبال الآخرة وظهورها، وذهاب الدنيا، يُقال للأمر إذا اشتدَّ وتفاقمَ وظهر وزالَ خفاؤه: كشف عن ساقه، وهذا جائز في اللغة وإن لم يكن للأمر ساق[3].

* * *

١٨١١ ـ وَعَنْ أَنَسٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَيْسَ مِنْ بَلَدٍ إِلاَّ سَيَطَؤُهُ الدَّجَّالُ، إِلاَّ مَكَّةَ والمَدِينَةَ؛ وَلَيْسَ نَقْبٌ مِنْ أَنْقَابِهَا إِلاَّ عَلَيْهِ المَلاَئِكَةُ صَافِّينَ تَحْرُسُهُمَا، فَيَنْزِلُ بِالسَّبَخَةِ، فَتَرْجُفُ المَدِينَةُ ثَلاَثَ رَجَفَاتٍ، يُخْرِجُ اللهُ مِنْهَا كُلَّ كَافِرٍ وَمُنَافِقٍ» رواه مسلمٌ.

* **قوله ﷺ: «ليس من بلد إلا سيطؤه»** [قوله: «إلا سيطؤه»] خبر ليس؛

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ٣٠٤).

(٢) وهذا ما كان عليه السلف رضوان الله عليهم أجمعين، فإنهم يسلِّمون ويؤمنون بكل ما جاء في هذا الباب من غير تأويل ولا تمثيل ولا تشبيه ولا تعطيل، ويكلون علم ذلك إلى الباري سبحانه وتعالى، مع اعتقاد المعنى اللائق بذي الجلال والإكرام، ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾.

(٣) انظر: «المفاتيح في شرح المصابيح» للمظهري (٥/ ٤٦٥).

أي: ليس بلد من البلاد يسكن الناس فيه وله شأن إلا سيدخله الدجال

وقوله: «**إلا مكة**»: مستثنى من المستثنى.

(**نه**): (**الأنقاب**) جمع قلة للنقب، وهو الطريق بين الجبلين، و«**السبخة**»: هي الأرض التي تعلوها الملوحة، ولا يكاد تُنبت إلا بعضَ الشجر، وجمعها [سباخ][1].

* **قوله ﷺ: «فترجف المدينة ثلاث رجفات»:**

(**ط**): أي: تتزلزل وتضطرب؛ لينفَضَّ إلى الدجال الكافرُ والمنافقُ[2].

(**مظ**): أي: تَتحرَّكُ وتُلقي ميلَ الدجـــال في قلب مَن ليـس بمؤمن خالص[3].

* * *

١٨١٢ ـ وَعَنْهُ ﷺ: أَنَّ رَسُـــولَ الله ﷺ قَالَ: «يَتْبَعُ الدَّجَّالَ مِنْ يَهُودِ أَصْبَهَانَ سَبْعُونَ أَلْفاً عَلَيْهِمُ الطَّيَالِسَةُ» رَوَاهَ مسلمٌ.

* **قوله: «سبعون ألفاً»:**

(**ن**): هكذا هو في جميع النسخ ببلادنا؛ بسين ثم باء موحدة، وفي رواية ابن ماهان: (تسعون ألفاً) بالتاء المثناة قبل السين، والصحيح المشهور الأول، و«**أصبهان**» بفتح الهمزة وكسرها، وبالباء والفاء[4].

---

(١) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٥/ ١٠١).

(٢) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٦/ ٢٠٦١).

(٣) انظر: «المفاتيح في شرح المصابيح» للمظهري (٣/ ٣٧٦).

(٤) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٨/ ٨٦).

(ق): «**الطيالسة**» جمع طيلسان بفتح اللام، ولا تكسره العرب في المشهور، وحكاه البكري بكسر اللام، وهو أعجمي معرَّب، والهاء في جمعه للعجمة، وهذا يدل على أن اليهود أكثر أتباع الدجال ومَن يعتقد التجسيم[1].

* * *

١٨١٣ ـ وعَنْ أُمِّ شَرِيكٍ رَضِـيَ الله عَنْهَا: أَنَّها سَمِعَتِ النبيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَيَنْفِرَنَّ النَّاسُ مِنَ الدَّجَّالِ في الجِبَالِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

* **قوله ﷺ: «ليفرن الناس من الدجال في الجبال»**، وخرجه ابن ماجه وزاد: قالت أم شَرِيك: يا رسول الله؛ فأين العرب يومئذ؟ قال: «هُمْ قَلِيلٌ، وجُلُّهُم بِبَيْتِ المَقدِسِ، وإِمامُهُم رَجُلٌ صَالِحٌ، فَبينَمَا إمَامُهُم قَد تقدَّم يُصَلِّي بهِمُ الصُّبحَ إذْ نزَلَ عِيسَى بنُ مَريَمَ الصُّبحَ، فرَجَعَ ذَلِكَ الإِمَامُ يَنكُصُ يَمشِي القَهْقَرى؛ لِيَتَقَدَّمَ عِيسَى يُصَلِّي بالنَّاسِ، فَيضَعُ يدَهُ بينَ كَتِفَيهِ ثمَّ يقُولُ: تقدَّمْ فصَلِّ؛ فَإِنَّها لكَ أُقِيمَتْ، فيُصَلِّي بهِمْ إِمَامُهُمْ»[2].

النفار من الدجال والفرار منه في الشِّعاب ورؤوس الجبال مأمورٌ به كما ثبت في «سنن أبي داود»: «مَنْ سَمِعَ بالدَّجَّالِ؛ فَلْينأَ عَنهُ»[3]، وقد سبق

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ٢٩٣).

(٢) رواه ابن ماجه (٤٠٧٧) مطولاً، وهذه القطعة منه صحيحة. انظر: «صحيح الجامع الصغير» (٧٨٧٥)، و«قصة المسيح الدجال» (ص: ٤٧).

(٣) رواه أبو داود (٤٣١٩)، من حديث عمران بن حصين ﷺ. وهو حديث صحيح. انظر: «صحيح الجامع الصغير» (٣٦٠١).

في أول حديث هذا الباب: أنه يجيء بفتنة عظيمة تُدهش العــقــولَ، ولا يثبت على دين الحق إلا الأفراد.

* * *

١٨١٤ ـ وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنهما، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله صلى الله عليه وآله وسلم يَقُولُ: «مَا بَيْنَ خَلْقِ آدَمَ إِلى قِيَامِ السَّاعَةِ أَمْرٌ أَكْبَرُ مِنَ الدَّجَّالِ» رواه مسلمٌ.

* **قوله ﷺ: «ما بين خلق آدم إلى قيام الساعة أمر أكبر من الدجال»**، وفي رواية لمسلم: (خَلقٌ أكبَرُ)[١].

(ن): المراد أكبر فتنة وأعظم شوكة[٢].

(ق): ظاهر هذا كبر الخِلْقة والجسم؛ إذ ورد في الحديث: أنه يركب حماراً عَرْضُ ما بين أذنيه سبعون ذراعاً، [وهذا يقتضي أن يكون هذا] الحمار أكبرَ حمار في الدنيا، فراكبه ينبغي أن يكون أكبرَ إنسان في الدنيا، وكذا قال تميم الداري في خبر الجساسة: فإذا أعظمُ إنسان رأيناه، وقد تقدم في وصف الدجال أنه «قصيرٌ أفحجُ» كما ورد في «سنن أبي داود»، وإنما يكون قصيراً بالنسبة إلى نوع الإنسان، فلهذا قيل: إن وصفَه الدجال بالأكبرية إنما يريد بذلك عظَمَ فتنتهِ وكبرَ محنتهِ؛ إذ ليس بين يدي الساعة أكبر ولا أعظم منها.

---

(١) رواه مسلم (٢٩٤٦/ ١٢٦)، من حديث عمران بن حصين رضي الله عنهما.

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٨/ ٨٧).

ويحتمل أن يريد أنه ينتفخ أحياناً حتى يكون في عين الناظر أكبر من كل نوع الإنسان؛ كما ورد في شأن ابن صياد: أنه انتفخ من غضبة حتى ملأ الطريق، والله أعلم بحقيقة ذلك[1].

* * *

١٨١٥ ـ وَعَنْ أَبي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، ﷺ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ، قالَ: «يَخْرُجُ الدَّجَّالُ، فَيَتَوَجَّهُ قِبَلَه رَجُلٌ من المُؤْمِنِينَ، فَيَتَلَقَّاهُ المَسَالِحُ: مَسَالِحُ الدَّجَّالِ، فَيَقُولُونَ له: إِلَى أَيْنَ تَعْمِدُ؟ فَيَقُول: أَعْمِدُ إِلَى هَذَا الَّذِي خَرَجَ، فيقولُونَ له: أَوَ مَا تُؤْمِنُ بِرَبِّنَا؟ فيقولُ: ما بِرَبِّنَا خَفَاءٌ! فَيَقُولُونَ: اقْتُلُوه، فيقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: أَلَيْسَ قَدْ نَهَاكُم رَبُّكُمْ أَنْ تَقْتُلُوا أَحَداً دونَهُ، فَيَنْطَلِقُونَ بِهِ إِلَى الدَّجَّالِ، فَإِذا رآهُ المُؤْمِنُ، قالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إنَّ هَذَا الدَّجَّالُ الَّذِي ذَكَرَ رَسُولُ الله ﷺ، فَيَأْمُرُ الدَّجَّالُ بِهِ، فَيُشَبَّحُ؛ فَيَقولُ: خُذُوهُ وَشُجُّوهُ، فَيُوسَعُ ظَهْرُهُ وَبَطْنُهُ ضَرْباً، فيقولُ: أَوَمَا تُؤْمِنُ بي؟ فَيَقُولُ: أَنْتَ المَسِيحُ الكَذَّابُ! فَيُؤْمَرُ بِهِ، فَيُؤْشَرُ بالمِنْشَارِ مِنْ مَفْرِقِهِ حَتَّى يُفرَقَ بَيْنَ رِجْلَيْهِ، ثُمَّ يَمْشِي الدَّجَّالُ بَيْنَ القِطْعَتَيْنِ، ثُمَّ يقولُ لَهُ: قُمْ، فَيَسْتَوِي قَائماً. ثُمَّ يقولُ لهُ: أَتُؤْمِنُ بي؟ فيقولُ: مَا ازْدَدْتَ فِيكَ إلاَّ بَصِيرَةً. ثُمَّ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّهُ لا يَفْعَلُ بَعْدِي بِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ، فَيَأْخُذُهُ الدَّجَّالُ لِيَذْبَحَهُ، فَيَجْعَلُ اللهُ مَا

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ٢٩١).

بَيْنَ رَقَبَتِهِ إِلَى تَرْقُوَتِهِ نُحَاساً، فَلا يَسْتَطِيعُ إِلَيْهِ سَبيلاً، فَيَأْخُذُ بِيَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ، فَيَقْذِفُ بِهِ، فَيَحْسِبُ النَّاسُ أَنَّما قَذَفَهُ إلى النَّار، وإِنَّمَا أُلْقِيَ في الجَنَّةِ»، فقالَ رَسُولُ الله ﷺ: «هَذَا أعظَمُ النَّاسِ شَهَادَةً عِنْدَ رَبِّ العَالَمينَ». رواه مسلمٌ. وروى البخاريُّ بَعْضَهُ بمَعْنَاهُ.

«المَسَالِحُ»: هُمُ الخُفَرَاءُ وَالطَّلائِعُ.

* قوله: «فيتلقاه المسالح»:

(ن): هم قوم معهم سلاح يُرتَّبون في المراكز كالخَفْر، أُسمُوا بذلك لحملهم السلاح[1].

(قض): «المسالح» جمع مسلحة، وهم قوم ذو سلاح، ولعل المراد هنا مقدمة جيشه، وأصلها موضع السلاح، ثم استعمل للثَّغر؛ فإنه تعدُّ فيه الأسلحة، ثم للجند المُترصدِين، ثم لمقدِّمة الجيش؛ فإنها من الجيش كأصحاب الثغور فيمن وراءهم من المسلمين[2].

(ط): «ما بربنا خفاء» تكذيبٌ لهم، وبيانٌ لتمويههم وتلبيسهم: «أوَما تؤمن بربنا؟»، كما قال ﷺ: «إنَّ اللهَ لاَ يَخفَى عليكُم، إنَّ اللهَ لَيسَ بِأَعْورَ»[3].

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٨/ ٧٢).

(٢) انظر: «تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة» للبيضاوي (٣/ ٤٤٣).

(٣) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (١١/ ٣٤٥٩)، والحديث رواه البخاري (٤١٤١) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(ن): «يُشبَّح» بشين معجمة، ثم باء موحدة وحاء مهملة؛ أي: مَدُّوهُ على بطنه، و«شجوه» بجيم مشددة من الشجِّ، هذه الرواية أصح عندنا[1].

(ق): «فيُشَجَّ»؛ أي: يُمَدُّ، ومنه قولهم: الحَرباء تشبَّحُ على الأعوادِ؛ أي: تمتدُّ، وروى السمرقندي وابن ماهان: (فشجُّوه في رأسه بشجاج)، وليس هذا بشيء؛ لأنه قد جاء بعده ما يُبعده ويُبيِّن أن المراد خلافُ ذلك[2].

(ن): «يوسع» بإسكان الواو وفتح السين[3].

(ق): أي: يُعمَّم جميعهُ حتى لا يُتركَ منه موضعٌ إلا يُضرَبُ، وهو مأخوذ من السعة والاتساع[4].

(ن): «يؤشر»: [هكذا] الرواية فيه بالهمز، والمئشار بهمزة بعد الميم، وهو الأفصح، ويجوز تخفيف الهمزة فيهما، فيجعل في الأول واو، وفي الثاني ياء، ويجوز المنشار [بالنون]، وعلى هذا يقال: نشرت الخشبة، وعلى الأول يقال: أشرتها[5].

(ق): هذا يدل على أن الرجل المكذِّب للدجال يَنشُره الدجال بالمنشار، وقد تقدم في حديث النواس أنه قطعه بالسيف جَزْلتين كرمية

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٨/ ٧٣).

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ٢٨٩).

(٣) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٨/ ٧٣).

(٤) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ٢٨٩).

(٥) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٨/ ٧٣).

الغَرض، فيحتمل أن يكون كل واحد منهما غير الآخر، ويحتمل أن يكون جمعهما عليه، والأول أمكن وأظهر[1].

(ن): **«مفرق الرأس»** بكسر الراء، و**«الترقوة»** بفتح التاء وضم القاف: هي العظم الذي بين نقرة النحر والعاتق، قال المازَري: إظهار المعجزة على يدي الكذاب ليس بممكن بحال أن يشهد بتصديقه في تلك الدعوى؛ لقيام الأدلة القطعية العقلية التي هي حَدثُه وافتقارُهُ ونقصُهُ على استحالة الإلهية، فكيف ظهرت هذه الخوارق للعادة على يده؟

الجواب: أنه إنما يدعي الربوبية، وأدلة الحدوث تكذب ما ادعاه، وأما النبي؛ فإنما يدَّعي النبوةَ، وليست مستحيلةً في البشر، فإذا أتى بدليل ولم يعارضه بشيء؛ صُدِّق[2].

(ق): اقتران الخوارق بدعوى [الربوبية مُحال أن يشهد بتصديقه في دعوى الإلهية؛ لقيام الأدلة العقلية القطعية على استحالة][3] الإلهية عليه، فلم يبق معها دلالة [للأدلة] الاقترانية؛ لأن اقتران المعجزة بالتحدي في حق النبي إنما دلَّ على صدقه من حيث إنه تنزلَّت منزلةَ التصديق بالقول، أو منزلة قرائن الأحوال، على اختلاف العلماء في ذلك، وذلك لا يحصل إلا إذا سَلِمت عما يَشهد بنقيضها، ولم يسلم [في] حقِّ الدجال؛ إذ المكذِّب لدعواه ملازمٌ له عقلاً، فلا دلالة لذلك الاقتران على صدقه.

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ٢٨٩).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٨/ ٧٤).

(٣) ما بين معكوفتين من «المفهم» للقرطبي.

وحاصل البحث: أن ما يدلُّ بذاته لا يُعارضه ما يدلُّ بغير عينه، وبهذا يعلم قطعاً أن إظهار هذه الخوارق على يد الدجال لم يُقصَد بها تصديقهُ، إنما قُصِد بها أمر آخر، وهو ما أخبرنا به الصادق ﷺ أنها فتنٌ ومحنٌ امتحن الله بها عباده، ليُمحِّص الله الذين آمنوا ويَمحَق الكافرين، وذلك على ما سبق به علمه، ونفذَ به حكمُهُ، ﴿لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ﴾[الأنبياء: ٢٣][1].

* **قوله: «أيها الناس! إنه لا يفعل بعدي بأحد»:**

(ط): مفعوله محذوف؛ أي: ما فعَل بي[2].

* **قوله: «نحاساً»؛** أي: كالنحاس لا يعمل فيه السيف.

(حس): قال معمر: بلغني أنه يجعل على حلقه صفحة نحاس[3].

* **قوله: «فيحسب الناس»:**

(ط): أي: يحسبون أن الدجال قذفه فيما زعم أنها ناره، وإنما أُلقي في الجنة، وهي دار الثواب، يدلُّ عليه قوله: «هَذَا أعظَمُ النَّاسِ شَهَادَةً»؛ نحو قوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴿١٦٩﴾ فَرِحِينَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾[آل عمران: ١٦٩ ـ ١٧٠]؛ أي: يسرحون في ثمار الجنة، انتهى[4].

في «سنن ابن ماجه»: قال أبو سعيد: والله؛ ما كنا نرى ذلك الرجل

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ٢٨٨).

(٢) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (١١/ ٣٤٦٠).

(٣) انظر: «شرح السنة» للبغوي (١٥/ ٦٠).

(٤) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (١١/ ٣٤٦٠).

إلا عمرَ بن الخطاب حتى مضى لسبيله[1].

(ن): قال أبو إسحاق: يقال: إن هذا الرجل هو الخضر عليه السلام، وأبو إسحاق هذا هو إبراهيم بن سفيان راوي الكتاب عن مسلم، وكذا قال معمر في «جامعه»، وهذا تصريح منهم بحياة الخضر عليه السلام، وهو الصحيح الذي عليه جمهور العلماء، وأنه حيٌّ بين أظهرنا، وذلك متفق عليه عند الصوفية وأهل الصلاح، وحكاياتهم في رؤيته، والاجتماع به، والأخذ عنه، وسؤاله وجوابه، ووجوده في المواضع الشريفة ومواطن الخير = أكثر من أن تحصر حتماً، وأشهر من أن تذكر[2].

قال الشيخ [أبو] عمرو بن الصلاح: هو حيٌّ عند جماهير العلماء والصالحين، والعامة معهم في ذلك، قال: وإنما شذَّ بإنكاره بعضُ المحدثين[3]، وقد سبق في (الباب الرابع والعشرين بعد المئتين) الجوابُ عما استدلوا به.

* * *

١٨١٦ ـ وَعَنِ المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ﷺ، قالَ: ما سَأَلَ أَحَدٌ رَسُولَ الله ﷺ عَنِ الدَّجَّالِ أَكْثَرَ مِمَّا سَأَلْتُهُ؛ وَإِنَّهُ قالَ لي: «مَا يَضُرُّكَ؟»، قلتُ: إِنَّهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ مَعَهُ جَبَلَ خُبْزٍ، وَنَهْرَ مَاءٍ!

---

(١) رواه ابن ماجه (٤٠٧٧). وهو حديث واهٍ. انظر: «تخريج أحاديث المشكاة» (٦٠٤٤).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٨/ ٧٢).

(٣) المرجع السابق (١٥/ ١٣٦).

قَالَ: «هُوَ أَهْوَنُ عَلَى اللهِ مِنْ ذَلِكَ» متفقٌ عليه.

* قوله ﷺ: «هو أهون على الله من ذلك»:

(ن): أي: من أن يَجعل ما خلقهُ اللهُ تعالى على يده مُضلاً للمؤمنين ومُشككاً لقلوبهم، بل إنما جعله الله تعالى له ليزداد الذين آمنوا [إيماناً]، ويُثبت الحجةَ على الكافرين والمنافقين، وليس معناه أنه معه شيء من ذلك(١).

* * *

١٨١٧ ـ وعَنْ أَنَسٍ ﷺ، قالَ: قالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَا مِنْ نَبِيٍّ إلاَّ وَقَدْ أَنْذَرَ أُمَّتَهُ الأَعْوَرَ الكَذَّابَ، أَلا إِنَّهُ أَعْوَرُ، وَإِنَّ رَبَّكُمْ ﷻ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ: ك ف ر» متفقٌ عليه.

* قوله ﷺ: «ما من نبي الله إلا وقد أنذر أمته الأعور»:

(ق): هذا من الأنبياء لمَا علِمُوا من عظَم فتنتهِ وشدَّة محنتهِ، ولأنهم لمَّا لم يعين لواحد منهم زمان خروجه؛ توقَّع كلٌّ منهم خروجَهُ في زمان أمته، فبالغ في التحذير، وفائدة هذا الإنذار الإيماءُ بوجوده، والعزمُ على معاداتهِ ومخالفتهِ وإظهارِ تكذيبهِ وصدقِ الالتجاء إلى الله تعالى في التعوذ من فتنته، ولقد زاد النبي ﷺ على الأنبياء عليهم السلام في علامات الدجال من ثلاثة [أوجه]:

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٨/ ٧٤).

أحدها: قوله: «أَقُولُ لَكُم [فيهِ قَولاً] لَم يَقُلهُ نَبِيٌّ لأُمَّتهِ: إنه لأعور»[1].

وثانيها: قوله: «مَكتُوبٌ بَيْنَ عَينَيهِ: ك ف ر».

وثالثها: قوله: «اعلَمُوا أَنَّهُ لَن يَرَى أحدٌ منكُمْ ربَّهُ حتَّى يَمُوتَ»[2]، وهذا نصٌّ جليٌّ في أن الله لا يُرى في هذه الدار، والدجال يَراه الناس، فليس بإلهٍ.

وهذا منه ﷺ نزول إلى غاية البيان؛ بحيث لا يبقى معه ريبة لإنسان[3].

(ن): **«إن ربكم ليس بأعور»** بيان لعلامة بينة تدل على كذب الدجال دلالةً قطيعةً بديهيةً يُدركها كل أحد، ولم يقتصر على كونه جسماً وغير ذلك من الدلائل القطعية؛ لكون بعض العوام لا يهتدي إليها[4].

(ق): وفي هذا تنبيهٌ للعقول القاصرة على أن مَن كان ناقصاً في ذاته، عاجزاً عن إزالة نقصه؛ كان أعجز عن نفع غيره ومضرَّته[5].

قوله ﷺ: «مكتوب بين عينيه ك ف ر»، وفي رواية لمسلم: «يقرؤه كلُّ مؤمن كاتبٍ وغير كاتبٍ»[6].

(ن): الصحيح الذي عليه المحققون أن هذه الكتابة على ظاهرها،

---

(١) رواه البخاري (٢٨٩٢)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) رواه الترمذي (٢٢٣٥)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما. وهو حديث صحيح. انظر: «السلسلة الصحيحة» (٦/ ٨٦٠).

(٣) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ٢٦٧).

(٤) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٨/ ٦٠).

(٥) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ٢٦٧).

(٦) رواه مسلم (٢٩٣٤/ ١٠٥).

وأنها كتابة حقيقية جعلها الله تعالى آيةً وعلامةً من جملة العلامات القاطعة بكذبه وكفره وإبطاله، ويظهرها الله تعالى لكل مؤمن كاتبٍ وغير كاتبٍ، ويخفيها عمن أراد شقاوته وفتنته، ولا امتناع في ذلك.

وذكر القاضي أن منهم من قال: هي مجاز وإشارة إلى سِمَاتِ الحُدوث عليه، واحتجَّ بقوله: «يقرؤه كل مؤمن كاتبٍ وغير كاتبٍ»، وهذا مذهب ضعيف[1].

(ق): الذهابُ إلى المجاز عدولٌ عن حقيقة الحديث من غير موجب لذلك، وما ذكره من لزوم المساواة بين المؤمن والكافر في قراءة ذلك، لا يلزم لوجهين:

أحدهما: أن الله تعالى يمنع عن إدراكه لاسيما وذلك الزمان قد انخرقت فيه عوائد، فليكن هذا منها، وقد نص على هذا: «يقرؤه كل مؤمن كاتبٍ وغير كاتبٍ»، وقراءة غير الكاتب خارقة للعادة.

ثانيهما: أن المؤمن إنما يُدركه لتثبُّتِهِ ولسوء ظنه بالدجال، وتخوُّفه من فتنته، فهو في كل حال يستعيد النظرَ في أمره، ويستزيد بصيرةً في كذبه، فينظر في تفاصيل أحواله، ويقرأ سطور كفره وضلاله، ويتبيَّن عينَ محاله، وأما الكافر: فمصروف عن ذلك كله بغفلته وجهله، وكما انصرف عن إدراك نقص عوره وشواهد عجزه كذلك يُصرف عن قراءة سطور كفره وزوره[2].

(مظ): فإن قيل: ما الحكمة في أنه خلق أعور؟

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٨/ ٦٠).

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ٢٦٨).

قلنا: لو كان مَؤُوفاً بآفة أخرى غير العور؛ لم يظهر ظهور العور، فخلق أعور؛ ليكون أمارةً ظاهرةً على كذبه.

فإن قيل: لو كان أعمى؛ لكان أظهر؟

قيل: قيد الله به إضلال قوم، ولو كان أعمى؛ لم يكن منه إغواءٌ وإضلالٌ[1].

* * *

١٨١٨ ـ وَعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ ﷺ، قالَ: قالَ رَسُــولُ الله ﷺ: «أَلا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثاً عنِ الدَّجَّالِ مَا حَدَّثَ بِهِ نَبيٌّ قوْمَهُ؟ إِنَّهُ أَعْوَرُ، وَإِنَّهُ يَجِيءُ مَعَهُ بِمِثَالِ الجَنَّةِ والنَّار، فالَّتي يَقُولُ: إِنَّهَا الجَنَّةُ، هِيَ النَّارُ» متفقٌ عليه.

* قوله ﷺ: «يجيء معه بمثال الجنة والنار»، سبق شرحه في الحديث الثاني من هذا الباب.

* * *

١٨١٩ ـ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ ذَكَرَ الدَّجَّالَ بَيْنَ ظَهْرَانَي النَّاسِ، فَقالَ: «إِنَّ اللهَ لَيْــسَ بِأَعْوَرَ، أَلا إِنَّ المَسِيحَ الدَّجَّالَ أَعْوَرُ العَيْنِ اليُمْنَى، كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طافِيَةٌ» متفقٌ عليه.

*** قوله ﷺ في صفة الدجال: إنه «أعور العين اليمنى»:**

---

(١) انظر: «المفاتيح في شرح المصابيح» للمظهري (٥/ ٤١١).

(ن): في رواية: (اليسرى)، وكلاهما صحيح، والعور في اللغة العيب، وعيناه معيبتان عوراوان، أحدهما طافئة ـ بالهمز ـ لا ضوء فيها، والأخرى طافية ـ بلا همز ـ ظاهرة ناتئة[1].

(ق): لكن يُبعد هذا التأويلَ أن كل واحدةٍ من عينيه قد جاء وصفها في الروايات بمثل ما وُصِفت به الأخرى من العور، فتأمله؛ فإن تَتبُّع تلكَ الألفاظ يطولُ[2].

(تو): يُقدر أن إحدى عينيه ذاهبة والأخرى معيبة، فيصح أن يقال لكل واحدة: عوراء؛ إذ الأصل في العور العيب.

(مظ): هذا ليس بتناقض، بل [يكون] بالنسبة إلى أشخاص متفرقة، فقوم يرونه أعور العين اليسرى، وقوم يرونه أعور العين اليمنى؛ ليدل على تخييل أمره وبطلانه؛ لأنه إذا لم تُر خلقتُهُ كما هي؛ دلَّ على أنه ساحر كذاب، وقيل: كل واحدة في زمان، فاختص أحدُ الحديثين بزمان[3].

* * *

١٨٢٠ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ: «لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُقَاتِلَ المُسْلِمُونَ اليَهُودَ، حَتَّى يَخْتَبِئَ اليَهُودِيُّ مِنْ وَرَاءِ الحَجَرِ وَالشَّجَرِ، فَيَقُولُ الحَجَرُ والشَّجَرُ: يَا مُسْلِمُ! هذا يَهودِيٌّ خَلْفِي تَعَالَ فَاقْتُلْهُ، إلاَّ الغَرْقَدَ؛ فَإِنَّهُ مِنْ

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٨/ ٦٠).

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ٢٧٤).

(٣) انظر: «المفاتيح في شرح المصابيح» للمظهري (٥/ ٤١٤).

شَجَرِ اليَهُودِ» متفقٌ عليه.

* قوله ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى يقاتل المسلمون اليهود»:

(ق): هذا إنما يكون ـ والله أعلم ـ بعد قتل الدجال؛ فإن اليهود هم أكثر أتباعه كما تقدم[1].

(ن): (الغَرْقَد): نوع من شجر الشوك معروف ببلاد بيت المقدس، وهناك يكون قتل الدجال واليهود.

وقال أبو حنيفة الدينوري: إذا عظُمَت العَوسَجَة؛ صارت غَرْقَدَة[2].

* * *

١٨٢١ ـ وعَنْهُ ﷺ، قالَ: قالَ رَسُولُ الله ﷺ: «والَّذِي نَفْسِي بِيدِهِ! لاَ تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِالقَبْرِ، فَيَتَمَرَّغَ عَلَيْهِ، ويقولُ: يَا لَيْتَنِي مَكَانَ صَاحِبِ هذا القَبْرِ، وَلَيس بِهِ الدِّيْنُ، مَا بِهِ إِلاَّ البَلاءُ» متفقٌ عليه.

* قوله: «يا ليتني مكان صاحب هذا القبر»:

[(ق)]: يعني من شدة [المحن]، وكثرة الفتن، والأنكاد اللاحقة للإنسان في نفسه وماله وولده، ولذلك قال: «ليس به الدين إلا البلاء»؛ وكأن هذا إشارة إلى أن كثرةَ الفتن والمشقات قد أذهبَتْ الدِّين من أكثر

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ٢٥١).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٨/ ٤٥).

الناس، أو قلَّتِ الاعتناءَ به، فمَنِ الذي يتمسَّك بالدِّين عند هجوم الفتن؟ ولذلك عظُم قدرُ العبادة في حالة الفتن حتى قال ﷺ: «العِبَادَةُ في الهَرْجِ كَهِجْرَةٍ إِلَيَّ»[1].

(مظ): «الدين»: هاهنا: العادة، و(ليس) [منصوب في] موضع الحال من الضمير في (يتمرغ)؛ يعني يتمرغ على رأس القبر ويتمنى الموت في حالة ليس التمرُّغُ من عادته، وإنما حَمل عليه البلاءُ[2].

(ط): يجوز أن يُحمل الدِّين على حقيقته؛ أي: ليس ذلك التمرُّغ والتمني لأمر أصابه من جهة الدين، لكن من جهة الدنيا، فيقيدُ البلاء المطلق بالدنيا بوسائط القرينة السابقة[3].

* * *

١٨٢٢ ـ وَعَنْهُ ﷺ، قالَ: قالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَحْسِرَ الفُرَاتُ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ يُقْتَتَلُ عَلَيْهِ، فَيُقْتَلُ مِنْ كُلِّ مِئَةٍ تِسْعَةٌ وتِسْعُونَ، فَيَقُولُ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ: لَعَلِّي أَنْ أَكُونَ أنَا أَنْجُو».

وفي روايةٍ: «يُوشِكُ أَنْ يَحْسِـرَ الفُرَاتُ عَنْ كَنْزٍ مِنْ ذَهَبٍ،

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ٢٤٥)، والحديث رواه مسلم (٢٩٤٨/ ١٣٠)، عن معقل بن يسار ﷺ.

(٢) انظر: «المفاتيح في شرح المصابيح» للمظهري (٥/ ٣٩٦).

(٣) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (١١/ ٣٤٣٩).

فَمَنْ حَضَرَهُ، فَلا يَأْخُذْ منْهُ شَيْئاً» متفقٌ عليه.

* قوله ﷺ: «يُوشِك أن يحسر الفرات»:

(ن): «يحسر» بفتح الياء المثناة تحت وكسر السين؛ أي: يكشف لذهاب ما به[١].

(ق): ومنه حسرت المرأة عن وجهها؛ أي: كشفت، والحاسر: الذي لا سلاح عليه، وكأن هذا إنما يكون إذا أخذت الأرض تقيءُ ما في جوفها[٢].

(ط): في قوله: «أنا أنجو» كناية؛ لأن الأصل أن يُقال: أنا الذي أفوز به، فعدل إلى أنجو؛ لأنه إذا نجا من القتل؛ يفوز بالمال وملكه[٣].

* قوله ﷺ: «فمَن حضره؛ فلا يأخذ منه شيئاً»:

(ق): هو على أصله من التحريم؛ لأنه ليس مِلكاً لأحد، ليس بمعدن ولا ركاز، فحقهُ أن يكون في بيت المال، ولأنه لا يُوصل إليه إلا بقتل النفوس، فيحرم الإقدام على أخذه[٤].

* * *

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٨/ ١٨).

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ٢٢٨).

(٣) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (١١/ ٣٤٣٨).

(٤) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ٢٢٩).

١٨٢٣ ـ وعَنْهُ، قالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «يَتْرُكُونَ المَدِينَةَ عَلَى خَيْرِ مَا كَانَتْ، لاَ يَغْشَاهَا إلاَّ العَوَافي ـ يُرِيدُ: السِّبَاعَ وَالطَّيْرَ ـ وَآخِرُ مَنْ يُحْشَرُ: رَاعِيَانِ مِنْ مُزَيْنَةَ يُرِيدَانِ المَدِينَةَ يَنْعِقَانِ بِغَنَمِهِمَا، فَيَجِدَانِهَا وُحُوشاً، حَتَّى إذا بَلَغَا ثَنِيَّةَ الوَدَاعِ، خَرَّا عَلَى وُجُوهِهِمَا» متفقٌ عليه.

* **قوله ﷺ: «تتركون المدينة على خير ما كانت»:**

(ق): «**تتركون**» بتاء الخطاب، ومرادُه غيرُ المُخاطَبين، لكن فرعُهم من أهل المدينة، أو نسلُهم، (على خير [ما كانت)؛ أي على أحسن] حال كانت عليه فيما قبل، وقد وُجِد هذا الذي قاله النبي ﷺ، وذلك أنها صارت بعده مَعدِنَ الخلافة ومَوضِعَها، ومَقصِدَ الناس ومَلجأَهم ومَعقِلَهم، حتى تنافس الناسُ فيها وتوَسَّعَوا في خُطَطِها، وغرسَوا وسكَنوا فيها ما لم يُسكن [من] قبل، وبنوا فيها وشيَّدوا حتى بلغَتِ المساكنُ إهابَ، وجُلِبت إليها خيراتُ الأرض كلُّها، فلمَّا انتهت حالُها كمالاً وحسناً؛ انتقلت الخلافة عنها إلى الشام، فغلَبت عليها الأعرابُ، وتعاورَتها الفتنُ، فخافَ أهلُها وارتحلوا عنها، وذكر الأخباريون أنها خلَت من أهلها، وبقيَت ثمارُها للعوافي؛ الطير والسباع، كما قال ﷺ: «ثمَّ تراجَعَ النَّاسُ إلَيها»[١].

(ن): «**العوافي**» فسَّرها في الحديث بالطير والسباع، وهو الصحيح في اللغة، مأخوذٌ من عفَوتُه: إذا أتيتَهُ تطلُبُ معروفَه، والمختار أن هذا الترك للمدينة يكون في آخر الزمان عند قيام الساعة، وهما آخر من يُحشر.

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٣/ ٥٠١).

وقال القاضي عياض: وهذا مما جرى في العصر الأول وانقضى، وكانت المدينة أحسن ما كانت للدين والدنيا، أما الدين: فلكثرة العلماء وكمالهم، وأما للدنيا: فلعمارتها، وغرسها، واتساع أهلها[1].

(ن): **«ينعقان بغنمهما»**: يصيحان [بها]، **«فيجدانها وحشاً»**، وفي رواية البخاري: «وحوشاً»[2]، قيل: معناها يجدانها خلاءً؛ أي: خالية ليس بها أحد، والوحش من الأرض هو الخلاء.

والصحيح: أن معناه يجدانها ذات وحوش كما في رواية البخاري، وكما في قوله ﷺ: «لاَ يَغْشَاهَا إِلاَّ العَوَافِي»، ويكون (وحشاً) بمعنى (وحوشاً)، وأصل الوحش: كل ما توحَّش من الحيوان، وجمعه وحوش، وقد يعبَّر بواحده عن جمعه.

وحكى القاضي عن ابن المرابط: معناها: أن تصير غنمهما وحوشاً، إما أن تَنقلِب ذاتُها فتصيرَ وحوشاً، وإما تَتَوحش وتَنفِرَ من أصواتهما.

وأنكر القاضي هذا، واختار أن الضمير في «يجدانها» عائد إلى المدينة لا إلى الغنم، وهذا هو الصواب، وقول ابن المرابط غلطٌ[3].

(ق): **«خرَّا على وجوههما»**؛ أي: سقطا ميتين، وهذا إنما يكون عند انقراض الدنيا، بدليل ما في «البخاري» في آخر هذا الحديث: «وآخِرُ مَن يُحشَرُ رَاعِيانِ من مُزَيَنَةَ»[4]، ويحتمل أن يكون معناه: آخر من يحشر إلى

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٩/ ١٦٠).

(٢) رواه البخاري (١٧٧٥).

(٣) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٩/ ١٦٠).

(٤) رواه البخاري (١٧٧٥)، من حديث أبي هريرة ﷺ.

المدينة؛ أي: يُساق إليها كما في لفظ «كتاب مسلم»[1].

* * *

١٨٢٤ ـ وعَنْ أَبي سَعيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «يَكُونُ خَلِيفَةٌ مِنْ خُلَفَائِكُمْ في آخِرِ الزَّمَان يَحْثُو المَالَ وَلا يَعُدُّهُ» رواه مسلمٌ.

* **قوله ﷺ: «يحثو المال ولا يعده»:**

(ق): أي: يصبُّهُ صبّاً، وقد روى الترمذي وأبو داود أحاديث صحيحة في هـذا الخليفة، وسمَّياهُ بالمهدي، فـروى الترمذي عن عبدالله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «لاَ تَذهَبُ الدُّنْيا حتَّى يَملِكَ العرَبَ رَجُلٌ مِن أَهلِ بَيتِي، يُواطِئُ اسمُـهُ اسمِي»، قال: حـديث حسن صحيح[2]، وخرَّجـه أبو داود وزاد: «يَمْلأُ الأَرضَ قِسْطاً وعَدْلاً كمَا مُلِئَتْ ظُلْماً وجُوراً»[3].

ومن حديث أبي هريرة: «لَو لَم يَبقَ مِنَ الدُّنْيا إلاَّ يَومٌ؛ لطَوَّلَ اللهُ ذَلِكَ اليَومَ حتَّى يَلِيَ رَجُلٌ مِن أَهلِ بَيتِي، يُواطِئُ اسمُهُ اسـمِي»، قال: حديث حسن صحيح[4].

ومن حديث أبي سعيد قال: خشينا أن يكون بعد نبينا حدث، فسألناه

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٣/ ٥٠٢).

(٢) رواه الترمذي (٢٢٣٠).

(٣) رواه أبو داود (٤٢٨٢). وهو حـديث صحيـح. انظر: «صحيح الجامع الصغير» (٥٣٠٤).

(٤) رواه الترمذي (٢٢٣١).

فقال: «إِنَّ في أُمتِي المَهدِيَّ، يَخرُج يَعِيشُ خُمْساً أو سَبْعاً [أو تسعاً]»، زيدٌ الشَّاكُّ، قال: قلنا: وما ذاك؟ قال: «سِنِينَ»، قال: «فَيَجِيءُ [إِلَيهِ] الرَّجُلُ فيَقُولُ: يَا مَهدِيُّ؛ أَعطِنِي» قال: «فَيَحثِي لهُ في ثَوبِهِ مَا اسْتَطَاعَ أَن يَحمِلَهُ»، قال هذا حديث حسن[1].

وروى أبو داود عن أم سلمة قال: «يكُونُ اختَلافٌ عندَ مَوتِ خَليفَةٍ، فيَخرُجُ رَجُلٌ مِن أَهلِ المَدِينةِ هَارِباً إلى مَكَّةَ، فيَأتِيهِ نَاسٌ مِنْ أَهلِ مكَّةَ فيُخرِجُونَهُ وهُو كارِهٌ، فيُبَايعُونَهُ بَينَ الرُّكْنِ والمَقَامِ، ويُبعَثُ إِلَيهِ بَعْثٌ مِن أَهْلِ الشَّامِ، فيُخسَفُ بهِمْ بالبَيداء بينَ مكَّةَ والمَدِينةَ، فإِذَا رَأَى النَّاسُ ذَلِكَ؛ أَتتْهُ أبدَالُ أَهلِ الشَّامِ وعَصَائِبُ أَهْلِ العِرَاقِ فَيبايعُونَهُ، ثم يَنشَأُ رجُلٌ مِن قُرِيشٍ أَخوَالُه كَلْبٌ؛ فيَبعَثُ إِلَيهِم بَعْثاً فيَظهَرُونَ علَيهِمْ، وذَلِك بَعْثُ كَلْبٍ، والخَيبَةُ لِمَنْ لَم يَشهَدْ غَنِيمةَ كَلْبٍ، فَيقسِمُ المَالَ، ويَعمَلُ في النَّاس بِسُنَّةِ نبيِّهِمْ، ويُلقي الإِسْلامُ بِجرانهِ في الأَرْضِ، فيَلْبَثُ سَبعَ سِنِينَ ثُمَّ يُتوفَّى، ويُصلِّي علَيهِ المُسلِمُونَ»[2]، وفي رواية: «تِسْعَ سِنِينَ»[3].

فهذه أخبار صحيحة مشهورة عن النبي ﷺ تدلُّ على خروج هذا الخليفة الصالح في آخر الزمان، وهو منتظر؛ إذ لم يُسمَع بمن كَمَلَت له جميعُ تلك الأوصاف التي تضمَّنتها تلك الأخبارُ[4].

---

(١) رواه الترمذي (٢٢٣٢). وهو حديث ضعيف. انظر: «ضعيف الجامع الصغير» (١٩٠٥).

(٢) رواه أبو داود (٤٢٨٦). وهو حديث ضعيف. انظر: «السلسلة الضعيفة» (٦٤٨٤).

(٣) رواه أبو داود (٤٢٨٧). وهو كسابقه.

(٤) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ٢٥٢ ـ ٢٥٤).

(ن): الحشو الذي يفعله هذا الخليفة؛ لكثرة الأموال والغنائم والفتوحات مع سخاء نفسه[1].

* * *

١٨٢٥ ـ وَعَنْ أَبي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ ﷺ: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «لَيَأْتِيَنَّ عَلى النَّاسِ زَمَانٌ يَطُوفُ الرَّجُلُ فِيهِ بِالصَّدَقَةِ مِنَ الذَّهَبِ، فَلا يَجِدُ أَحَداً يَأْخُذُهَا مِنْهُ، وَيُرَى الرَّجُلُ الوَاحِدُ يَتْبَعُهُ أَرْبَعُونَ امْرَأَةً يَلُذْنَ بِهِ؛ مِنْ قِلَّةِ الرِّجالِ، وَكَثْرَةِ النِّسَاءِ» رواه مسلم.

* **قوله ﷺ: «فلا يجد أحداً يأخذها منه»:**

(ق): حضٌّ على المبادرة إلى إخراج الصدقة[2].

(ن): سبب عدم قبولهم الصدقة في آخر الزمان؛ لكثرة الأموال، وظهور كنوز الأرض، ووضع البركات فيها ـ كما ثبت في الصحيح ـ بعد هلاك يأجوج ومأجوج، وقلة الناس وقلة آمالهم، وقرب الساعة، وعدم ادخارهم المال، وكثرة الصدقات.

وفي قوله: **«يطوف الرجل فيه بالصدقة من الذهب»**: إشارة إلى أنه يتردد بها بين الناس، فلا يجد من يقبلها، فتحصل المبالغة، والتنبيه على عدم قبول الصدقة بثلاثة أشياء: كونه يعرضها، وكونه يطوف بها، وكونها ذهباً، فإذا كان الذهب لا يقبله أحد؛ فكيف الظن بغيره؟ انتهى[3].

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٨/ ٣٩).

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (٣/ ٥٦).

(٣) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٧/ ٩٦).

* **قوله ﷺ: «ويرى الرجل الواحد يتبعه أربعون امرأة»**، وفي «صحيح البخاري»: «خَمْسُونَ امْرَأَةً»[1]، وجه الجمع: أن الأقل لا ينافي الأكثر، أو المراد أكثره مجازاً.

(ن): «**يرى**» بضم الياء المثناة تحت، وفي رواية ابن برادٍ: بفتح المثناة فوق.

ومعنى «**يَلُذن به**»: ينتمين إليه؛ ليقوم بحوائجهن، ويذُبَّ عنهن؛ كقبيلة بقي من رجالها واحد فقط وبقيت نساؤها، فيلُذْنَ بذلك الرجل ليقومَ بحوائجهن، ولا يطمع فيهن أحد بسببه.

وسببُ قلة الرجال وكثرة النساء الحروبُ والقتالُ التي تقع في آخر الزمان وتراكمُ الملاحم، كما قال ﷺ: «ويَكْثُرُ الهَرْجُ»[2]؛ أي: القتل[3].

(ك): ويكفي كثرتهن في قلة العلم وظهور الجهل والزنا؛ لأن النساء حبائل الشيطان، وهنَّ ناقصات العقل والدين كما في «صحيح البخاري» عن أنس مرفوعاً: «من أَشرَاطِ السَّاعَةِ أَن يَقِلَّ العِلْمُ و[يَظهَرَ] الجَهْلُ، ويَظْهَرَ الزِّنَا، وتَكْثُرَ النِّسَاءُ، ويَقِلَّ الرِّجَالُ، حَتَّى يَكُونَ لِخَمسِينَ امرَأَةً القَيِّمُ الوَاحِدُ»[4]، فيحتمل أن يراد بها حقيقة هذا العدد، أو يراد بها كونها مجازاً عن الكثرة[5].

---

(1) رواه البخاري (٤٩٣٣)، من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(2) رواه البخاري (٨٥)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(3) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٧/ ٩٦).

(4) رواه البخاري (٤٩٣٣).

(5) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (٢/ ٦١).

وهذا الحديث مشعرٌ بأن علامةَ الساعة اختلالُ الضرورات الخمس الواجبة رعايتُها في جميع الأديان، التي بحفظها صلاحُ المعاش والمعاد ونظام أحوال الدارين، وهي: الدين، والعقل، والنفس، والنسب، والمال، فرفع العلم مخل بحفظ الدين، وشرب الخمر بالعقل وبالمال أيضاً، وقلة الرجال بسبب الفتن بالنفس، وظهور الزنا بالنسب، وكذا بالمال.

وإنما كان اختلال هذه الأمور من علاماتها؛ لأن الخلائق يُتركون سُدَى، ولا نبي بعد هذا الزمان، فيتعين خراب العالم.

* * *

١٨٢٦ ـ وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنْ النَّبيِّ ﷺ، قالَ: «اشْتَرَى رَجُلٌ مِنْ رَجُلٍ عَقَاراً، فَوَجَدَ الَّذِي اشْتَرَى العَقَارَ في عَقَارِهِ جَرَّةً فِيهَا ذَهَبٌ، فقالَ لَهُ الَّذِي اشْتَرَى العَقَارَ: خُذْ ذَهَبَكَ، إِنَّمَا اشْتَرَيْتُ مِنْكَ الأَرْضَ، وَلَمْ أَشْتَرِ الذَّهَبَ، وقالَ الذي لَهُ الأَرْضُ: إِنَّمَا بِعْتُكَ الأَرْضَ وَمَا فِيهَا، فَتَحَاكَمَا إِلَى رَجُلٍ، فقالَ الَّذِي تَحَاكَمَا إِلَيْهِ: أَلَكُمَا وَلَدٌ؟ قالَ أَحَدُهُمَا: لي غُلامٌ، وقالَ الآخَرُ: لي جَارِيَةٌ، قالَ: أَنْكِحَا الغُلامَ الجَارِيَةَ، وَأَنْفِقُوا عَلَى أَنْفُسِهِمَا مِنْهُ، وَتَصَدَّقَا» متفقٌ عليه.

* **قوله ﷺ: «اشترى رجل من رجل عقاراً»:**

(ن): (العقار): هو الأرض وما يتصل بها، وحقيقة العقار الأصل،

مأخوذ من العُقر بضم العين وفتحها، وهو الأصل، ومنه: (عقر الدار) بالضم والفتح.

وفي هذا الحديث فضل الإصلاح بين المتنازعين، وأن القاضي يُستحب له ذلك كما يُستحب لغيره[1].

* قوله: «فتحاكما إلى رجل»:

[(ق)]: ظاهره أنهما حكَّماه في ذلك، وأنَّه لم يكن حاكماً منصوباً للناس، مع أنه يحتمل ذلك.

وعلى ظاهره يكون فيه حجة لمالك في قوله: إن المتداعيين إذا حكَّما بينهما مَن له أهليةُ الحُكْم؛ صحَّ، ولزمهما حكمه ما لم يكن جوراً، سواء وافق ذلك الحكمُ رأيَ قاضي البلد أو خالفه.

وقال أبو حنيفة: إن وافق رأيهُ رأيَ قاضي البلد؛ نفذ، وإلا؛ فلا.

واختلف قول الشافعي، فقال: مثل قول مالك، وقال أيضاً: لا يلزم حكمه، ويكون ذلك كالفتوى منه، وبه قال شريح.

وهذا الرجل المحكَّم لم يحكم على أحد منهما، وإنما أصلح بينهما؛ بأن يُنفقا ذلك المالَ على ولديهما ويتصدَّقا، وذلك أن هذا المال ضائعٌ؛ إذا لم يدَّعِه أحدٌ لنفسه.

ولعلهم لم يكن لهم بيت مال، فظهر لهذا المحكَّم أنهما أحق بذلك المال من غيرهما من المستحقين؛ لزهدهما وورعهما، ولمَا ارتُجِي من طيب فعلهما.

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٢/ ١٩).

قال الشيخ أبو عبدالله المازَري: واختلف عندنا فيمن باع أرضاً فوجد فيها شيئاً مدفوناً، فهل ذلك للبائع أو للمشتري؟ فيه قولان.

قلت: ويعني بذلك ما [يكون من] أنواع الأرض؛ كالحجارة والرخام، ولم يكن خِلقةً فيها، وأما ما يكون من غير أنواع الأرض كالذهب والفضة؛ فإن كان من دَفْن الجاهلية؛ كان رِكَازاً، وإن كان من دَفْن المسلمين؛ فهو لقطة، وإن جهل ذلك؛ كان مالاً ضائعاً.

فإن كان هناك بيت مال؛ حُفِظ فيه، وإن لم يكن؛ صُرِف في الفقراء والمساكين، وفيمن يستعين به على أمور الدين، وفيما أمكن من مصالح المسلمين[1].

* * *

١٨٢٧ ـ وعَنْهُ ﷺ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «كَانَتِ امْرَأَتَانِ مَعَهُمَا ابْنَاهُمَا، جَاءَ الذِّئْبُ، فَذَهَبَ بِابْنِ إِحْدَاهُمَا، فقالَتْ لِصَاحِبَتِهَا: إِنَّمَا ذَهَبَ بِابْنِكِ، وقالَتِ الأُخْرَى: إِنَّمَا ذَهَبَ بِابْنِكِ، فَتَحَاكَمَا إِلَى دَاوُدَ ﷺ، فَقَضَى بِهِ للكُبْرَى، فَخَرَجَتَا على سُلَيْمَانَ بْنِ داودَ ﷺ، فَأَخْبَرَتَاهُ، فقالَ: ائْتُوني بِالسِّكِّينِ أَشُقُّهُ بَيْنَكُما. فقالَتِ الصُّغْرَى: لا تَفْعَلْ، رَحِمَكَ الله، هُوَ ابْنُهَا. فَقَضَى بِهِ للصُّغْرَى» متفقٌ عليه.

(ن): استدل سليمان عليه السلام بشفقة الصُّغرى على أنها أمه، وأما

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٥/ ١٧٩).

الكبرى: فما كرهت ذلك، بل أرادته؛ لتشاركها صاحبتها في المصيبة بفقد ولدها، ولم يكن مراده أنه يقطعه حقيقة، وإنما أراد اختبار شفقتهما لتتميز الأم.

قال العلماء: يحتمل أن داود عليه السلام قضى به للكبرى لشبه رآه فيهما، أو أنه كان في شريعته الترجيح بالكبير، أو لكونه في يدها، وكان ذلك مرجحاً في شرعه.

وأما سليمان عليه السلام: فتوصل بطريق من الحيلة والملاطفة إلى معرفة باطن القضية، فأوهمهما أنه يريد قطعه؛ ليعرف مَن يَشُق عليها قطعُه فتكونَ هي أمه، ولعله استقَرَّ الكبرى فأقرَّت بعد ذلك به للصغرى، فحكم بالإقرار لا بمجرد الشفقة المذكورة.

قال العلماء: ومثل ذلك يفعله الحكام ليتوصلوا به إلى حقيقة الصواب[1].

(ق): الذي ينبغي أن يقال: إن داود عليه السلام إنما حكم به للكبرى لسبب اقتضى عنده ترجيحَ قولها، ولم يذكره في الحديث بعينه؛ إذ لم تدع حاجة إليه، فيحتمل أن الولد كان في يد الكبرى، وعلم عجز الأخرى عن إقامة البينة، فقضى [به] لها؛ إبقاءً لما كان على ما كان، وهذا تأويل حسن لا يمنعه اللفظ، وتشهد له قاعدة الدعاوي الشرعية التي يبعد اختلاف الشرائع فيها[2].

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٢/ ١٨).

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (٥/ ١٧٥).

(ن): فإن قيل: كيف حكم سليمان بعد حكم داود عليه السلام في القصة الواحدة ونقض، والمجتهد لا ينقض حكمَ مجتهد؟

فالجواب من أوجه:

أحدها: أن داود عليه السلام لم يكن حكم بالحكم.

والثاني: أن يكون ذلك فتوى من داود لا حكماً.

والثالث: لعله كان في شرعهم فسخُ الحكم إذا رفعه الخصمُ إلى حاكم آخر يرى خلافه.

الرابع: أن سليمان عليه السلام فعل ذلك حيلة إلى إظهار الحق وظهور الصدق، فلما أقرَّت به الكبرى؛ عمل بإقرارها وإن كان بعد الحكم؛ كما إذا اعترف المحكوم له بعد الحكم أن الحكم لخصمه[1].

(ق): فعلى هذا لا يكون من باب نقض الحكم، بل من باب تبدُّل الأحكام بسبب تبدُّل الأسباب.

وفي هذا الحديث أن الأنبياء عليهم السلام يسوغ لهم الحكم بالاجتهاد، وهو مذهب المحققين، ولا يلتفت لقول من يقول: إن الاجتهاد إنما يَسوغ عند فقدِ النص، وإنهم مُتمكِّنون من استطلاع الوحي؛ لأنهم إذا لم يأتهم الوحي في الواقعة؛ تعيَّنَ عليهم البحثُ عن معاني النصوص، والفرق بينهم وبين غيرهم من المجتهدين، أنهم معصومون من الغلط والخطأ، وعن التقصير في اجتهادهم، وغيرُهم ليس كذلك.

وفيه استعمال الحكام الحِيلَ التي تُستخرج بها الحقوقُ بقوة الذكاء

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٢/ ١٨).

والفطنة وممارسة أحوال الخليقة، وقد يكون في أهل التقوى فراسةٌ دينيةٌ وتوسُّمات نُوريَّةٌ، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء، وفيه حجة لمن يقول: إن الأم تَستَلحِقُ، وليس مشهور مذهب [مالك][1].

* **قولها: «لا تفعل رحمـــك الله»**، وفي رواية مســـلم قالت: «لاَ ـ يَرحمُكَ اللهُ ـ هُوَ ابنُهَا»[2].

(ن): قال العلماء: ويســـتحب أن يقال في مثل هذا بالواو، فيقال: لا ويرحمك الله[3].

(ق): حتى يتبين أن ما بعده كلام مستأنف؛ أي: لا تفعل، ثم دعت له بقولها: يرحمك الله؛ لأنَّ وصلَه بما بعده يوهم السامع أنه دعاء عليه، وهو دعاء له.

وقد روي عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه قال لرجل سمعه يقول مثل ذلك القول: لا تفعل هكذا، وقل: يرحمك الله لا.

قلت: وقد يزول ذلك الإبهام بزيادة واو أيضاً[4].

(ن): و«**السكين**» يذكر ويؤنث لغتان، ويقال: لها سكِّينة أيضاً؛ لأنها تُسكن حركةَ الحيوان.

ويقال لها: المدية، بضم الميم وكسرها وفتحها، سميت به؛ لأنها

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (١٢/ ١٩).

(٢) رواه مسلم (١٧٢٠/ ٢٠)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٢/ ١٩).

(٤) انظر: «المفهم» للقرطبي (٥/ ١٧٧).

تقطع مدى حياة الحيوان[1].

* * *

١٨٢٨ ـ وعَنْ مِرْدَاسٍ الأَسْلَمِيِّ ﷺ، قَالَ: قَالَ النبيُّ ﷺ: «يَذْهَبُ الصَّالحُونَ الأَوَّلُ فالأَوَّلُ، وَتَبْقَى حُثَالَةٌ كَحُثَالَةِ الشَّعيرِ أَوْ التَّمْرِ، لا يُبَالِيهمُ الله بَالَةً» رواه البخاريُّ.

* **قوله ﷺ: «يذهب الصالحون الأول فالأول»:**

(ط): الفاء للتعقيب، ولا بد من تقدير؛ أي: الأول منهم فالأول من الباقين منهم، حتى ينتهي إلى الحثالة، مثل الأفضل فالأفضل، و(الأول) بدل من (الصالحون)[2].

* **قوله: «ويبقى حثالة»**، وفي رواية: (نخالة)، وفي رواية: (حفالة).

(نه): **«الحثالة»** بحاء مهملة وثاء مثلثة: الرديء من كل شيء، ومنه حثالة الشعير، والتمر، والأرز، وكل ذي قشر، وفي الحديث: «لاَ تقُومُ السَّاعَةُ إِلاَّ على حُثَالَةٍ منَ النَّاسِ»[3]، وفي حديث أنـس: «كَيفَ أَنتَ إِذَا بَقِيتَ في حُثَالَةٍ منَ النَّاسِ»[4].

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٢/ ١٩).

(٢) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (١١/ ٣٣٩١).

(٣) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٣/ ٤٩٩)، والحاكم في «المستدرك» (٨٥١٧)، من حديث عِلْباءَ السُّلمي ﷺ. وإسناده صحيح كما ذكر محققو «المسند» (طبعة الرسالة).

(٤) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (١/ ٣٣٩)، والحديث رواه البخاري (٤٦٦)، من حديث عبدالله بن عمرو ﷺ.

(قض): «الحفالة»: رذالة الشيء، وكذا الحثالة، والفاء والثاء يتعاقبان كثيراً.

«لا يبالهم الله»؛ أي: لا يَرفع لهم قدراً ولا يُقيم لهم وزناً، وأصل بالة: بالية؛ مثل عافاه الله عافية، فحذفوا الياء منها تخفيفاً، كما حذفوا [الألف] من (لم أُبَل)، يقال: ما باليته وما باليت به؛ أي: لم أكترث[1].

(ك): فإن قلت لفظ (البالية) ليس مصدراً لـ (باليت)، فما وجهه؟

قلت: هو اسم لمصدره، وقيل: هو مصدر باليت، فحذفت الياء تخفيفاً[2].

(ط): التنكير في (حفالة) للتحقير[3].

* * *

١٨٢٩ ـ وعَنْ رِفاعَةَ بْنِ رَافِعٍ الزُّرَقِيِّ ﷺ، قالَ: جَاءَ جِبْرِيلُ إِلَى النَّبيِّ ﷺ، قَالَ: مَا تَعُدُّون أَهْلَ بَدْرٍ فِيكُمْ؟ قالَ: «مِنْ أَفْضَلِ المُسْلِمِينَ»، أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا. قالَ: «وَكَذَلكَ مَنْ شَهِد بَدْراً مِنَ المَلائِكَةِ» رواه البخاريُّ.

* قوله: «ما تعدون أهل بدر؟»:

(ط): «ما تعدون»؛ أي: ممَّن تعدُّون؛ ليطابقه الجواب، وهو: «من

---

(١) انظر: «تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة» للبيضاوي (٣/ ٣١٠).

(٢) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (٢٢/ ٢٠٥).

(٣) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (١١/ ٣٣٩١).

أفضل المسلمين»، وإنما أتى بـ (ما) بدل (من)؛ تعظيماً لشأنهم؛ نحو قولهم: سبحان ما سخَّركن لنا.

وقوله: **«وكذلك من شهد بدراً من الملائكة»**؛ [أي]: فإنهم مِن أفضل الملائكة، انتهى[1].

أهل بدر من الصحابة كانوا بضعةَ عشرة وثلاث مئة عِدَّة أصحاب طالوت، الذين جاوزوا معه النهر، والملائكة الذين حضروا ألفٌ على أَصحِّ الوجهين من التفسير، وقيل: خمسة آلاف.

قال الله تعالى: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُم بِأَلْفٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ﴾[الأنفال: ٩]، قال ابن عباس: أي: متتابعين، كان جبريل في خمس مئة من الملائكة مُجَنِّبة، وميكائيل في خمس مئة.

فإن قيل: فما الجمع بين هذه الآية، وبين قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنتُمْ أَذِلَّةٌ فَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٢٣﴾ إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَن يَكْفِيَكُمْ أَن يُمِدَّكُمْ رَبُّكُم بِثَلَاثَةِ آلَافٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُنزَلِينَ ﴿١٢٤﴾ بَلَىٰ إِن تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُم مِّن فَوْرِهِمْ هَٰذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُم بِخَمْسَةِ آلَافٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ﴾[آل عمران: ١٢٣ ـ ١٢٤ ـ ١٢٥]؛ فإن هذه الآية تقتضي أن الإمداد يوم بدر كان بخمسة آلاف مَلَك؟!

فالجواب: أن التنصيص بالألف هاهنا لا ينافي الثلاثة الآلاف فما فوقها؛ لقوله: ﴿مُرْدِفِينَ﴾ بمعنى: يَرْدُفُهم غيرُهم، ويتبعهم ألوفٌ أُخَرُ مثلهم.

---

(١) المرجع السابق، (١٢/ ٣٩٤٠).

وعن ابن عباس في قوله: ﴿مُرۡدِفِينَ ﴾، قال: وراء كل ملك [مَلَك].

وعن علي رضي الله عنه قال: نزل جبريل في ألف من الملائكة عن مَيْمَنة النبيِّ ﷺ، وفيها أبو بكر، ونزل ميكائيل في ألف من الملائكة عن مَيْسَرة النبيِّ ﷺ، وأنا في المَيْسَرة[1].

قال ابن كثير الحافظ: وهذا يقتضي ـ إن صحَّ إسنادُه ـ أن الألف مُرْدَفَةٌ بمثلها؛ ولهذا قرأ بعضُهم: (مردفين) بفتح الدال.

الوجه الثاني: أن هذا الوعد متعلق بقوله: ﴿وَإِذۡ غَدَوۡتَ مِنۡ أَهۡلِكَ﴾[آل عمران: ١٢١]، وذلك يوم أُحُد، وهو قول مجاهد، وعكرمة، والضَّحَّاك، والزُّهريِّ، وغيرهم.

لكن قالوا: لم يحصل الإمداد بالخمسة، ولا بالثلاثة؛ لقوله: ﴿بَلَىٰٓۚ إِن تَصۡبِرُواْ وَتَتَّقُواْ﴾[آل عمران: ١٢٥]، فلم يصبروا وفَرُّوا، فلم يُمدُّوا بمَلَك واحد.

وعن ابن عباس: لم تقاتل الملائكة إلا يوم بدر، وفي غيره يكونون عدداً وإمداداً لا يضربون[2].

* * *

١٨٣٠ ـ وعَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إذا أَنْزَلَ الله تَعالى بِقَوْمٍ عَذاباً، أَصَابَ العَذَابُ مَنْ كَانَ فيهِمْ، ثُمَّ بُعِثُوا عَلى أَعْمَالِهِمْ» متفقٌ عليه.

---

(١) انظر: «تفسير ابن كثير» (٣/ ١٧٥).

(٢) انظر: «تفسير ابن كثير» (٣/ ١٧٥).

* قوله ﷺ: «ثم بعثوا على أعمالهم»، سبق في (الباب الأول).

* * *

١٨٣١ ـ وَعَنْ جَابِرٍ ﷺ، قَالَ: كانَ جِذْعٌ يَقُومُ إِلَيْهِ النَّبيُّ ﷺ ـ يَعْني: في الخُطْبَة ـ، فَلَمَّا وُضِـعَ المِنْبَرُ، سَمِعْنَا لِلجِذْعِ مِثْلَ صَوْتِ العِشَارِ حَتَّى نزَلَ النَّبيُّ ﷺ، فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ، فَسَكَنَ.

وفي روايةٍ: فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الجمعَــة، قَعَدَ النَّبيُّ ﷺ على المِنْبَرِ، فَصَاحَتِ النَّخْلَةُ التي كَانَ يَخْطُبُ عِنْدَها حَتَّى كَادَتْ أَنْ تَنْشَقَّ.

وفي روايةٍ: فَصَاحَتْ صِيَاحَ الصَّبِـيِّ، فنزَلَ النَّبيُّ ﷺ، حَتَّى أَخَذَهَا فَضَمَّهَا إِلَيْهِ، فَجَعَلَتْ تَئِنُّ أَنِينَ الصَّبيِّ الَّذِي يُسَكَّتُ حَتَّى اسْتَقَرَّتْ، قالَ: «بَكَتْ عَلَى مَا كَانَتْ تَسْمَعُ مِنَ الذِّكْرِ» رَواه البخاريُّ.

* قوله: «مثل [صوت] العشار»:

(ك): بكسر العين، جمع العُشَراء، كما يقال: امرأة نُفَساء، وهي الناقة التي أتت عليها من يوم أُرسل فيها الفحلُ عشرةُ أشهر.

قال التَّيْميُّ: وكان المنبر ثلاثَ درجات، وفي الحديث عَلَمٌ عظيم من أعلام نبوته، وهو حنين الجذع، انتهى[1].

---

(١) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (٦/ ٣١).

لله درُّ عبد الصمد بن خليل البغداديِّ رحمة الله عليه؛ حيث يقول:

والجَذْعُ حَنَّ لِفَقْدِهِ وهِيَ النَّوَى ... لا تُسْتَطَاعُ وشَأْنُهَا لا يُكْتَمُ

نَطَقَتْ لَوَاعِجُ شَوْقِه بعِبَارَةٍ ... مَفْهُومَةٍ والجَذْعُ أَخْرَسُ أَبْكَمُ

لَوْ عَاتَبُوهُ على إذَاعَةِ سِرِّهِ ... لأَجَابَهُمْ لَوْ أَنَّهُ يَتكَلَّمُ

أَيُطِيقُ كِتْمَانَ الصَّبَابَةِ عَاشِقٌ ... يُبْلَى بفُرْقَتِكُمْ وَأَنْتُمْ أَنْتُمُ

* * *

١٨٣٢ ـ وعَنْ أَبي ثَعْلَبَةَ الخُشَنيِّ جُرْثُومِ بْنِ نَاشِرٍ ﷺ، عَنْ رَسُولِ الله ﷺ، قالَ: «إِنَّ اللهَ تَعَالَى فَرَضَ فَرائِضَ فَلا تُضَيِّعُوهَا، وَحَدَّ حُدُوداً فَلا تَعْتَدُوهَا، وَحَرَّمَ أَشْيَاءَ فَلا تَنْتَهِكُوهَا، وَسَكَتَ عَنْ أَشْيَاءَ رَحْمَةً لَكُمْ غَيْرَ نِسْيَانٍ، فَلا تَبْحَثُوا عَنْها» حديثٌ حسنٌ، رواه الدَّارَقُطْنِيُّ وغيْرُهُ.

* **قوله ﷺ: «إن الله فرض فرائض»**، اختُلف هل الواجب والفرض بمعنىً واحد أم لا؟

فذهب الشافعيُّ إلى أن كل واجب فرضٌ.

وذهب أبو حنيفة إلى أن الفرض: ما ثبت بدليل قطعيٍّ، والواجب: ما ثبت بغيره.

وأكثر النصوص عن أحمد: أنه يُفرِّق بين الفرض والواجب، فيقول: الفرض: ما كان في الكتاب، والواجب: ما ثبت بالسنة.

وأما المحارم: فهي التي حماها الله تعالى، ومنع من قُربانها، وارتكابها، وانتهاكها، ممَّا ثبت بالكتاب والسنة.

أما حدودُ الله التي نهى عن اعتدائها: فالمراد بها جملة ما أذن في فعله، سواء كان على طريق الوجوب، أو الندب، أو الإباحة، واعتداؤها: هو تجاوز ذلك إلى ارتكاب ما نُهي عنه.

وليس وراء ما حَدَّ الله من المأذون فيه إلا ما نهى عنه، ولهذا مدح سبحانه الحافظين لحدوده، وذمَّ مَن لا يعرف حدَّ الحلال من الحرام؛ كما قال: ﴿ ٱلْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا وَأَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا۟ حُدُودَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ ﴾[التوبة: ٩٧]، وقد تطلق الحُدود، ويراد بها نفس المحارم، وحينئذ؛ فيقال: لا تقربوا حدود الله.

وأما المسكوت عنه: فهو ما لم يذكر حكمُه بتحليل، ولا إيجاب، ولا تحريم، فيكون مَعْفُوّاً عنه، لا حرجَ على فاعله.

لكن ينبغي أن يُعلمَ: أن ذكر الشيء بالتحريم والتحليل ممَّا قد يخفى فهمُه من نصوص الكتاب والسنة؛ فإن دلالة هذه النصوص قد تكون بالتصريح، وبالعُموم والشُّمول، وقد تكون بطريق الفحوى[1] والتنبيه؛ كما في قوله تعالى: ﴿فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ ﴾[الإسراء: ٢٣]؛ فإن دخول ما هو أعظم من التأفيف من أنواع الأذى يكون بطريق الأَوْلى، ويُسمَّى ذلك مفهومَ المُوافقة.

وقد تكون دلالته بطريق مفهوم المخالفة، كما [في]: «في الغَنَمِ السَّائِمَةِ زكَاةٌ»؛ فإنه يدل مفهومُه على أنه لا زكاة في غير السائمة.

---

(١) في الأصل: «التحري»، والتصويب من «جامع العلوم والحكم» لابن رجب (ص: ٢٨٢).

وقد تكون دلالته من باب القياس، فإذا نصَّ الشارع على حكم في شيء لمعنى من المعاني، وكان ذلك المعنى موجوداً في غيره؛ فإنه يتعدَّى الحكمُ إلى كل ما وُجِد فيه.

وهذا من باب العَدْل والميزان الذي أنزله الله، وأمر بالاعتبار به، فأما ما انتفى فيه ذلك كلُّه: فهو مما سَكتَ عنه.

واعلم أن هذه المسألة [غير مسألة] حكم الأعيان قبل ورود الشرع: هل هو الحَظْر، أو الإباحة، أو لا حكم فيها؟

فإن تلك المسألة مفروضة فيما قبل ورود الشرع، فأما بعد وُروده: فقد دلت هذه النصوص وأشباهُها على أن حكم ذلك الأصل زال، واستقر أن الأصل في الأشياء الإباحة بأدلة الشرع، وقد حكى بعضُهم الإجماعَ على ذلك، وغَلَّطوا من سوَّى بين المسألتين.

قوله ﷺ: «وسكت عن أشياء رحمة لكم»؛ يعني: لم يُحرِّمْها عليهم حتى يعاقبهم على فعلها، ولم يُوجِبْها عليهم حتى يعاقبهم على تركها، بل جعلها عفواً، فإن فعلوها؛ فلا حرجَ عليهم، وإن تركوها؛ فكذلك.

خرَّج البزَّار في «مسنده»، والحاكم في «صحيحه» عن أبي الدَّرْدَاء عن النبيِّ ﷺ قال: «ما أَحَلَّ اللهُ في كِتَابهِ؛ فَهُوَ حَلالٌ، وما سَكَتَ عَنْهُ؛ فَهُوَ عَفْوٌ، فَاقْبَلُوا منَ اللهِ عَافِيَتَهُ؛ فإنَّ اللهَ لَمْ يَكُنْ لِيَنْسَى شَيْئاً»، ثم تلا هذه الآية: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾ [مريم: ٦٤][1].

وقوله: «فلا تبحثوا عنها» يحتمل اختصاصَ هذا النهي بزمن النبيِّ ﷺ،

---

(١) رواه البزار (٤٠٨٧)، والحاكم في «المستدرك» (٣٢٣٦). وهو حديث حسن. انظر: «غاية المرام» (ص: ١٤).

لأن كثرة البحث والسؤال عمَّا لم يذكر قد يكون سبباً لنزول التشديد فيه بإيجاب أو تحريم، وهذا البحث مثل أن يُدقِّق الناظر فِكْرَه في وجود الفروق المُستبعدة، فيفرق بين متماثلين بمُجرَّد فرق لا يظهر له أثرٌ في الشرع، مع وجود الأوصاف المقتضية للجمع، أو يجمع بين متفرقين بمُجرَّد الأوصاف الطَّرْدية التي هي غير مناسبة، ولا يدل دليلٌ على تأثيرها في الشرع، فهذا النظر والبحث غير مَرْضيٍّ ولا محمود، ولعل هذا مُرادُ ابن مسعود بقوله: إياكم والتنطُّعَ، إياكم والتعمُّقَ، وعليكم بالعَتيق؛ يعني: بما كانت عليه الصحابة.

ومما يدخل في النهي عن التعمُّق والبحث عنه أمورُ الغَيْب الخبرية التي أُمِر بالإيمان بها، وبعضُها قد لا يكون له شاهدٌ في هذا العالم المحسوس، فالبحث عن كيفية ذلك هو مما ينهى عنه، وقد يوجب الحَيْرةَ والشَّكَّ، وينتهي إلى التكذيب.

وهذا الحديث يجمع أحكام الدِّين كلَّها، قال أبو بكر بن السَّمْعانيِّ: هذا الحديث من أُصول الدِّين.

قال بعضُهم: ليس في أحاديث النبيِّ ﷺ حديثٌ واحدُ أجمعُ بإنفراده لأصول الدِّين وفروعه من حديث أبي ثَعْلَبَةَ؛ لأن مَن أَدَّى الفرائض، واجتنب المحارم، ووقف عند الحُدود، وترك البحثَ عمَّا غاب عنه؛ فقد استوفى أحكامَ الفَضْل، وأوفى حُقوقَ الدِّين، انتهى شرحُ حديث أبي ثعلبة مُلخَّصاً من كلام الحافظ ابن رجب الحَنْبليِّ رحمه الله[1].

* * *

(١) انظر: «جامع العلوم والحكم» لابن رجب الحنبلي (١/ ٢٨٤ ـ ٢٨٦).

١٨٣٣ ـ وعَنْ عَبْـــدِالله بْنِ أَبي أَوْفى ﷺ، قالَ: غَزَوْنا مَعَ رَسُولِ الله ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ نأْكُلُ الجَرَادَ.

وفي روايةٍ: نأْكُلُ مَعَهُ الجَرَادَ. متفقٌ عليه.

* قوله: «نأكل الجراد»:

(ن): فيه: إباحة الجراد، وأجمع المسلمون على إباحته، ثم قال الشافعيُّ، وأبو حنيفة، والجماهير: يَحِلُّ، سواء مات بذكاة، أو باصطياد مسلم، أو مَجُوسيٍّ، أو مات حَتْفَ أَنْفِه، سواء قُطِعَ بعضُه، أو أُحدث فيه سببٌ.

وقال مالك في المشهور عنه، وأحمد في رواية: يحِلُّ إذا مات بسبب؛ بأن يُقطع بعضُه، أو يُسْلَق، أو يُقْلَى في النار حياً، أو يُشوى، فإن مات حَتْفَ أَنْفِه، أو في وعاء؛ لم يَحِلَّ[1].

(ق): الجمهور تمسَّكوا بظاهر هذا الحديث، وبما ذكره ابنُ المُنذر: أن أزواج النبيِّ ﷺ كُنَّ يتهادَيْنَ الجرادَ فيما بينهن، وبما ذكره الدارقطني عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ قال: «أُحِلَّتْ لنا مَيْتَتَانِ: الحُوتُ والجَرَادُ، ودَمَانِ: الكَبِدُ والطِّحَالُ»[2]، على أنه لا يصِحُّ؛ لأنه من رواية عبدالله، وعبد الرحمن ابني زيد بن أَسْلَمَ، ولا يُحْتجُّ بحديثهما.

ومن الجمهور من رأى: أنها من صيد البحـــر، وعلى هذا: فيجـوز

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٣/ ١٠٣).

(٢) رواه الدارقطني في «سننـه» (٤/ ٢٧١). وإسناده جيـد. انظر: «تخريج أحاديث المشكاة» (٤٢٣٢).

للمحرم صَيْدُها من غير جزاء.

وأما مالك واللَّيْثُ: فرأيا أن الجراد من حيوان البرِّ، فمَيْتَتُه مُحرَّمة؛ لأنها داخلة في عموم قوله: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ﴾[المائدة: ٣]، ولم يصِحَّ عندهم «أُحِلَّت لنا مَيْتَتَانِ»، وقالا بمُوجَب حديث ابن أبي أَوْفى، وبما ذكره ابن المُنذر، بشرط الذكاة؛ إذ ليسا بنَصَّين، وإذا كان كذلك؛ فلا بُدَّ فيها من ذكاة، إلا أن ذكاة كل شيء بحسَب ما يتأتى فيه، فرأى مالك: أنه لا بُدَّ فيها من فِعْلٍ تموت بسببه[1].

(تو): رواية من روى: (نأكل معه الجراد) مُؤوَّل على أنهم أكلوه وهم معه، فلم يُنْكِر عليهم، وهذا يدل على إباحته، ولو صرفه مُؤوِّلٌ على الأكل؛ فإنه محتمل، وإنما رجَّحنا التأويلَ الأول؛ لخُلُوِّ أكثر الروايات من هذه الزيادة، ثم لِما ورد في الحديث أن النبيَّ ﷺ لم يكن يأكل الجرادَ، وذلك من حديث سُليمان بن صُرَد[2] عن النبيِّ ﷺ وقد سئل عن الجراد فقال: «أَكْثَرُ جُنُودِ الله، لا آكُلُه ولا أُحَرِّمُهُ»[3].

فإن قيل: كيف يترك الحديث الصحيح بمثل هذا الحديث؟

قلنا: لم نتركه، وإنما أولناه؛ لما فيه من الاحتمال؛ كي يوافق سائر الروايات، ولا نرُدُّ الحديثَ الذي أوردناه، وهو من الواضح الجَلِيِّ بما فيه خفاءٌ والتباس.

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٥/ ٢٣٧).

(٢) كذا في الأصل، والذي في كتب التخريج: أنه من حديث سلمان الفارسي ﷺ، وكذا نقله الطيبي في «شرح المشكاة» (٩/ ٢٨١٩) عن التوربشتي.

(٣) رواه ابن ماجه (٣٢١٩). وهو حديث ضعيف. انظر: «السلسلة الضعيفة» (١٥٣٣).

(ط): التأويل الأول، وهو قوله: أكلوه وهم معه، بعيد؛ لأن المَعِيَّةَ تقتضي المشاركة في الفعل، كما في قوله: غزونا مع رسول الله ﷺ، وقد صرَّح به صاحبُ «الكشاف»، والرواية الخالية عنه مطلقة، فيحمل على المُقيَّد، وحديث سُليمانَ بن صُرَد[1] ضعَّفه مُحيي السُّنَّة[2].

* * *

١٨٣٤ ـ وَعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قَالَ: «لا يُلْدَغُ المُؤْمِنُ مِنْ جُحْرٍ وَاحِدٍ مَرَّتَيْنِ» متفقٌ عليهِ.

* **قوله ﷺ: «لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين»:**

(ق): هذا مَثَلٌ صحيح، وقولٌ بليغ، ابتكره النبيُّ ﷺ من فَوْره، ولم يُسمع من غيره، وذلك أن أبا عزة بن عُمير الشاعر أخا مُصعب بن عُمير كان يهجو النبيَّ ﷺ، ويُؤذيه، ويُؤذي المسلمين، فأمكن اللهُ منه يوم بدر، فأُخذ أسيراً، وجيء به إلى النبيِّ ﷺ، فسأله أن يَمُنَّ عليه ولا يعود إلى شيء ممَّا كان يفعله، فمَنَّ عليه النبيُّ ﷺ، فأطلقه، فرجع إلى مكة وعاد إلى أشدَّ ممَّا كان عليه، فلما كان يومُ أُحد؛ أمكن اللهُ منه، فأُسر، وأحضر بين يدي النبيِّ ﷺ، فسأله أن يمُنَّ عليه، فقال النبيُّ ﷺ: «لا يُلْدَغُ المُؤْمِنُ مِنْ جُحْرٍ وَاحِدٍ مرَّتين، والله؛ لا تَمْسَحُ عَارِضَيْكَ بمَكَّةَ أَبَداً»، فأمر بقتله.

وأصل هذا المثل: أن الذي يُلدغ من جُحْر لا يُعيد يدَه إليه أبداً إذا كان فَطِناً حَذِراً، بل ولا لما يُشبهه، فكذلك المؤمن لكِيَاسَته، وفَطانته،

---

(١) فيه ما مر في التعليق السابق.

(٢) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٩/ ٢٨١٩).

وحَذرِه إذا وقع في شيء مما يضرُّه في دينه ودنياه؛ لا يعود إليه.

والرواية المعروفة: **«لا يلدغ»** بضم الغين ـ وكذلك قرأته ـ على الخبر، وهو الذي يشهد له سببُ الحديث ومَسَاقُه، وقد قيَّده بعضُهم بسكون الغين على النهي، وفيه بُعْدٌ[1].

(خط): رواية الخبر معناه: أن المؤمن الممدوح هو المُتيقِّظ الحازم الذي لا يُؤتى من ناحية الغَفْلة، فيُخدع مَرّةً بعد أُخرى، ولا يَفْطُنُ هو به.

وقيل: هو الخداع في أمر الآخرة دون أمر الدنيا.

ورواية النهي معناها: لا يُخدعنَّ المُؤمنُ، ولا يُؤتيَنَّ من ناحية الغفلة، فيقع في مكروه، وهذا يصلُح أن يكون في أمر الدنيا والآخرة، انتهى[2].

قال الترمذيُّ الحكيم في «نوادر الأصول»: المؤمن إذا أصاب الذنب؛ تألم قلبُه، وتلك هي لَدْغة المعصية، فلا يُلْدَغ من جُحْر واحد مرتين؛ أي: أن هذا الأمر لدغه مرة، فأوجعه، فوجع ذلك تذكرةٌ له من الغفلة حتى [لا] يقع فيه ثانية[3].

(تو): أرى هذا الحديث لم يبلغ الخطابيَّ على ما كان عليه، وهو مشهور عند أهل السِّيَر، وهذا السببُ يُضعِّف الوجه الثاني.

(ط): إذا ذهب إلى النهي؛ خُيِّل أنه ﷺ لمَّا رأى من نفسه الزكية

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٦/ ٦٣١).

(٢) انظر: «معالم السنن» للخطابي (٤/ ١١٨).

(٣) انظر: «نوادر الأصول» للحكيم الترمذي (١/ ٢٨٢).

الميلَ إلى الحِلْم والعفو عنه؛ جرَّد منها مؤمناً كاملاً حازماً ذا شهامة، فنهاه عن ذلك تأنيباً.

يعني: ليس من شِيمة المؤمن الحازم الذي يغضب لله، ويَذُبُّ عن دين الله، أن ينخدعَ من مثل هذا الغادر المُتمرِّد مرة بعد أخرى، فانته عن حديث الحِلْم، وامض لشأنك في الانتقام منه، والانتصار من عدوِّ الله؛ فإن مقام الغضب لله يأبى التحلم والعفو، وإلى هذا المقام ينظر قوله ﷺ: «الحَلِيمُ ذو عَثْرَةٍ، والحَكِيمُ ذو تَجْرِبَةٍ»[1]، وأنشد النابغة في هذا المعنى:

ولا خَيْـرَ فـي حِلْـمٍ إذا لَـمْ يَكُـنْ لـهُ
بَـوَادِرُ تَحْمِـي صَـفْوَهُ أَنْ يُكَـدَّرا

ولا خَيْـرَ فـي أَمْـرٍ إذا لـم يَكُـنْ لـهُ
حَكِـيمٌ إذا مـا أَوْرَدَ الأَمْـرَ أَصْـدَرا

ومن أوصافه ﷺ على ما روت أُمُّ المؤمنين الصِّدِّيقة بنت الصديق: ما انتقم رسولُ الله ﷺ لنفسه في شيء قَطُّ، إلا أَن تُنْتَهَكَ حُرْمَةُ الله، فينتقم لله بها.

فظهر من هذا أن الحِلْمَ مطلقاً غيرُ محمود، كما أن الجُودَ كذلك.

وقد قيل:

فَوَضْـعُ النَّـدَى فـي مَوْضِـعِ الـسَّيْفِ بـالعُلا
مـضِـرٌّ كَوَضْـعِ الـسَّيْفِ فـي مَوْضِـعِ النَّـدَى

وفُهِم منه أن هناك مقاماً التحلُّم والتساهل فيه محمودٌ، بل مندوبٌ

---

(١) رواه الترمذي (٢٠٣٣) من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ، وقال: حديث حسن.

إليه، وذلك مع المؤمنين من استعمال الحِلْم، والعفو، وخَفْض الجناح، قال تعالى: ﴿وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ﴾[الشورى: ٣٧]، فيجتمع لهم لِينُ الجانب مع الأولياء، والغِلْظة مع الأعداء، قال تعالى: ﴿أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ﴾[الفتح: ٢٩]، ﴿أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾[المائدة: ٥٤].

قال:

حَلِيمٌ إذا ما زَيَّنَ الحِلْمُ أَهْلَهُ

مع الحِلْمِ في عَيْنِ العَدُوِّ مَهِيبُ

وإذا ذُهب إلى مُجرَّد الإخبار؛ لم يكن هذا التأنيبُ والتعيير، فلم يفهم منه أن التحلُّم والتساهل في بعض المواضع مندوبٌ إليه؛ فإن الانتقام والانتصار من أعداء الدِّين مأمورٌ به، فظهر من هذا أن القولَ بالنهي أَوْلى، والمَقامَ له أدعى، وسلوك ما ذهب إليه الإمام الخطابيُّ أَوْضَحُ، وأَهْدَى، وأحَقُّ أن يُتَّبعَ وأَحْرَى، انتهى[١].

قال المَيْدانيُّ في «الأمثال»: معناه: أن الشرع يمنع المؤمن من الإصرار، فلا يأتي ما يستوجب به تضاعفَ العُقوبة، يُضرب لمن أُصيب ونُكِبَ مرَّةً بعد أُخرى.

قاله النبي ﷺ لأبي عَزَّة الشاعر؛ أي: لو كنت مؤمناً؛ لم تعد لقتالنا[٢].

* * *

---

(١) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (١٠/ ٣٢٢٢).

(٢) انظر: «مجمع الأمثال» للميداني (٢/ ٢١٥).

١٨٣٥ ـ وَعَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «ثَلاَثَةٌ لاَ يُكَلِّمُهُمُ اللهُ يَوْمَ القِيَامَةِ، وَلاَ يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ، وَلاَ يُزَكِّيهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: رَجُلٌ عَلَى فَضْلِ مَـاءٍ بِالفَلاَةِ يَمْنَعُـهُ مِنِ ابْنِ السَّبِـيلِ، وَرَجُـلٌ بَايَعَ رَجُلاً سِلْعَةً بَعْدَ العَصْرِ، فَحَلَفَ بِاللهِ لأَخَذَهَا بِكَذَا وَكَذَا، فَصَدَّقَهُ، وَهُوَ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ، وَرَجُـلٌ بَايَعَ إِمَاماً لاَ يُبَايِـعُهُ إِلاَّ لِـدُنْيَا، فَإِنْ أَعْطَاهُ مِنْهَا، وَفَى، وَإِنْ لَمْ يُعْطِهِ مِنْهَا، لَمْ يَفِ» متفقٌ عليهِ.

* قوله ﷺ: «ثلاثة لا يكلمهم الله . . . إلى آخره»، سبق شرحه في (الباب الثاني والسبعين).

* قوله: «رجل على فضل ماء يمنعه من ابن السبيل»:

(ن): لا شكَّ في غِلَظ تحريم ما فعل وشِدَّة قبحه، فإذا كان مَن يمنع فَضْلَ الماء الماشيةَ عاصياً؛ فكيف مَن يمنعه الآدميَّ المُحترمَ؟! [١]

(ق): جاء في «صحيح البخاري»: «يقول الله لمانع الماء: اليومَ أَمْنَعُكَ فَضْلِي؛ كما مَنَعْتَ فَضْلَ ما لم تَعْمَل يَدَاكَ»[٢].

و«ابن السبيل» هذا: هو المسافر، و«السبيل»: الطريق، وسُمِّي المسافر بذلك؛ لأن الطريق تُبْرِزُه وتظهره، فكأنها ولدته.

وقيل: سُمِّي بذلك؛ لملازمته إياه، كما يقال في الغُراب: ابن دَأْيَةَ، لمُلازمته دَأْيَةَ البعير الدَّبِرِ؛ ليَنْقُرَها.

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٢/ ١١٧).

(٢) رواه البخاري (٢٢٤٠)، من حديث أبي هريرة ﷺ.

و«الفلاة»: القَفْر.

وقد أجمع المسلمون على تحريم مَنْع الماء على هذه الحالة؛ لأنه مَنْعُ ما لا حقَّ له فيه من مُستَحِقِّه، وربما أتلفه، أو أتلف ماله وبهائمه، فلو منعه هذا الماء حتى مات عطشاً؛ أُقِيدَ منه عند مالك، كما لو قتله بالجوع أو بالسِّلاح[1].

* وقوله: «بايع رجلاً بسلعة»:

(ق): رويناه [«سلعة»] بغير باء، ورويناه بالباء، فعلى الباء: يكون «بايع» بمعنى: ساوم، كما جاء في الرواية الأخرى، وتكون الباء بمعنى (عن)؛ كما قال الشاعر:

فَـإِنْ تَـسْأَلُوني بالنِّـسَاءِ فَـإِنَّني ... بَـصِيرٌ بِـأَدْوَاءِ النِّـسَاءِ طَبِـيبُ

أي: عن النساء.

وعلى إسقاطها: يكون [معنى (بايع) باع فيتعدى بنفسه، و«سلعة»][2] مفعول (بايع)[3].

* وقوله ﷺ: «حلف بالله لأخذها بكذا»؛ يعني: بذلك: أنه كذب، فزاد في الثمن، وحلف على كذبه، وأخذ مالَ غيره ظلماً، فقد جمع بين كبائر، فاستحق هذا الوعيد الشديد.

وتخصيصه بما بعد العصر يدلُّ على أن لهذا الوقت من الفَضْل والحُرمة

---

(1) انظر: «المفهم» للقرطبي (١/ ٣٠٦).

(2) ما بين معكوفتين من «المفهم» للقرطبي (١/ ٣٠٧).

(3) المرجع السابق، الموضع نفسه.

ما ليس لغيره من ساعات اليوم.

قلت: ويظهر لي أنه إنما كان ذلك؛ لأنه عقيب الصلاة الوسطى ـ كما ورد النص عليه ـ ولمَّا كانت هذه الصلاة لها من الفَضْل وعظيم القَدْر أكثرُ مما لغيرها؛ فينبغي لمُصلِّيها أن يظهر عليه عقيبها من التحفُّظ لدينه، والتحرُّز على إيمانه، أكثرُ ممَّا ينبغي له عقيب غيرها؛ لأن الصلاة حقُّها أن تَنهى عن الفحشاء والمُنكر، كما في التنزيل؛ أي: تَحْمِل على الامتناع من ذلك بما يحدُث في قلب المصلي بسببها من النور والانشراح، والخوف من الله تعالى، والحياء منه، ولهذا أشار النبيُّ ﷺ بقوله: «مَنْ لم تَنْهَهُ صَلاتُه عَنِ الفَحْشَاءِ والمُنْكَرِ؛ لم يَزْدَدْ منَ اللهِ إلاَّ بُعْداً»[1].

فإذا كان هذا في الصلوات كلِّها؛ كانت الوُسطى بذلك أَوْلى، وحقُّها من ذلك أكثرَ وأَوْفى، فمَن اجترأ بعدها على اليمين الغَمُوس التي يأكل بها مالَ الغير؛ كان إثمُه أشدَّ، وقلبُه أفسدَ، وهذا أَوْلى ممَّا قاله القاضي أبو الفضل؛ فإنه قال: إنما كان لاجتماع ملائكة الليل والنهار في ذلك الوقت لوجهين:

أحدهما: أن هذا المعنى موجودٌ في صلاة الفجر، فتبطل خُصوصية العصر.

وثانيها: أن حضور الملائكة واجتماعَهم إنما هو في فعل هاتين الصلاتين لا بعدهما، كما نصَّ عليه في الحديث بقوله: «تَقُولُ المَلائِكَةُ:

---

(١) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١١٠٢٥)، من حديث ابن عباس ﷺ. وهو حديث باطل. انظر: «السلسلة الضعيفة» (٢).

أَتَيْنَاهُمْ وهُمْ يُصَلُّونَ، وتَرَكْنَاهُم وهُمْ يُصَلُّونَ»[1].

وهذا يدل دلالة واضحة على أن هؤلاء الملائكةَ لا يشاهدون من أعمال العباد إلا الصلاة فقط، وبها يشهدون، فتدبَّر ما ذكرتُه؛ فإنه الأنسبُ الأسلم[2].

* **قوله ﷺ: «لا يبايعه إلا للدنيا»:**

(ق): إنما استحق هذا الوعيد الشديد؛ لأنه لم يَقُم لله تعالى بما وجب عليه من البَيْعة الدِّينية؛ فإنها من العبادات التي تجب فيها النية والإخلاص.

فإذا فعلها لغير الله؛ من دنيا يقصدها، أو غرَض عاجل؛ بقيت عُهْدَتُها عليه؛ لأنه منافق مراءٍ غاشٌّ للإمام وللمسلمين، غيرُ ناصح [لهم، ومن كان هكذا؛ كان] مُثيراً للفتن بين المسلمين، يَسْفِك دماءَهم، ويستبيح أموالهم، ويَهْتِك بلادهم؛ لأنه إنما يكون مع مَن يُبلِّغُه إلى أغراضه، فيبايعه لذلك، ويَنْصُره، ويغضب له، ويقاتل مُخالِفه، فينشأ من ذلك تلك المفاسد.

وقد يكون هذا مخالفةً في بعض أغراضه، فيَنْكُث بيعتَه، ويطلب هَلَكَتَهُ، كما هو حال أكثر هذه الأزمان؛ فإنهم قد عَمَّهم الغَدْرُ[3].

وقوله: «فإن أعطاه منها؛ وفى»، وهكذا الرواية «وفى» مخفف الفاء، و«يف» محذوف الواو والياء، مُخَفَّفاً، وهو الصحيح، يقال: وفى

---

(1) رواه البخاري (٥٣٠)، ومسلم (٦٣٢)، من حديث أبي هريرة ﷺ.

(2) انظر: «المفهم» للقرطبي (١/ ٣٠٧).

(3) المرجع السابق (١/ ٣٠٨).

يفي وفاء، والوفاء ممدود: ضدُّ الغدر، وأما المشدد: فهو بمعنى توفية الحق وإعطائه، ومنه قوله تعالى: ﴿وَإِبْرَٰهِيمَ ٱلَّذِى وَفَّىٰٓ﴾[النجم: ٣٧]؛ أي: قام بما كُلِّفه من الأعمال؛ كخِصَال الفطرة، وغيرها؛ كما قال تعالى: ﴿فَأَتَمَّهُنَّ﴾[البقرة: ١٢٤][1].

* * *

١٨٣٦ ـ وَعَنْهُ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ، قَالَ: «بَيْنَ النَّفْخَتَيْنِ أَرْبَعُونَ»، قَالُوا: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! أَرْبَعُونَ يَوْماً؟ قَالَ: أَبَيْتُ، قَالُوا: أَرْبَعُونَ سَنَةً؟ قَالَ: أَبَيْتُ، قالُوا: أَرْبَعُونَ شَهْراً؟ قَالَ: أَبَيْتُ، «وَيَبْلَى كُلُّ شَيْءٍ مِنَ الإنْسَانِ إلاَّ عَجْبَ الذَّنَبِ، فِيهِ يُرَكَّبُ الخَلْقُ، ثُمَّ يُنَزِّلُ اللهُ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً، فَيَنْبُتُونَ كَمَا يَنْبُتُ البَقْلُ» متفقٌ عليه.

*** قوله: «ما بين النفختين»:**

(ق): يعني: نفختي الصَّعْق والبَعْث، يشير إلى قوله تعالى: ﴿وَنُفِخَ فِى ٱلصُّورِ فَصَعِقَ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ إِلَّا مَن شَآءَ ٱللَّهُ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَىٰ فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنظُرُونَ﴾[الزمر: ٦٨][2].

*** قوله: «أبيت»:**

(ن): معناه: أبيت أن أجزم بأن المراد أربعون يوماً، أو سنة، أو شهراً، بل الذي أجزم [به] أنها أربعون مُجملةً، وقد جاءت مُفسَّرة من

---

(١) المرجع السابق، الموضع نفسه.

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ٣٠٦).

رواية غيره في غير «مسلم»: «أربعون سنة»[1].

(ق): ويحتمل أنه كان عنده علمٌ وامتنع من بَثِّه؛ لأنه لا يُرْهِقُ إليه حاجةٌ، ولا يتعلق به عمل[2].

* **قوله ﷺ: «ويبلى كل شيء من الإنسان»:**

(ق): وفي رواية: «كُلُّ ابنِ آدَمَ تَأْكُلُهُ الأَرْضُ»[3]؛ أي: تُبْليه وتُصيـِّره إلى أصله الذي هو التراب، وهذا عامٌّ مخصوصٌ بقوله: «إنَّ اللهَ حَرَّمَ على الأَرْضِ أَجْسادَ الأَنْبِياءِ»[4]، وبقوله عليه الصلاة والسلام: «المُؤَذِّنُ المُحْتَسِبُ كالمُتَشَحِّطِ في دَمِهِ، وإن مَاتَ لَمْ يُدَوِّدْ في قَبْرِهِ»[5].

وظاهر هذا أن الأرض لا تأكل أجسادَ الشهداء، والمؤذنين المُحتسبين، وقد شُوهد هذا فيمن اطُّلع عليه من الشهداء، فوُجدوا كما دُفنوا بعد أيام طويلة، كما ذكر في السِّيَر وغيرها[6].

(ن): **«عجب الذنب»** بفتح العين وإسكان الجيم: العظم اللطيف الذي في أسفل الصُّلْب، وهو رأس العُصْعُص، وهو أول ما يُخلق من

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٨/ ٩١).

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ٣٠٦).

(٣) رواه البخاري (٧٧٣)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) رواه أبو داود (١٠٤٧)، وابن ماجه (١٠٨٥)، من حديث شداد بن أوس رضي الله عنه. وهو حديث صحيح. انظر: «السلسلة الصحيحة» (٤/ ٣٢).

(٥) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٣٥٥٤)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما. وهو حديث ضعيف. انظر: «السلسلة الضعيفة» (٨٥٢).

(٦) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ٣٠٧).

الآدمي، وهو الذي يبقى منه؛ ليُعاد تركيبُ الخلق عليه[1].

(ق): روى ابن أبي الدنيا من حديث أبي سعيد الخُدْريِّ، وذكر عَجْبَ الذَّنَب، قيل: يا رسولَ الله؛ وما هو؟ قال: «مِثْلُ حَبَّةِ خَرْدَلٍ، ومنه يَنْشَؤُونَ»[2].

(مظ): المراد طول بقائه، لا أنه لا يبلى أصلاً؛ لأنه خلاف المحسوس، وأنه ورد: «أَوَّلُ ما يُخْلَقُ وآخِرُ ما يَبْلَى».

والحكمة فيه: أنه قاعدة بدن الإنسان، وأُسُّه الذي يُبنى عليه، فبالحَرِيِّ أن يكون أصلبَ من الجميع، كقاعدة الجدار وأُسِّه، وإذا كان أصلبَ؛ كان أطولَ بقاء، انتهى[3].

في «صحيح مسلم»: «إنَّ في الإِنْسَانِ عَظْماً لا تَأْكُلُهُ الأَرْضُ أَبَداً»[4]، وهذا يُؤيِّد ما ذكره النوويُّ.

* **قوله ﷺ: «ثم ينزل الله من السماء ماء»:**

(ق): يعني به: بعد نفخة الصَّعْق ينزل هذا الماء الذي هو كمَنيِّ الرجال، فتتكون منه الأجساد بقُدرة الله تعالى، وعن ذلك عبَّر بقوله:

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٨/ ٩٢).

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ٣٠٧)، والحديث رواه ابن حبان في «صحيحه» (٣١٤٠)، من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ. وهو حديث ضعيف. انظر: «ضعيف الترغيب والترهيب» (٢٠٨٥).

(٣) انظر: «المفاتيح في شرح المصابيح» للمظهري (٥/ ٤٦٧).

(٤) رواه مسلم (٢٩٥٥/ ١٤٣)، من حديث أبي هريرة ﷺ.

«فينبتون كما ينبت البقل»، فإذا تهيأت الأجسام، وكمَلت؛ نُفخ في الصور نفخةُ البَعْث، فخرجت الأرواح من المَحالِّ التي هي فيها.

قال بعضُهم: فتأتي كلُّ روح إلى جسدها، فيحييها الله تعالى، كلُّ ذلك في لحظة؛ بدليل قوله تعالى: ﴿فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنظُرُونَ﴾[الزمر: ٦٨]، انتهى[١].

عن أبي مُرَيَّةَ، [عن النبي ﷺ]، أو عن عبدالله بن عمرو، عن النبي ﷺ قال: «النَّافِخَانِ في السَّمَاءِ الثَّانيةِ، رَأْسُ أَحَدِهما بالمَشْرق، ورِجْلاهُ بالمَغْرِبِ»، أو قال: «رَأْسُ أَحَدِهما بالمَغْرِبِ، ورِجْلاهُ بالمَشْرِقِ، يَنْتَظِرُونَ متى يُؤْمَرانِ أَنْ يَنْفُخَا في الصُّورِ، فيَنْفُخَانِ»، رواه أحمد بإسناد جيد، هكذا على الشَّكِّ في إرساله واتصاله، قاله المُنذِريُّ[٢].

وفي «صحيح البخاري» في ترجمة بابٍ: عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا نُقِرَ فِي ٱلنَّاقُورِ﴾[المدثر: ٨]: الصور، قال: و﴿ٱلرَّاجِفَةُ﴾: النفخة الأولى، و﴿ٱلرَّادِفَةُ﴾: الثانية[٣].

وعن أبي سعيد قال: ذكر رسول الله ﷺ صاحبَ الصُّور، فقال: «عَنْ يَمِينِه جِبْرِيلُ، وعَنْ يَسَارِه مِيكَائِيلُ»، رواه رَزِينٌ[٤].

* * *

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ٣٠٦).

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢/ ١٩٢). وهو حديث منكر. انظر: «ضعيف الترغيب والترهيب» (٢٠٨٤).

(٣) رواه البخاري (٤٦٥١).

(٤) رواه أبو داود (٣٩٩٩)، والإمام أحمد في «المسند» (٣/ ٩)، وهو حديث ضعيف كما ذكر محققو «المسند» (طبعة الرسالة) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

١٨٣٧ ـ وَعَنْهُ، قَالَ: بَيْنَمَا النَّبِـيُّ ﷺ في مَجْلِسٍ يُحَدِّثُ القَوْمَ، جَاءَهُ أَعْرَابِـيٌّ، فَقَالَ: مَتَى السَّاعَةُ؟ فَمَضَى رَسُولُ اللهِ ﷺ يُحَدِّثُ، فَقَالَ بَعْضُ القَوْمِ: سَمِعَ مَا قَالَ، فَكَرِهَ ما قَالَ، وقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ لَمْ يَسْمَعْ، حَتَّى إِذَا قَضَى حَدِيثَهُ، قَالَ: «أَيْنَ السَّائِلُ عَنِ السَّاعَةِ؟»، قَالَ: هَا أَنَا يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «إِذَا ضُيِّعَتِ الأَمَانَةُ، فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ»، قَالَ: كَيْفَ إِضَاعَتُهَا؟ قَالَ: «إِذَا وُسِّدَ الأَمْرُ إِلى غَيْرِ أَهْلِهِ، فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ» رَواهُ البُخاريُّ.

* **قوله: «بينما ﷺ في مجلس يحدث القوم، جاءه أعرابي»:**

«بينما» سبق معناه في (الباب الخامس)، و**«الأعرابي»** في (الباب الثاني).

(ك): معنى الحديث: جاء أعرابيٌّ وقتَ حديث الرسول ﷺ.

وقوله: **«يحدث»** خبر المبتدأ، وحُذف مفعولاه الأخيران، و**«القوم»**: هم الرجال دون النساء، قال تعالى: ﴿لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُونُوا۟ خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَآءٌ مِّن نِّسَآءٍ﴾ [الحجرات: ١١].

وقال الشاعر:

أَقَـــــوْمٌ آلُ حِـــــــصْنٍ أَمْ نِـــــــسَاءُ

وقد يدخل النساء فيه على سبيل التبع؛ لأن قوم كل نبيٍّ رجال ونساء، وجمعه: أقوام، وجمع الجمع: أقاوم.

وقوله: **«متى الساعة؟»**؛ أي: يوم القيامة، وقد سبق في (الباب

الخامس) بيانُ تسميتها بالساعة.

وقوله: **«سمع»**؛ أي: رسول الله ﷺ ما قال الأعرابيُّ، فكره سؤاله؛ ولهذا لم يلتفت إلى الجواب.

وقوله: **«حتى إذا قضى»** يتعلق بقولـه: **«فمضى»**، لا بقوله: **«لم يسمع»**، ولفظ **«فقال»** إلى هنا، جملة معترضة بالفاء، وذلك جائز.

فإن قلت: علام عطف «بل لم يسمع»؛ إذ لا يصِحُّ أن يُعطفَ على ما تقدَّم؛ إذ الإضراب إنما يكون عن كلام نفسه، بل لا يصِحُّ عطفٌ أصلاً على كلام غير العاطف؟!

قلت: لا نسلم امتناعَ صِحَّة العطف والإضراب بين كلام المتكلمين، وما الدليل عليه سلَّمنا، لكن يكون الكل من كلام البعض الأول على طريقة عطف التلقين، كأنه قال البعض الآخر للبعض الأول: قل: بل لم يسمع، أو من كلام البعض الآخر؛ بأن يُقدَّر لفظ (سمع) قبله، كأنه قال: سمع، بل لم يسمع.

وقوله: **«ها أنا»** مبتدأ، وخبره محذوف، وهو السائل، و(ها) حرف تنبيه.

(الجوهريُّ): و(ها) قد تكون جوابَ النداء، تُمَدُّ وتُقْصَر، وأيضا مقصور للتقريب، إذا قيل لك: أين أنت؟ فتقول: ها أنا ذا.

فإن قلت: هل يجوز تأخير الجواب عن السؤال فيما يتعلق بالدِّين؟

قلت: المسألة ليست مما يجب تعلُّمُها، بل هي ممَّا لا يكون العلم بها إلا لله تعالى، ولئن سلَّمنا فلعل الذي كان ﷺ مُشتغلاً به كان أهمَّ منه، أو لعله أَخَّره؛ انتظاراً للوحي، أو أراد أن يُتمِّمَ حديثه؛ لئلا يختلط على

السامعين، أو أراد تعليم فوائد:

منها: أنه يجب على القاضي والمُدرِّس والمُفتي تقديمُ الأسبق.

ومنها: أن من أدب التعلم أن لا يُسألَ العالمُ ما دام مشتغلاً بحديث أوغيره؛ لأن من حق القوم الذين بدأ بحديثهم أن لا يُقطع عنهم حتى يُتِمَّه.

وفيه: الرِّفق بالمتعلم وإن جفا في سؤاله أو جهل؛ لأن النبيَّ ﷺ لم يؤنِّبه على سؤاله قبل إكمال حديثه.

وفيه: مراجعة العالم إذا لم يفهم السائل؛ لقوله: **«كيف إضاعتها؟»**.

فإن قلت: السؤال إنما هو عن كيفية الإضاعة، والجواب هو بالزمان، لا بيان الكيفية، فما وجهه؟

قلت: ذلك مُتضمِّن للجواب؛ إذ يلزم منه بيانُ أن كَيْفِيَّتها هي بالتوسُّد المذكور.

فإن قلت: **«إذا»** هاهنا، هل يتضمَّن معنى المُجازاة أم لا؟

قلت: الظاهر لا، والفاء في **«فانتظر الساعة»** للتفريع، أو جواب شرط محذوف؛ يعني: إذا كان كذلك؛ فانتظر الساعة.

قال ابن بَطَّال: وفيه: وجوبُ تعليم السائل، وقال: معنى **«إذا وسد الأمر إلى غير أهله»**: أن الأئمة قد ائتمنهم الله على عباده، وفرض عليهم النصيحةَ لهم، فينبغي لهم تولية أهل الدِّين النظرَ في أُمور الأئمة، فإذا قلدوا غير أهل الدِّين؛ فقد ضيَّعوا الأمانة التي فرض الله عليهم.

وقد جاء عن النبي ﷺ: «لا تَقُومُ السَّاعَةُ حتَّى يُؤْتَمَنَ الخَائِنُ»[1]،

---

(١) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢/ ١٦٢)، من حديث عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما. =

وهذا إنما يكون إذا غلب الجُهَّال، وضَعُف أهلُ الحق عن القيام به، نعوذ بالله مما نحن فيه من ذلك[1].

* **قوله ﷺ: «إذا ضيعت الأمانة»:**

(قض): أخرج الجوابين مُخْرجَ الاستئناف؛ للتأكيد، ولأن السؤال الأول لمَّا لم يكن [مما يمكن] أن يجيب عنه بجواب حقيقي يطابقه؛ فإن تأقيت الساعة غَيْبٌ لا يعلمه مَلَكٌ مُقرَّبٌ، ولا نبيٌّ مُرسل = عدل عن الجواب إلى ذكر ما يدل على المسؤول عنه دلالة ما من أَمَارتها، وسلك في الجواب الثاني مسلك الأول؛ ليتَّسِق الكلام[2].

و«**التوسيد**» في الأصل: أن يجعل للرجل وسادة، ويُسنده إليها، ثم استعمل في تفويض الأمر وإسناده إلى غيره، وإنما دل ذلك على دُنُوِّ الساعة؛ لإفضائه إلى اختلال الأمر، ووَهَن الدِّين، وضعف الإسلام.

(تو): معناه: أن يلي الأمرَ مَنْ ليس له بأهل، فيُلقى له وِسادةُ المَلِك، وأراد بالأمر الخلافة، وما ينضمُّ إليها؛ من قضاء، وإمارة، ونَحوهما.

و«الوسد»: أخذ من الوسادة، يقال: وَسدته الشيء بالتخفيف فتوسَّده: إذا جعله تحت رأسه، ولفظة (إلى) فيها إشكالٌ؛ إذ كان من حقه أن يقال: وُسِّد الأمر لغير أهله، فلعله أتى بها؛ ليدل على إسناد الأمر إليه، وأكبر ظَنِّي أني وجدت في بعض الروايات: «إذا أُسْنِدَ الأمرُ إلى غَيْرِ أَهْلِهِ»[3].

= وهو حديث صحيح. انظر: «السلسلة الصحيحة» (٣٢١١).

(١) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (٢/ ٤ ـ ٦).

(٢) انظر: «تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة» للبيضاوي (٣/ ٣٤٨).

(٣) رواه البخاري (٦١٣١)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(ط): في قوله: «**فانتظر**» تنبيهٌ على أن قوله: «**إذا ضيعت الأمانة**» ليس إبَّانَ الساعة، بل من أماراتها، فلا تكون (إذا) شرطية حينئذ، وإنما دل ذلك على دُنُوِّ الساعة؛ لأن تغيُّر الوُلاة وفسادَهم مُستلزمٌ لتغيُّر الرَّعِيَّة، وقد قيل: الناسُ على دِين مُلوكهم[1].

* * *

١٨٣٨ ـ وَعَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «يُصَلُّونَ لَكُمْ، فَإِنْ أَصَابُوا فَلَكُمْ، وَإِنْ أَخْطَؤُوا فَلَكُمْ وَعَلَيْهِمْ» رواهُ البُخاريُّ.

* **قوله ﷺ: «يصلون»:**

(ك): أي: الأئمة «**لكم**»؛ أي: لأجلكم، فإن أصابوا في الأركان، والشرائط، والسُّنن؛ فلكم.

فإن قلت: الثواب لا يختصُّ بالمأموم، بل للأئمة أيضاً.

قلت: بيان كونه لهم مفروغٌ عنه لا يحتاج إلى ذكر؛ إذ معلومٌ أن مَن أتى إلى طاعة؛ فثوابها له.

وقوله: «**عليهم**»؛ أي: عقابُها عليهم؛ لأن (على) تستعمل في الشرِّ، و(اللام) في الخير.

فإن قلت: الخطأ عقابُه مرفوعٌ عن المُكلَّفين، فكيف يكون عليهم؟

قلت: الخطأ هاهنا في مقابلة الإصابة، لا في مقابلة العمد، والذي في مقابلة العمد: هو المرفوع، لا ذلك.

---

(١) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (١١/ ٣٤٣٧).

فإن قلت: ما معنى كون غير الصواب لهم؛ إذ لا خير فيه حتى يكون لهم؟

قلت: معناه: صلاتكم لكم، وكذا ثواب الجماعة لكم.

قال: في «شرح السنة»: فيه دليلٌ على أن مَن صلى بقوم مُحْدِثاً أن صلاة القوم صحيحة، وعلى الإمام الإعادةُ، سواء كان الإمام عالماً أو جاهلاً.

(التَّيْميُّ): فيه جواز الصلاة خلف البَرِّ والفاجر إذا خِيفَ منه، وأن الإمام إذا نقص شيئاً؛ لا تفسد صلاةُ من خلفه، إلا أن يَنْقُص فرضَ الصلاة، فلا يجوز اتباعه[1].

* * *

١٨٣٩ ـ وَعَنْهُ ﷺ: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾[آل عمران: ١١٠]، **قَالَ: خَيْرُ النَّاسِ لِلنَّاسِ، يَأْتُونَ بِهِمْ فِي السَّلاَسِلِ فِي أَعْنَاقِهِمْ حَتَّى يَدْخُلُوا فِي الإِسْلاَمِ.**

* **قوله تعالى: «﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾**[آل عمران: ١١٠]، **قال: خير الناس للناس»:**

(ك): أي: خيرُ بعض الناس لبعضهم، وأنفعُهم لهم مَن يأتي بأسير مُقيَّد في السلسلة إلى دار الإسلام، فيُسلم، وإنما كان خيراً؛ لأنه بسببه صار مُسلماً، وحصل له أصلُ جميع السعادات الدُّنيوية والأُخروية[2].

* * *

(١) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (٥/ ٧٧).

(٢) المرجع السابق، (١٧/ ٥٩).

١٨٤٠ ـ وَعَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «عَجِبَ اللهُ ﷻ مِنْ قَوْمٍ يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ فِي السَّلاسِلِ» رواهُما البُخاريُّ.

معناهُ: يُؤْسَرُونَ، وَيُقَيَّدُونَ، ثُمَّ يُسْلِمُونَ، فَيَدْخُلُونَ الجَنَّةَ.

* **قوله ﷺ: «عجب الله من قوم»:**

(قض): صفات العباد إذا أطلقت على الله تعالى؛ أُريد بها غاياتُها، فغاية المُتعجِّب: الاستبشار بالشيء، والرِّضا به، واستعظامُ شأنه، والمعنى: عظَّم الله تعالى شَأْنَ قوم يُؤخذون عَنْوةً في السلاسل، فيدخلون في الإسلام، فيصيرون من أهل الجنة، ورضي عنهم، وأحلَّهم محلَّ ما يُتعَجَّبُ منه.

وقيل: أراد بالسلاسل ما يُرادون به من قتل الأنفس، وسَبْي الأزواج والأولاد، وتخريب الديار، وسائر ما يُلجِئهم إلى الدخول في الإسلام، وهو سبب دخول الجنة، فأقام المُسبَّب مُقامَ السبب.

ويحتمل أن يكون المراد جَذَباتِ الحق التي يَجْذِبُ بها خالصة عباده من الضلالة إلى الهُدى، ومن الهُبوط في مَهَاوي الطبيعة إلى العُروج بالدرجات العُلى إلى جنة المأوى[1].

(تو): **«يدخلون الجنة في السلاسل»**؛ أي: يُؤتى بهم في السلاسل والقُيود، وهم الأَسارى، ومراد الله منهم: أن يهديَهم سواء السبيل، فيدخلون الجنة، فأُحِلَّ الدخولُ في الإسلام محلَّ دخول الجنة؛ لكونه المُفْضِيَ بهم إلى الجنة.

* * *

(١) انظر: «تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة» للبيضاوي (٣/ ٢٦).

١٨٤١ ـ وَعَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «أَحَبُّ البِلَادِ إلى اللهِ مَسَاجِدُهَا، وَأَبْغَضُ البِلَادِ إلى الله أَسْوَاقُهَا» رَوَاهُ مُسلمٌ.

*** قوله ﷺ: «أحب البلاد إلى الله مساجدها»:**

(ن): لأنها بيوت الطاعات، وأساسها على التقوى، وأبغضُ البلاد الأسواق؛ لأنها محَلُّ الغِشِّ، والخِداع، والرِّياء، والأَيْمَان الكاذبة، وإخلاف الوعد، والإعراض عن ذكر الله تعالى، وغير ذلك، والحبُّ والبُغْضُ من الله تعالى: إرادتُه الخيرَ والشرَّ، وفعل ذلك بمن أسعده وأشقاه، والمساجد: محلُّ نزول الرحمة، والأسواق ضِـدُّها[1].

(ط): لعل تسمية المساجد والأسواق بالبلاد خُصوصاً تلميحٌ إلى قوله تعالى: ﴿وَٱلْبَلَدُ ٱلطَّيِّبُ يَخْرُجُ نَبَاتُهُۥ بِإِذْنِ رَبِّهِۦ وَٱلَّذِى خَبُثَ لَا يَخْرُجُ إِلَّا نَكِدًا﴾ [الأعراف: ٥٨].

قال قتادة: المؤمن سمع كتابَ الله تعالى بعقله، فوعاه، وانتفع به؛ كالأرض الطيبة أصابها الغيثُ، فأنبتت، والكافر بخلافه؛ وذلك لأن زُوَّار المساجد: ﴿رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَـٰرَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَإِقَامِ ٱلصَّلَوٰةِ وَإِيتَآءِ ٱلزَّكَوٰةِ﴾ [النور: ٣٧] الآيةَ.

وقُصَّادُ الأسواق شياطينُ الجنِّ والإِنْس من الغَفَلَةِ الذين غلبهم الحِرْصُ والشَّرِهُ، وذلك لا يزيد إلا قرباً من الله، ومن أوليائه، وهذا لا يُورِثُ إلا دُنُوّاً من الشيطان وحِزْبه، إلا مَن تعمَّد إلى طلب الحلال الذي يصون به دينَه وعِرْضَه، ﴿فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ١٧٣]، ويجوز أن

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٥/ ١٧١).

يُقدَّر مضافٌ، فيرجع الضمير في «مساجدها»، و«أسواقها» إليه؛ أي: أحب بقاع البلاد مساجدها[1].

* * *

١٨٤٢ ـ وَعَنْ سَلْمَانَ الفَارِسِيِّ ﷺ مِنْ قَوْلِهِ، قَالَ: لاَ تَكُونَنَّ إِنِ اسْتَطَعْتَ أَوَّلَ مَنْ يَدْخُلُ السُّوقَ، وَلاَ آخِرَ مَنْ يَخْرُجُ مِنْهَا؛ فَإِنَّهَا مَعْرَكَةُ الشَّيْطَانِ، وَبِـهَا يَنْصِبُ رَايَتَهُ. رواهُ مسلمٌ هَكَذا.

وَرَوَاهُ البَرْقَـانِيُّ في «صحيحـه» عَنْ سَـلْمَانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لا تَكُنْ أَوَّلَ مَنْ يَدْخُلُ السُّوقَ، وَلاَ آخِرَ مَنْ يَخْرُجُ مِنْهَا، فِيهَا بَاضَ الشَّيْطَانُ وَفَرَّخَ».

* قوله: «باض الشيطان فيها وفرخ»:

(نه): أي: اتخذها مَقَرّاً ومسكناً لا يفارقها؛ كما يلازم الطائر موضعَ بَيْضِـه وأفراخه[2].

* * *

١٨٤٣ ـ وَعَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ، عَنْ عَبْدِالله بْنِ سَرْجِسَ ﷺ، قَالَ: قُلْتُ لِرَسُولِ الله ﷺ: يَا رَسُولَ الله! غَفَرَ الله لَكَ، قَالَ: «وَلَكَ»، قَالَ عَاصِمٌ: فَقُلْتُ لَهُ: أَسْتَغْفَرَ لَكَ رَسُولُ الله ﷺ؟ قَالَ:

---

(١) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٣/ ٩٣٠).

(٢) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٣/ ٤٢٥).

نعَمْ، ولَكَ، ثُمَّ تلا هذِهِ الآيَةَ: ﴿وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾[محمد: ١٩]. رَواهُ مُسلمٌ.

* قوله: «غفر الله لك»:

فدعاؤه ﷺ له بقوله: «ولك»، فظنَّ عاصمٌ أن هذا الاستغفار منه ﷺ خِصِّيصَةٌ خُصَّ عبدالله بها، فسأله عن ذلك.

فقال عبدالله: إن استغفاره ﷺ عامٌّ لجميع من مُنِح الإيمان من أُمَّته، فيستفاد منه التحريضُ على التحلِّي بحِلْية الإيمان، والتحقُّق بحقائقه؛ فإن مَن أوتي الإيمان؛ فقد فاز وأفلح كلَّ الفلاح.

ذكر ابن أبي الدنيا في كتاب «حسن الظن بالله» عن يحيى بن عمر بن شداد التَّيْميِّ قال: قال لي سُفيان بن عُيينة، وكنت طلبت الغزو، فأخفقت وأنفقت ما كان معي، فأتاني حين بلغه خبري، وكان قد عرفني قبل ذلك بطول مُجالسته، فقال لي: لا تأسَ على ما فاتك، واعلم أنك لو رزقت شيئاً؛ لأتاك.

ثم قال لي: أبشر؛ فإنك على خير، تدري مَن دعا لك؟ قلت: ومَن دعا لي؟ قال: دعا لك حَمَلَةُ العَرْش، قلتُ: دعا لي حملة العرش؟! قال: نعم، ودعا لك نبيُّ الله نوحٌ، قلت: دعا لي حملة العرش، ودعا لي نبيُّ الله نوح؟! قال: نعم، ودعا لك خليلُ الله إبراهيم، قال: قلت: دعا لي هؤلاء كلهم؟! قال: نعم، ودعا لك محمدٌ ﷺ، قلت: فأين دعاء هؤلاء لي؟ قال: في كتاب الله، أما سمعت قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَحْمِلُونَ ٱلْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُۥ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِۦ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾[غافر: ٧]؟

قال: فأين دعا لي نوحٌ نبيُّ الله؟ قال: أما سمعت: ﴿رَّبِّ ٱغْفِرْ لِي وَلِوَٰلِدَيَّ وَلِمَن دَخَلَ بَيْتِيَ مُؤْمِنًا وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾[نوح: ٢٨]؟

قلت: فأين دعا لي خليلُ الله إبراهيم؟ قال: أما سمعت قوله: ﴿رَبَّنَا ٱغْفِرْ لِي وَلِوَٰلِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ ٱلْحِسَابُ﴾[إبراهيم: ٤١]؟

قلت: فأين دعا لي مُحمَّدٌ ﷺ؟ قال: فَهزَّ رأسَهُ، ثم قال: أما سمعت إلى قول الله تعالى: ﴿وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾[محمد: ١٩]؟

فكان أطوعَ لله وأبرَّ بأُمَّته، وأَرْأَفَ بها، وأرحمَ مِنْ أن يأمره الله بشيء فيهم، ثم لا يفعله[١].

* * *

١٨٤٤ ـ وَعَنْ أَبي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ ﷺ، قَالَ: قَالَ النَّبيُّ ﷺ: «إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلامِ النُّبُوَّةِ الأُولَى: إِذَا لَمْ تَسْتَحِ، فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ» رواهُ البُخَارِيُّ.

* **قوله ﷺ: «إن مما أدرك الناس»:**

(ط): (من) في «مما» ابتدائية، وهو خبر «إن»، واسمه قوله: «**إذا لم تستحي**» على تأويل أن هذا القول حاصل ممَّا أدرك الناسُ، والراجع إلى (ما) محذوفٌ، و«**الناس**» فاعل «**أدرك**»، وعليه كلام الشيخ التُّورِبِشْتِيِّ؛ حيث قال: المعنى: أن مما بقي بين الناس فأدركوه من كلام الأنبياء، ويجوز أن يكون فاعل (أدرك) ضميراً راجعاً إلى (ما)، و(الناس) مفعوله، وعليه كلام القاضي؛ أي: ممَّا بلغ الناسَ من كلام الأنبياء المتقدمين أن

---

(١) انظر: «حسن الظن بالله» لابن أبي الدنيا (ص: ٩٢)، الحديث رقم (٧٩).

الحياء هو المانع عن اقتراف القبائح، والاشتغال بمنهيات الشرع، ومُسْتَهْجَنات العقل.

فمَن لم يَسْتَحْيِ من الله، ولا من الخلق؛ كان مطلقاً خليعَ العِذار [لا] وازعَ له، ولا مانع من أن يفعل ما شاء.

وقوله: «إذا لم تستحي» الجملة الشرطية اسم (إن) على الحكاية[1].

(مظ): **«من كلام النبوة الأولى»** معناه: اتفاق كلام الأنبياء عليهم السلام على استحسان الحياء، فما من نبي؛ إلا وقد ندب إليه، وبَعث عليه، ولم يُنسخ فيما نسخ من شرائعهم، ولم يُبدَّل فيما بُدِّل منها؛ وذلك أنه أمر قد عُلم صوابُه، وبان فضلُه، واتفقت العقول على حُسْنه، وما كان هذا صفتَه؛ لم يَجُز عليه النسخ والتبديل.

وقيل: (النبوة الأولى) للإرشاد إلى اتفاق كلمة الأنبياء عليهم السلام، وعلى استحسانه من أولهم إلى آخرهم[2].

(حس): **«فاصنع ما شئت»** فيه أقاويل:

أحدها: أن معناه: الخبر، وإن كان لفظه لفظَ الأمر، كأنه يقول: إذا لم يمنعك الحياءُ؛ فعلت ما شئت ممَّا تدعوك نفسُك إليه من القبيح، وإلى هذا المعنى ذهب أبو عُبيد.

ثانيها: أن معناه: الوعيد؛ كقوله تعالى: ﴿اَعۡمَلُواْ مَا شِئۡتُمۡ﴾[فصلت: ٤٠]؛ أي: اصنع ما شئت؛ فإن الله مُجازيك، وإليه ذهب أبو العباس.

---

(١) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (١٠/ ٣٢٣١).

(٢) انظر: «المفاتيح في شرح المصابيح» للمظهري (٥/ ٢٥٠).

ثالثها: أن معناه: أن تنظر إلى ما تريد أن تفعلَه، فإن كان ذلك ممَّا لا تستحي منه؛ فافعله، وإن كان مما تستحي منه؛ فدعه، وإليه ذهب أبو إسحاق المَرْوزيُّ.

وروى هذا جريرٌ عن منصور بإسناده، ثم قال جرير: معناه: أن يريد الرجل أن يعمل الخيرَ، فيدعه حياءً من الناس، كأنه يخاف الرِّياء، يقول: فلا يمنعك الحياءُ من المُضيِّ لما أردت.

فقال أبو عُبيد: هو شبيه بالحديث الآخر: «إذا جَاءكَ الشَّيْطَانُ وأَنْتَ تُصَلِّي، فقال: إنَّكَ تُرَائي؛ فَزِدْها طُولاً».

إن قانون الشرع في معنى الحياء يحتاج إلى اكتساب ونية، فينبغي أن يُحمل الحديث على هذا المعنى، فالقانون فيه: أنك إذا أردت أمراً، أو اكتسبت فعلاً، وأنت بين الإقدام والإحجام فيه؛ فانظر إلى ما تريد أن تفعله، فإن كان ذلك مما لا تَسْتَحْيي فيه من الله تعالى، ولا من الناس وأنبيائه قديماً وحديثاً؛ فافعله، ولا تُبالِ من الخلق، وإن استحييت من الخلق، وإن كان ممَّا يُسْتَحْيى فيه من الله تعالى ومنهم؛ فدعه، وإن لم يُسْتَحْيَ من الخلق فيه.

ومن ثَمَّ صرح ﷺ بقوله: «إن ممَّا أدرك الناسُ من كلام النبوة الأولى»، فدخل الحديثُ في جوامع الكلم، انتهى[1].

أنشد بعضُ الأدباء:

إذا لَـمْ تَـصُنْ عِرْضـاً ولَـمْ تَخْـشَ خَالِقـاً
وتَـسْتَحْيِ مَخْلُوقـاً فمَـا شِـئْتَ فَاصْـنَعِ

(١) انظر: «شرح السنة» للبغوي (١٣/ ١٧٤).

ويروى عن ابن مسـعود رضي الله عنه قال: آخر ما نزل من القرآن قوله تعالى: [. . .][1]، وآخر ما نزل في التوراة: إذا لم تستحي؛ فاصنع ما شئت، وآخر ما نزل في الإنجيل: شرُّ الناس مَن لا يبالي أن يراه الناس مُسيئاً، وآخر ما نزل في الزَّبور: مَن يزرع خَيْراً؛ يَحْصُد غِبْطةً.

* * *

١٨٤٥ ـ وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ النَّبيُّ ﷺ: «أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ يَوْمَ القِيَامَةِ في الدِّمَاءِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

*** قوله ﷺ: «أول ما يقضى»:**

(ن): هذا لتعظيم أمر الدِّماء وتكثير خطرها، وليس هذا الحديث مخالفاً لقوله ﷺ: «أَوَّلُ ما يُحَاسَبُ به العَبْدُ صَلاتُه»[2]؛ لأن ذلك في حق الله، وهذا فيما بين العباد[3].

(ق): هذا يدل على أنه ليس في حقوق الآدميين أعظمُ من الدِّماء[4].

* * *

---

(١) بياض في الأصل.

(٢) رواه النسائي في «السنن الكبرى» (٣٢٥)، والإمام أحمد في «المسند» (٤/ ٦٥). وهو حديث صحيح. انظر: «صحيح الترغيب والترهيب» (٣٧٦) و(٣٧٧) و(٢٤٣٥).

(٣) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١١/ ١٦٧).

(٤) انظر: «المفهم» للقرطبي (٥/ ٤٢).

١٨٤٦ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ الله عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «خُلِقَتِ المَلائِكَةُ مِنْ نُورٍ، وَخُلِقَ الجَانُّ مِنْ مَارِجٍ مِنْ نَارٍ، وَخُلِقَ آدَمُ مِمَّا وُصِفَ لَكُمْ» رواهُ مسلمٌ.

* **قوله ﷺ: «خلقت الملائكة من نور»:**

(ق): أي: من أجرام مُضيئة نيِّرة، فكانوا خيراً مَحْضاً[١].

(ن): **«الجان»**: الجن، و**«المارج»**: اللهب المختلط بسواد النار[٢].

(ق): فكانوا شراً مَحْضاً، والخير فيهم قليلٌ[٣].

وقوله: **«مما وصف لكم»**؛ أي: من تراب صُيِّر طيناً، ثم فَخَّاراً، و**«الفخار»**: الطين اليابس، وفي الخبر: «إن اللهَ تعالى لمَّا أَرادَ خَلْقَ آدمَ؛ أَمرَ مَنْ قَبَضَ قَبْضَةً من جَميعِ أَجْزاءِ تُرابِ الأَرْضِ، فأخذَ مِنْ حَزْنِها وسَهْلِها، وأَحْمَرِها وأَسْوَدِها، فجاء ولدُه كذلك».

* * *

١٨٤٧ ـ وَعَنْهَا رَضِيَ الله عَنْهَا، قَالَتْ: «كَانَ خُلُقُ نَبِيِّ الله ﷺ القُرْآنَ» رواهُ مُسْلِمٌ في جُمْلَةِ حَدِيثٍ طَوِيلٍ.

* **قوله: «كان خلق نبي الله القرآن»:**

(ن): معناه: العمل به، والوقوف عند حدوده، والتأدُّب بآدابه،

---

(١) المرجع السابق (٧/ ٣١٥).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٨/ ١٢٣).

(٣) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ٣١٥).

والاعتبار بأمثاله وقَصَصه، وتدبُّره، وحُسْن تلاوته، انتهى[1].

قال الإمام الغزاليُّ رحمه الله: أرادت عائشةُ رضي الله عنها مِثْلَ قوله: ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ﴾[الأعراف: ١٩٩] الآية، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾[النحل: ٩٠]، وقوله تعالى: ﴿وَٱصْبِرْ عَلَىٰ مَآ أَصَابَكَ﴾[لقمان: ١٧]، وقوله تعالى: ﴿فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱصْفَحْ﴾[المائدة: ١٣]، وقوله تعالى: ﴿ٱدْفَعْ بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾[المؤمنون: ٩٦]، وقوله تعالى: ﴿وَٱلْكَٰظِمِينَ ٱلْغَيْظَ﴾[آل عمران: ١٣٤]، وقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱجْتَنِبُوا۟ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ﴾[الحجرات: ١٢]، الآياتِ الدالةَ على تهذيب الأخلاق الذَّميمة، وتحصيل الأخلاق الحَمِيدة.

قال الشيخ شـــهاب الدِّين عمر الــسُّهْرَوَرْديُّ: قولها: (كان خلقه القرآن) فيه سِرٌّ كبير غامض؛ وذلك لأن النفوس مجبولة على طبائعَ وغرائز من البَهيمية، والسَّبُعية، والشيطانية، وأنه تعالى بعِظَم عنايته نزع نصيبَ الشيطان منه صلوات الله عليه؛ لقوله تعالى: ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ﴾[الانشراح: ١]، ولحديث انشراح الصدر.

وبعد هذا النزع بقيت للنفس الزكية النبوية بقايا صفات البشرية؛ رحمةً للخلق، فاستمَدَّت البقايا من الصفات؛ لظهورها فيه صلوات الله عليه تنزيلَ الآيات المُحْكَمات بإزائها لقَمْعها؛ تأديباً من الله تعالى، رحمة له خاصَّة، وللأُمَّة عامَّة، مُوزَّعاً نزولُ الآيات على الأيام والأوقات عند ظهور الصِّفات، قال الله تعالى: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ ٱلْقُرْءَانُ جُمْلَةً وَٰحِدَةً كَذَٰلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِۦ فُؤَادَكَ﴾[الفرقان: ٣٢]، فلما تحركت النفس

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٦/ ٢٦).

الشريفة عند كسر رَبَاعِيَتِه، وقال: «كيف يفلح قوم خَضَبُوا وجهَ نبيهم؟»[1] فأنزل الله: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾[آل عمران: ١٢٨]، فاكتسى القلب لباسَ الاصطبار[2].

فلما توزَّعت الآياتُ على ظهور الصفات؛ صَفَتِ الأخلاق النبوية بالقرآن؛ ليكون خلقُه القرآنَ؛ ولهذا ورد: «أنا أَنْسَى؛ لأَسُنَّ»؛ تأديباً لنفوس الأمة، وتهذيباً ورحمة.

ووجه آخر: أن قولها رضي الله عنها: (كان خلقه القرآن) إيماءٌ إلى التخلُّق بأخلاق الله، فعبَّرت عن المعنى بقولها [(كان خلقه القرآن)]؛ استحياء من سُبُحَات الجلال، وستراً للحال بلُطف المَقال، وهذا من وُفور علمها، وكمال أدبها.

* * *

١٨٤٨ ـ وَعَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ الله، أَحَبَّ الله لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ الله، كَرِهَ الله لِقَاءَهُ»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله! أَكَرَاهِيَةُ المَوْتِ؟ فَكُلُّنَا نَكْرَهُ المَوْتَ! قَالَ: «لَيْسَ كَذَلِكِ، وَلَكِنَّ المُؤْمِنَ إذَا بُشِّرَ بِرَحْمَةِ الله وَرِضْوَانِهِ وَجَنَّتِهِ، أَحَبَّ لِقَاءَ الله، فَأَحَبَّ اللهُ لِقَاءَهُ. وَإنَّ الكَافِرَ إِذَا بُشِّرَ بِعَذَابِ الله وَسَخَطِهِ، كَرِهَ لِقَاءَ الله، وَكَرِهَ اللهُ لِقَاءَهُ» رواه مسلمٌ.

---

(١) رواه ابن ماجه (٤٠٢٧)، والنسائي في «السنن الكبرى» (١١٠٧٧)، من حديث أنس بن مالك ﷺ. وهو حديث صحيح. انظر: «صحيح ابن ماجه» (٣٢٥٣).

(٢) انظر: «إحياء علوم الدين» للغزالي (٢/ ٣٥٨).

* قوله ﷺ: «من أحب لقاء الله؛ أحب الله لقاءه»:

(ن): هذا الحديث يبين آخرُه أوَّلَه، ويُبيِّن المرادَ بباقي الأحاديث المطلقة.

ومعنى الحديث: أن الكراهية المعتبرة هي التي تكون عند النَّزْع في حالة لا تقبل توبة ولا غيرها، فحينئذ يُبشَّر كل إنسان بما هو صائر إليه، وبما أُعِدَّ إليه، وبما يكشف له عن ذلك، فأهل السعادة يحبون الموت ولقاء الله؛ ليُنقلوا إلى ما أُعِدَّ لهم، ويُحِبُّ لقاءَهم؛ أي: فيُجْزِلُ لهم العطاء والكرامة.

وأهل الشَّقاوة يكرهون لقاء الله؛ لما علموا من سُوء ما ينتقلون إليه، ويكره الله لقاءهم؛ أي: يبعدهم عن رحمته وكرامته، ولا يريد ذلك بهم، وهذا معنى كراهته سبحانه وتعالى لقاءَهم، وليس معنى الحديث: أن سببَ كراهة الله لقاءَهم كراهتُهم ذلك، ولا أن حُبَّه لقاء الآخرين حُبُّهم لذلك، بل هو صفة لهم[1].

* قولها: «كلنا نكره الموت»:

(ق): هذا قول مَن ظَنَّ أنه قد عبَّر عن الموت بلقاء الله توسُّعاً، فأجيبت بما يقتضي أن لقاء الله بعد الموت، وقد نصَّ على ذلك في طريق آخر، فقال: «ولِقَاءُ الله بعدَ المَوْتِ»[2].

وفي هذا الحديث ما يدُلُّ على أنه لا يخرج أحدٌ من هذه الدار حتى يعلم

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٧/ ١٠).

(٢) رواه الحميدي في «مسنده» (٢٢٥)، من حديث عائشة رضي الله عنها.

ما له عند الله تعالى من خير أو شرٍّ، وقد قيل ذلك في قوله: ﴿لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾[يونس: ٦٤].

وهذه الكَراهِيَةُ للموت هي الكراهة الطبيعية التي هي راجعة إلى النَّفْرة عن المكروه والضَّرَر، واستصعاب ذلك على النفوس، فلا شكَّ في وجدانها لكل أحد، غير أن مَن رزقه الله تعالى ذَوْقاً من محبته، أو انكشف له شيءٌ من جمال حضرته؛ غلب عليه ما يجده من خالص محبته، فقال: عند أُزوف رِحْلَته، مخاطباً للموت وسَكْرته، كما قال معاذ: حبيبٌ جاء على فاقة، لا أفلح اليوم مَنْ ندم، وكان يقول عند اشتداد السَّكَرات: اخنقني خَنْقَكَ، فوَحقِّكَ؛ إن قلبي لَيُحِبُّك، انتهى[١].

ذكر الإمام فخر الدِّين الرازيُّ في «تفسيره»: أن إبراهيم عليه الصلاة والسلام قال لمَلَك الموت وهو يقبض رُوحَه: هل رأيت خليلاً يُمِيتُ خليلَه؟! فأوحى الله إليه: هل رأيت خليلاً يكره لقاء خليله؟

فقال: يا مَلَكَ المَوْت؛ أما الآن: فاقبض[٢].

(نه): الموتُ مُعترضٌ من دون الغرض المطلوب، فيجب أن يصبر عليه، ويحتمل مَشاقَّه حتى يصل إلى الفوز باللقاء، وفي الحديث: «المَوْتُ قبل لقاء الله»[٣].

* * *

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٢/ ٦٤٣).

(٢) انظر: «تفسير الرازي» (٤/ ١٨٥).

(٣) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٤/ ٢٦٦).

١٨٤٩ ـ وَعَنْ أُمِّ المُؤْمِنِينَ صَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ رَضِـيَ الله عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ النَّبيُّ ﷺ مُعْتَكِفاً، فَأَتَيْتُهُ أَزُورُهُ لَيْلاً، فَحَدَّثْتُهُ، ثُمَّ قُمْتُ لأنْقَلِبَ، فقَامَ مَعِي لِيَقْلِبَني، فَمَرَّ رَجُلاَنِ مِنَ الأنْصَارِ ﵄، فَلَمَّا رَأَيَا النَّبيَّ ﷺ، أَسْرَعَا، فقالَ ﷺ: «عَلَى رِسْلِكُمَا، إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ»، فَقَالاَ: سُبْحَانَ الله يَا رَسُولَ الله! فَقَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنِ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ. وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ في قُلُوبِـكُمَا شَرّاً أَوْ قَالَ: شَيْئاً» متفقٌ عليه.

(ن): «ليقلبني» بفتح الياء؛ أي: يردني إلى منزلي، و«رسلكما» بكسر الراء وفتحها، لغتان، الكسر أفصح وأشهر؛ أي: هَيْنَتِكُما في المشي، فما هنا شيءٌ تكرهانه[1].

(ق): «الرسل» بكسر الراء: الرفق واللِّين، ومعنى «سبحان الله» في أصلها: البراءة لله من السُّوء، لكنها قد كثر إطلاقها في التعجُّب والتفخيم، أو الإنكار؛ كما في القرآن ﴿سُبْحَنَكَ هَذَا بُهْتَنٌ عَظِيمٌ﴾[النور: ١٦]، وكقوله ﷺ: «سُبْحَانَ اللهِ؛ إنَّ المُؤْمِنَ لا يَنْجُسُ»[2]، ومثله كثير، وهذا الموضع منها، فكأنهما قالا: البراءة لله تعالى من أن يخلق في نفوسنا ظنَّ سُوء بنبيـِّه ﷺ؛ ولذلك قال في الرواية الأخرى: «ومَن كُنتُ أَظُنُّ به، فلم أَكُن أَظُنُّ بكَ!»[3].

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٤/ ١٥٧).

(٢) رواه البخاري (٢٨١)، من حديث أبي هريرة ﵁.

(٣) انظر: «المفهم» للقرطبي (٥/ ٥٠٤).

* **قوله ﷺ: «إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم»:**

(ن): قال القاضي وغيره: قيل: هو ظاهره، وأن الله تعالى جعل له قوة على الجَرْي في باطن الإنسان مجاريَ دَمِه، وقيل: هو على الاستعارة؛ لكثرة إغوائه ووَسْوَسَته في مَسامِّ لطيفة من البدن، فتصل الوسوسة إلى القلب[1].

(ط): عدى **«يجري»** بـ **«من»** على تضمين معنى التمكُّن؛ أي: يتمكن من الإنسان في جريانه في عُروقه مجرى الدم، و**«مجرى»** يجوز أن يكون مصدراً ميمياً، وأن يكون اسمَ مكان، وعلى الأول تشبيهٌ، شَبَّه كيدَ الشيطان، وجريانَ وساوسه في الإنسان بجريان دمه في عروقه وجميع أعضائه.

والمعنى: أن الشيطان يتمكَّن من إغواء الإنسان وإضلاله تمكُّناً تامّاً.

وعلى الثاني: يجوز أن يكون حقيقة؛ فإنا لا ننكر أن الله تعالى قادر على أن يخلق أجساماً لطيفةً تسري في بدن الإنسان سريان الدم فيه؛ فإن الشياطين مخلوقة من نار السَّمُوم، والإنسان من صَلْصَال وحَمَأ مَسْنُون، والصَّلْصَال فيه نارية، وبه يتمكَّن من الجريان في أعضائه.

يدل عليه ما رواه البخاريُّ تعليقاً عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «الشَّيْطَانُ جَاثِمٌ على قَلْبِ ابن آدَمَ، فإذا ذَكَـرَ اللهَ؛ خَنَـسَ، وإذا لم يَذْكُرْ؛ وَسْوَسَ».

وأن يكون مجازاً؛ كما قال التُّورِبِشْتِيُّ: إن كيد الشيطان ووساوسه تجري في الإنسان حيث يجري الدم في عُروقه وأَبْشَاره، فالشيطان إنما يَسْتَحْوِذُ على النفوس، ويَنْفُثُ وساوسه في القلوب بواسطة النفس الأَمَّارة

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٤/ ١٥٧).

بالسُّوء، ومركبها الدم، ومنشأ قواها منه.

فعلاجه: سَدُّ المجاري بالجُوع والصَّوْم؛ لأنه يقمَعُ الهوى، ويردع الشهوات التي هي من أسلحة الشيطان، فالشِّبَعُ مَجْلَبَةٌ للآثام مَنْقَصَةٌ للإيمان، مُشَوِّشَةٌ للأفكار(١).

(ن): في هذا الحديث فوائد:

منها: بيان كمال شفقته ﷺ على أُمَّته، ومراعاته لمصالحهم، وصيانة قلوبهم وجوارحهم، وكان بالمؤمنين رحيماً، فخاف ﷺ أن يلقيَ الشيطان في قلوبهما فيهلكا؛ فإنَّ ظَنَّ السُّوء بالأنبياء عليهم السلام كُفْرٌ بالإجماع، والكبائر غير جائزة عليهم.

وفيه: أن مَن ظنَّ شيئاً من نحو هذا بالنبيِّ ﷺ؛ كفر.

وفيه: جواز زيارة المرأة لزوجها المُعتكف في ليل أو نهار، وأنه لا يضرُّ اعتكافَه، لكن يُكره الإكثار من مُجالستها والاستلذاذ بحديثها؛ لئلا يصير ذريعة إلى الوِقاع، أو إلى القُبْلة ونحوها مما يضرُّ الاعتكاف(٢).

(ق): ولئلا يشتغل عمَّا دخل له من التفرُّغ لعبادة الله تعالى، على أنه لا يكره الخَلْوةُ مع أهله في مُعتكَفِه، وإنما الممنوع المُباشرةُ، لكن هذا للأقوياء.

وأما مَن يخاف على نفسه غلبةَ الشهوة: فلا يجوز؛ لئلا يفسُدَ اعتكافهُ.

وقد كان كثير من الفضلاء يمنعون دخولَ منازلهم في نهار رمضان؛ مخافةَ الوقوع فيما يفسد الصوم، أو يَنْقُص ثوابَه(٣).

---

(١) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٢/ ٥٢١).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٤/ ١٥٦).

(٣) انظر: «المفهم» للقرطبي (٥/ ٥٠٤).

(ن): وفيه: جواز مشي المعتكف معها ما لم يخرج من المسجد، وليس في الحديث أنه خرج من المسجد.

وفيه: استحباب التحرُّز عن التعرض لسوء ظنٍّ الناس في الإنسان، وطلب السلامة، والاعتذار بالأعذار الواضحة، وأنه متى فعل ما يُنكر ظاهرُه مما هو حقٌّ، وقد يخفى أن يبين حاله؛ ليدفع ظنَّ السوء فيه.

وفيه: الاستعداد للتحفُّظ من مكائد الشيطان؛ فإنه يجري في الإنسان مجرى الدم[1].

(ق): وإذا كان النبيُّ ﷺ يتَّقي مواقعَ التُّهَم مع قيام الأدلة القاطعة على عِصْمَته؛ كان غيرُه أَوْلى بذلك[2].

(ق): كانت غزوة حُنين بعد فتح مكة بأيام؛ وذلك أن مَكَّة فُتحت لعشر بقين من رمضان سنة ثمان من الهجرة، وكانت وَقْعَةُ هَوَازِنَ يوم حُنين في أول شوال من تلك السنة.

و«حنين»: موضع معروف، سُمِّي باسم رجل لازمه، يُصرف ولا يُصرف، وأنشد في «الصحاح»:

نَـصَرُوا نبِيَّهُمُ وشَدُّوا أَزْرَهُ   بحُنَيْنَ يَـوْمَ تَواكُلِ الأَبْطَالِ

والأغلب عليه الصَّرْف[3].

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٤/ ١٥٦).

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (٥/ ٥٠٥).

(٣) المرجع السابق (٣/ ٦١٣).

(ش): وتُسمَّى غزوة أَوْطَاس، وحُنين وأَوْطاس: موضعان بين مكة والطائف، فسُمِّيت الغزوة باسم مكانها، وتُسمَّى غزوة هَوَازن[1].

(ن): «أبو سفيان» هذا: هو ابنُ عمِّ رسول الله ﷺ، اسمُه كُنْيُته.

وقيل: اسمُه المُغِيرةُ، وفي هذا عَطْفُ الأقارب بعضهم على بعض عند الشدائد، وذَبُّ بعضهم عن بعض[2].

* * *

١٨٥٠ ـ وَعَنْ أَبي الفَضْلِ العَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ ﷺ، قَالَ: شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ، فَلَزِمْتُ أَنَا وَأَبُو سُفْيَانَ بْنُ الحارِثِ بْنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ رَسُولَ الله ﷺ، فَلَمْ نُفَارِقْهُ، وَرَسُولُ الله ﷺ عَلَى بَغْلَةٍ لَهُ بَيْضَاءَ، فَلَمَّا التَقَى المُسْلِمُونَ وَالمُشْرِكُونَ، وَلَّى المُسْلِمُونَ مُدْبِرِينَ، فَطَفِقَ رَسُولُ الله ﷺ يَرْكُضُ بَغْلَتَهُ قِبَلَ الكُفَّارِ، وَأَنَا آخِذٌ بِلِجَامِ بَغْلَةِ رَسُولِ الله ﷺ، أَكُفُّهَا؛ إرادَةَ أَنْ لاَ تُسْرِعَ، وَأَبُو سُفْيَانَ آخِذٌ بِرِكَابِ رَسُولِ الله ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَيْ عَبَّاسُ! نَادِ أَصْحَابَ السَّمُرَةِ». قَالَ العَبَّاسُ ـ وَكَانَ رَجُلاً صَيِّتاً ـ: فَقُلْتُ بِأَعْلَى صَوْتِي: أَيْنَ أَصْحَابُ السَّمُرَةِ؟ فَوَاللهِ! لَكَأَنَّ عَطْفَتَهُمْ حِينَ سَمِعُوا صَوْتِي عَطْفَةُ البَقَرِ عَلَى أَوْلاَدِهَا، فَقَالُوا: يا لَبَّيْكَ يَا لَبَّيْكَ، فَاقْتَتَلُوا هُمْ وَالكُفَّارُ، وَالدَّعْوَةُ في الأَنْصَارِ يَقُولُونَ:

---

(١) انظر: «زاد المعاد» لابن القيم (٣/ ٤٦٥).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٢/ ١١٣).

يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ! يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ! ثُمَّ قُصِرَتِ الدَّعْوَةُ عَلَى بَنِي الحَارِثِ بْنِ الخَزْرَجِ، فَنَظَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَهُوَ عَلَى بَغْلَتِهِ كَالمُتَطَاوِلِ عَلَيْهَا إِلَى قِتَالِهِمْ، فَقَالَ: «هَذَا حِينَ حَمِيَ الوَطِيسُ»، ثُمَّ أَخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَصَيَاتٍ، فَرَمَى بِهِنَّ وُجُوهَ الكُفَّارِ، ثُمَّ قَالَ: «انْهَزَمُوا وَرَبِّ مُحَمَّدٍ»، فَذَهَبْتُ أَنْظُرُ، فَإِذَا القِتَالُ عَلَى هَيْئَتِهِ فِيمَا أَرَى، فَوَاللهِ! مَا هُوَ إِلاَّ أَنْ رَمَاهُمْ بِحَصَيَاتِهِ، فَمَا زِلْتُ أَرَى حَدَّهُمْ كَلِيلاً، وَأَمْرَهُمْ مُدْبِراً. رواه مسلمٌ.

«الوَطِيسُ»: التَّنُّورُ، وَمَعْنَاهُ: اشْتَدَّتِ الحَرْبُ.

وَقَوْلُهُ: «حَدَّهُمْ»: هُوَ بِالحَاءِ المُهْمَلَةِ: أَي: بَأْسَهُمْ.

* قوله: «ورسول الله ﷺ على بغلة له بيضاء»:

(ن): هذه البغلة هي التي أهداها له فَرْوة بن نُفَاثة، بنون مضمومة ثم فاء مخففة ثم ثاء مثلثة، اختلفوا في إسلامه، وعُمِّر عُمُراً طويلاً.

وقيل: أهداها له مَلِك أَيْلَةَ، واسمُه يُحَنَّةُ بن رُؤْبة، فالله أعلم، ولا يعرف له ﷺ بغلة سواها، وهي التي يقال لها: دُلْدُل[1].

(ش): أكثر مراكب النبيِّ ﷺ الخيل، وأما البغال: فالمعروف أنه كان عنده منها بغلة واحدة، أهداها له بعضُ الملوك، ولم تكن البغال مشهورةً بأرض العرب، بل لمَّا أُهديت له البغلة؛ قيل له: ألا نُنْزي الخيلَ على

---

(١) المرجع السابق، الموضع نفسه.

الحُمُر؟ فقال: «إنَّما يَفعَلُ ذلك الذين لا يَعْلَمُونَ»[1].

وقيل: كانت له من البغال دُلْدُل، وكانت شَهْباءَ، أهداها له المُقَوقس، وبغلة أخرى يقال لها: فضة، أهداها له فَرْوةُ الجُذاميّ، وبغلة شَهْباء، أهداها له صاحبُ أَيْلَةَ، وأخرى أهداها له صاحب دَوْمَةِ الجَنْدل.

وقد قيل: إن النَّجَاشِيَ أهدى للنبيِّ ﷺ بغلةً، وكان يركبها[2].

(ن): فإن قيل: ففي هذا الحديث قَبوله ﷺ هدية الكافر، وفي الحديث الآخر: «هَدَايا العُمَّالِ غُلُولٌ»[3] مع حديث ابن اللُّتْبِيَّة عاملِ الصدقات[4].

وفي الحديث الآخر: أنه ﷺ رَدَّ بعض هدايا المشركين، وقال: «إنَّا لا نَقْبَلُ زَبْدَ المُشْرِكينَ»[5]؛ أي: رِفْدَهم، فكيف يجمع بين هذه الأحاديث؟

قال القاضي: إن هذه الأحاديث ناسخة لقَبول الهدية.

وقال الجمهور: لا نسخَ، بل سببُ القَبول: أنه ﷺ طمع في إسلام المُهدي، فتألَّفه بذلك لمصلحة يرجوها للمسلمين.

ورَدَّ هدية مَن لم يطمع في إسلامه، ولم يكن في قَبولها مصلحةٌ؛

---

(١) رواه أبو داود (٢٥٦٥)، والإمام أحمد في «المسند» (١/ ٧٨) من حديث علي ﷺ نحوه. وهو حديث حسن كما ذكر محققو «المسند» (طبعة الرسالة).

(٢) انظر: «زاد المعاد» لابن القيم (١/ ١٣٤).

(٣) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٥/ ٤٢٤)، من حديث أبي حميد الساعدي ﷺ. وهو حديث صحيح. انظر: «صحيح الجامع الصغير» (٧٠٢١).

(٤) رواه مسلم (١٨٣٢/ ٢٦)، من حديث أبي حميد الساعدي ﷺ.

(٥) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٤/ ١٦٢)، من حديث عياض بن حمار ﷺ. وهو حديث صحيح كما ذكر محققو «المسند» (طبعة الرسالة).

لأن الهدية توجب المَحبَّةَ والمَودَّة.

وأما غير النبيِّ ﷺ من الوُلاة والعُمَّال: فلا يحِلُّ لهم قَبولُها لنفسه عند جمهور العلماء، فإن قبلها؛ كانت فيئاً للمسلمين؛ لأنه لم يُهْدِها إليه إلا لكونه إمامَهم.

وإن كانت من قوم هو يحاصرهم؛ فهي غنيمةٌ، قال القاضي: وهذا قول الأوزاعيِّ، ومحمد بن الحسن، وابن القاسم، وابن حبيب، وحكاه ابنُ حبيب عمَّن لقيه من أهل العلم.

وقال آخرون: هي للإمام خاصَّة، وبه قال أبو يوسف، وأشهبُ، وسُحْنون.

وقال الطبريُّ: إنما ردَّ النبيُّ ﷺ من هدايا المشركين ما علم أنه أُهدي له في خاصَّة نفسه، وقبل ما كان خلافَ ذلك مما فيه استئلافُ المسلمين، قال: ولا يصح قولُ من ادعى النسخ.

قال: وحكم الأئمة بعده إجراؤها مُجْرى مال الكفار من الفَيْء والغنيمة بحسَب اختلاف الحال، وهذا معنى: «هَدَايا العُمَّالِ غُلُولٌ»؛ أي: إذا خَصُّوا بها أنفسَهم؛ لأنها لجماعة المسلمين بحكم الفَيْء والغنيمة.

قال القاضي: وقيل: إنما قبل النبيُّ ﷺ هدايا الكُفَّار من أهل الكتاب ممَّن كان على النصرانية؛ كالمُقَوْقِس، وملوك الشام، فلا مُعارضة بينه وبين قوله: «لا نَقْبَلُ زَبْدَ المُشْرِكينَ»، وقد أبيح لنا ذبائح أهل الكتاب ومُناكحتهم، بخلاف عَبَدَةِ الأَوْثان.

قال أصحابنا: متى أخذ القاضي أو العامل هدية محرمة؛ لزمه ردُّها إلى مُهديها، فإن لم يعرفه؛ وجب له أن يجعلها في بيت المال.

قال العلماء: ركوبه ﷺ البغلةَ في موطن الحرب، وعند اشتداد البأس هو النهايةُ في الشجاعة والثبات؛ لأنه أيضاً يكون مُعْتَمَداً يرجع إليه المسلمون، وتطمئنُّ قلوبُهم بمكانه، وإنما فعل هذا عمداً، وإلا؛ فقد كانت له ﷺ أفراسٌ معروفة.

ومما ذكره في هذا الحديث في شجاعته ﷺ تقدُّمُه برَكْضِ بغلته إلى جمع المشركين، وقد فرَّ الناس عنه.

وفي رواية: أنه نزل إلى الأرض حين غَشُوه[1]، وهذا مبالغة في الثبات والصبر والشجاعة.

وقيل: فعل ذلك؛ مُواساةً بمَن كان نازلاً بالأرض من المسلمين، وقد أخبرت الصحابة بشجاعته في جميع المواطن.

وفي «صحيح مسلم»: إنَّ الشُّجَاعَ مِنَّا، الذي يُحاذي به، وإنهم كانوا يتَّقون به[2].

* **قوله ﷺ: «أي عباس! ناد أصحاب السمرة»:**

(ن): هي الشجرة التي بايعوا تحتها بيعة الرِّضوان، ومعناه: ناد أهلَ بيعة الرضوان يوم الحديبية، انتهى[3].

خصَّ أصحابَ السمرة بالنداء؛ إذ هم الذين شرح الله صدورهم،

---

(١) رواه مسلم (١٧٧٧/ ٨١)، من حديث سلمة رضي الله عنه.

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٢/ ١١٤)، والحديث رواه مسلم (١٧٧٦/ ٧٩)، من حديث البراء رضي الله عنه.

(٣) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٢/ ١١٥).

وبذلوا أنفسهم وأموالهم لله، ولم يبالوا بالخَوْض في غَمَرات الحُتُوف، وعلموا أن الجنة تحت ظلال السُّيوف.

(ق): خصَّهم بالذِّكر؛ لأنهم كانوا بايعوه على أن لا يفِرُّوا، فلما سمعوا النداء؛ تذكروا العهدَ، فارتجعوا رجعة واحدة[1].

* **قوله: «وكان العباس رجلاً صيتاً»:**

(ن): ذكر الحازميُّ أن العباس كان يقف على سَلْع، فينادي غِلمانه في آخر الليل، وهم بالغابة، فيُسمِعُهم، قال: وبين سَلْع والغابة ثمانية أميال[2].

(ق): لسرعة رَجْعَتِهم واجتماعهم شبَّههم بعَطْفَة البقر على أولادها[3].

(ن): هذا يدل على أن فرارهم لم يكن بعيداً، وأنه لم يحصل من جميعهم، وإنما فتحه عليهم مَن في قلبه مرضٌ من مُسْلِمة أهل مكة المُؤلفة، ومُشركيها الذين لم يكونوا أسلموا.

وإنما كانت هزيمتُهم فَجْأةً؛ لانصبابهم دفعة واحدة، ورَشْقِهم بالسهام، ولاختلاط أهل مكة معهم ممَّن لم يستقرَّ الإيمانُ في قلبه، وممَّن يتربَّص بالمسلمين الدَّوائرَ، وفيهم نساء، وصِبيان خرجوا للغنيمة، فتقدم أخِفَّاؤُهم، فلما رشقوهم بالنَّبْل؛ وَلَّوا، فانقلبت أُولاهم على أُخراهم إلى أن أنزل الله سَكِينتَه على المؤمنين، كما ذكر في القرآن[4].

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٣/ ٦١٥).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٢/ ١١٥).

(٣) انظر: «المفهم» للقرطبي (٣/ ٦١٦).

(٤) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٢/ ١١٥).

* قوله: «يا لبيك»:

(ط): المنادى محذوف؛ أي: يا قوم، كقوله تعالى: (ألا يا اسجدوا)[1].

* قوله: «فاقتتلوا والكفار» بنصب الراء، أي: مع الكفار.

(ق): الواو بمعنى (مع)، وهو أولى؛ لما يلزم في الضم من توكيد الضمير المرفوع حين يعطف [عليه][2].

* قوله: «والدعوة في الأنصار»:

(ش): لما ناداهم العباس؛ توجَّه كلٌّ منهم يَؤُمُّ الصوتَ حتى ينتهيَ إلى رسول الله ﷺ، حتى إذا اجتمع إليه مئةٌ؛ استقبلوا الناسَ، فاقتتلوا، فكانت الدعوة أوَّلَ ما كانت: يا للأنصار، ثم خَلُصَت آخراً، يا للخروج، وكانوا صُبُراً عند الحرب، فأشرف رسول الله ﷺ في ركابيه، فنظر إلى مُجْتَلَدِ القوم، فقال: «الآنَ حَمِيَ الوَطِيسُ»[3]، انتهى[4].

* قوله ﷺ: «هذا حين حمي الوطيس»:

(ق): يجوز في «حين» البناء على الفتح؛ لأنه مضاف إلى جملة مبنية، ويجوز فيه الضم على أن يكون خبر المبتدأ، وهذا على نحو قول الشاعر:

علــى حِــينَ عَاتَبْــتُ المَــشِيبَ علــى الــصِّبا

---

(١) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (١٢/ ٣٧٦٩).

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (٣/ ٦١٦).

(٣) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٧/ ٢٩٨) من حديث شيبة بن عثمان ﷺ. وهو حديث صحيح. انظر: «صحيح الجامع الصغير» (٢٧٥٢).

(٤) انظر: «زاد المعاد» لابن القيم (٣/ ٤٧١).

روي بالخفض والفتح، و«**حمي**» استعر واتَّقد[1].

(ن): «**الوطيس**» بفتح الواو وكسر الطاء المهملة، قال الأكثرون: هو شبه التنُّور يُخبز فيه، ويُضرب مثلاً لشِدَّة الحرب التي يُشْبِهُ حرُّها حرَّه.

وقال آخرون: (الوطيس): هو التنُّور نفسُه.

وقال الأَصْمعيُّ: هي حجارة مُدَوَّرةٌ إذا حَمِيَتْ؛ لم يقدر أحدٌ يَطَأُ عليها.

ويقال: هو الضـِّرَابُ في الحرب.

وقيل: هو الوَطْءُ الذي يَطِيسُ الناس؛ أي: يَدُقُّهم، وهذه اللفظة من فصيح الكلام وبديعه الذي لم يُسمَعْ من أحد قَبْلَ النبيِّ ﷺ[2].

(ق): ومنه تُلُقِّيَت فصُيـِّرت مثلاً في الأمر إذا اشتد، ورميه ﷺ في وجوه الكفار بالتراب، وإصابة أَعْيُن جميعهم من أعظم معجزاته؛ إذ ليس في قوة البشر إيصالُ ذلك إلى أَعْيُنهم، ولا تسع كفُّه ما يَعُمُّهم.

وإنما كان ذلك من صنع الله لنبيه ﷺ؛ كما قال تعالى: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ رَمَىٰ﴾[الأنفال: ١٧].

وكذلك قوله: «**انهزموا ورب الكعبة**» قبل وقوع الهزيمة، من مُعجزاته الخبرية؛ فإنه خبر عن الغَيْب[3].

(ن): ذكر مسلم في رواية أخرى أنه قبض قَبْضَةً من تراب الأرض،

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٣/ ٦١٦).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٢/ ١١٦).

(٣) انظر: «المفهم» للقرطبي (٣/ ٦١٧).

ثم استقبل بها وجوههم، فقال: «شاهت الوجوه»[1]، فما خلق الله منهم إنساناً إلا ملأ عينيه من تلك القبضة، وهذا فيه معجزتان؛ خبرية، وفِعْلية، ويحتمل أنه ﷺ أخذ قَبْضَةً واحدة مخلوطة من حصىً وتراب[2].

(ق): «شاهت الوجوه» خبرٌ بمعنى الدعاء؛ أي: اللهم؛ شَوِّه وُجوهَهم، والظاهر أنه خبر عمَّا يَحُل بهم من التشويه عند القتل والأسر والانتقام[3].

* **قوله: «فما زال حدهم كليلاً»:**

(ن): هو بفتح الحاء المهملة؛ أي: ما زالت قُوَّتُهم ضعيفةً[4].

(ش): في هذا الحديث من الفقه: أن الإمام إذا سمع بقصد عدوه له، وفي جيشه قُوَّةٌ ومَنَعَةٌ؛ لا يقعد ينتظرهم، بل يسير إليهم.

وفيه: أن من تمام التوكل استعمالَ الأسباب التي نصبها الله لمُسبَّباتها قَدَراً وشَرْعاً؛ فإن رسول الله ﷺ، وأصحابه أكملُ الخلق توكُّلاً.

وإنما كانوا يَلْقَون عدوَّهم، وهم مُتحصِّنون بأنواع السِّلاح، ودخل رسول الله ﷺ مَكَّةَ، والبَيْضَةُ على رأسه، وقد أنزل الله عليه ﴿وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِۗ﴾[المائدة: ٦٧]، وكثير ممَّن لا تحقيقَ عنده، ولا رُسوخَ في العلم يستشكل هذا، ويتكايس في الجواب تارة؛ بأن هذا فَعَلَه تعليماً للأُمَّة، وتارة بأن هذا كان قبل نزول الآية.

---

(١) رواه مسلم (١٧٧٧/ ٨١)، من حديث سلمة رضي الله عنه.

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٢/ ١١٦).

(٣) انظر: «المفهم» للقرطبي (٣/ ٦١٧).

(٤) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٢/ ١١٧).

ووقعت مسألة في مصر سأل عنها بعضُ الأمراء، وقد ذُكر له حديثُ ذكره أبو القاسم بن عساكرَ في «تاريخه الكبير»: أن رسول الله ﷺ بعد أن أهدت له اليهودية الشاةَ المسمومة [كان] لا يأكل طعاماً قُدِّم له حتى يأكلَ منه مَن قدَّمه[1].

قالوا: وفي هذا أُسوة للملوك في ذلك، فقال قائل: كيف يُجمع بين هذا، وبين قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِۗ﴾[المائدة: ٦٧]؟

فأجاب بعضُهم: بضَعْف الحديث، وبعضُهم: بأن هذا كان قبل نزول الآية.

ولو تأمَّل هؤلاء أن ضمانَ الله له العِصْمَةَ لا يُنافيه تعاطيه لأسبابها؛ لأغناهم عن هذا التكلُّف؛ فإن هذا الضمانَ له من ربِّه تعالى لا يناقض احتراسه من الناس، ولا ينافيه؛ كما أن إخبار الله سبحانه وتعالى بأنه يُظهر دينَه على الدِّين كُلِّه ويُعليه لا يُناقض أمرَه بالقتال، وإعدادِ القوة، والعُدَّة، ورباط الخيل، والأخذ بالجِدِّ، والحَذَر، والاحتراس من عدوِّه ومُحاربته بأنواع الحرب، والتورية.

وكان إذا أراد الغزوة؛ ورَّى بغيرها؛ وذلك لأن هذا إخبار من الله سبحانه عن عاقبة حاله ومآله بما يتعاطاه من الأسباب التي جعلها الله بحكمته مُوجِباً لما وعد به من النصر والظَّفَر، وإظهار دينه، وغلبته لعدوه.

---

(١) رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٢٢/ ١٤٨)، من حديث عمار بن ياسر رضي الله عنه.
ورواه أيضاً البزار في «مسنده» (١٤١٣)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥/ ٢١): رواه البزار والطبراني ورجال الطبراني ثقات.

وهذا كما أن الله سبحانه ضَمِنَ له حياتَه حتى يُبلِّغ رسالاتِه، ويُظهر دينَه، وهو يتعاطى أسباب الحياة من المَأْكَل، والمَشْرَب، والمَلْبَس، والمَسْكَن، وهذا موضعٌ يَغْلَطُ فيه كثيرٌ من الناس، حتى آلَ ذلك ببعضهم إلى أن ترك الدعاء، وأنه لا فائدة فيه؛ لأن المسؤول إن كان قد قُدِّر؛ ناله ولا بد، وإن لم يُقدَّر؛ لم ينله، فأيُّ فائدة في الاشتغال بالدعاء؟ ثم تكايس في الجواب؛ بأن قال: الدعاء عبادة.

فيقال لهذا الغالط: بقي عليك قسمٌ آخر، وهو الحقُّ؛ أنه قد قدر مطلوبه بسبب إن تعاطاه؛ حصل له المطلوبُ، فإن عَطَّل السببَ؛ فاته المطلوب، والدعاء من أعظم الأسباب في حصول المطلوب، وما مَثَلُ هذا الغالط إلا مَثَلُ مَن يقول: إن كان الله قد قدر لي الشِّبَعَ؛ فأنا أشبع، أكلت أم لم آكل، فما فائدة الأكل؟! وأمثال هذه التُّرَّهات الباطلة المنافية لحِكْمَة الله تعالى وشرعه[1].

* * *

١٨٥١ ـ وَعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّ الله طَيِّبٌ لاَ يَقْبَلُ إِلاَّ طَيِّباً، وَإِنَّ الله أَمَرَ المُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ المُرْسَلِينَ، فَقَالَ تَعَالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُواْ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعْمَلُواْ صَٰلِحًا﴾[المؤمنون: ٥١]، وقَالَ تَعَالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُلُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ﴾[البقرة: ١٧٢]، ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ

---

(١) انظر: «زاد المعاد» لابن القيم (٣/ ٤٧٩).

السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ: يَا رَبِّ يَا رَبِّ! وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرامٌ، وَغُذِيَ بِالحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ!؟» رواه مسلمٌ.

* **قوله ﷺ: «إن الله طيب»**، هذا الحديث رواه الترمذي من حديث سعد بن أبي وقَّاص، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ اللهَ طَيِّبٌ يُحِبُّ الطَّيِّبَ، نَظِيفٌ يُحِبُّ النَّظَافَةَ، جَوَادٌ يُحِبُّ الجُود»[1]، وفي إسناده مقال.

(ق): **«طيب»**؛ أي: مُنزَّهٌ عن النقائص والخبائث، فيكون بمعنى القُدُّوس.

وقيل: طيِّب الثناء، مُستَلَذُّ الأسماء عند العارفين بها، وعلى هذا طيِّبٌ من أسمائه الحُسنى، ومعدود في جملتها المأخوذة من السُّنَّة؛ كالجميل، والنظيف على قول مَن رواه.

والكسب الطيِّب في هذا الحديث: الحلال، وأصل الطيِّب: المُسْتَلَذُّ بالطَّبْع، ثم أطلق على المرغوب فيه بالشرع.

وإنما لا يقبل الله الصدقة من المال الحرام؛ لأنه غير مملوك للمُتصدِّق، وهو ممنوع من التصرُّف فيه، والتصدُّق به تصرُّفٌ فيه، فلو قُبلت منه؛ لزم أن يكون مأموراً به، مَنْهياً عنه من وجه واحد، وهو مُحَالٌ، ولأن أكل الحرام يُفْسِد القلوب، فتحرم الرِّقَّةَ والإخلاص، فلا تُقبل الأعمال.

وإشارة الحديث أنه لم يُقبل؛ لأنه ليس بطيِّب، فانتفت المناسبة بينه

---

(١) رواه الترمذي (٢٧٩٩). وهو حديث ضعيف. انظر: «ضعيف الجامع الصغير» (٣٥٣٩).

وبين الطيِّب بذاته[1].

(قض): «الطيب»: ضدُّ الخبيث، فإذا وصف به الله تعالى؛ أُريد أنه مُنَزَّهٌ عن النقائص، مُقَدَّسٌ عن الآفات والعُيوب، وإذا وصف به العبد مطلقاً؛ أُريد أنه المُتعرِّي عن رذائل الأخلاق، وقبائح الأعمال، والمُتحلِّي بأضداد ذلك، وإذا وصف به الأموال؛ أُريد به كونُه حلالاً من خِيار المال.

ومعنى الحديث: أنه تعالى مُنَزَّهٌ عن العُيوب، فلا يقبل، ولا ينبغي أن يُتقرَّب إليه إلا بما يناسبه في هذا المعنى، وهو خيار أموالكم الحلال؛ كما قال تعالى: ﴿لَن تَنَالُوا۟ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا۟ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾[آل عمران: ٩٢]، انتهى[2].

قال الحافظ ابن رجب الحنبليُّ رحمه الله: قيل: إن المراد بالطيِّب هنا أعمُّ من الأموال، والأعمال، والأقوال، والاعتقادات، فكل هذا ينقسم إلى طيِّب وخبيث.

وقد قيل: [إنه يدخل] في قوله تعالى: ﴿قُل لَّا يَسْتَوِى ٱلْخَبِيثُ وَٱلطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ ٱلْخَبِيثِ﴾[المائدة: ١٠٠]، ذلك كلُّه، وقال تعالى: ﴿ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ﴾[إبراهيم: ٢٤]، ﴿وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ﴾[إبراهيم: ٢٦]، ووصف الرسولَ ﷺ بأنه يحل الطيبات، ويحرم الخبائث، ووصف الله المؤمنين بالطيب في قوله ﴿ٱلَّذِينَ تَتَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ طَيِّبِينَ﴾[النحل: ٣٢].

ومن أعظم ما يحصل به طِيبةُ الأعمال للمؤمن طِيبُ مطعمه، فبذلك

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٣/ ٥٨).

(٢) انظر: «تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة» للبيضاوي (٢/ ٢١٠).

يزكو عملُه؛ فإن الحرام يُفْسِدُ العملَ، ويمنع قَبولَه.

والمراد بالآيتين: أن الرُّسل وأُمَمَهم مأمورون بالأكل من الطيِّبات، وما ذكره بعد ذلك من الدعاء، وأنه كيف يُتقبَّل مع الحرام؛ فهو مثال لاستبعاد قَبول الأعمال مع التغذية بالحرام.

وقد خرج الطبرانيُّ بإسناد فيه نظرٌ عن ابن عباس قال: تُلِيت عند رسول الله ﷺ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ كُلُواْ مِمَّا فِى ٱلْأَرْضِ حَلَٰلًا طَيِّبًا﴾[البقرة: ١٦٨]، فقام سعد بن أبي وَقَّاص، وقال: يا رسولَ الله؛ ادع الله أن يجعلني مُستجابَ الدعوة، فقال له النبيُّ ﷺ: «أَطِبْ مَطْعَمَكَ؛ تَكُنْ مُسْتَجابَ الدَّعْوَةِ، والذي نفسُ مُحَمَّدٍ بيَدِه؛ إنَّ العَبْدَ لَيَقْذِفُ اللُّقْمَةَ الحَرَامَ في جَوْفِه ما يُتَقَبَّلُ مِنْهُ عَمَلٌ أَرْبَعِينَ يَوْماً، وأيُّما عَبْدٍ نَبَتَ لَحْمُهُ مِن سُحْتٍ؛ فالنَّارُ أَوْلَى بِه»[١].

وفي «مسند الإمام أحمد» بإسناد فيه نظرٌ أيضاً: عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «مَنِ اشْتَرى ثَوْباً بعَشَرَةِ دَرَاهِمَ في ثَمنِهِ دِرْهَمٌ حَرَامٌ؛ لم يَتقَبَّلِ اللهُ لَهُ صَلاةً ما كَانَ عَلَيْهِ»، ثم أدخل إِصْبَعَه في أُذُنيه، وقال: صُمَّتا إن لم أكن سَمِعتُه من رسول الله ﷺ[٢].

ويروى من حديث عليٍّ رضي الله عنه مرفوعاً معناه أيضاً، خرَّجه البزَّار وغيرُه بإسناد ضعيف جداً[٣].

---

(١) رواه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٦٤٩٥). وهو حديث ضعيف جدًّا. انظر: «ضعيف الترغيب والترهيب» (١٠٧١).

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٩٨). وهو حديث ضعيف جدًّا. انظر: «السلسلة الضعيفة» (٨٤٤).

(٣) انظر: «جامع العلوم والحكم» لابن رجب (ص: ١٠٠).

* **قوله ﷺ: «إن الله أمر المؤمنين بما أمر المرسلين»:**

(تو): المعنى: أنه سوَّى بينهم في الخطاب بوجوب أكل الحلال، و﴿رَزَقْنَٰكُمْ﴾[الأعراف: ١٦٠] بمعنى مَلَّكناكم.

* **«ثم ذكر الرجل»:**

(ط): يريد الراوي أن رسول الله ﷺ عَقَّب كلامَه بذكر الرجل الموصوف؛ استبعاداً أن الله يقبل دُعاءَ آكلِ الحرام؛ لبُغْضه الحرامَ، وبُعد مُناسبته عن جنابه الأقدس، فأوقع فعله على **«الرجل»**، ونصبه، ولو حكى لفظ رسول الله ﷺ؛ رفع (الرجل) بالابتداء، والخبر **«يطيل»**، نحوَه أنشد في «الكشاف»:

وَجَدْنا في كِتابِ بَنِي تَمِيمِ أَحَقَّ الخَيْلِ بالرَّكْضِ المُعَارُ

فإن قوله: (أحق الخيل)، إن رفع؛ كان على الحكاية، وإن نصب كان مفعولاً لـ (وجدنا).

وقوله: «أشعث أغبر»: حالان مترادفان من فاعل (يطيل)، وما يتلوهما من الأحوال كلُّها متداخلات، فقوله: «يمد يديه»: حال من ضمير (أشعث)، وقوله: «يا رب»: حالٌ من فاعل (يمد)؛ أي: يمد يديه قائلاً: يا رب.

وقوله: «ومطعمه، وملبسه، وغُذِي»: حال من فاعل (قائلاً)، وكل هذه الحالات دالَّةٌ على غاية استحقاق الداعي للإجابة، ودلت تلك الخَيْبةُ على أن الصارف قويٌّ، والحاجزَ مانعٌ شديد[1].

(تو): أراد بالرجل الحاجَّ الذي أثَّر فيه السفرُ، وأخذ منه الجَهْد،

---

(١) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٧/ ٢٠٩٦).

وأصابه الشَّعَث، وعلاه الغَبْرةُ، فطَفِق يدعو اللهَ على هذه الحالة، وعنده أنها من مَظانِّ الإجابة، فلا يُستجاب له، ولا يُعبأ ببُؤسه وشَقائه؛ لأنه مُلْتَبِسٌ بالحرام، صارفٌ النفقةَ من غير حِلِّها.

(ط): فإذا كان هذا حالَ [الحاج] الذي هو في سبيل الله؛ فما بال غيره؟! وفي معناه [أمر] المجاهد في سبيل الله؛ كما في الحديث: «آخِذٍ بعِنَانِ فَرَسِه في سَبِيلِ الله، أَشْعَثَ رَأْسُهُ، مُغْبَرَةٍ قَدَمَاهُ»[1].

(شف): (يطيل) محلُّه نصبٌ، صفة للرجل؛ لأن الجنس المُعرَّف بمنزلة النكرة؛ كقوله:

ولَقَـــدْ أَمُـــرُّ علـــى اللَّئِـــيمِ يَـــسُبُّني

(ق): «يمد يديه إلى السماء» عند الدعاء وهذا يدل على مشروعية مَدِّ اليدين إلى السماء عند الدعاء[2].

(ن): «غُذِي» بضم الغين وكسر الذال المعجمة المخففة[3].

(ط): وفي نسخ «المصابيح» وقعت مُقيَّدة بالتشديد[4].

(شف): قوله: «وغذي بالحرام» بعد قوله: «ومطعمه حرام»؛ إما لأنه لا يلزم من كون المطعم حراماً التغذيةُ به، وإما تنبيهاً به على استواء حَالَيْه؛ أعني: كونه منفقاً في حال كِبَره، ومُنْفَقاً عليه في حال صِغَره في وصول الحرام

---

(١) المرجع السابق (٧/ ٢٠٩٧).

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (٣/ ٥٩).

(٣) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٧/ ١٠٠).

(٤) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٧/ ٢٠٩٧).

إلى باطنـه، فأشار بقولـه: (مطعمـه حرام) إلى حال كبره، وبقولـه: (غذي بالحرام) إلى حال صِغَره، وهذا دليلٌ على أنه لا ترتيبَ في الواو.

(ط): ذهب المُظْهِرُ إلى الوجه الثاني، ولعل العكس أولى؛ لأن قوله: (وغذي) وقع حالاً، وهو فعل ماض، فلا بد من تقدير (قد)؛ ليقرب التغذية إلى قول المُقدَّر في (يا رب) كما سبق.

وكذا قوله: «ومطعمه، وملبسه» حالان منه، وهما جملتان اسميتان تدلان على الثبوت والاستمرار، كأنه يقول: يا رب، وقد قَرُبَ قولُه ذلك بتغذيته بالحرام، وكذا حالُه أنه دائم الطُّعْم واللُّبْس من الحرام.

وخصَّ من الأزمنة المستمرة زمانَ حال الدعاء، ومن المذكورين الطُّعْمَ دون اللُّبْس؛ لأن الطعم أبلغُ من اللُّبس، وفي هذا الزمان أشنعُ، وإنما قلنا: أبلغ؛ لأنه يصير جُزْءَ المُغْتَذِي؛ ولذلك عدل عن الطُّعْم إلى التغذية.

وقوله: (ولذلك) يجوز أن تكون الإشارة إلى الرجل، وأن تكون إلى كون مطعمه ومشربه وملبسه وغذائه حراماً[1].

(شف): فيه: إيذانٌ بأن حِلَّ المَطْعَم والمَشْرَب ممَّا تتوقف عليه إجابةُ الدعاء؛ ولهذا قيل: إن للدعاء جناحين: أكل الحلال، وصِدْق المقال.

(ق): «**أنى يستجاب لذلك؟!**»؛ أي: كيف على جهة الاستبعاد، ومعناه: أنه ليس أهلاً لإجابة دعائه، ويجوز أن يستجيب الله له تفضُّلاً ولُطْفاً وكَرَماً، انتهى[2].

---

(١) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٧/ ٢٠٩٧).

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (٣/ ٦٠).

قال ابن رجب الحافظُ: قوله: «ثم ذكر الرجل . . .إلى آخره» فيه إشارةٌ إلى آداب الدعاء، وإلى الأسباب التي تقتضي إجابتَه، وإلى ما يمنعُ [منها]، والأول أربعة:

أحدها: إطالةُ السَّفَر بمجرده يقتضي إجابةَ الدعاء؛ كما في الحديث «ثَلاثُ دَعَوَاتٍ مسْتَجَاباتٌ لا شَكَّ فِيهِنَّ»، فذكر منها: «دَعْوَةَ المُسافِرِ»[1]، ومتى طال السفر؛ كان أقربَ إلى إجابة الدعاء؛ لانكسار النفس بطول السفر، والغُرْبة، وتحمُّل المَشَاقِّ، والانكسارُ من أعظم أسباب إجابة الدعاء.

والثاني: حُصول التبذُّل في اللِّباس والهيئة بالشَّعَث، وذلك من مقتضيات الإجابة أيضاً؛ كما في الحديث: «رُبَّ أَشْعَثَ أَغْبَرَ ذِي طِمْرَيْنِ، مَدْفُوعٍ بالأَبْوَابِ، لَوْ أَقْسَمَ على اللهِ؛ لأَبَرَّهُ»[2].

ولمَّا خرج النبيُّ ﷺ للاستسقاء؛ خرج مُتبذِّلاً، متواضعاً، مُتضرِّعاً[3]، وكان مُطَرِّفُ بن عبدالله قد حُبِسَ له ابنُ أخ، فلبس خُلْقَان ثيابه، وقال: أَسْتَكِينُ لربـِّي، لعله أن يُشفِّعَني في ابن أخي.

الثالثة: مدُّ اليدين إلى السماء، وفي الحديث: «إنَّ اللهَ حَيِـيٌّ كَرِيمٌ،

---

(١) رواه أبو داود (٢/ ٨٩)، من حـديث أبي هريرة ﷺ. وهو حديث حسن. انظر: «صحيح الترغيب والترهيب» (١٦٥٥).

(٢) رواه مسلم (٢٦٢٢)، من حديث أبي هريرة ﷺ، دون قوله: «ذي طمرين»، وقد رواها الترمذي (٣٨٥٤)، من حديث أنس ﷺ.

(٣) رواه الترمـذي (٥٥٨)، من حـديث ابن عباس ﷺ. وهو حـديث حسن. انظر: «تخريج أحاديث المشكاة» (١٥٠٥).

يَسْتَحْيِي إذا رفعَ الرَّجُلُ يَدَيْهِ أن يَرُدَّهُما صِفْراً خَائِبَتَيْنِ»[1].

الرابع: الإلحاح على الله بتكرير ذكر ربوبيته، وهو من أعظم ما يُطلب به إجابةُ الدعاء.

وخرَّج البزار من حديث عائشة مرفوعاً: «إذا قالَ العَبْدُ: يا رَبِّ أَرْبَعاً؛ قالَ اللهُ: لَبَّيْكَ عَبْدِي، سَلْ تُعْطَ»[2].

وخرج الطبرانيُّ من حديث سعد بن أبي خارجةَ أن قوماً شَكَوْا إلى النبي ﷺ قُحُوطَ المطر، فقال: «اجْثُوا على الرُّكَبِ، وقُولوا: يا رَبِّ، يا رَبِّ» ورفع السبَّابةَ إلى السماء، فسُقُوا حتَّى أَحَبَّوْا أن يُرفعَ عنهم[3].

وروي عن أبي الدرداء، وابن عباس: أنهما كانا يقولان: اسم الله الأكبر: ربِّ ربِّ[4].

وعن عطاء قال: ما قال عبدٌ: يا ربِّ خمسَ مرات؛ إلا نظر الله إليه، فذكروا ذلك للحسن، فقال: أما تقرؤون القرآن؟ ثم تلا قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ قِيَـٰمًا وَقُعُودًا﴾[آل عمران: ١٩١] . . . .

---

(١) رواه البيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٢١١)، من حديث سلمان رضي الله عنه. وهو حديث صحيح. انظر: «صحيح الترغيب والترهيب» (١٦٣٥).

(٢) رواه البزار في «مسنده» (١٨/ ١٣٠). وهو حديث ضعيف جدًّا. انظر: «السلسلة الضعيفة» (٢٦٩٣).

(٣) رواه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٥٩٨١). وهو حديث منكر. انظر: «السلسلة الضعيفة» (١٨١٣).

(٤) رواه الحاكم في «المستدرك» (١٨٦٠).

إلى قوله: ﴿فَٱسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ﴾[آل عمران: ١٩٥][(١)].

ومن تأمَّل الأدعيةَ المذكورة في القرآن؛ وجدها غالباً تُفْتَتح باسم الربِّ.

وأما ما يمنع إجابة الدعاء: فهو التوسع في الحرام أَكْلاً وشُرْباً ولُبْساً.

* * *

١٨٥٢ ـ وَعَنْهُ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «ثَلاَثَةٌ لاَ يُكَلِّمُهُمُ اللهُ يَوْمَ القِيَامَةِ، وَلاَ يُزَكِّيهِمْ، وَلاَ يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: شَيْخٌ زَانٍ، وَمَلِكٌ كَذَّابٌ، وَعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ» رواهُ مسلمٌ.

«العَائِلُ»: الفَقِيرُ.

* **قوله ﷺ: «ثلاثة لا يكلمهم الله»**، سبق شرحه في (الباب الثاني والسبعين).

* * *

١٨٥٣ ـ وَعَنْهُ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «سَيْحَانُ وَجَيْحَانُ، وَالفُراتُ وَالنِّيلُ، كُلٌّ مِنْ أَنْهَارِ الجَنَّةِ» رواهُ مسلمٌ.

* **قوله ﷺ: «سيحان وجيحان»:**

(ق): هذه الأنهار الأربعة أكبر أنهار بلاد الإسـلام، فالنيل ببلاد مصر، والفرات بالعراق، وسَيْحان وجَيْحان ببلاد خُراسـان، ويقال:

---

(١) رواه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٣/ ٣١٣).

سَيْحُون وجَيْحُون[1].

(ن): «سيحان وجيحان» غير سَيْحُون وجَيْحُون، فجَيْحان نهر المَصِّيصَة وسَيْحَانُ نهر أَذَنَةَ، وهما نهران عظيمان جداً، أكبرهما جَيْحان، فهذا هو الصواب في موضعهما.

وأما قول الجَوهريِّ: جَيْحان نهرٌ بالشام: فغلط، أو أنه أراد المجازَ من حيث إنه ببلاد الأرمن، وهي مجاورة للشام.

وقال: صاحب «نهاية الغريب»: سَيْحَان وجَيْحان نهران بالعواصم عند المَصِّيصَة وطرسوس، واتفقوا كلهم على أن جَيْحُون بالواو نهرٌ وراءَ خُراسان عند بَلْخ، واتفقوا على أنه غيرُ جَيْحان، وكذلك سَيْحُون غيرُ سَيْحان[2].

(قض): خص الأنهار الأربعة بالذِّكر؛ لعذوبة مائها، وكثرة منافعها، كأنها من أنهار الجنة، ويحتمل أن يكون المراد التي هي أصول أنهار الجنة، وسمَّاها بأسامي الأنهار الأربعة التي هي أعظمُ أنهار الدنيا، وأشهرُها، وأَعْذَبُها، وأَفْيَدُها عند العرب على سبيل التشبيه والتمثيل؛ ليعلم أنها في الجنة بمَثابتها.

وأن ما في [الدنيا] من أنواع المنافع والنعائم أُنْمُوذَجاتٌ لما يكون في الآخرة، وكذا ما فيها من المَضارِّ المُرْدِيَة والمُسْتَكْرَهات المُؤْذِية[3].

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ١٨٥).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٧/ ١٧٦).

(٣) انظر: «تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة» للبيضاوي (٣/ ٤٢٤).

(ن): قال القاضي: كونُ هذه الأنهار من الجنة فيه تأويلان:

أحدهما: أن الإيمان يَعُمُّ ببلادها، وأن الأجسام المتغذية بمائها صائرةٌ إلى الجنة.

والثاني ـ وهو الأصحُّ ـ: أنها على ظاهرها، وأن لها مادةً من الجنة، والجنة مخلوقة موجودة اليوم عند أهل السنة، وقد ذكر مسلم في (كتاب الإيمان) في حديث الإسراء: أن الفرات والنيل يخرجان من الجنة، وفي «البخاري»: من أصل سِدْرَة المُنتهى[1].

(حس) في «معالم التنزيل»: أن الله تعالى أنزل هذه الأنهار الأربعة من الجنة، استودعها الجبال، وأَجْرَاها في الأرض، وذلك قوله تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءًۢ بِقَدَرٍ فَأَسْكَنَّٰهُ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [المؤمنون: ١٨][2].

(ط): **«سَيْحان»** مبتدأ، و**«كل»** مبتدأ ثان، والتقدير: كلٌّ منها، و**«من أنهار الجنة»** خبر المبتدأ الثاني، والجملة خبر الأول، فإذا أُريد التشبيه؛ قُدِّر من جنس أنهار الجنة، والفرق بين الوجه الأول والثاني على ما ذكره القاضي ناصرُ الدِّين: أن المُشبَّه في الأول: أنهارُ الدنيا، والمُشبَّه به: أنهارُ الجنة، ووجه التشبيه: السَّلاسَةُ، والعُذُوبة، والهَضْمُ، والبركة.

وفي الثاني: على العكس، وعلى هذا: وجه التشبيه: المجاورة والانتفاع، فسمى أنهار الدنيا بأنهار الجنة؛ لمجاورتها المؤمنين، والانتفاع بها، و(من) في **«من أنهار الجنة»** على الوجه الرابع: يجوز أن تكون

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٧/ ١٧٧).

(٢) انظر: «معالم التنزيل» للبغوي (٣/ ٣٠٥).

ابتدائية؛ أي: مبتدأة ناشئة منها، أو اتصالية، أو تبعيضية[1].

(ش): اختلف في الجنة التي أُسكنها آدمُ عليه السلام، وأُهبط منها، هل هي جنة الخلد، أم جنة أخرى غيرُها في موضع عالٍ من الأرض جعلها الله دارَ ابتلاء، وليست جنةَ الخُلد التي هي دار جزاء؟ إليه ذهب أبو حنيفة وأصحابه.

قال ابن قتيبة في «المعارف»: إن الله خلق آدم في الأرض، وفيها أمرَهُ، ونصب الفِرْدَوْسَ، فانقسم على أربعة أنهار: سَيْحون، وجَيْحون، ودجلة، والفرات، ثم أخرجه من مشرق جنة عدن إلى الأرض التي منها أُخذ[2].

* * *

١٨٥٤ ـ وَعَنْهُ، قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ الله ﷺ بِيَدِي، فَقَالَ: «خَلَقَ اللهُ التُّرْبَةَ يَوْمَ السَّبْتِ، وَخَلَقَ فِيهَا الجِبَالَ يَوْمَ الأَحَدِ، وَخَلَقَ الشَّجَرَ يَوْمَ الاثْنَيْنِ، وَخَلَقَ المَكْرُوهَ يَوْمَ الثَّلاثَاءِ، وَخَلَقَ النُّورَ يَوْمَ الأَرْبِعَاءِ، وَبَثَّ فِيهَا الدَّوَابَّ يَوْمَ الخَمِيسِ، وَخَلَقَ آدَمَ ﷺ بَعْدَ العَصْرِ مِنْ يَوْمِ الجُمُعَةِ في آخِرِ الخَلْقِ في آخِرِ سَاعَةٍ مِنَ النَّهَارِ فِيمَا بَيْنَ العَصْرِ إِلَى اللَّيْلِ» رواهُ مسلمٌ.

---

(١) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (١١/ ٣٥٦١).

(٢) انظر: «حادي الأرواح» لابن القيم (ص: ٢٠).

* **قوله ﷺ: «خلق الله التربة في السبت»:**

(ق): هذا الحديث مُفَصِّل لما أجمله قولُه تعالى: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَجَعَلَ ٱلظُّلُمَٰتِ وَٱلنُّورَ﴾ [الأنعام: ١].

و«**التربة**»: التراب؛ أي: الأرض، وكأنه خلق التراب يوم السبت غيرَ مُتعقِّد، ولا مُتجَمِّد، ثم يوم الأحد جَمَّدَهُ، وجعل منه الجبال أرسى بها الأرضَ، فكمل خلقُ الأرض بجبالها في يومين.

وقوله: «**وخلق المكروه يوم الثلاثاء**»؛ أي: ما يُكْرَه ممَّا يُهْلِك، أو يؤلم؛ كالسُّموم، والخِشَاش، والحيوانات المُضِرَّة، وقد ذكر هذا الحديثَ ثابتٌ في كتابه فقال: «وخَلَقَ التِّقْنَ يومَ الثُّلاثَاءِ» بدل: «المكروه».

قال: و«**التِّقْنُ**» ما يقوم به المَعاشُ، ويصلح به التدبير؛ كالحديد، وغيره من جواهر الأرض، وكل شيء يحصل به صلاحٌ؛ فهو تِقْنٌ، ومنه: إتقان الشيء وإحكامه[١].

(ن): لا منافاة بين الروايتين، وكلاهما خلق يوم الثلاثاء.

وقوله «**خلق النور في يوم الأربعاء**» هكذا هو في «صحيح مسلم»: (النور) بالراء، ورواه ثابت بن قاسم: (النون) بالنون في آخره.

وكذا رواه بعض رواة «مسلم»، وهو: الحوت، ولا منافاة، وكلاهما خلق يوم الأربعاء، و«**الأربعاء**»: بفتح الهمزة وكسر الباء وضمها وفتحها، ثلاث لغات حكاهن صاحب «المحكم»، وجمعه أربعاوات، وحُكي أيضاً: أرابيع[٢].

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ٣٤٢).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٧/ ١٣٤).

(ق): وفي رواية أخرى: (البحور) مكان (النور)، ورواية (البحور) ليست بشيء؛ لأن الأرض خلقت بعد الماء، وعلى الماء؛ كما قال تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ﴾ [هود: ٧]؛ أي: قبل خلق السماوات والأرض، إلا أن يراد بالبحور الأنهار التي خلق [الله تعالى في] الأرض.

والصحيح: رواية (النور)؛ يعني به: الأجرام النيِّرة؛ كالشمس، والقمر، والكواكب.

ويتضمَّن هذا أنه تعالى خلق السماوات يوم الأربعاء؛ لأن هذه الكواكب في السماوات، ونورها ضوءُها الذي بين السماء والأرض.

وتحقيق هذا: أنه لم يذكر في هذا الحديث نصاً على خلق السماوات، مع أنه ذكر فيه أيام الأسبوع كلَّها، وذكر ما خلق الله فيها، فلو خلق السماوات في يوم زائد على يوم الأسبوع؛ لكان خلق السماوات والأرض في ثمانية أيام، وذلك خلافُ المنصوص عليه في القرآن، ولا صائر إليه.

وقد روي هذا الحديث في غير «كتاب مسلم» بروايات مختلفة مضطربة، فلا تَعْتَمِدْ على ما تضمنته في ترتيب المخلوقات في تلك الأيام، والذي يُعتمد عليه: قوله تعالى ﴿قُلْ أَئِنَّكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِٱلَّذِى خَلَقَ ٱلْأَرْضَ فِى يَوْمَيْنِ﴾[فصلت: ٩] الآياتِ، فلينظر فيها مَن أراد تحقيقَ ذلك، وفيها أبحاثٌ طويلة ليس هذا موضعَ ذكرها(١).

* * *

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ٣٤٣).

١٨٥٥ ـ وَعَنْ أَبي سُلَيْمَانَ خَالِدِ بْنِ الوَلِيدِ ﷺ، قالَ: «لَقَدِ انْقَطَعَتْ في يَدِي يَوْمَ مُؤْتَهَ تِسْعَةُ أَسْيَافٍ، فَمَا بَقِيَ في يَدِي إلاَّ صَفيحَةٌ يَمَانِيَّةٌ» رواهُ البُخاريُّ.

* **قوله: «لقد انقطعت في يدي يوم مؤتة تسعة أسياف»:**

(ك): [«مؤتة»] بضم الميم وسكون الهمز وبالفوقانية، وقد تُسهَّل الهمزة: موضعٌ على مرحلتين من بيت المقدس، و«**الصفيحة**»: السيف العريض، و«**يمانية**» بتخفيف الياء على الأصح؛ أي: بقيت، ولم تنقطع، ولم تَنْدَقَّ، انتهى[1].

وفيه جواز ذكر الأعمال الصالحة إذا أَمِن من نفسه الإعجابَ، وتضمَّن فائدة.

قال ابن كثير الحافظ: غزوة مؤتة كانت في جُمادى الآخرة، سنة ثمان من الهجرة، استعمل عليهم النبيُّ ﷺ زيدَ بن حارثة، فقال: إن أصيب زيد؛ فجعفر بن أبي طالب، وإن أُصيب جعفر؛ فعبدالله بن رَواحة، فخرجوا، وهم ثلاثة آلاف، فلما حضر خروجُهم ودَّع الناسُ أمراءَ رسول الله ﷺ، فبكى عبدُالله بن رَواحة، فقالوا: ما يبكيك يا بن رواحة؟

فقال: لا والله؛ ما بي حُبُّ الدنيا، ولا صَبَابةٌ بكم، ولكني سمعت رسول الله ﷺ يقرأ آية من كتاب الله، يذكر فيها النارَ: ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا ۚ كَانَ عَلَىٰ رَبِّكَ حَتْمًا مَّقْضِيًّا﴾[مريم: ٧١]، فلست أدري كيف لي بالصَّدَر بعد الورود؟!

---

(١) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (١٦/ ١٢١، ١٢٤).

فقال المسلمون: صحبكم الله، ودفع عنكم، وردَّكم إلينا صالحين.

فقال عبدُالله بن رَواحة:

لكنَّني أَسْأَلُ الرَّحْمَنَ مَغْفِرةً ... وضَرْبةً ذَاتَ فَرْغٍ تَقْذِفُ الزَّبَدا

أَو طَعْنةً بيَدَيْ حَرَّانَ مُجْهِزةً ... بِحَرْبَةٍ تَنْفُذُ الأَحْشَاءَ والكَبِدا

حتَّى يُقالَ إذا مَرُّوا على جَدَثِي ... أَرْشَدَهُ اللهُ مِنْ غَازٍ وقَدْ رَشَدا

ثم إن عبدَالله بن رَواحة أتى رسول الله ﷺ، فودَّعه، ثم قال:

فثبَّتَ اللهُ ما آتَاكَ مِنْ حَسَنٍ ... في المُرْسَلِينَ ونَصْراً كالذِي نُصِرُوا

إنِّي تفرَّسْتُ فيكَ الخَيْرَ نَافِلَةً ... فِراسةً خَالَفَتْ فِيكَ الذِي نَظَرُوا

أَنْتَ الرَّسُولُ فمَنْ يُحْرَمْ نَوافِلَهُ ... والوَجْهَ مِنْهُ فَقَدْ أَزْرَى بهِ القَدَرُ

ثم خرج القوم، وخرج رسول الله ﷺ يُشيِّعهم، حتى إذا ودَّعهم وانصرف؛ قال عبدُالله بن رَواحة:

خَلَفَ السَّلامُ على امْرِئٍ وَدَّعْتُهُ ... في النَّخْلِ خَيْرِ مُشَيِّعٍ وخَلِيلِ

ثم مضَوا حتى نزلوا مَعَانَ من أرض الشام، فبلغهم أن هِرَقْلَ قد نزل مَآبَ من أرض البَلْقاء في مئة ألف من الروم، ومئة ألف من المُسْتَعْرِبة.

فلمَّا بلغ ذلك المسلمين؛ أقاموا على مَعَانَ ليلتين ينظرون في أمرهم، وقالوا: نكتب إلى رسول الله ﷺ نخبره بعدد عدوِّنا؛ فإما أن يمدَّنا بالرجال، وإما أن يأمرنا بأمرٍ فنمضيَ له.

فقال: فشجَّع الناس عبدُالله بن رواحة، وقال: يا قوم، إن التي تكرهون للتي خرجتم تطلبون؛ الشهادةُ، وما نقاتل الناس بعدد، ولا قُوَّة، ولا كثرة،

ما نقاتلهم إلا بهذا الدِّين الذي أكرمنا الله به، فانْطَلِقوا، فإنما هي إحدى الحُسنيين؛ إما ظُهورٌ، وإما شهادة.

قال: فقال الناس: قد والله صدق ابنُ رواحة، فمضى الناس حتى إذا كانوا بتُخوم البَلْقاء؛ لقيتهم جُموعُ هِرَقْلَ، وانحاز المسلمون إلى قرية يقال لها: مُؤْتة، فالتقى الناسُ عندها.

قال أبو هريرة: شهدت مُؤْتَةَ، فلما دنا منا المشركون؛ رأينا [ما] لا قِبَلَ لأحد به من العُدَّة والسِّلاح والكُرَاع والدِّيباج والحرير والذهب، فبَرِقَ بصري، فقال لي ثابت بن أَقْرَمَ: يا أبا هريرة! كأنك ترى جموعاً كثيرة؟ قلت: نعم، قال: إنك لم تشهد معنا بدراً؛ إنا لم نُنْصَر بالكَثْرة، رواه البيهقيُّ[1].

فقاتل زيد بن حارثة براية رسول الله ﷺ حتى شاطَ في رِماح القوم.

ثم أخذها جعفرٌ، فقاتل بها حتى إذا ألحمه القتال؛ اقتحم عن فرس له شقراء، فعقرها، ثم قاتل القوم حتى قُتل.

وكان جعفرٌ أولَ المسلمين عقر في الإسلام، فقاتل وهو يقول:

يــا حَبَّــذا الجَنَّــةُ واقْتِرَابُهــا ... طَيِّــبَةٌ وبَــارِدٌ شَــرَابُها

والــرُّومُ رُومٌ قَــدْ دَنَــا عَــذَابُها ... عَلَــيَّ إنْ لاقَيْتُهــا ضِــرَابُها

واستدل به مَن جوَّز قتل الحيوان خشية أن ينتفع به العدوُّ، كما يقول أبو حنيفة في الأغنام إذا لم تَتْبَع في السَّيْر، ويُخشى من لُحوق العدو لها:

---

(١) رواه البيهقي في «دلائل النبوة» (٤/ ٣٦٢).

إنها تُذبح وتُحرق؛ ليحال بينهم وبين ذلك، ولا يدخل ذلك في النهي عن قتل الحيوان عبثاً.

قال ابن هشام: فحدثني مَن أثق به: أن جعفراً أخذ اللِّواء بيمينه، فقُطِعت، فأخذه بشِماله، فقُطِعت، فاحتضنه بعَضُدَيه حتى قُتل، وهو ابن ثلاث وثلاثين سنة، فأثابه الله بذلك جناحين في الجنة يطير بهما حيث يشاء.

ويقال: إن رجلاً من الروم ضربه يومئذ ضَرْبة قطعه بنصفين، ثم أخذ عبدالله بن رواحة الراية تقدم بها وهو على فرسه، فجعل يَسْتَنْزِلُ نفسَه ويتردَّد بعضَ التردُّد، ثم قال:

أَقْسَمْتُ يانفْسُ لَتَنْزِلِنَّهْ ... لَتنْزِلِنَّ أَوْ لَتُكْرَهِنَّهْ

إِنْ أَجْلَبَ النَّاسُ وشَدُّوا الرَّنَّةْ ... مَا لِي أَرَاكِ تَكْرَهِينَ الجَنَّةْ

قَدْ طَالَ ما قَدْ كُنْتِ مُطْمَئِنَّةْ ... هَلْ أَنْتِ إلاَّ نُطْفَةٌ في شَنَّهْ

وقال أيضاً:

يا نَفْسُ إِنْ لا تُقْتَلِي تَمُوتِي ... هَذا حِمَامُ المَوْتِ قَدْ صَلِيتِ

وما تَمَنَّيْتِ فَقَدْ أُعْطِيتِ ... إِنْ تَفْعَلِي فِعْلَهُما هُدِيتِ

يريد صاحبيه؛ زيداً وجعفراً، ثم نزل، فلمَّا نزل؛ فقاتل حتى قتل، ثم أخذ الرايةَ ثابتُ بن أَقْرَمَ، فقال: يا معشرَ المُسلمين؛ اصْطَلِحوا على رجل منكم، قالوا: أنت، قال: ما أنا بفاعل، فاصطلح الناسُ على خالد بن الوليد، وكان مَساءً، فلمَّا أصبح؛ غدا وقد جعل مُقدِّمته سَاقتَه، وسَاقته مُقدِّمتَه، ومَيْمَنتَه مَيْسرةً، ومَيْسرته مَيْمنةً.

قال: فأنكروا ما كانوا يعرفون براياتهم وهيئتهم، وقالوا: قد جاءهم مددٌ، فرغبوا وانكشفوا مُنهزمين.

قال: فقتلوا مَقْتلةً عظيمة لم يُقْتَلْها قومٌ، وهذا يوافق ما ذكره موسى بن عُقبة في «مغازيه»، فقال: ثم اصطلح المسلمون على خالد، فذمَّ الله العدوَّ، وأظهر المسلمون، بخلاف ما ذكره ابن إسحاق من أن خالداً إنما حاشى بالقوم حتى يتخلَّصوا من الروم، وعرب النصارى فقط، وموسى بن عُقبة والواقديُّ مُصرِّحان بأنهم هزموا جموعَ الروم والعرب الذين معهم، وهو ظاهر الحديث الصحيح: «ففتح الله على يديه»، وهذا هو الذي رجحه، ومال إليه البيهقيُّ.

قلت: ويحتمل الجمعُ بأن خالداً لمَّا أخذ الراية مساء؛ حاشى بالقوم المسلمين حتى خلَّصهم، ثم لما أصبح وحوَّل المَيْمَنة ميسرةً؛ هزمهم، ومجموع مَن استشهد من الصحابة في غزوة مُؤْتة اثنا عشر رجلاً، وهذا عظيمٌ جداً أن يقاتل جيشان متعاديان في الدِّين، أحدهما ـ وهو الفئة التي تقاتل في سبيل الله ـ: عِدَّتُها ثلاثة آلاف مقاتل، وأُخرى كافرة: عدَّتُها مئتا ألف مقاتل، مئة ألف من الروم، ومن نصارى العرب مئة ألف، ويتبارزون ويتصاولون، ومع هذا لا يقتل من المسلمين إلا اثنا عشر رجلاً، وقد قتل من المشركين خلقٌ كثير.

هذا خالدٌ، وهو يقول: **«لقد اندقَّت في يدي يومئذ تِسعةُ أسياف، وما صَبرَت في يدي إلا صَفِيحةٌ يَمَانِيَةٌ»**[1].

---

(١) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٣٩٤١).

فما ترى قد قتل بهذا الأسياف؟! دع غيره من الأبطال والشُّجعان من حملة القرآن، وهذا داخلٌ في قوله تعالى: ﴿ قَدْ كَانَ لَكُمْ ءَايَةٌ فِي فِئَتَيْنِ ٱلْتَقَتَا فِئَةٌ تُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَأُخْرَىٰ كَافِرَةٌ يَرَوْنَهُم مِّثْلَيْهِمْ رَأْىَ ٱلْعَيْنِ وَٱللَّهُ يُؤَيِّدُ بِنَصْرِهِۦ مَن يَشَآءُ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَعِبْرَةً لِّأُوْلِي ٱلْأَبْصَٰرِ ﴾[آل عمران: ١٣][1].

* * *

١٨٥٦ ـ وَعَنْ عَمْرِو بنِ العَاصِ ﷺ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «إِذَا حَكَمَ الحَاكِمُ، فَاجْتَهَدَ، ثُمَّ أَصَابَ، فَلَهُ أَجْرَانِ، وإنْ حَكَمَ وَاجْتَهَدَ، فَأَخْطَأَ، فَلَهُ أَجْرٌ» متفقٌ عليهِ.

*** قوله ﷺ: «فله أجران»:**

(ن): أجمع المسلمون على أن هذا الحديث في حاكم عالم أَهْلٍ للحُكم، فإن أصاب؛ فله أجران؛ أجرٌ باجتهاده، وأجرٌ بإصابته، وإن أخطأ؛ فله أجرٌ باجتهاده.

وفي الحديث محذوفٌ تقديره: إذا أراد الحُكْمَ، فأما مَن ليس بأهل للحكم: فلا أجرَ له، بل هو آثم، ولا يَنْفُذُ حُكمُه، سواء وافق الحقَّ أم لا؛ لأن إصابته اتفاقية ليست صادرة عن أصل شرعيٍّ، فهو عاصٍ في جميع أحكامه، سواء وافق الصواب أم لا، وهي مردودة كلها، ولا يعذر في شيء من ذلك.

وقد جاء في «السنن»: «القُضَاةُ ثَلاثةٌ: قَاضٍ في الجَنَّةِ، واثْنَانِ في

---

(١) انظر: «البداية والنهاية» لابن كثير (٤/ ٢٤١ ـ ٢٤٨، ٢٥٩).

النَّارِ؛ قَاضٍ عَرَفَ الحَقَّ فقَضَى بهِ، فهُوَ في الجَنَّةِ، وقَاضٍ عَرَفَ الحَقَّ فقَضَى بخِلافهِ، فهُوَ في النَّارِ، وقَاضٍ قَضَى على جَهْلٍ، فهو في النَّارِ»[1].

(خط): إنما يُؤجر المخطئ على اجتهاده في طلب الحق؛ لأن اجتهادَه عبادة، ولا يُؤجر على الخطأ، بل يوضع عنه الإثمُ فقط، وهذا فيمَن كان جامعاً لأدلة الاجتهاد، عارفاً بالأصول، عالماً وُجوهَ القياس، وهذا إنما هو في الفروع المُحْتَمِلة للوجوه المُختلفة دون الأُصول التي هي أركانُ الشريعة، وأُمَّهاتُ الأحكام التي لا تحتمل الوجوه، ولا مَدْخلَ فيه للتأويل؛ فإنَّ مَن أخطأ فيها؛ كان غيرَ معذور، وكان حُكْمُه في ذلك مردوداً[2].

(ط): **«فاجتهد»** عطف على الشرط، على تأويل: أراد أن يحكم، فاجتهد، وقوله: **«فأصاب»** عطف على **«فاجتهد»**، و**«فله أجران»** جزاء للشرط[3].

(ن): اختلف العلماء في أن كل مجتهد مُصِيبٌ، أم المُصِيبُ واحدٌ، وهو مَن وافق الحكم الذي عند الله، والآخَرُ مخطئ لا إثمَ عليه؛ لعُذره؟

والأصح عند الشافعيِّ وأصحابه: أن المُصِيبَ واحدٌ، وقد احتجَّت الطائفتان بهذا الحديث.

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٢/ ١٤)، والحديث رواه أبو داود (٣٥٧٣)، والترمذي (١٣٢٢/ م)، وابن ماجه (٢٣١٥)، والنسائي في «السنن الكبرى» (٥٩٢٢)، من حديث بريدة ﷺ. وهو حديث صحيح. انظر: «صحيح الترغيب والترهيب» (٢١٧٢).

(٢) انظر: «معالم السنن» للخطابي (٤/ ١٦٠).

(٣) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٨/ ٢٥٩٤).

أما الأولون: فقالوا: قد جعل للمُخْطِئ أجراً، فلولا إصابتُه؛ لم يكن له أجرٌ، وقد سبق في كلام الخطابيِّ جوابه.

وأما الآخرون: فقالوا: سمَّاه مُخطئاً، ولو كان مُصِيباً؛ لم يُسَمَّ مخطئاً؛ لأنه محمولٌ على من أخطأ النصَّ، أو اجتهد فيما لا يُسَوَّغُ له الاجتهادُ، وهذا في الفروع.

أما أصول التوحيد: فالمُصِيبُ فيها واحدٌ بإجماع مَن يُعتدُّ به، ولم يخالف إلا عبدُالله بن الحسن العَنْبريُّ، وداودُ الظاهريُّ، فصَوَّبا المجتهدين في ذلك أيضاً[1].

(ط): مَن ذهب إلى الأول؛ لم يقل: إن كُلاً منهما مُصِيبٌ من كل الوجوه، بل إن أحدَهما مُصِيبٌ من وجه كونه آتيا بالعبادة، كما قاله الخَطَّابيُّ، ومخطىء؛ لكونه لم يوافق الحُكْمَ الذي عند الله، يُؤيِّده ما حكى ابنُ الأثير في «الكامل» في حُكم داودَ وسليمان عليه السلام في الحَرْث الذي نفشت فيه الغنمُ عن بعض العلماء: في الآية دليلٌ على أن المجتهد في الأحكام الفرعية مُصِيبٌ؛ فإنَّ داود عليه السلام أخطأ الحُكْمَ الذي عند الله تعالى، وأصابه سليمان، فقال تعالى: ﴿وَكُلًّا ءَاتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا﴾[الأنبياء: ٧٩]، يريد أن هذه الخاتمة كالتكميل لما سبق من توهُّم النقص في شأن نبيِّ الله داود عليه السلام، جيء بها جُبراناً له بذلك[2].

* * *

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٢/ ١٤).

(٢) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٨/ ٢٥٩٥).

١٨٥٧ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِـيَ الله عَنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَأَبْرُدُوهَا بِالمَاءِ» متفقٌ عليه.

* **قوله ﷺ: «الحمى من فيح جهنم»:**

(ط): (الفيح): سُطوع الحَرِّ وفَوَرَانُه، وفيه وجهان:

أحدهما: أنه تشبيهٌ، قال المُظْهِر: شبَّه اشتعالَ حرارة الطبيعة في كونها مُذِيبةً للبدن، ومُعَذِّبة له بنار جهنم، فكما أن النار تزال بالماء؛ كذلك حرارة الحُمَّى تزال بالماء البارد.

ثانيهما: قال بعضهم: إن الحُمَّى مأخوذة من حرارة جهنم حقيقة، أرسلت إلى الدنيا؛ نذيراً للجاحدين، وبشيراً للمقربين؛ لأنها كفارةٌ لذنوبهم، وجابرةٌ عن تقصيرهم[١].

(ط): ليست (من) بيانية حتى يكون تشبيها؛ لقوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾[البقرة: ١٨٧]، فهي إما ابتدائية؛ أي: الحُمَّى نشأت وحصلت من فَيْح جهنم، أو تبعضية؛ أي: بعض منها، ويدل على هذا ما ورد في الصحيح: «اشْتَكَتِ النَّارُ إلى رَبِّـها، فقالت: أَيْ رَبِّ؛ أَكَلَ بَعْضِـي بَعْضاً، فَأَذِنَ لها بنَفَسَيْنِ: نَفَسٌ في الشِّتَاءِ، ونَفَسٌ في الصَّيْفِ»[٢]، فكما أنَّ حرارة الصَّيْفِ أَثَرٌ من فَيْحِها؛ كذلك الحُمَّى[٣].

(ن): «فابردوها» هو بهمزة وصل وبضم الراء؛ كما جاء في الرواية

---

(١) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٩/ ٢٩٥٨).

(٢) رواه البخاري (٣٠٨٧)، من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٣) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٩/ ٢٩٥٨).

الأخرى: «فأطفئوها»[1]، وهو الصحيح المشهور في الروايات.

وحكى القاضي عِياضٌ أنه يقال بهمزة قطع وكسر الراء في لغة، قال الجَوْهريُّ: لغة رديئة[2].

قال الإمام أبو عبدالله المَازَرِيُّ: قد اعترض بعضُ مَن في قلبه مرضٌ من الأطِبَّاء على هذا الحديث؛ بأن استعمال المحموم الماءَ البارد مُخاطرةٌ قريبٌ من الهلاك؛ لأنه يجمع المَسامَّ، ويحقن البُخارَ، ويعكس الحرارة إلى داخل الجسم، فيكون سببَ التلف.

فالجواب: أن هذا المعترض يقول على النبيِّ ﷺ ما لم يقل به؛ فإنه ﷺ لم يقل أكثرَ من قوله: **«فابردوها بالماء»**، ولم يُبيِّن صفتَه وحالتَه، والأطِبَّاء يسلمون أن الحُمَّى الصَّفْراوية يُدبَّر صاحبُها بسَقْي الماء البارد الشديد البرودة، ويسقونه الثلج، ويغسلون أطرافه بالماء البارد، فلا يتعدَّى أنه ﷺ أراد هذا النوع من الحُمَّى.

وقد ذكر مسلم هنا في «صحيحه» عن أسماءَ رضي الله عنها: أنها كانت تُؤتى بالمرأة المَوْعُوكة، فتصُبُّ الماء في جَيْبها، وتقول: إنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «ابْرُدُوها بالمَاءِ[3]»، فهذه أسماء راويةُ الحديث - وقُرْبُها من النبيِّ ﷺ معلومٌ - تأوَّلت الحديثَ على نحو ما قلناه، فلم يبق للمُلْحِد المعترض إلا اختراعُه الكذبَ، واعتراضُه، فلا يلتفت إليه.

---

(١) رواه البخاري (٥٣٩١)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٤/ ١٩٨).

(٣) رواه مسلم (٢٢١١/ ٨٢).

(ق): هذا الاعتراض إن صدر عمَّن ارتاب في صدق النبي ﷺ؛ فجوابه بالمعجزات الدالة على صدق قوله، وصواب فعله، فإن حصل له التصديق والإيمان، وإلا؛ فقد يفعل الله بالسَّيْف والسِّنان ما لا يفعل بالبُرهان، وإن صدر عن مُصدِّق له ومؤمن برسالته، وما أقلَّه فيمَن يتعاطى صَنْعَةَ الأطباء! فيقال له: إنه ﷺ أرشد إلى تبريد الحُمَّى بالماء، فله وجوهٌ، فليبحث عن ذلك الوجه، ويُجرِّب الوجوهَ التي لا ضرر فيها؛ فإنه سيظهر نفعُه قطعاً.

وقد ظهر هذا المعنى في أمره للعائن بالغُسْل، وليس المقصودُ أن يغسلَ جميعَ جسده، بل بعضَه.

وكذلك كانت أسماء رضي الله عنها تفعله، وتذكر اسمَ الله، فيكون من باب النُّشْرَة، ويجوز أن يكون ذلك من باب الطبِّ؛ فإنَّ الحُمَّيات الصَّفْراوية ينفع فيها غَسْلُ الأطراف بالماء البارد، وسَقْيُ الماء الشديد البرودة.

ولئن سلَّمنا أنه أراد جميعَ جسد المَحموم؛ فلعله بعد أن تُقْلِعَ الحُمَّى، وتَسْكُنَ حرارتُها، فيكون ذلك في وقت مخصوص، وبعدد مخصوص، فيكون ذلك من الخواصِّ التي قد اطَّلع عليها النبيُّ ﷺ؛ كما روى ثابت بن قاسم أن رجلاً شكا إلى رسول الله ﷺ الحُمَّى، فقال: «اغْتَسِلْ ثلاثاً قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وقُلْ: باسْمِ اللهِ، اذْهَبِي يا أُمَّ مِلْدَم؛ فإن لم تَذْهَبْ؛ فاسْتَغْسِلْ سَبْعاً»[1].

(خط): هذا مما غَلِط فيه بعضُ من يُنْسَب إلى العلم، فانغمس في

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٥/ ٥٩٩)، والحديث أورده ابن عبد البر في «التمهيد» (٢٢/ ٢٢٨).

الماء لمَّا أصابته الحُمَّى، فاحتبست الحرارة في باطن بدنه، فأصابته عِلَّةٌ صعبة كاد يَهْلِك منها، فلما خرج من عِلَّته؛ قال قولاً فاحشاً لا يَحْسُن ذكرُه؛ وذلك لجهله بمعنى الحديث، وذهابه عنه.

وتبريد الحُمَّى الصَّفْراوية بسَقْي الماء الصادق البَرَدِ، ووضع أطراف المَحْمُوم فيه من أنفع العلاج، وأسرعه إلى إطفاء نارها، وكسر لَهِيبها، وإنما أمر بإطفاء الحُمَّى وتبريدها بالماء على هذا الوجه، دون الانغماس في الماء، وغَطِّ الرأس فيه.

(ش): خطاب النبي ﷺ نوعان: عامٌّ لأهل الأرض؛ كعامَّة خطابه، وخاصٌّ ببعضهم؛ كقوله: «لا تَسْتَقْبِلُوا القِبْلَةَ لِغَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ، ولكن شَرِّقُوا أَوْ غَرِّبوا»[١]، فهذا خطابٌ لأهل المدينة وما على سَمْتها؛ كالشام ونحوها، وليس بخطاب لأهل المشرق، ولا المغرب، ولا العراق، وكذلك قوله: «ما بَيْنَ المَشْرِقِ والمَغْرِبِ قِبْلَةٌ»[٢].

إذا عرف هذا؛ فخطابه في هذا الحديث خاصٌّ بأهل الحجاز وما والاهم؛ إذ كان أكثر الحُمَّيات التي تَعْرِضُ لهم من نوع الحُمَّى اليومية العَرَضية الحادثة عن شِدَّة حرارة الشمس، وهذه ينفعها الماء البارد شُرْباً واغتسالاً؛ فإن الحُمَّى حرارة غريبة تشتعل في القلب، وتنبثُّ منه بتوسط الروح والدم في الشرايين والعروق إلى جميع البدن، فتشتعل فيه اشتعالاً

---

(١) رواه أبو داود (٩)، من حديث أبي أيوب ﷺ. وهو حديث صحيح. انظر: «إرواء الغليل» (٢٩٣).

(٢) رواه الترمذي (٣٤٢)، من حـديث أبي هريرة ﷺ. وهو حديث صحيح. انظر: «تخريج أحاديث المشكاة» (٧١٥).

يضُرُّ بالأفعال الطبيعية، وهي تنقسم إلى أقسام.

فيجوز أن يكون مرادُ الحديث الحُمَّى العَرَضية؛ فإنها تَسْكُن على المكان بالانغماس في الماء البارد، وسَقْي الماء البارد المَثْلُوج، ولا يحتاج صاحبُها مع ذلك إلى علاج آخر؛ من استفراغ مادة، أو انتظار نُضْج.

ويجوز أن يراد جميعُ أنواع الحُمَّيات، وقد اعترف فاضل الأطباء جَالِينُوس بأن الماء البارد ينفع فيها شرباً.

وقوله: «بالماء» فيه قولان، أحدهما: أنه كلُّ ما هو ماء، وهو الصحيح.

والثاني: أنه ماء زَمْزَمَ، واحتجَّ أصحابُ هذا القول بما رواه البخاري في «صحيحه» عن أبي حمزة قال: كنتُ أُجالِسُ ابنَ عباس بمكة، فأخذتني الحُمَّى، فقال: أَبْرِدْها عنك بماء زَمْزَمَ، فإن رسولَ الله ﷺ قال: «الحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ؛ فَابْرُدُوها بالمَاءِ»، أو قال: «بمَاءِ زَمْزَمَ»[1].

وراوي هذا الحديث قد شَكَّ فيه، ولو جزم به؛ لكان أمراً لأهل مكة؛ إذ هو مُتيسِّر عندهم، ولغيرهم ما عندهم من الماء، ثم اختلف من قال: إنه على عمومه، هل المراد به الصدقة بالماء أو استعماله؟ على قولين، فالصحيح: أنه استعماله، وأظن الـذي حمل من قال: المراد الصدقة بالماء: أنه أشكل عليه استعمالُ الماء البارد في الحُمَّى، ولـم يفهم وجهَه، مع أن لقوله وجهاً حسناً، وهو أن الجزاء من جنس العمل، فكما أخمد لهيبَ العطش عن الظمآن بالماء البارد؛ أخمد الله لهيبَ الحُمَّى عنه؛ جزاءً وفاقاً.

---

(١) رواه البخاري (٣٠٨٨).

ولكن هذا يؤخذ من فقه الحديث وإشارته، وأما المراد به: فاستعماله[1].

(ط): أما ما روى الترمذي مُغْرِباً عن ثَوْبانَ: أن رسول الله ﷺ قال: «إذا أَصَابَ أَحَدَكُم الحُمَّى؛ فإنَّ الحُمَّى قِطْعَةٌ منَ النَّارِ؛ فَلْيُطْفِئْها عَنْهُ بالمَاءِ، فَلْيَسْتَنْقِعْ في نَهَرٍ جَارٍ، وَلْيَسْتَقْبِلْ جَرْيَتَهُ، فيَقُولُ: باسْمِ الله، اللَّهُمَّ؛ اشْفِ عَبْدَكَ، وصَدِّقْ رَسُولَكَ، بعدَ صَلاةِ الصُّبْحِ قبلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، ولْيَنْغَمِسْ فيهِ ثَلاثَ غَمَسَاتٍ، ثَلاثةَ أَيَّامٍ، فَإِنْ لَمْ يَبْرَأْ في ثَلاثٍ، فخَمْسٌ، فَإِنْ لَم يَبْرَأْ في خَمْسٍ؛ فسَبْعٌ، فَإِنْ لم يَبْرَأْ في سَبْعٍ؛ فتِسْعٌ؛ فإنَّها لا تَكَادُ تُجَاوِزُ تِسْعاً بإِذْنِ اللهِ ﷻ»[2].

فهذا خارجُ عن القواعد الطبية، داخلٌ في قسم المعجزات الخارقة للعادة، ألا ترى كيف قال في صدر الحديث: «صَدِّق رَسُولَك»، وفي آخره: «بإِذْنِ اللهِ»، وقد شُوهد وجُـرِّب، ووجد كما نطق به الصَّادِقُ المَصدوقُ صلوات الله عليه، وعلى مَن اقتفى أثَرَه[3].

(ش): هذا من الخطاب الخاصِّ، وينفع فعله في الصيف في البلاد الحارة على شرائط مخصوصة؛ فإن الماء في ذلك الوقت أبردُ ما يكون؛ لبعده عن مُلاقاة الشمس، ووُفور القُوى في ذلك الوقت؛ لما أفادهم النومُ، والسُّكون، وبرد الهواء، فيجتمع قوة القوى، وقوة الدواء ـ وهو

---

(١) انظر: «زاد المعاد» لابن القيم (٤/ ٢٥).

(٢) رواه الترمذي (٢٠٨٤). وهـو حديث ضعيف. انظر: «ضعيف الجامـع الصغير» (٣٧٥).

(٣) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٩/ ٢٩٥٩).

الماء البارد ـ على حرارة الحُمَّى العَرَضية، أو الغِبِّ الخالصة؛ أعني: التي لا ورمَ معها، ولا شيء من الأعراض الرَّديئة، والمواد الفاسدة، فيطفئها بإذن الله، لا سيما في أحد الأيام المذكورة في الحديث، وهي الأيام التي يقع فيها بُحْرَانُ الأمراض الحادة كثيراً، لا سيَّما في البلاد المذكورة؛ لرِقَّة أَخْلاَط سكانها، وسُرعة انفعالهم عن الدواء النافع[1].

* * *

١٨٥٨ ـ وَعَنْهَا رَضِـيَ الله عَنْهَا، عَنِ النَّبِــيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صَوْمٌ، صَامَ عَنْهُ وَلِيُّهُ» متفقٌ عَلَيْهِ.

وَالمُخْتَارُ جَوَازُ الصَّوْمِ عَمَّنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صَوْمٌ؛ لِهَذَا الحَدِيثِ، وَالمُرَادُ بِالوَلِيِّ: القَرِيبُ، وَارِثاً كَانَ أَوْ غَيْرَ وَارِثٍ.

* **قوله ﷺ: «صام عنه وليه»:**

(ن): اختلف العلماء فيمَن مات وعليه صوم واجب من رمضان، أو قضاء، أو نذر، أو غيره، هل يقضى عنه؟

وللشافعيِّ في المسألة قولان مشهوران:

أظهرُهما: لا يُصام عنه، ولا يصِحُّ عن ميت أصلاً.

والثاني: يستحب لوليِّه أن يصومَ عنه، ويصِحُّ صومُه، ويَبْرَأُ به الميت، ولا يحتاج إلى إطعام عنه، وهذا القول هو الصحيح المُختار الذي

---

(١) انظر: «زاد المعاد» لابن القيم (٤/ ٣٢).

نعتقده، وهو الذي صحَّحه محققو أصحابنا الجامعين بين الفقه والحديث؛ لهذه الأحاديث الصحيحة والصريحة.

وأما الحديث الوارد: «مَنْ ماتَ وعَلَيْهِ صِيَامٌ؛ أُطْعِمَ عَنْه»: فليس بثابت، ولو ثبت لكن الجمع بينه وبين هذه الأحاديث بأن يحمل على جواز الأمرين؛ فإن من يقول بالصيام، يجوز عنده الإطعامُ، فثبت أن الصواب المُتعيـِّن تجويزُ الصيام، وتجويز الإطعام، والوليُّ مُخيَّر بينهما.

والمراد بالوليِّ: القريبُ، سواءٌ كان عَصَبةً، أو وارثاً، أو غيرَهما.

وقيل: المراد الوارث، وقيل: العَصَبة، والصحيح: الأوَّلُ.

ولو صام عنه أجنبيٌّ، إن كان بإذن الولي؛ صحَّ، وإلا؛ فلا في الأصح، ولا يجب على الوليِّ الصومُ عنه، لكن يُستحبُّ، هذا تلخيص مذهبنا في المسألة.

وممَّن قال به من السَّلَف: طاوسٌ، والحسن البصريُّ، والزُّهري، وقتادة، وأبو ثور، وبه قال اللَّيثُ، وأحمد، وإسحق، وأبو عُبيد في صوم النذر دون رمضان وغيره.

وذهب الجمهور إلى أنه لا يصام عن ميت، لا نَذْر ولا غيره، حكاه ابن المنذر عن ابن عمر، وابن عباس، وعائشة، ورواية عن الحسن البصري، والزُّهريِّ، وبه قال مالك، وأبو حنيفة، وتأوَّلوا الحديثَ على أنه يُطْعِمُ عنه وليُّه، وهذا تأويل ضعيف، بل باطل، وأيُّ ضرورة إليه؟ وأيُّ مانع يمنع من العمل بظاهره؟ مع تظاهر الأحاديث مع عدم المُعارض لها.

قال القاضي وأصحابنا: وأجمعوا على أنه لا يُصلَّى عنه صلاة فائتة،

وعلى أنه لا يُصام عن أحد في حياته[1].

(حس): اتفق أهل العلم على أن مَن مات وعليه صلاة؛ فلا كفارة لها، وقال أصحاب أبي حنيفة: إنه يُطْعَم عنه، وقال قوم: يُصلَّى عنه[2].

* * *

١٨٥٩ ـ وَعَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ بْنِ الطُّفَيْلِ: أَنَّ عَائِشَةَ رَضِـيَ اللهُ عَنْهَا حُدِّثَتْ: أَنَّ عَبْدَاللهِ بْنَ الزُّبَيْرِ ﷺ قَالَ في بَيْعٍ أَو عَطَاءٍ أَعْطَتْهُ عَائِشَةُ رَضِـيَ اللهُ تعالى عَنْهَا: واللهِ! لَتَنْتَهِيَنَّ عائِشَةُ، أَوْ لأَحْجُرَنَّ عَلَيْهَا؛ قَالَتْ: أَهْوَ قَالَ هَذَا؟ قالُوا: نَعَمْ، قَالَتْ: هُوَ للهِ عَلَيَّ نَذْرٌ أَنْ لاَ أُكَلِّمَ ابْنَ الزُّبَيْرِ أَبَداً، فَاسْتَشْفَعَ ابْنُ الزُّبَيْرِ إِلَيْهَا حِينَ طَالَتِ الهِجْرَةُ. فَقَالَتْ: لاَ واللهِ! لاَ أُشَفِّعُ فِيهِ أَبَداً، وَلاَ أَتَحَنَّثُ إِلى نَذْرِي، فَلَمَّا طَالَ ذَلِكَ عَلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ، كَلَّمَ المِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الأَسْوَدِ بْنِ عَبْدِ يَغُوثَ، وقَالَ لَهُمَا: أَنْشُدُكُمَا اللهَ لَمَا أَدْخَلْتُمَانِي عَلَى عَائِشَةَ رَضِـيَ اللهُ عَنْهَا؛ فَإِنَّهَا لاَ يَحِلُّ لَهَا أَنْ تَنْذِرَ قَطِيعَتِي، فَأَقْبَلَ بِهِ المِسْوَرُ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ حَتَّى اسْتَأْذَنَا عَلَى عَائِشَـةَ، فَقَالاَ: السَّـلاَمُ عَلَيْكِ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ، أَنَدْخُلُ؟ قَالَتْ عَائِشَةُ: ادْخُلُوا. قَالُوا: كُلُّنَا؟ قَالَتْ: نَعَمْ، ادْخُلُوا كُلُّكُمْ، وَلاَ تَعْلَمُ أَنَّ مَعَهُمَا ابْنَ الزُّبَيْرِ، فَلَمَّا دَخَلُوا،

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٨/ ٢٥).

(٢) انظر: «شرح السنة» للبغوي (٦/ ٣٢٧).

دَخَلَ ابْنُ الزُّبَيْرِ الحِجَابَ، فَاعْتَنَقَ عَائِشَةَ رَضِـيَ الله عَنْهَا، وَطَفِقَ يُنَاشِدُهَا وَيَبْكِي، وَطَفِقَ المِسْوَرُ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ يُنَاشِدَانِهَا إِلاَّ كَلَّمَتْهُ، وَقَبِلَتْ مِنْهُ، وَيَقُولاَنِ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَمَّا قَدْ عَلِمْتِ مِنَ الهِجْرَةِ، وَلاَ يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلاَثِ لَيَالٍ، فَلَمَّا أَكْثَرُوا عَلَى عَائِشَةَ مِنَ التَّذْكِرَةِ وَالتَّحْرِيجِ، طَفِقَتْ تُذَكِّرُهُمَا وَتَبْكِي، وَتَقُولُ: إِنِّي نَذَرْتُ، وَالنَّذْرُ شَدِيدٌ، فَلَمْ يَزَالاَ بِهَا حَتَّى كَلَّمَتِ ابْنَ الزُّبَيْرِ، وَأَعْتَقَتْ فِي نَذْرِهَا ذَلِكَ أَرْبَعِينَ رَقَبَةً، وَكَانَتْ تَذْكُرُ نَذْرَهَا بَعْدَ ذَلِكَ، فَتَبْكِي حَتَّى تَبُلَّ دُمُوعُهَا خِمَارَهَا. رواهُ البخاريُّ.

* قوله: «حدثت»:

(ك): بلفظ المجهول، انتهى[1].

* قوله: «في بيع أو عطاء»: كانت عائشة رضي الله عنها لا تدَّخر شيئاً، وتنفق جميع ما فتح الله عليها في يومها، ذكر الحافظ أبو الفرج ابن الجَوْزيِّ عن أم ذَرَّةَ قالت: بعث ابنُ الزبير إلى عائشة بمال في غِرَارتين، قالت: أُراه ثمانين ومئة ألف، فدعت بطبق، وهي يومئذ صائمةٌ، فجلست تَقْسِمُه بين الناس، فأمست وما عندها من ذلك دِرْهَمٌ.

فلما أمست قالت: يا جارية؛ هَلُمِّي فِطْرِيَ، فجاءتها بخُبز وزيت، فقالت لها أُمُّ ذَرَّة: أما استطعت ممَّا قَسَمْتِ اليوم أن تشتريَ لنا بدرهم لحماً

---

(١) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (٢١/ ٢٠٦).

نفطر عليه؟ فقالت: لا تُعَنِّفيني، لو كنت ذَكَّرتيني؛ لفعلت[1].

وعن عروة قال: رأيت عائشة تقسم سبعين ألفاً، وهي تَرْقَع دِرْعها[2].

وعن عطاء قال: بعث معاويةُ إلى عائشة بطَوْق من ذهب قُوِّم بمئة ألف، فقسمته بين أزواج النبيِّ ﷺ[3].

فلعل ابن الزبير أراد منها أن تمسك عن بعض هذا الإنفاق، وخفي عليه ما وَقَر في قلبها من التوكُّل والثِّقَة بالله، وما تَخلَّقت بسبب طول معاشرتها مع الحضرة النبوية ﷺ ببعض أخلاقه الزَّكِيَّة.

(ك): **«لتنتهين»** بصيغة الغائبة، و**«هو»** الشأن.

و**«لا أشفع»** بكسر الفاء الشديدة؛ أي: لا أقبل الشفاعة فيه.

و**«لا أتحنث إلى نذري»**؛ أي: في يميني مُنتهياً إليه، و**«المسور»** بكسر الميم وإسكان المهملة وفتح الواو وبالراء، **«ابن مَخْرمة»** بفتح الميم والراء وتسكين المعجمة، الزُّهري[4].

«وعبد الرحمن بن الأسود» ضد الأبيض **«بن عبد يغوث»** بفتح التحتانية وضم المعجمة وبالمثلثة.

«الزهري» بضم الزاي وسكون الهاء، وكانا من أخوال رسول الله ﷺ.

وقوله: **«أنشدكما الله»** بضم الشين؛ من نَشَدْتُ فلاناً: إذا قلت له

---

(١) انظر: «صفة الصفوة» لابن الجوزي (٢/ ٢٩).

(٢) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٤٧٤٠).

(٣) رواه هناد بن السَّري في «الزهد» (٦١٨).

(٤) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (٢١/ ٢٠٦).

نَاشَدْتُك بالله؛ أي: سألتك بالله، و«**لما**» بتخفيف الميم، و(ما) زائدة، وبتشديدها، وهو بمعنى (إلا)؛ كقوله تعالى: ﴿إِن كُلُّ نَفْسٍ لَّمَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ﴾ [الطارق: ٤]، ومعناها: لا أطلب منكما إلا إدخالي.

قال في «المفصل»: ناشدتك بالله إلا فعلت، معناه: لا أطلب منك إلا فعلَك[1].

«**وقطيعتي**»؛ أي قطع صلة الرحم؛ لأن عائشة كانت خالتَه، و«**يناشدانها**»؛ أي: ما يطلبان منها إلا التكلم معه، وقَبول العُذْر منه، و«**من الهجرة**» بيان «**ما قد علمت**».

و«**التذكرة**»؛ أي: التذكير بالصِّلَة، وبالعفو، وبكَظْم الغَيْظ، ونحوه.

و«**التحريج**»: التضييق، والنسبة إلى الحرج، وأنه لا يحِلُّ الهِجْرة ونحوه.

و«**أعتقت**» كفارة ليمينها، وعلم منه أن المراد بالنذر اليمينُ، و«**الخمار**»: المِقْنَعة.

قال ابنُ بطَّال: [فإن قلت]: لم هجرت عائشةُ ابنَ الزبير رضي الله عنهما أكثر من ثلاثة أيام؟

قلت: معنى الهجرة: ترك الكلام عند التلاقي، وعائشة رضي الله عنها لم تكن تلقاه، فتُعرِضَ عن السلام عليه، وإنما كانت من وراء حجاب، ولا يدخل عليها أحدٌ إلا بإذن، فلم يكن ذلك من الهجرة، ويدلُّ عليه لفظ: «يَلْتَقِيَانِ فَيُعْرِضُ هَذا»؛ إذ لم يكن بينهما التقاءٌ فإعراض.

---

(١) انظر: «المفصل» للزمخشري (ص: ١٠١).

ووجه آخرُ، وهو: إنما ساغ لعائشة رضي الله عنها ذلك؛ لأنها أم المؤمنين، لا سيما بالنسبة إلى ابن الزُّبير؛ لأنها خالته، وذلك الكلام في حقِّها كان كالعُقوق لها، فهجرتها منه كانت تأديباً له، وهذا من باب إباحة الهِجْران لمَن عصى[1].

وفيه: أن مَن قال: إن فعلت كذا؛ فلله عليَّ نذر؛ أي: كفارة اليمين، وهو مذهبُ الشافعي، وروي عن النبي ﷺ أنه قال: «كَفَّارَةُ النَّذْرِ كَفَّارَةُ اليَمِينِ»[2].

* * *

١٨٦٠ ـ وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ؓ: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ خَرَجَ إلى قَتْلَى أُحُدٍ، فَصَلَّى عَلَيْهِمْ بَعْدَ ثَمَانِ سِنِينَ كَالمُوَدِّعِ لِلأَحْيَاءِ وَالأَمْوَاتِ، ثُمَّ طَلَعَ إِلى المِنْبَرِ، فَقَالَ: إِنِّي بَيْنَ أَيْدِيكُمْ فَرَطٌ، وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ، وَإِنَّ مَوْعِدَكُمُ الحَوْضُ، وَإِني لأَنْظُرُ إِلَيْهِ مِنْ مَقَامِي هَذَا، أَلا وَإِنِّي لَسْتُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا، وَلَكِنْ أَخْشَى عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا أَنْ تَنَافَسُوها». قَالَ: فَكَانَتْ آخِرَ نَظْرَةٍ نَظَرْتُهَا إِلَى رَسُولِ الله ﷺ. متفقٌ عليه.

وفي رِوَايَةٍ: «وَلَكِنِّي أَخْشَى عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا، وَتَقْتَتِلُوا، فَتَهْلِكُوا كَمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ». قَالَ عُقْبَةُ: فَكَانَ

---

(١) انظر: «شرح صحيح البخاري» لابن بطال (٩/ ٢٧٠).

(٢) رواه مسلم (١٦٤٥/ ١٣)، من حديث عقبة بن عامر ؓ.

آخِرَ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ عَلَى المِنْبَرِ.

وَفي رِواية قال: «إِنِّي فَرَطٌ لَكُمْ، وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ، وَإِنِّي - وَالله - لأَنْظُرُ إلى حَوْضِي الآنَ، وَإِنِّي أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الأَرْضِ، أَوْ مَفَاتِيحَ الأَرْضِ، وَإِنِّي - وَالله - مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي، وَلَكِنْ أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا».

وَالمُرَادُ بِالصَّلاَةِ عَلَى قَتْلَى أُحُدٍ: الدُّعَاءُ لَهُمْ، لاَ الصَّلاَةُ المعْرُوفةُ.

* **قوله: «فصلى عليهم»:**

(ن): أي: دعا لهم بدعاء صلاة الميت[1].

(ق): كأنه ﷺ كان استقبل القبلة، ودعا لهم، واستغفر، وهذا كما فعل حيث أمره الله أن يستغفر لأهل البقيع[2].

(مظ): «كالمودع للأحياء والأموات»، وأما الأحياء: فبخروجه من بينهم، وأما الأموات: فبانقطاع دعائه، واستغفاره لهم.

(ن): معناه: خرج إلى قتلى أحد، فدعا لهم دعاء مُودِّع، ثم دخل المدينة، فصَعِد المنبر، فخطب الأحياء خطبة مُودِّع؛ كما قال النَّوَّاس بنُ سَمْعان: قلنا يا رسول الله: كأنها خطبة مُودِّع؛ فأوصنا، وفيه معنى المعجزة.

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٥/ ٥٨).

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (٦/ ٩٣).

و«**الفرط**» بفتح الفاء والراء، و«**الفارط**»: هو الذي يتقدم الوارد؛ ليصلح لهم الحِياضَ والدِّلاء ونحوها من أُمور الاستقاء، فمعنى «فَرَطَكُم على الحَوْضِ»: سابقُكم إليه كالمُهيِّء له[1].

(مظ): يريد أنه شفيع لأمته؛ فإنه مُتقَدِّم على المشفوع له.

* **قوله ﷺ: «وإن موعدكم الحوض»:**

(ن): قال القاضي: أحاديث الحَوْض صحيحة، والإيمان به فرضٌ، والتصديق به من الإيمان، وهو على ظاهرة عند أهل السُّنَّة والجماعة لا يُتأوَّل، وحديثه متواتر النقل، رواه خلائقُ من الصحابة[2].

(ق): [روى ذلك] منهم نيِّفٌ على الثلاثين، في «الصحيحين» منهم نيِّفٌ على العشرين، وباقيهم في غيرهما، ثم قد رواها من التابعين أمثالُهم، ثم لم تزل كذلك إلى أن انتهى إلينا، وقامت حُجَّةُ الله علينا، وتأويله تحريفٌ صدر عن عقل سخيف خرَق به إجماعَ السلف، وفارق به مذهبَ أئمة الخلف[3].

(ن): طول الحوض مسيرة شهر، وعَرضُه كذلك، وماؤه أشدُّ بياضاً من الوَرِق، وريحُه أطيبُ من المسك، كِيزانُه كنجوم السماء، فمَن شرب منه؛ لا يَظْمَأُ بعده أبداً، ثبت جميع ذلك في «صحيح مسلم».

قال القاضي: وظاهر هذا الحديث: أن الشُّرْبَ منه يكون بعد

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٥/ ٥٩، ٥٣).

(٢) المرجع السابق، (١٥/ ٥٣).

(٣) انظر: «المفهم» للقرطبي (٦/ ٩٠).

الحساب والنجاة من النار، وهذا هو الذي لا يَظْمأُ بعده، وقيل: لا يشرب منه إلا مَن قُدِّر له السلامة من النار.

قال: ويحتمل أن مَن شرب منه من هذه الأمة، وقُدِّر عليه دخولُ النار؛ لا يعذب فيها بالظَّمَأ؛ لأن ظاهر هذا الحديث أن جميعَ الأمة تشربُ منه، إلا من ارتدَّ وصار كافراً.

وقيل: إن جميع المُوحِّدين يأخذون كُتبَهم بأَيْمَانهم، ثم يعذب الله مَن شاء من عُصاتهم.

وقيل: إنما يأخذه بيمينه الناجون خاصَّةً، قال القاضي: وهذا مثله، انتهى[1].

قال القرطبيُّ في «التذكرة»: وذهب صاحبُ «القوت» وغيره إلى أن الحوض بعد الصراط، والصحيح: أن للنبي ﷺ حوضين، وكلاهما يُسمَّى كَوْثراً؛ إذ الكَوْثَرُ في كلام العرب: الكثيرُ الخَيْرِ، واختُلف في المِيزان والحَوْض أيُّهما قبل الآخر؟ والصحيح: أن الحَوْضَ قبلُ، قاله أبو الحسن القَابِسيُّ، والمعنى يقتضيه؛ فإن الناس يخرجون عِطاشاً من قبورهم، فيقدَّم قبل الصراط والميزان.

قال أبو حامد الغزاليُّ في كتاب «كشف علوم الآخرة»: حكى بعضُ السلف من أهل التصنيف: أن الحوض يُورَدُ بعد الصراط، وهو غلط من قائله.

قلت: وهو كما قال؛ لما رواه البخاري في «صحيحه» عن أبي

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٥/ ٥٤).

هريرة: أن النبيَّ ﷺ قال: «بَيْنَا أنا قَائِمٌ على الحَوْضِ؛ إذا زُمْرَةٌ، حتى إذا عَرَفْتُهُم؛ خَرَجَ من بَيْني وبَيْنِهم رَجُلٌ، فقال: هَلُمَّ، فقلت: إلى أين؟ فقال: إلى النار والله، قلت: ما شأنهم؟ فقال: إنَّهُم ارْتَدُّوا على أَدْبَارِهِمْ القَهْقَرَى»[1] الحديثَ.

قال المؤلف: فهذا الحديث الصحيح من أدلِّ الدليل على أن الحوض يكون في الموقف قبل الصراط، وكذلك حِيَاضُ الأنبياء تكون في الموقف.

روى الترمذيُّ عن سَمُرَةَ قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوْضاً، وإنَّهم يَتَبَاهَوْنَ أَيُّهم أَكْثَرُ وَارِدَةً، وإنِّي أَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَكْثَرَهُم وَارِدَةً»، قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب[2].

ويقال: إن على أحد أركان حوض نبينا ﷺ أبا بكر، وعلى الثاني: عمرَ، وعلى الثالث: عثمانَ، وعلى الرابع: علياً رضي الله عنهم، وهذا لا يقال من جهة الرأي، فهو مرفوعٌ، وقد رفعه صاحبُ «الغيلانيات» من حديث حُميد عن أنس مرفوعاً، الحديثَ بطوله[3].

*** قوله ﷺ: «وإني لأنظر إليه الآن»:**

(ن): هذا تصريح بأن الحوض حقيقيٌّ على ظاهره، كما سبق وأنه موجود[4].

---

(١) رواه البخاري (٦٢١٥)، ولفظه: «بينا أنا نائم إذا زمرة...».

(٢) رواه الترمذي (٢٤٤٣). وهو حديث صحيح. انظر: «صحيح الجامع الصغير» (٢١٥٦).

(٣) رواه أبو بكر الشافعي في «الغيلانيات» (١/ ١٠٦).

(٤) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٥/ ٥٩).

* **قوله ﷺ: «إني لست أخشى عليكم أن تشركوا بعدي»:**

(ق): يعني: أنه قد أَمِن على جميع أصحابه أن يُبدِّلوا دينَ الإسلام بدين الشرك، ولا يلزم من ذلك أن لا يقع من آحاد منهم؛ فإن الخبر عن الجملة لا يلزم صدقُه على كل واحد من آحادها، وقد نصَّ بأن منهم من يرتدُّ بعد موته.

وقتال أبي بكر رضي الله عنه لأهل الرِّدَّة معلومٌ متواتر، ويحتمل أن يكون هذا إخباراً عن خصوص أصحابه الذين أعلمه الله بمَآل حالهم، وأنهم لا يزالون على هَدْي الإسلام وشرعه.

وقوله: **«ولكن أخشى عليكم الدنيا أن تنافسوا فيها»** هذا الذي توقعه هو الذي وقع بعده، فعَمَّت البَلِيَّةُ، وعَظُمَت المِحَنُ، ولا يزال الهَرْجُ إلى يوم القيامة، نسأل الله عاقبةَ خَيْرٍ وسَلامة[1].

(ن): في هذا الحديث مُعجزتان لرسول الله ﷺ:

أحدهما: الإخبار بأن أُمَّته تملك خزائنَ الأرض.

والثاني: أنهم يتنافسون فيها، وقد وقع كلُّ ذلك[2].

وسبق معنى التنافس في أوائل (الباب الخامس والخمسين).

* * *

١٨٦١ ـ وَعَنْ أَبِي زَيْدٍ عَمْرِو بْنِ أَخْطَبَ الأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه، قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ الفَجْرَ، وَصَعِدَ المِنْبَرَ، فَخَطَبَنَا حَتَّى

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٦/ ٩٤).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٥/ ٥٩).

حَضَرَتِ الظُّهْرُ، فَنَزَلَ فَصَلَّى، ثُمَّ صَعِدَ المِنْبَرَ حَتَّى حَضَرَتِ العَصْرُ، ثُمَّ نزَلَ فَصَلَّى، ثُمَّ صَعِدَ المِنْبَرَ حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ، فَأَخْبَرَنَا مَا كَانَ وَمَا هُوَ كَائِنٌ، فَأَعْلَمُنَا أَحْفَظُنَا. رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

*** قوله: «فأخبرنا بما كان وبما هو كائن»:**

(ق): إن النبيَّ ﷺ كان قد أعلمه اللهُ بتفاصيل ما يجرى بعده لأهل بيته وأصحابه، وبأعيان المنافقين، وبتفاصيل ما يقع في أُمَّته من كبار الفِتَن وصِغَارها، وأعيان أصحابها، وأسمائهم، وأنه بَثَّ الكثير من ذلك عند مَنْ يصلح لذلك من أصحابه؛ كحذيفة، وأبي بكر، وأبي سعيد، وأبي هريرة، وغيرهم.

وأصحابه كان عندهم من علم الكوائن الحادثة إلى يوم القيامة العلمُ الكثير، والحَظُّ الوافر، لكن لم يُشِيعُوها؛ إذ ليست من أحاديث الأحكام، وما كان فيها شيءٌ من ذلك؛ حَدَّثوا به.

ولحُذيفة في هذا الباب زيادةُ مَزِيَّة، وخُصوصيَّةٌ لم تكن لغيره منهم؛ لأنه كان كثيرَ السؤال عن هذا الباب.

وأبو زيد هذا: هو عمرو بن أَخْطَبَ ـ بالخاء المعجمة ـ الأنصاريُّ من بني الحارث بن الخزرج، صحب النبيَّ ﷺ، وقال: غزوت معه سِتَّ غزوات، أو سبعاً[1].

* * *

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ٢٢١).

١٨٦٢ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِـيَ اللهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللهَ، فَلْيُطِعْهُ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَ اللهَ، فَلاَ يَعْصِهِ» رَواه البُخاريُّ.

* **قوله ﷺ: «فليطعه»:**

(حس): فيه دليلٌ على أن مَن نذر طاعة؛ يلزمه الوفاءُ به، وإن لم يكن مُعلَّقاً بشيء، وأن مَن نذر معصية؛ لا يجوز الوفاءُ به، ولا تلزمه الكفارة؛ إذ لو كانت فيه الكفارة؛ لأشبه أن يكون ﷺ بيَّنه.

فعلى هذا: لو نذر صومَ العيد؛ لا يجب عليه شيءٌ، ولو نذر نحرَ ولده؛ فباطل، وإليه ذهب مالكٌ والشافعيُّ.

فأما إذا نذر مطلقاً، فقال: عليَّ نذرٌ، ولم يُسَمِّ شيئاً: فعليه كفارة اليمين؛ لما روي عن عُقبةَ بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ: «كَفَّارَةُ النَّذْرِ إذا لَمْ يُسَمَّ كَفَّارَةُ اليَمِينِ»[1].

وروي عن ابن عباس أنه قال: «مَنْ نَذَرَ نَذْراً لَمْ يُسَمَّ؛ فكَفَّارتُه كَفَّارةُ يَمِينٍ، ومَنْ نذرَ شَيْئاً لا يُطِيقُه؛ فكَفَّارتُه كَفَّارةُ يَمِينٍ»[2].

---

(١) رواه الترمذي (١٥٢٨). وهو حديث صحيح عدا قوله: «إذا لم يُسَم». انظر: «صحيح الجامع الصغير» (٤٤٨٨)، «وضعيف الجامع الصغير» (٥٨٦٢).

(٢) انظر: «شرح السنة» للبغوي (١٠/ ٢١، ٣٣ ـ ٣٥)، والحديث رواه أبو داود (٣٣٢٢) وقال: «روى هذا الحديث وكيع وغيره. . . أوقفوه على ابن عباس»، انتهى. والمرفوع ضعيف. انظر: «ضعيف الجامع الصغير» (٥٨٦٢).

(ن): ذهب أبو حنيفة، والشافعيُّ، وداود، وجمهور العُلماء إلى أن مَن نذر معصية؛ فنذره باطل لا ينعقد، ولا تلزمه كفارةُ يمين ولا غيرُها.

وقال أحمد: يجب فيه كفارة يمين؛ للحديث المروي عن عِمْرانَ بن حُصَيْن، وعن عائشة عن النبيِّ ﷺ قال: «لا نَذْرَ في مَعْصِيَةٍ، وكَفَّارتُه كَفَّارَةُ يَمِينٍ»[١]، واحتجَّ الجمهور بهذه الأحاديث الصحيحة؛ يعني: حديثَ عائشة هذا وغيره.

وأما حديث «فَكَفَّارتُه كَفَّارةُ يَمِينٍ»: فضعيف باتفاق المُحدِّثين[٢].

* * *

١٨٦٣ - وَعَنْ أُمِّ شَرِيكٍ رَضِـيَ الله عَنْهَا: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ أَمَرَهَا بِقَتْلِ الأَوزَاغ، وَقَالَ: «كَانَ يَنْفُخُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ» متفقٌ عليهِ.

*** قوله: «أمرها بقتل الأوزاغ»:**

(ن): «الوزغ»، و«سامُّ أبرصَ»: جنس، وسامُّ أَبْرَصَ كِبَارُه، وهو من الحشرات المؤذيات، وجمعه أوزاغ، ووُزْغَان، والأمر بقتله والحَثُّ عليه؛ لكونه من المؤذيات[٣].

---

(١) رواه أبو داود (٣٢٩٠)، من حديث عائشة رضي الله عنها. وهو حديث صحيح. انظر: «صحيح الجامع الصغير» (٧٥٤٧).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١١/ ١٠١).

(٣) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٤/ ٢٣٦).

(ق): «الوزغة»: دُوَيْبَّة مُستخبَثةٌ مُستكرَهةٌ، والأمر بقتله؛ لما يحصل منه من الضرر والأذى الذي هي عليه من الاستقذار، والنَّفْرة التي قد لازمت الطِّباع، ولما يُتَّقى أن يكون فيها سُمٌّ، أو شيءٌ يضرُّ متناولَه، ولما روي من أنها أعانت على وُقود نار إبراهيم عليه السلام، وهذا من نوع ما روي في الحيَّة أنها أدخلت إبليسَ الجنة بين فكَّيها، فعُوقبت بأن أهبطت مع مَن أهبط، وجعلت العداوة بينها وبين بني آدم، ويشهد لهذا قولُه ﷺ: «ما سَالَمْنَاهُنَّ مُنْذُ عَادَيْنَاهُنَّ»[1].

(قض): «كان ينفخ على إبراهيم»: بيانٌ لخُبْث هذا النوع وفساده، وأنه بلغ في ذلك مبلغاً استعمله الشيطان، فحمله على أن ينفخ في النار التي أُلقي فيها خليلُ الله، وسعى في اشتعالها، وهي من جملة ذوات السُّموم المُؤذية، انتهى[2].

في «صحيح ابن حبان»: عن سائبةَ مولاة الفاكه بن المغيرة: أنها دخلت على عائشة رضي الله عنها، فرأت في بيتها رُمحاً موضوعاً، فقالت: يا أُمَّ المؤمنين؛ ما تصنعين بهذا؟

قالت: أقتل به الأوزاغ؛ فإن رسول الله ﷺ أخبرنا أن إبراهيم عليه السلام لمَّا أُلقي في النار؛ لم يكن دابة في الأرض إلا أطفأت النارَ عنه غيرَ الوَزَغ؛ فإنه كان ينفخُ عليه، فأمر رسولُ الله ﷺ بقَتْلِه، ورواه النسائيُّ بزيادة.

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٥/ ٥٣٩).

(٢) انظر: «تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة» للبيضاوي (٣/ ٩٤).

وفي «صحيح مسلم»: أن النبيَّ ﷺ أمر بقَتْل الوزَغِ، وسمَّاه فُوَيْسِقاً[١].

* * *

١٨٦٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ قَتَلَ وَزَغَةً فِي أَوَّلِ ضَرْبَةٍ، فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةً، وَمَنْ قَتَلَهَا فِي الضَّرْبَةِ الثَّانِيَةِ، فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةً دُونَ الأُولَى، وَإِنْ قَتَلَهَا فِي الضَّرْبَةِ الثَّالِثَةِ، فَلَهُ كَذَا وكَذَا حَسَنَةً».

وفي رِوَايَةٍ: «مَنْ قَتَلَ وَزَغاً فِي أَوَّلِ ضَرْبَةٍ، كُتِبَ لَهُ مِئَةُ حَسَنَةٍ، وَفِي الثَّانِيَةِ دُونَ ذَلِكَ، وَفِي الثَّالِثَةِ دُونَ ذَلِكَ» رواهُ مسلم.

قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ: الوَزَغُ: العِظَامُ مِنْ سَامِّ أَبْرَصَ.

* قوله ﷺ: «من قتل وزغة في أول ضربة»:

(ن): سببُ تكثير الثواب في قتله بأول ضربة: الحثُّ على المُبادرة بقتله، والاعتناء به، وتحريض قاتله على أن يقتلَه بأول ضربة؛ إذ ربَّما انفلت، وفات قتلُه[٢].

(ق): ويظهر لي وجهٌ آخرُ، وهو أن قتلها وإن كان مأموراً به، لكن لا تُعذَّب بكثرة الضرب عليها، بل ينبغي أن يُجْهِزَ عليها في أول ضَرْبة،

---

(١) رواه مسلم (٢٢٣٨/ ١٤٤).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٤/ ٢٣٦).

ويشهد لهذا نهيُه عليه الصلاة والسلام عن تعذيب الحيوان، وقوله: «إذا قَتَلْتُم؛ فَأَحْسِنُوا القِتْلَةَ»[1].

* * *

١٨٦٥ ـ وَعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «قَالَ رَجُلٌ: لأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ، فَوَضَعَهَا في يَدِ سَارِقٍ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ: تُصُدِّقَ عَلَى سَارِقٍ! فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الحَمْدُ، لأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ، فَوَضَعَهَا في يَدِ زَانِيَةٍ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ: تُصُدِّقَ اللَّيْلَةَ عَلَى زَانِيَةٍ! فقالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الحَمْدُ عَلَى زَانِيَةٍ؟! لأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ، فَوَضَعَهَا في يَدِ غَنِيٍّ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ: تُصُدِّقَ اللَّيْلَةَ عَلَى غَنِيٍّ! فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الحَمْدُ، عَلَى سَارِقٍ، وَعَلَى زَانِيَةٍ، وَعَلَى غَنِيٍّ! فَأُتِيَ، فَقِيلَ لَهُ: أَمَّا صَدَقَتُكَ عَلَى سَارِقٍ، فَلَعَلَّهُ أَنْ يَسْتَعِفَّ عَنْ سَرِقَتِهِ، وَأَمَّا الزَّانِيَةُ، فَلَعَلَّهَا تَسْتَعِفُّ عَنْ زِنَاهَا، وَأَمَّا الغَنِيُّ، فَلَعَلَّهُ أَنْ يَعْتَبِرَ، فَيُنْفِقَ مِمَّا آتَاهُ الله» رَوَاهُ البُخَارِيُّ بلفظِهِ، وَمُسْلِمٌ بمَعْنَاهُ.

*** قوله: «تصدق الليلة على سارق»:**

(ط): إخبار في معنى التعجب والإنكار.

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٥/ ٥٤١).

وقوله: **«اللهم لك الحمد على سارق»**؛ أي: على تصدُّقي على سارق؛ إما واردٌ شكراً أو تعجُّباً.

أما الأول: فأن يجريَ الحمدُ على الشكر، وذلك أنه لما جزم على أن يتصدق على مُستحِقٍّ ليس بعده؛ بدلالة التنكير في **«صدقة»**، وأبرز كلامه في مَعْرِض القَسَمِيَّة؛ تأكيداً وقطعاً للقبول به، فلما جوزي بوضعه على يد سارق؛ حمد الله بأنه لم يُقدِّر أن يتصدق على مَن هو أسوأُ حالاً من السارق.

وأما الثاني: فأن يجريَ الحمدُ على غير الشكر، وأن يعظم الله عند رؤية العجب؛ كما يقال: سبحان الله عِند مشاهدة ما يُتعجَّب منه، وللتعظيم قرن به لفظة (اللهم) فكما تعجَّبوا من فعله وقالوا: **«تصدق الليلة على سارق»**؛ تعجَّب من فعل نفسه، وقال: **«الحمد لله على سارق»**؛ أي: أتصدقت على سارق؟! ولذلك سُلِّي، فقيل له: **«أما صدقتك على سارق: فلعله أن يستعفف عن سرقته»**، انتهى[1].

ويحتمل أن يقال: إنه لما بذل وُسْعَه، وأفرغ جُهْدَه في تخليص عمله من شوائب الرِّياء؛ بأن أوقعه في ظُلمة الليل؛ لعله يقع مَوْقِعَ القَبول والرِّضا من الله سبحانه، فظهر له خلافُ ذلك = استشعر في نفسه مُصيبةً، فحمد الله على ذلك.

أي: إن قبلت عملي؛ فأنت المَحمودُ، وإن رَدَدْتَهُ؛ فأنت المحمود، فهذا هو الحمد المُستحبُّ عند الإصابة بمُصيبة؛ كما ورد في الذي أُصيب

---

(١) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٥/ ١٥٣٢).

بولده وثمرة فُؤاده: «ماذا قال عبدي؟ قَالُوا: حَمِدَكَ واسْتَرْجَعَ»، وورد في وصف هذه الأمة: «يَحْمَدُونَ اللهَ في السَّرَّاءِ والضَّرَّاءِ».

(ق): قول المتصدق: **«اللهم لك الحمد على سارق، وعلى زانية، وعلى غني»** إشعاراً بألم قلبه؛ إذ ظنَّ أن صدقته لم توافق مَحلَّها، وأن ذلك لم ينفعه؛ ولذلك كرر الصدقة، فلما علم الله صِدْقَ نيته؛ قبلها منه، وأعلمه بفوائد صدقاته.

ويُستفاد منه صِحَّةُ الصدقة، وإن لم توافق محلاً مرضياً إذا حَسُنَتْ نيةُ المُتصدِّق، فأما لو علم المُتصدِّق أن المُتصدَّق عليه يستعين بتلك الصدقة على معصية؛ يحرم عليه ذلك؛ فإنه من باب التعاون على الإثم والعدوان[1].

(ن): فيه: ثبوت الثواب في الصدقة، وإن كان الآخذ فاسقاً أو غنياً؛ فإنَّ في كل كَبِدٍ حَرَّى أجراً، هذا في صدقة التطوع، أما الزكاة: فلا يُجزئ دفعُها إلى غنيٍّ[2].

*** قوله: «فأتي فقيل له»:**

(ط): أي: فأُري في المنام، انتهى[3].

وفي «سنن النسائي»: «فقيل له: صَدَقَتُك قَدْ تُقُبِّلَتْ»[4].

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٣/ ٦٧).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٧/ ١١٠).

(٣) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٥/ ١٥٣٢).

(٤) رواه النسائي في «السنن الكبرى» (٢٣٠٢)، ورواه مسلم (١٠٢٢) بلفظ: «أما صدقتك فقد قبلت».

* قوله: «يعتبر»:

(غب): أصل العَبْر: التجاوز من حال إلى حال، والاعتبار والعبرة: الحالة التي يُتوصَّل بها من المُشاهَد إلى ما ليس بمُشاهَد[1].

(ط): يريد أن الغنيَّ إذا نظر إلى تصدُّقه؛ اقتدي به، وتجاوز عمَّا كان فيه من صفة البُخل إلى صفة السَّماحة[2].

* * *

١٨٦٦ ـ وَعَنْهُ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ في دَعْوَةٍ، فَرُفِعَ إِلَيْهِ الذِّرَاعُ، وَكَانَتْ تُعْجِبُهُ، فَنَهَسَ مِنْهَا نَهْسَةً، وَقَالَ: «أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ القِيَامَةِ، هَلْ تَدْرُونَ مِمَّ ذَاكَ؟ يَجْمَعُ اللهُ الأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ في صَعِيدٍ وَاحِدٍ، فَيُبْصِرُهُمُ النَّاظِرُ، وَيُسْمِعُهُمُ الدَّاعِي، وَتَدْنُو مِنْهُمُ الشَّمْسُ، فَيَبْلُغُ النَّاسُ مِنَ الغَمِّ وَالكَرْبِ مَا لاَ يُطِيقُونَ وَلاَ يَحْتَمِلُونَ، فَيَقُولُ النَّاسُ: أَلا تَرَوْنَ إِلى مَا أَنْتُمْ فِيهِ إِلى مَا بَلَغَكُمْ؟ أَلاَ تَنْظُرُونَ مَنْ يَشْفَعُ لَكُمْ إِلَى رَبِّكُمْ؟ فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ لِبَعْضٍ: أَبُوكُمْ آدَمُ، وَيأْتُونَهُ، فَيَقُولُونَ: يَا آدَمُ! أَنْتَ أَبُو البَشَرِ، خَلَقَكَ اللهُ بِيَدِهِ، وَنَفَخَ فيكَ مِنْ رُوحِهِ، وَأَمَرَ المَلاَئِكَةَ، فَسَجَدُوا لَكَ، وَأَسْكَنَكَ الجَنَّةَ، أَلاَ تَشْفَعُ لَنَا إِلَى رَبِّكَ؟ أَلا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ، وَمَا بَلَغَنَا؟ فَقَالَ: إِنَّ رَبِّي غَضِبَ

---

(١) انظر: «مفردات القرآن» للراغب (ص: ٣٢٠).

(٢) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٥/ ١٥٣٣).

غَضَباً لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلاَ يَغْضَبُ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنَّهُ نَهَانِي عَنِ الشَّجَرَةِ، فَعَصَيْتُ، نَفْسِي، نَفْسِي، نفسي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى نُوحٍ. فَيَأْتُونَ نُوحاً، فَيَقُولُونَ: يا نُوحُ! أَنْتَ أَوَّلُ الرُّسُلِ إِلى أَهْلِ الأَرْضِ، وَقَدْ سَمَّاكَ اللهُ عَبْداً شَكُوراً، أَلاَ تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ، أَلا تَرَى إِلَى مَا بَلَغْنَا، أَلا تَشْفَعُ لَنَا إِلَى رَبِّكَ؟ فَيَقُولُ: إِنَّ رَبِّي غَضِبَ اليَوْمَ غَضَباً لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنَّهُ قَدْ كَانَتْ لِي دَعْوَةٌ دَعَوْتُ بِهَا عَلَى قَوْمِي، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى إِبْرَاهِيمَ. فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ، فَيَقُولُونَ: يَا إِبْرَاهِيمُ! أَنتَ نَبِيُّ اللهِ وَخَلِيلُهُ مِنْ أَهْلِ الأَرْضِ، اشْفَعْ لَنَا إِلى رَبِّكَ، أَلاَ تَرَى إِلى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ فَيَقُولُ لَهُمْ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ اليَوْمَ غَضَباً لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنِّي كُنْتُ كَذَبْتُ ثَلاَثَ كَذَبَاتٍ، نَفْسِي، نَفْسِي، نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلى مُوسَى، فَيَأْتُونَ مُوسَى، فَيَقُولُونَ: يَا مُوسَى! أَنْتَ رَسُولُ اللهِ، فَضَّلَكَ اللهُ بِرِسَالاَتِهِ وَبِكَلاَمِهِ عَلَى النَّاسِ، اشْفَعْ لَنَا إِلى رَبِّكَ، أَلاَ تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ فَيَقُولُ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ اليَوْمَ غَضَباً لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنِّي قَدْ قَتَلْتُ نَفْساً لَمْ أُؤْمَرْ بِقَتْلِهَا، نَفْسِي، نَفْسِي، نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلى عِيسَى، فَيَأْتُونَ عِيسَى، فَيَقُولُونَ: يَا عِيسَى! أَنْتَ رَسُولُ اللهِ،

وَكَلِمَتُهُ ألقَاهَا إلَى مَرْيَمَ، وَرُوحٌ مِنْهُ، وَكَلَّمْتَ النَّاسَ في المَهْدِ، اشْفَعْ لَنَا إلى رَبِّكَ، أَلاَ تَرَى إلى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ فَيَقُولُ عِيسَى: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ اليَوْمَ غَضَباً لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ ذَنْباً، نَفْسِي، نَفْسِي، نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلى غَيْرِي، اذْهَبُوا إلى مُحَمَّدٍ ﷺ».

وفي روايةٍ: «فَيَأْتُوني، فَيَقُولُونَ: يَا مُحَمَّدُ! أَنْتَ رَسُولُ الله، وَخَاتَمُ الأَنْبِيَاءِ، وَقَدْ غَفَرَ اللهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ، اشْفَعْ لَنَا إلى رَبِّكَ، أَلاَ تَرَى إلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ فَأَنْطَلِقُ، فآتي تَحْتَ العَرْشِ، فَأَقَعُ سَاجِداً لِرَبِّي، ثُمَّ يَفْتَحُ اللهُ عَلَيَّ مِنْ مَحَامِدِهِ، وَحُسْنِ الثَّنَاءِ عليْهِ شَيئاً لَمْ يَفتَحْهُ عَلَى أَحَدٍ قَبْلِي، ثُمَّ يُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ! ارْفَعْ رَأْسَكَ، سَلْ تُعْطَهْ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ، فَأَرفَعُ رَأْسِي، فَأَقُولُ: أُمَّتِي يَا رَبِّ! أُمَّتِي يَا رَبِّ! فيُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ! أَدْخِلْ مِنْ أُمَّتِكَ مَنْ لاَ حِسَابَ عَلَيْهِمْ مِنَ الباب الأَيْمَنِ مِنْ أَبْوَابِ الجَنَّةِ، وَهُمْ شُرَكَاءُ النَّاس فِيمَا سِوَى ذَلكَ مِنَ الأبْوَابِ». ثُمَّ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! إِنَّ ما بَيْنَ المِصْرَاعَيْنِ مِنْ مَصَارِيعِ الجَنَّةِ كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَهَجَرَ، أَوْ: كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَبُصْرَى» متَّفقٌ عليهِ.

* قوله: «فرفع إليه الذراع»:

(ن): محبته ﷺ للذراع؛ لنضج لحمها، وسرعة استمرائها، وزيادة

لَذَّتها، ولبعدها عن مواضع الأتفال والأذى[1].

(ق): «النهس» بالسين المهملة: أخذ اللحم بمُقدَّم الأسنان، وقد يقال: أيضاً نهش بالمثلثة، حكاه الجوهريُّ، انتهى[2].

انتهاس اللحم مُستحبٌّ؛ لأنه أقربُ إلى التواضُع، ومخالفٌ لصنيع الأعاجم والكفار؛ ولهذا عقَّبه ﷺ بقوله: **«أنا سيد الناس يوم القيامة»**.

وفي «سنن أبي داود» عن صفوانَ بن أُميَّة قال: كنت آكل مع رسول الله ﷺ، فآكل اللحمَ بيدي من العظم، فقال: «أدْنِ اللَّحْمَ مِنْ فِيكَ؛ فإنَّهُ أَهْنَأُ وأَمْرَأُ»[3].

*** قوله ﷺ: «أنا سيد الناس يوم القيامة»:**

(ن): إنما قال ﷺ هذا تحدُّثاً بنعمة الله تعالى، وقد أمره الله تعالى بهذا، ونصيحةً لنا بتعريفنا حقَّه ﷺ.

وإنما خصَّ يوم القيامة مع كونه سيِّدَهم في الدنيا والآخرة؛ لارتفاع السُّؤْدُد فيها، وتسليم جميعهم له، ولكون آدمَ وجميعِ أولاده تحت لوائه؛ كما قال تعالى: ﴿لِّمَنِ ٱلْمُلْكُ ٱلْيَوْمَ لِلَّهِ ٱلْوَٰحِدِ ٱلْقَهَّارِ﴾ [غافر: ١٦]؛ أي: انقطعت دواعي الملك في ذلك اليوم[4].

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٣/ ٦٥).

(٢) انظر: «المفهم» (١/ ٤٢٦).

(٣) رواه أبو داود (٣٧٧٩)، ولفظه: «أدن العظم». وهو حديث ضعيف. انظر: «السلسلة الضعيفة» (٢١٩٤).

(٤) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٣/ ٦٦).

(ق): «السيد»: هو الذي يَسُودُ قومَه؛ أي: يفوقهم بما جمع من الخِصَال الحميدة؛ حيث يلجؤون إليه، ويُعَوِّلُونَ عليه في مُهِمَّاتهم.

قال:

فَـإِنْ كُنْـتَ سَيِّـدَنا سُـدْتَنا وَإِنْ كُنْتَ للخالِ فاذْهَـبْ فَخَـلْ

وقد تحقق كمالُ تلك المعاني كلِّها لنبينا محمد ﷺ في ذلك المَقام الذي يحمده، ويَغْبِطُه فيه الأوَّلون والآخِرون، ويشهد بذلك النبيُّون والمرسلون، وهذه حكمة عَرْضِ الشفاعة على خيار الأنبياء، فكلهم تبرّؤوا منها، ودل على غيره، إلى أن بلغت محلَّها واستقرَّت في نِصَابها[1].

* قوله: «في صعيد واحد، فينظرهم الناظر، ويسمعهم الداعي»، وفي رواية لمسلم: «فيُسْمِعُهم الدَّاعي، ويَنْفُذُهم البَصَرُ»:

(ن): «الصعيد»: هو الأرض الواسعة المستوية، و«ينفذهم» بفتح الياء وبالذال المعجمة، وقد روي ضمُّ الياء أيضاً، وروي بالمهملة أيضاً؛ أي: يحيط بهم الناظر، ولا يخفى عليه منهم شيء؛ لاستواء الأرض[2].

(ق): معناه: أنهم مجتمعون مهتمون بما هم فيه، لا يخفى منهم أحدٌ؛ بحيث إن دعاهم داعٍ؛ سمعوه، وإن نظر إليهم ناظرٌ؛ أدركهم، ويحتمل أن يكون الداعي هو الذي يدعوهم إلى العَرْض والحساب، أو أمرٍ آخرَ، قال تعالى: ﴿يَوْمَ يَدْعُ ٱلدَّاعِ إِلَىٰ شَيْءٍ نُّكُرٍ﴾[القمر: ٦][3].

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (١/ ٤٢٦).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٣/ ٦٦).

(٣) انظر: «المفهم» للقرطبي (١/ ٤٢٧).

* **قوله: «وتدنو الشمس»:**

في «صحيح مسلم»: «تَدْنُو الشَّمْسُ يومَ القِيَامةِ من الخَلْق حتَّى تكُونَ منهم كمِقْدَارِ مِيلٍ»[1]، وقد سبق في (الباب الخمسين).

* **قوله ﷺ: «من الهم والحزن والغم والكرب ما لا يطيقون»**، قال ابن أبي جَمْرة: يبقون مع شِدَّة هذه الأهوال على ما قد عُلم من الأحاديث قَدْرَ ثلاث مئة سنة من أيام الدنيا، لا يأتيهم خبرٌ من السماء، ولا يعرفون ماذا يُراد بهم، ثم يُلهِمُهم الله ﷻ بطلب الشفاعة.

(ق): **«خلقك الله بيده» «اليد»** في كلام العرب تطلق على القُدْرة، والنِّعمة، والمُلْك، والأَلْيَقُ هنا: حَمْلُها على القدرة، وتكون فائدة الاختصاص لآدم: أنه تعالى خلقه بقدرته ابتداءً من غير سبب، ولا واسطة خلق، ولا أطوار قلبه فيها، ويحتمل أن يكون شرَّفه بالإضافة إليه، والتسليم في المشكلات أسلمُ[2].

(ن): **«إلى [ما قد] بلغنا»** بفتح الغين، هذا هو الصحيح المعروف، وضبطه بعض الأئمة المتأخرين بالفتح والإسكان، وهذا له وجهٌ، لكن المختار ما قدمناه؛ لما سبق قريباً: **«ألا ترون ما قد بلغكم؟»**، ولو كان بإسكان الغين؛ لقال: بلغتم.

والمراد بغضب الله: ما يظهر من انتقامه ممَّن عصاه، وما يرونه من أليم

---

(١) رواه مسلم (٢٨٦٤)، من حديث المقداد بن الأسود ﷺ.

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (١/ ٤٢٧). وهو الصواب الذي كان عليه سلف هذه الأمة من التسليم والإيمان لِما ورد في هذا الباب، مع نفي التشبيه والتمثيل والتعطيل والتأويل.

عذابه، وما يشاهده أهل المَجْمَع من الأهوال التي لم يكن ولا يكون مثلُها، ولا شك في أن هذا كلَّه لم يتقدَّم قبل ذلك اليوم مثلُه، فهذا معنى غَضَبِ الله؛ كما أن رِضَاه: ظهور رحمته ولُطفه بمَن أراد به الخير والكرامة[1].

* **قوله: «ألا ترون من يشفع لكم؟»**، سبق معنى الشفاعة في (الباب الثاني والثلاثين).

* **قوله: «نهاني عن الشجرة، فعصيت»:**

(ن): اختلف في جواز المعصية على الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم، وقد لخَّص القاضي مقاصدَ المسألة، فقال: لا خلاف أنهم معصومون من كل كبيرة، وكذلك من الصغائر التي تُزْري بفاعلها، وتَحُطُّ منزلتَه، وتُسْقِطُ مروءته.

واختلفوا في وقوع غيرها من الصغائر، فذهب معظمُ الفقهاء، والمُحدِّثين، والمُتكلِّمين من السلف والخلف إلى جواز وقوعها منهم، وحُجَّتُهم ظواهرُ القرآن والأخبار.

وذهب جماعةٌ من أهل التحقيق والنظر من الفُقهاء والمُتكلِّمين من أئمتنا إلى عِصْمَتِهم من الصغائر كعِصْمَتهم من الكبائر، وأن مَنْصِبَ النبوة يَجِلُّ عن مُواقعتها، وعن مخالفة الله تعالى عمداً.

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٣/ ٦٨). وهذا على تأويل المتأخرين لصفات الله ﷻ، ومذهب السلف: التسليم بكل ما جاء من صفات لله ﷻ في الكتاب أو السنة؛ كالغضب والرضا والضحك والتعجب وغيرها، وإمرارها كما جاءت، ويكلون علمها إلى الله تعالى، مع اعتقاد المعنى اللائق به سبحانه وتعالى، ومذهبهم في ذلك أسلم وأعلم وأحكم، والله أعلم.

وتكلموا على الآيات والأحاديث الواردة في ذلك، وتأوَّلوها، وأن ما ذكر عنهم من ذلك إنما هو فيما كان منهم على تأويل أو سهو، أو من إذن من الله في أشياء أشفقوا من المُؤاخذة بها، وأشياء منهم قبل النبوة، وهذا هو المذهب الحَقُّ؛ لما قدَّمناه، ولأنه لو صَحَّ ذلك منهم؛ لم يلزمنا الاقتداءُ بأفعالهم، وإقرارهم، وكثير من أقوالهم، ولا خلاف في الاقتداء بذلك، [قال القاضي][1]: وقد بسطنا القولَ في هذا الباب في كتابنا «الشفا»، وبلغنا فيه المَبْلغَ الذي لا يوجد في غيره، وانظر إلى هذه الخطايا التي ذكرت للأنبياء: من أكل آدم عليه السلام من الشجرة ناسياً، ومن دعوة نوح عليه السلام على قوم كفار، وقتل موسى عليه السلام لكافر لم يُؤمر بقتله، ومدافعة إبراهيم عليه السلام الكفار بقول عَرَّض به هو فيه من وَجْهٍ صادقٌ، وهذه كلُّها في حق غيرهم ليست بذنوب، لكنهم أشفقوا منها؛ إذ لم يكن عن أمر الله، وعَتِب على بعضهم فيها بقَدْر منزلتهم من معرفة الله تعالى[2].

(ق): تلك الأمور التي وقعت منهم، وعُوتبوا عليها يخِفُّ أمرُها بالنسبة إلى غيرهم، وإنما عُوتب عليهم بالنسبة إلى مناصبهم، وعُلُوِّ أقدارهم؛ إذ يؤاخذ الوزير بما يُثاب عليه السائسُ، وقد أحسن الجُنيدُ رحمه الله؛ حيث قال: حَسَنَاتُ الأبرار سَيِّئَاتُ المقربين، فهم وإن كان قد شهدت النصوصُ بوقوع ذنوب منهم؛ [فلم يخل ذلك بمناصبهم، ولا قدح في رتبتهم، بل][3] تلافاهم الله تعالى، واجتباهم، وهداهم، ومدحهم،

---

(١) ما بين معكوفتين من «شرح مسلم» للنووي (٣/ ٥٤).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٣/ ٥٣).

(٣) ما بين معكوفتين من «المفهم» للقرطبي.

وزَكَّاهم، صلواتُ الله وسلامُه عليهم[1].

* قوله: «أنت أول الرسل إلى أهل الأرض»:

(ن): قال الإمام أبو عبدالله المَازَرِيُّ: قد ذكر المُؤرِّخون أن إدريس جَدُّ نوح عليهما السلام، فإن قام دليل على أن إدريس أُرسل أيضاً؛ لم يصِحَّ قولُ النسَّابين: إنه قبل نوح؛ لإخبار النبي ﷺ عن آدمَ عليه السلام أن نوحاً أولُ رسول بعث.

وإن لم يقم دليل؛ جاز ما قالوه، وصَحَّ أن يُحملَ أن إدريسَ عليه السلام كان نبياً غير مرسل.

قال القاضي: قيل: إن إدريسَ هو إلياسُ عليه السلام، وإنه كان نبياً في بني إسرائيل، كما جاء في بعض الأخبار مع يُوشعَ بن نون، فعلى هذا: سقط الاعتراض.

قال القاضي: وبمثل هذا سقط الاعتراض بآدم وشِيْث عليهما السلام، ورسالتهما؛ فإن آدم إنما أرسل لبنيه، ولم يكونوا كُفَّاراً، بل أُمِر بتعليمهم الإيمانَ، وطاعةَ الله تعالى، وكذلك خلفه شِيْثٌ بعده فيهم، بخلاف رسالة نوح؛ فإنه أرسل إلى كُفَّار أهل الأرض.

قال القاضي: وقد رأيت أبا الحسن بن بَطَّال ذهب إلى أن آدمَ ليس برسول؛ ليسلم من هذا الاعتراض، وحديث أبي ذَرٍّ يَنُصُّ على أن آدم وإدريس عليهما السلام رسولان[2].

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (١/ ٤٣٥).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٣/ ٥٥).

(ق): (الشكور): الكثير الشكر، وهو من أبنية المُبالغة، وأصل الشكر: الظهور، ومنه دابة شَكُور: إذا كان يظهر عليها من السِّمَن فوق ما تأكله من العلف، وأَشْكَرَ الضرع: إذا ظهر امتلاؤه باللَّبَن، والسَّماء بالمطر، فكأن الشاكر يُظهر القيامَ بحق المُنْعِم؛ ولذلك قيل: الشكور: هو الذي ظهر منه الاعترافُ بالنعمة، والقيامُ بالخدمة، ومُلازمة الحُرمة[1].

* **قوله: «اذهبوا إلى إبراهيم»:**

(ق): «إبراهيم» بالسريانية: هو الأب الرحيم، حكاه المُفسِّرون[2].

سبق معنى الخُلَّة واشتقاقها في (الباب الخامس والعشرين).

* **قوله: «وإني كنت كذبت ثلاث كذبات»:**

(ق): منها قوله: في الكوكب: ﴿هَٰذَا رَبِّي﴾[الأنعام: ٧٦]، قيل: كان ذلك [في حال] الطُّفُولية، ثم لما تكامل نظره؛ قال: ﴿وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾[الأنعام: ٧٩].

قلت: وهذا لا يليق بالأنبياء عليهم السلام؛ لأن الله تعالى خصهم بكمال العقل، والمعرفة بالله، وسلامة الفطرة من أول نُشوئهم إلى تناهي أمرهم؛ إذ لم يسمع عن واحد منهم أنه اعتقد مع الله إلهاً آخر، ولا ارتكب شيئاً من قبائح أُمَمِهم، ولو كان شيء من ذلك؛ لقَرَّعهم بذلك أُمَمُهم لمَّا دَعَوْهُم إلى التوحيد، ولاحتَجُّوا عليهم بذلك.

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (١/ ٤٢٨).

(٢) المرجع السابق، (١/ ٤٢٩).

وقيل: إنه عليه الصلاة والسلام قال ذلك لقومه على جهة الاستفهام الذي يُقصَد به التوبيخُ لهم، والإنكارُ عليهم، وحُذفت همزة الاستفهام؛ اتساعاً، كما قيل:

لعَمْرُكَ ما أَدْرِي وإِنِّي لحَاسِبٌ ... بِسَبْعٍ رَمَيْنَ الجَمْرَ أَمْ بثَمَانِ

وقال آخر:

رَمَوْنِي وقَالُوا يا خُوَيْلِدُ لَمْ تُرَعْ ... فَقُلْتُ وأَنْكَرْتُ الوُجُوهَ هُمُ هُمُ

أي: أَهُم هم؟!

وقيل: إنما قال ذلك على جهة الاحتجاج على قومه؛ تنبيهاً على أن الذي يتغير لا يصلح للرُّبوبية.

ومنها: قوله لآلهتهم: ﴿بَلْ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا﴾ [الأنبياء: ٦٣]، إنما قاله مُمَهِّداً للاستدلال على أنها ليست آلهةً، وقَطْعاً لقومه في قولهم: إنها تضُرُّ وتنفع.

وهذا الاستدلال والذي قبله يتحرر من الشرط المتصل؛ ولذلك أردف على قوله: ﴿بَلْ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا﴾ قوله: ﴿فَسْـَٔلُوهُمْ إِن كَانُوا۟ يَنطِقُونَ﴾ [الأنبياء: ٦٣]، وعند ذلك قالوا: ﴿لَقَدْ عَلِمْتَ مَا هَٰٓؤُلَآءِ يَنطِقُونَ﴾ [الأنبياء: ٦٥]، فقال لهم: ﴿أَفَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [الأنبياء: ٦٦] الآيَةَ، فحقَّت كلمتُه، وظهرت حُجَّتُه.

ومنها قوله: ﴿إِنِّى سَقِيمٌ﴾ [الصافات: ٨٩] هذا تعريضٌ، وحقيقته: أنه سَيَسْقَمُ، واسم الفاعل بمعنى المُسْتَقْبَل كثيرٌ، ومنها قوله لزوجته سارة حين دخل على أرض الجَبَّار فسُئل عنها، فقال: (إنها أختي)، أراد في الإسلام.

وعلى الجملة: فأوجُه الأمور واضحةٌ، وصِدْقُها معلومٌ، لكنَّ هَوْلَ المَقام، وشِدَّةَ الأمر حمله على الخوف منها، وأيضاً؛ فلِيتبيَّنَ درجةُ من يقول: «نفسي نفسي» من درجة من يقول: «أمتي أمتي»[1].

* **قوله: «اذهبوا إلى موسى»:**

(ق): سُمِّي بذلك؛ لأنه وجد بين موشى بالعبرية؛ أي: الماء والشجر، فعُرِّب، والجمع مُوسَوْن بالواو في الرفع، وبالياء في النصب والجر عند البصريين، وعند الكوفيين موسُون بضم السين، ومُوسِين بكسرها.

وقوله: **«فضلك الله برسالته وبكلامه»** إشارةٌ إلى قوله تعالى: ﴿إِنِّي ٱصْطَفَيْتُكَ عَلَى ٱلنَّاسِ بِرِسَٰلَٰتِي وَبِكَلَٰمِي﴾[الأعراف: ١٤٤]، ولا خلاف بين أهل السُّنَّة في أن موسى عليه السلام سمع كلامَ الله الذي لا يُشبه كلامَ البشر[2].

(ن): هذا إجماعٌ من أهل السُّنَّة أن الله كلَّم موسى حقيقة كلاماً سمعه من غير واسطة، ولهذا أُكِّد بالمصدر[3].

* **قوله: «وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه»**، سبق معناه في (الباب الحادي والخمسين).

* **قوله: «اذهبوا إلى محمد ﷺ»:**

(ن): الحكمة في أن الله تعالى ألهمهم سؤالَ آدم ومَن بعده، ولم يُلْهَموا سؤالَ نبينا محمد ﷺ: هي ـ والله أعلم ـ: إظهارُ فضيلة نبينا؛ فإنهم

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (١/ ٤٣١ ـ ٤٣٣).

(٢) المرجع السابق (١/ ٤٣٣).

(٣) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٣/ ٥٧).

لو سألوه ابتداء؛ لكان يحتمل أن غيرَه يَقْدِرُ على هذا، ويُحصِّله.

وأما إذا سألوا غيره من رسـل الله وأصفيائه، فامتنعوا، ثم سألوه، فأجاب، وحصل غرضُهم: فهو النهاية في ارتفاع المنزلة، وكمال القُرْب، وعَظيم الإدلال والأُنس.

وفيه: تفضيله ﷺ على جميع المخلوقين من الرسل والملائكة؛ فإن هذا الأمر العظيم ـ وهو الشفاعة العُظمى ـ لا يقدر على الإقدام عليه غيرُه.

قال القاضي عِياضٌ: قول كل واحد من الأنبياء عليهم السلام: (اذهبوا إلى غيري)، هذا يقولونه تواضُعاً وإكباراً لما يُسألونه.

قال: وقد يكون إشارةً من كل واحد منهم إلى أن هذه الشفاعةَ، وهذا المقامَ ليس له، بل لغيره، وكل واحد منهم يدُلُّ على الآخـر حتى انتهى الأمرُ إلى صاحبه.

قال: ويحتمل أنهم علموا أن صاحبَها محمدٌ ﷺ مُعيَّناً، وتكون إحالة كل واحد منهم على الآخر على تدريج الشفاعة في ذلك إلى نبينا محمد ﷺ، قال: وفيه: تقديم ذوي الأسنان والآباء على الأبناء في الأُمور التي لها بالٌ.

وأما مُبادرة النبيِّ ﷺ لذلك، وإجابتُه لرغبتهم: فلتحقُّقِه ﷺ أن هذه الكرامةَ والمقامَ له ﷺ خاصَّةً[1].

*** قوله: «غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر»:**

(ن): قال القاضي: قيل: **«المُتقدِّم»**: ما كان قبل النبوة، و**«المُتأخِّر»**:

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٣/ ٥٦).

عصمتُك بعدها.

وقيل: المراد ذنوب أُمَّته.

قلت: فعلى هذا: يكون المراد الغُفْرانَ لبعضهم، أو سلامتَهم من الخلود في النار.

وقيل: المراد ما وقع منه ﷺ من سَهْو وتأويل، حكاه الطبريُّ، واختاره القُشيريُّ.

وقيل: ما تقدم لأبيك آدمَ، وتأخَّر من ذُنوب أُمَّتك، وقيل: المراد: أنه مغفورٌ لك غيرُ مؤاخذ بذنب لو كان.

وقيل: هو تنزيهٌ له من الذنوب(1).

* **قوله ﷺ: «فأنطلق، فآتي تحت العرش»:**

(ق): هذا الانطلاقُ من النبيِّ ﷺ إنما هو إلى جنة الفِرْدَوس التي هي أعلى الجنة، وفوقها عَرْشُ الرحمن، كما جاء في الصحيح؛ بناء على أنه لا محلَّ هناك إلا الجنة والنار، وعلى أن العرش مُحيطٌ بأعلى الجنة، ولا شكَّ في أن دخول هذا المحلِّ الكريم لا بُدَّ فيه من استئذان الخَزَنة، وعن هذا عبَّر بقوله: **«فأستأذن على ربي»**.

و**«العرش»** في اللغة: الرفع، ومنه قوله: ﴿مَّعْرُوشَٰتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَٰتٍ﴾ [الأنعام: ١٤١]؛ أي: مرفوعات القُضْبان، قاله ابن عباس، ومرفوعات الحيطان على قول غيره، ومنه سُمِّي السَّريرُ، وسَقْفُ البيت عرشاً، ويقال لِما يُستظلُّ

---

(1) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٣/ ٥٧).

به: عَرْشٌ، وعَرِيشٌ، وإضافته إلى الله تعالى على جهة المُلْك، أو التشريف.

وفي هذا الحديث: أن المحامد كانت بعد السُّجود؛ لقوله: «**ثم يفتح الله علي**»، وفي حديث أنس قبل السجود في حالة القيام، فيحتمل أنه ﷺ أكثر من التحميد والثناء في هذا المقام كلِّه في قيامه وسجوده إلى أن أُسْعِفَ في طَلِبَتِه[1].

* **قوله: «ثم قال: يا محمد! ارفع رأسك، وسل تعط، واشفع تشفع»:**

(ن): قال القاضي: مذهب أهل السنة: جواز الشفاعة عقلاً، ووجوبها سَمْعاً بصريح قوله: ﴿يَوْمَئِذٍ لَّا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ ٱلرَّحْمَٰنُ وَرَضِيَ لَهُۥ﴾[طه: ١٠٩]، وقوله: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ﴾[الأنبياء: ٢٨]، وأمثالها، وبخبر الصادق صلوات الله وسلامه، وقد جاءت الآثار التي قد بلغت بمجموعها التواترَ بصِحَّة الشفاعة في الآخرة لمُذنبي المؤمنين.

وأجمع السلف الصالح ومَن بعدهم من أهل السنة عليها، ومَنعت الخوارج وبعضُ المعتزلة منها، وتعلَّقوا بمذاهبهم في تخليد أهل الكبائر من المؤمنين في النار، واحتجوا بقوله تعالى: ﴿فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَٰعَةُ ٱلشَّٰفِعِينَ﴾[المدثر: ٤٨]، وبقوله: ﴿مَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ﴾[غافر: ١٨]، وهذه الآيات في الكفار.

وأما تأويلهم أحاديثَ الشفاعة بكونه في زيادة الدرجات: فباطلٌ، بل هذا قسم من أقسام الشفاعة، وهي خمسة أقسام:

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (١/ ٤٣٦).

أولها: مُختصَّة بنبينا ﷺ، وهي الإراحة من هَوْل الموقف، وتعجيل الحساب.

والثانية: في إدخال قوم الجنة بغير حساب، وهذه أيضاً وردت لنبينا ﷺ، وقد ذكرها مُسلمٌ.

الثالثة: الشفاعة لقوم استوجبوا النار، فيشفع فيهم نبيُّنا ﷺ، ومَن يشاء الله.

الرابعة: فيمَن دخل النار من المُذنبين، فقد جاءت الأحاديث الصحيحة بإخراجهم من النار بشفاعة نبيِّنا ﷺ، والملائكة، وإخوانهم من المؤمنين، ثم يُخرِجُ الله كلَّ مَن قال: لا إله إلا الله؛ كما جاء في الحديث: «لا يَبْقى فِيها إلاَّ الكَافِرُونَ».

الخامسة: الشفاعة في زيادة الدرجات في الجنة لأهلها، وهذه لا ينكرها المُعتزلة، ولا ينكرون أيضاً شفاعةَ الحشر الأول، انتهى[1].

ذكر أبو عبدالله القُرطبيُّ في «التذكرة» نوعاً سادساً: وهو شفاعتُه ﷺ في عمِّه أبي طالب أن يُخفَّف عذابُه، واستشهد عليه بما جاء في الصحيح: «لَعلَّهُ تَنْفَعُهُ شَفَاعَتي يومَ القِيامَةِ، فيُجْعَلُ في ضَحْضَاحٍ مِنْ نَارٍ يَبْلُغُ كَعْبَيْهِ يَغْلِي مِنْهُ دِمَاغُهُ»[2].

وزاد غيره نوعاً سابعاً: وهو شفاعتُه ﷺ لجميع المؤمنين قاطبة في أن

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٣/ ٣٥).

(٢) انظر: «التذكرة» للقرطبي (ص: ٦٠٨)، والحديث رواه البخاري (٣٦٧٢)، من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ.

يُؤْذَنَ لهم في دخول الجنة؛ كما ثبت في «صحيح مسلم» عن أنس: أن رسول الله ﷺ قال: «أَنا أَوَّلُ شَفِيعٍ في الجَنَّةِ»(١).

وقال في حديث الصُّور بعد مُرور الناس على الصراط: «فإذا قَضَى أَهْلُ الجَنَّةِ إلى الجَنَّةِ؛ قالوا: مَنْ يَشْفَعُ لنا إلى رَبِّنا فنَدْخُلَ الجَنَّةَ»، وساق الحديثَ إلى أن قال: «عَلَيْكُمْ بمُحَمَّدٍ»، قال رسول الله ﷺ: «فيأْتُوني وَلِي عِنْدَ رَبِّي ثَلاثُ شَفاعَاتٍ، وُعِدْتُهُنَّ، فأَنْطلِقُ فآتي الجَنَّةَ، فآخُذُ بحَلَقَةِ البَابِ، ثُمَّ أَسْتَفْتِحُ، فيُفْتَحُ لِي، فَأُحَيَّا ويُرحَّبُ بي، فإذا دَخَلْتُ فَنَظَرْتُ إلى ربِّي ﷻ؛ خَرَرْتُ لهُ سَاجِداً، فيَأْذَنُ اللهُ لِي من حَمْدِه وتَمْجِيدِه بشَيْءٍ ما أَذِنَ بهِ لأَحَدٍ مِنْ خَلْقِه، ثُمَّ يَقُولُ اللهُ لِي: ارْفَعْ يا مُحمَّدُ، واشْفَعْ؛ تُشَفَّعْ، فإذا رَفَعْتُ رَأْسِي؛ قالَ اللهُ ـ وهو أَعْلَمُ ـ: ما شَأْنُكَ؟ فأَقُولُ: يا رَبِّ؛ وَعَدْتَنِي الشَّفاعَةَ، فشَفِّعْنِي في أَهْلِ الجَنَّةِ يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ، فيَقُولُ اللهُ ﷻ: قَدْ شَفَّعْتُكَ، وأَذِنْتُ لَهُمْ في دُخُولِ الجَنَّةِ»(٢).

وذكر نوعاً تاسعاً(٣): وهو شفاعتُه ﷺ في أقوامٍ تساوت حسناتُهم وسيِّئاتُهم، فيَشْفَعُ فيهم؛ ليَدخلوا الجَنَّةَ.

وذكر الإسْنَويُّ في «المهمات» نوعين آخرين:

أحدهما: شفاعتُه لمَن مات في المدينة، وورد فيه حديثٌ أخرجه الترمذيُّ وصحَّحَهُ.

ثانيهما: نقل عن «العروة الوثقى» للقَزْوينيِّ: أن مِن شفاعته شفاعتَه

---

(١) رواه مسلم (١٩٦/ ٣٢).

(٢) رواه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (١٠).

(٣) «تاسعاً» كذا في الأصل، فإما أنه سبق قلم، أو أن الثامن سقط من الأصل.

لجماعة من الصّلحاء المؤمنين أن يُتجَاوزَ عنهم في تقصيرهم في العبادة.

(ن): قال القاضي: قد عرف بالنقل المستفيض سؤالُ السلف الصالح شفاعةَ نبيِّنا ﷺ، ورغبتهم فيها، وعلى هذا لا يُلتفتُ إلى قول مَن قال: إنه يكره أن يسألَ الله تعالى أن يرزقه شفاعةَ النبيِّ ﷺ؛ لكونها لا تكون إلا للمذنبين؛ فإنها قد تكون كما قدمنا لتخفيف الحساب، وزيادة الدرجات.

ثم كل عاقل مُعترف بالتقصير، مُحتاجٍ إلى العفو، غَيْرِ مُعْتَدٍ بعمله مُشْفِقٌ أن يكون من الهالكين، ويلزم هذا القائل أن لا يدعوَ بالمغفرة والرحمة؛ لأنها لأصحاب الذنوب، وهذا كلُّه خلافُ ما عرف من دعاء السَّلَف والخَلَف[1].

* **قوله ﷺ: «أدخل من أمتك من لا حساب عليهم»:**

(ق): هذا يدلُّ على أنه شُفِّع فيما طلبه من تعجيل حساب أهل الموقف؛ فإنه لمَّا أُمر بإدخال مَن لا حساب عليه مِن أُمَّته؛ فقد شُرِع في حساب [من عليه حساب من] أُمَّته وغيرهم؛ ولذلك قال في الرواية الأخرى: «فَيُؤْذَنُ لَهُمْ، وتُرْسَلُ الأَمَانَةُ والرَّحِمُ، فتَقُومَانِ جَنَبَتِي الصِّرَاطِ»[2]، كما سبق في ([الباب] الخامس والعشرين).

وقوله: **«من لا حساب عليهم»**؛ يعني به ـ والله أعلم ـ: السبعين ألفاً الذين لا يَسْتَرْقُونَ ولا يَتطيَّرون، وعلى ربهم يتوكلون؛ كما سبق في (الباب السابع)، و**«الباب الأيمن»**: هو الذي على يمين القاصد إلى الجنة بعد جواز الصراط، وكأنه أفضلُ الأبواب.

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٣/ ٣٦).

(٢) رواه مسلم (١٩٥)، من حديث حذيفة ﷺ.

* وقوله: «وهم شركاء الناس فيما سوى ذلك من الأبواب»:

(ق): يحتمل أن يعود هذا الضمير إلى الذين لا حسابَ عليهم، وهو الظاهر، ويكون معناه: أنهم لا يلجؤون إلى الدخول من الباب الأيمن، بل من أيِّ باب شاؤوا، كما في حديث أبي بكر ﷺ: هَلْ يُدعى أحدٌ من تلك الأبواب كلِّها؟

قال ﷺ: «[نعم]، وأَرْجُو أَنْ تَكُونَ منهم[1]»، و[كما قال ﷺ] فيمَن أسبغ الوضوء وهلَّل بعده: «أَدْخَلَهُ اللهُ مِن أيِّ أَبْوَابِ الجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ شاءَ»[2].

ويحتمل أن يعود إلى الأُمَّة، وفيه بُعْدٌ.

و«المصراعان»: ما بين عَضَادَتَيِ البابين[3].

(ن): «المصراعان» بكسر الميم: جانبا الباب، و«هجر» بفتح الهاء والجيم: هي مدينة عظيمة من قاعدة البحرين.

قال الجَوهريُّ: «هجر»: اسم بلد، مُذكَّر مصروفٌ، قال: والنسبة إليه هَاجريٌّ على غير القياس.

قال أبو القاسم الزَّجَّاجيُّ: «هجر» يذكر ويؤنث.

قلت: وهجر هذه غير هجر المذكورة في الحديث: «إذا بلغَ المَاءُ قُلَّتَيْنِ من قِلَالِ هَجَرَ»[4]، تلك قرية من قرى المدينة، كانت القِلالُ تُصنع

---

(١) رواه البخاري (١٧٩٨).

(٢) رواه مسلم (٢٣٤/ ١٧)، من حديث عقبة بن عامر ﷺ.

(٣) انظر: «المفهم» للقرطبي (١/ ٤٣٨).

(٤) رواه البيهقي في «السنن» (١/ ٢٦٣). وفي إسناده المغيرة بن سقلاب، وهو =

بها، وهي غير مصروفة.

و«**بصرى**» بضم الباء: مدينة معروفة بينها وبين دمشقَ نحوُ ثلاث مراحل، وهي مدينة حَوْرَان، وبينها وبين مكَّةَ مسيرةُ شهر[1].

(ق): يحتمل أن يكون ذلك شَكّاً من بعض الرُّواة، ويحتمل أن يكون تنويعاً، كأنه ﷺ قال إذا رُئي ما بينهما؛ قدَّره راءٍ بكذا، وقدَّره آخرُ بكذا، ويصِحُّ أن يقال: سلك بها مَسْلَكَ التخيير، فكأنه قال: قدِّروها إن شئتم بكذا، [وإن شئتم بكذا][2].

* * *

١٨٦٧ ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: جَاءَ إِبْرَاهِيمُ ﷺ بِأُمِّ إِسْمَاعِيلَ وَبابْنِهَا إِسْمَاعِيلَ وَهِيَ تُرْضِعُهُ حَتَّى وَضَعَهَا عِنْدَ البَيْتِ عِنْدَ دَوْحَةٍ فَوْقَ زَمْزَمَ فِي أَعْلَى المَسْجِدِ، وَلَيْسَ بِمَكَّةَ يَوْمَئِذٍ أَحَدٌ، وَلَيْسَ بِها مَاءٌ، فَوَضَعَهُمَا هُنَاكَ، وَوَضَعَ عِنْدَهُمَا جِرَاباً فِيهِ تَمْرٌ، وَسِقَاءً فِيهِ مَاءٌ، ثُمَّ قَفَّى إِبْرَاهِيمُ مُنْطَلِقاً، فَتَبِعَتْهُ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ، فَقَالَتْ: يَا إِبْرَاهِيمُ! أَيْنَ تَذْهَبُ وَتَتْرُكُنَا بِهَذَا الوَادِي الذي لَيْسَ فِيهِ أَنِيسٌ وَلاَ شَيْءٌ؟ فَقالَتْ لَهُ ذَلِكَ مِرَاراً، وَجَعَلَ

= منكر الحديث. انظر: «إرواء الغليل» (٢٣).

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٣/ ٦٩).

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (١/ ٤٣٨).

لاَ يَلْتَفِتُ إِلَيْهَا، قَالَتْ لَهُ: آللهُ أَمَرَكَ بِهذَا؟ قَالَ: نعم. قَالَتْ: إِذاً لاَ يُضَيِّعُنَا، ثُمَّ رَجَعتْ، فَانْطَلَقَ إِبْرَاهِيمُ ﷺ، حَتَّى إِذَا كَانَ عِنْدَ الثَّنِيَّةِ حَيْثُ لاَ يَرَوْنَهُ، اسْتَقْبَلَ بِوَجْهِهِ البَيْتَ، ثُمَّ دَعَا بِهؤُلاء الدَّعَوَاتِ، فَرَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ: ﴿رَّبَّنَآ إِنِّيٓ أَسۡكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيۡرِ ذِي زَرۡعٍ﴾ حَتَّى بَلَغَ ﴿يَشۡكُرُونَ﴾ [إبراهيم: ٣٧]، وَجَعلَتْ أُمُّ إِسْمَاعِيل تُرْضِعُ إِسْمَاعِيلَ، وَتَشْرَبُ مِنْ ذلكَ المَاءِ. حَتَّى إِذَا نَفِدَ مَا في السِّقَاءِ، عَطِشَتْ، وَعَطِشَ ابْنُهَا، وَجَعَلَتْ تَنْظُرُ إِلَيْهِ يَتَلَوَّى ـ أَوْ قَالَ: يَتَلَبَّطُ ـ، فَانْطَلَقَتْ كَرَاهِيَةَ أَنْ تَنْظُرَ إِلَيْهِ، فَوَجَدَتِ الصَّفَا أَقْرَبَ جَبَلٍ في الأَرْضِ يَلِيهَا، فَقَامَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ اسْتَقْبَلَتِ الوَادِيَ تَنْظُرُ هَلْ تَرَى أَحَداً؟ فَلَمْ تَرَ أَحَداً. فَهَبَطَتْ مِنَ الصَّفَا، حَتَّى إِذَا بَلَغَتِ الوَادِيَ، رَفَعَتْ طَرَفَ دِرْعِهَا، ثُمَّ سَعَتْ سَعْيَ الإِنْسَانِ المَجْهُودِ حَتَّى جَاوَزَتِ الوَادِيَ، ثُمَّ أَتَتِ المَرْوَةَ، فَقَامَتْ عَلَيْهَا، فَنَظَرَتْ هَلْ تَرَى أَحداً؟ فَلَمْ تَرَ أَحَداً، فَفَعَلَتْ ذَلِكَ سَبْعَ مَرَّاتٍ.
قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَذَلِكَ سَعْيُ النَّاسِ بَيْنَهُمَا»، فَلَمَّا أَشْرَفَتْ عَلَى المَرْوَةِ، سَمِعَتْ صَوْتاً، فَقَالَتْ: صَهْ ـ تُرِيدُ: نَفْسَهَا ـ، ثُمَّ تَسَمَّعَتْ، فَسَمِعَتْ أَيْضاً، فَقَالَتْ: قَدْ أَسْمَعْتَ إِنْ كَانَ عِنْدَكَ غَوَاثٌ، فَإِذَا هِيَ بِالمَلَكِ عِنْدَ مَوْضِعِ زَمْزَمَ، فَبَحَثَ بِعَقِبِهِ ـ أَوْ قَالَ: بِجَنَاحِهِ ـ حَتَّى ظَهَرَ المَاءُ، فَجَعَلَتْ تُحَوِّضُهُ، وَتَقُولُ بِيَدِهَا هكَذا، وَجَعَلَتْ تَغرِفُ المَاءَ في سِقَائِهَا، وَهُوَ يَفُورُ

بَعْدَ مَا تَغرِف، وفي روايةٍ: بِقَدْرِ مَا تَغْرِفُ. قَالَ ابْنُ عبَّاسٍ رضي الله عنهما: قَالَ النَّبيُّ ﷺ: «رَحِمَ اللهُ أُمَّ إسْمَاعِيلَ، لَوْ تَرَكَتْ زَمْزَمَ - أَوْ قَالَ: لَوْ لَمْ تَغْرِفْ مِنَ المَاءِ، لَكَانَتْ زَمْزَمُ عَيْناً مَعِيناً». قَالَ: فَشَرِبَتْ، وَأَرْضَعَتْ وَلَدَهَا، فَقَالَ لَهَا المَلَكُ: لاَ تَخَافُوا الضَّيْعَةَ؛ فَإِنَّ هَاهُنَا بَيْتاً لِلَّهِ يَبْنِيهِ هَذَا الغُلاَمُ وَأَبُوهُ، وَإِنَّ اللهَ لاَ يُضَيِّعُ أَهْلَهُ، وَكَانَ البَيْتُ مُرْتَفِعاً مِنَ الأَرْضِ كَالرَّابِيَةِ، تَأْتِيهِ السُّيُولُ، فَتَأْخُذُ عَنْ يَمِينِهِ، وَعَنْ شِمَالِهِ، فَكَانَتْ كَذَلِكَ حَتَّى مَرَّتْ بِهِمْ رُفْقَةٌ مِنْ جُرْهُمٍ، أَوْ: أَهْلُ بَيْتٍ مِنْ جُرْهُمٍ مُقْبِلِينَ مِنْ طَرِيقِ كَدَاءَ، فَنزَلُوا في أَسْفَلِ مَكَّةَ، فَرَأَوْا طَائِراً عَائِفاً، فَقَالُوا: إِنَّ هَذا الطَّائِرَ لَيَدُورُ عَلى مَاءٍ، لَعَهْدُنَا بِهَذَا الوَادِي وَمَا فيه ماءٌ، فَأَرْسَلُوا جَرِيّاً، أَوْ جَرِيَّيْنِ، فَإِذا هُمْ بالماءِ. فَرَجَعُوا، فَأَخْبَرُوهُمْ، فَأَقْبَلُوا، وأُمُّ إِسْمَاعِيلَ عِنْدَ المَاءِ، فَقَالُوا: أَتَأْذَنِينَ لَنَا أَنْ نَنْزِلَ عِنْدَكِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، وَلكِنْ لا حَقَّ لَكُمْ في المَاءِ، قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ ابْنُ عبَّاسٍ: قَالَ النَّبيُّ ﷺ: «فَألفَى ذَلِكَ أُمَّ إسماعِيلَ، وَهِيَ تُحِبُّ الأُنْسَ، فَنَزَلُوا، فَأَرْسَلُوا إِلى أَهْلِيهِمْ، فَنزَلُوا مَعَهُم، حَتَّى إذا كَانُوا بهَا أَهْلَ أَبيَاتٍ، وَشَبَّ الغُلامُ، وَتَعَلَّمَ العَرَبيَّةَ مِنهُمْ، وَأَنْفَسَهُم وأَعْجَبَهُمْ حِينَ شَبَّ، فَلَمَّا أَدْرَكَ، زَوَّجُوهُ امْرَأَةً مِنْهُمْ، وَمَاتَتْ أُمُّ إسمَاعِيلَ، فَجَاءَ إِبرَاهِيمُ بَعْدَ ما تَزَوَّجَ إسمَاعِيلُ يُطالِعُ تَرِكَتَهُ، فَلَمْ يَجِدْ إِسْمَاعِيلَ، فَسَأَلَ امْرَأَتَهُ عَنْهُ، فَقَالَتْ: خَرَجَ يَبْتَغِي لَنَا - وفي

رِوَايَةٍ: يَصِيدُ لنَا ـ، ثُمَّ سَأَلَهَا عَنْ عَيْشِهِمْ وَهَيْئَتِهِمْ، فَقَالَتْ: نَحْنُ بِشَرٍّ، نَحْنُ في ضِيقٍ وَشِدَّةٍ، وَشَكَتْ إِلَيْهِ، قَالَ: فَإِذا جَاءَ زَوْجُكِ، اقْرَئِي عَلَيْهِ السَّلامَ، وَقُولي لَهُ يُغيـِّرْ عَتبَةَ بَابِـهِ، فَلَمَّا جَاءَ إِسمَاعِيلُ، كَأَنَّهُ آنسَ شَيْئاً، فَقَالَ: هَلْ جَاءكُمْ منْ أَحَدٍ؟ قَالَتْ: نعَمْ، جَاءَنَا شَيْخٌ كَذَا وَكَذَا، فَسَأَلَنَا عَنْكَ، فَأَخْبَرْتُهُ، فَسَألني: كَيْفَ عَيْشُنَا؟ فَأَخْبَرْتُهُ أَنَّا في جَهْدٍ وَشِدَّةٍ. قَالَ: فَهَلْ أَوْصَاكِ بِشَيءٍ؟ قَالَتْ: نعَمْ، أَمَرَني أَنْ أَقْرأَ عَلَيْكَ السَّلامَ، وَيَقُولُ: غَيرْ عَتَبَةَ بَابِـكَ. قَالَ: ذَاكَ أَبي، وَقَدْ أَمَرَني أَنْ أُفَارِقَكِ، الحَقِي بِأَهْلِكِ. فَطَلَّقَهَا، وَتَزَوَّجَ مِنْهُمْ أُخْرَى، فَلَبِـثَ عَنْهُمْ إِبْرَاهِيمُ مَا شَاءَ اللهُ، ثُمَّ أَتَاهُمْ بَعْدُ، فَلَمْ يَجِدْهُ، فَدَخَلَ عَلى امْرَأَتِهِ، فَسَأَلَ عَنْهُ. قَالَتْ: خَرج يَبْتَغي لَنَا. قَالَ: كَيْفَ أَنتُم؟ وَسَأَلَهَا عن عَيْشِهِمْ وَهَيْئَتِهِمْ، فقالَتْ: نَحْنُ بخَيْرٍ وَسَعَةٍ، وَأَثْنَتْ عَلى الله تَعالَى، فَقَالَ: مَا طَعَامُكُمْ؟ قَالَتْ: اللَّحْمُ. قَالَ: فَمَا شَرَابُكُمْ؟ قَالَتِ: المَاءُ. قَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ في اللَّحْمِ وَالمَاءِ، قَالَ النَّبيُّ ﷺ: «وَلَمْ يَكُنْ لهُمْ يَوْمَئِذٍ حَبٌّ، وَلَوْ كَانَ لَهُمْ، دَعَا لهُمْ فِيهِ»، قَالَ: فَهُمَا لاَ يَخْلُو عَلَيْهِمَا أَحَدٌ بِغَيْرِ مَكَّةَ إِلاَّ لَمْ يُوافِقَاهُ.

وفي روايةٍ: فَجَاءَ فَقَالَ: أَيْنَ إِسْمَاعِيلُ؟ فَقَالَتِ امْرَأَتُهُ: ذَهَبَ يَصِيدُ، فَقَالَتِ امْرَأَتُهُ: أَلا تَنْزِلُ، فَتَطْعَمَ وتَشْرَبَ؟ قَالَ: وَمَا

طَعَامُكُمْ وَمَا شَرَابُكُمْ؟ قَالَتْ: طَعَامُنَا اللَّحْمُ، وَشَرَابُنَا المَاءُ. قَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لهُمْ في طَعَامِهِمْ وشَرَابِهِمْ ـ قَالَ: فَقالَ أَبُو القاسِمِ ﷺ: «بَرَكَةُ دَعْوَةِ إبْرَاهِيمَ ﷺ»، قَالَ: فَإِذا جَاءَ زَوْجُكِ، فَاقْرَئي عَلَيْهِ السَّلامَ، وَمُرِيهِ يُثَبِّتْ عَتبَةَ بَابِـهِ، فَلَمَّا جَاءَ إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: هَلْ أَتَاكُمْ منْ أَحَدٍ؟ قَالَتْ: نعَمْ، أَتَانَا شَيْخٌ حَسَنُ الهَيْئَةِ، وَأَثْنَتْ عَلَيْهِ، فَسَأَلَني عَنْكَ، فَأَخْبَرْتُهُ، فَسَأَلَني: كَيْفَ عَيْشُنَا، فَأَخْبَرْتُهُ أَنَّا بِخَيْرٍ. قَالَ: فَأَوْصَاكِ بِشَيءٍ؟ قَالَتْ: نعَمْ، يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلامَ، وَيَأْمُرُكَ أَنْ تُثَبِّتَ عَتَبَةَ بَابِـكَ. قَالَ: ذَاكَ أبي، وَأَنْتِ العَتَبَةُ، أَمَرَني أَنْ أُمْسِكَكِ، ثُمَّ لَبِـثَ عَنْهُمْ مَا شَاءَ اللهُ، ثُمَّ جَاءَ بَعْدَ ذَلِكَ، وَإِسْمَاعِيلُ يَبْرِي نَبْلاً لَهُ تَحْتَ دَوْحَةٍ قريباً مِنْ زَمْزَمَ؛ فَلَمَّا رآهُ، قَامَ إِلَيْهِ، فَصَنَعَ كَمَا يَصْنَعُ الوَالِدُ بِالوَلَدِ، وَالوَلَدُ بِالوَالِدِ، قَالَ: يَا إِسْمَاعِيلُ! إِنَّ اللهَ أَمَرَني بِأَمْرٍ، قَالَ: فَاصْنَعْ مَا أَمَرَكَ رَبُّكَ، قَالَ: وَتُعِينُني؟ قَالَ: وَأُعِينُكَ، قَالَ: فَإِنَّ اللهَ أَمَرَني أَنْ أَبْني بَيْتاً هَاهُنَا، وَأَشَارَ إلى أَكَمَةٍ مُرْتَفِعَةٍ عَلَى ما حَوْلَها. فَعِنْدَ ذَلِكَ رَفَعَ القَواعِدَ مِنَ البَيْتِ، فَجَعَلَ إِسْمَاعِيلُ يَأْتي بالحِجَارَةِ، وَإِبْرَاهِيمُ يَبْنِي، حَتَّى إِذا ارْتَفَعَ البِـنَاءُ، جَاءَ بِهذَا الحَجَرِ، فَوَضَعَهُ لَهُ، فَقامَ عَلَيْهِ وَهُوَ يَبْني، وَإسماعِيلُ يُنَاوِلُهُ الحِجَارَةَ، وَهُمَا يَقُولانِ: رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ العَلِيمُ.

وَفي روايةٍ: إِنَّ إبْرَاهِيمَ خَرَجَ بِإِسْمَاعِيلَ وَأُمِّ إِسْمَاعِيلَ، مَعَهُمْ شَنَّةٌ فِيهَا مَاءٌ، فَجَعَلَتْ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ تَشْرَبُ مِنَ الشَّنَّةِ، فَيَدِرُّ لَبَنُهَا عَلى صَبِيِّهَا، حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ، فَوَضَعَهَا تَحْتَ دَوْحَةٍ، ثُمَّ رَجَعَ إِبْرَاهِيمُ إِلى أَهْلِهِ، فاتَّبَعَتْهُ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ، حَتَّى لَمَّا بَلغُوا كَدَاءَ، نَادَتْهُ مِنْ وَرَائِهِ: يَا إِبْرَاهِيمُ! إِلى مَنْ تَتْرُكُنَا؟ قَالَ: إِلى اللهِ، قَالَتْ: رَضِيتُ باللهِ، فَرَجَعَتْ، وَجَعَلَتْ تَشْرَبُ مِنَ الشَّنَّةِ، وَيَدِرُّ لَبَنُهَا عَلى صَبِيِّهَا، حَتَّى لمَّا فَنِيَ المَاءُ، قَالَتْ: لَوْ ذَهَبْتُ، فَنظَرْتُ لَعَلِّي أُحِسُّ أَحَداً، قَالَ: فَذَهَبَتْ، فَصَعِدَتِ الصَّفا، فَنَظَرَتْ وَنظَرَتْ، هَلْ تُحِسُّ أَحداً؟ فَلَمْ تُحِسَّ أَحَداً، فَلَمَّا بَلَغَتِ الوَادِيَ، وَأَتَتِ المَرْوَةَ، وَفَعَلَتْ ذَلِكَ أَشْوَاطاً، ثُمَّ قَالَتْ: لَوْ ذَهَبْتُ فَنظَرْتُ ما فَعَلَ الصَّبيُّ، فَذَهَبَتْ وَنظَرَتْ، فَإِذا هُوَ عَلى حَالِهِ كَأَنَّهُ يَنْشَغُ لِلمَوْتِ، فَلَمْ تُقِرَّهَا نَفْسُهَا. فَقَالَتْ: لَوْ ذَهَبْتُ، فَنَظَرْتُ لَعَلِّي أُحِسُّ أَحَداً، فَذَهَبَتْ فَصَعِدَتِ الصَّفَا، فَنظَرَتْ وَنَظَرَتْ، فَلَمْ تُحِسَّ أَحَداً حَتَّى أَتَمَّتْ سَبْعاً، ثُمَّ قَالَتْ: لَوْ ذَهَبْتُ، فَنَظَرْتُ مَا فَعَلَ، فَإِذا هِيَ بِصَوْتٍ، فَقَالَتْ: أَغِثْ إِنْ كانَ عِنْدَكَ خَيْرٌ، فَإِذا جِبْرِيلُ ﷺ، فَقَالَ بِعَقِبِهِ هَكَذَا، وَغَمَزَ بِعَقِبِهِ عَلَى الأَرْضِ، فَانْبَثَقَ المَاءُ، فَدَهِشَتْ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ، فَجَعَلَتْ تَحْفِنُ. وذَكَرَ الحَدِيثَ بِطُولِهِ.

رواه البخاريُّ بهذِهِ الرواياتِ كلِّها.

«الدَّوْحَةُ»: الشَّجَرَةُ الكَبِيرَةُ.

قولـــهُ: «قَفَّى»: أَيْ: وَلَّى، «وَالجَرِيُّ»: الرَّسولُ. «وَأَلفى» معناه: وَجَدَ.

قَوْلُهُ: «يَنْشَغُ»؛ أَيْ: يَشْهَقُ.

* **قوله: «عند دوحة»**: (الدوحة): الشجرة العظيمة، و**«الجراب»** بكسر الجيم معروف، وحكي فيه الفتح.

ومن مِلَحِ أهل الأدب: قولهم: لا تفتح الجِرابَ، ولا تكسر القَصْعة.

(نه): **«قفَّى»**؛ أي: ذهب مُولِّياً، فكأنه من القَفا؛ أي: أعطاه قفاه وظهره، انتهى[1].

* **قوله: «تبعته أم إســــماعيل»**، وفي رواية: «تبعته حتى بلغ كذا»، وقولها: **«إذاً لا يضيعنا»** فيه بيانُ وفور توكُّلها ويقينها، وكمال إيمانها ودينها، وهذه الخِصَال في النساء عزيزةٌ جداً.

وقوله: **«انطلق إبراهيم، حتى إذا كان عند الثنية حيث لا يرونه، استقبل بوجهه البيت، ثم دعا»** فيه: أن دعاء المسافر مُستجابٌ، لا سيَّما إذا انضاف إليه أسباب أُخرُ؛ من طُول السَّفَر، وركوب الخَطَر، وكون الشخص مُمْتَحَنَ القلب بمُهاجرة الوطن، ومُفارقة السَّكَن.

وكان الخليل عليه السلام قد ابتُلي بجميع ذلك، مع تركه أهلَه وولدَه

---

(١) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٤/ ٩٤).

الرَّضيع بواد لا أنيسَ به، ولا طعام ولا ماء، في موضع بعيد عنه مسيرةُ شهر أو أكثر.

وفيه: استحباب الدعاء في الخَلَوات؛ فإنه لمَّا شرع في السفر، وغاب عنهم؛ دعا، وفيه: استحباب استقبال القبلة عند الدعاء، ورفع اليدين.

(ك): «**يتلوى**»؛ أي: ينقلب ظهراً لبطن، ويميناً وشمالاً، و«**يتلبَّط**» بإهمال الطاء؛ أي: يتمرَّغُ، ويضرب نفسَه على الأرض؛ من لَبَط به صرعه، و«**درع المرأة**»: قميصُها، انتهى[1].

* **قوله ﷺ**: «**فلذلك سعى الناس بينهما**»؛ أي: لشرف تلك البُقعة المُباركة، وإجابة الله فيها دعوةَ أُمِّ إسماعيلَ، ونظره إليها بعين الرحمة، سعى الناسُ بينهما؛ طلباً للإجابة.

قال الحافظ إسماعيل بن كثير: إن هاجر لما نَفِد زادُها وماؤها، وخافت الضَّيْعةَ على ولدها؛ قامت تطلب الغَوْثَ من الله ﷻ، فلم تزل تتردَّد في هذه البقعة المُشرَّفة بين الصَّفا والمَرْوة، مُتذلِّلة، خائفة، وَجِلةً، مضطرة، فقيرة إلى الله ﷻ، حتى كشف الله كُرْبتَها، وآنسَ غُرْبتَها، وفرَّج شِدَّتها، وأنبع لها زَمْزَمَ التي ماؤُها طعامُ طُعْم، وشِفاء سُقْم.

فالساعي بينهما ينبغي أن يستحضر فَقْرَهُ وذُلَّه وحاجتَه إلى الله ﷻ في هداية قلبه، وإصلاح حاله، وغفران ذنبه، وأن يُزيحَ ما به من النقائص والعُيوب، وأن يُحوِّلَه إلى حال الكمال، والغُفْران، والسَّداد؛ كما فعل

---

(١) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (١٤/ ٢٠).

بهاجر عليها السلام، انتهى[1].

فإن قيل: ظاهر الحديث يُشعر بأنها إنما صَعِدَت الصَّفا؛ لتنظر هل ترى أحداً معه زاد أو ماء حتى تُسَكِّن خَلَّتَها، وتروي غُلَّتَها، ولو كانت طالبةً لبُقعة مُشرَّفةٍ تتردد فيها، وتطلب الغَوْثَ من الله؛ لكان الأولى بها التردُّدَ حولَ بيت الله المُحرَّم، والدُّعاءَ بقُرْبه؛ فإن إبراهيم عليه السلام كان معه الملائكة[2]، وقد دلَّته على معالم البيت، وكشفت عن أساسه.

وقيل: [لما رأته] يتمرَّغ في التراب ويَنْشَغُ للموت؛ لم تطق النظر إليه في هذه الحالة كما صرح في الحديث؛ فلهذا تركت الدعاء حول البيت؛ لأن إسماعيل عليه السلام كان بقُرْب البيت، فانطلقت لأمرين:

أحدهما: لتغيب عن ابنها، ويَخِفَّ وَجْدُها به؛ لعلها تتفرَّغ للتوجُّه والدعاء.

ثانيهما: لتصعد أعلى جبل؛ لعلها ترى أحداً من المسافرين ترفع إليه حالَها؛ ليدفع بلاءَها، فلم تر في الصَّفا أحداً، فسعت نحو المروة، فلم تر أحداً.

فلم تزل تتردد في هذه البُقْعة سائلةً من الله الغَوْثَ، ولم تعلم أن القَدَرَ قد ساقها إلى بُقْعة مباركة تُصَبُّ فيها الخيرات، وتَنْزِلُ فيها الرَّحمةُ والبركات على البَرِيَّات، ويُستجاب فيها الدُّعاء والطلبُ، وتُكْشَفُ فيها الهُمومُ والكُرَب، ولله لطائف، وإذا أراد شيئاً؛ هيأ أسبابَهُ.

---

(١) انظر: «تفسير ابن كثير» (٢/ ١٣٥).

(٢) في الأصل: «السكينة».

وأما نظرها في أعلى الجبل لعلها ترى أحداً: فلا ينافي توكُّلَها، وما تيقَّنت أولاً بأن الله لا يُضيِّعُها؛ فإن العباد قد أُمروا برعاية الأسباب الظاهرة.

فإن قيل: لم لم يظهر المَلَكُ أوَّلَ ما نفِد زادُها وماؤُها، وتأخَّر إلى أن بلغ منها الجَهْدُ مبلغاً أضعفت قواها، وأشرفت هي وولدُها على الهلاك؟

يقال: إن البنية البشرية ما دامت بنعمة، والحيوانية عليها غالبةٌ لا يمكنها الاطِّلاعُ على عالَم المَلَكُوت، ومُشاهدة المَلَك، فلا بُدَّ لها من حالة ورياضة تُضْعِفُ الحيوانية، وتُقوِّي القوة المَلَكية، حتى تقرب مناسبتُها إلى المَلَك، فتشاهدَه، وتتلقَّى منه ما يُلقِي إليها.

وقد قيل في قوله ﷺ: «فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي، حتى بلغَ مِنِّي الجَهْدَ»: إن الغَطَّ ثلاث مرات كان لهذا السبب.

* **قولها: «صه»:**

(ك): يعني: لمَّا سمعت؛ قالت لنفسها: صَهْ؛ يعني: اسْكُتي[1].

(نه): **«غواث»** بالفتح؛ كالغياث بالكسر، من الإغاثة، وقد روي بالضم والكسر، وهما أكثر ما يجيء في الأصوات؛ كالنُّباح والنِّداء، الفتح فيهما شاذٌّ، انتهى[2].

* **قولها: «إن كان عندك غواث»** شرط جزاؤه محذوف، تقديره: أَغِثْ، ونحوه، علمت أن ما سمعت ليس من أصوات الإنس، فقالت: أيها الذي أسمعتني صوتَك؛ قد سمعتُه، إن كان عندك غَواثٌ؛ أغثني.

---

(١) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (١٤/ ٢١).

(٢) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٣/ ٣٩٢).

* قوله: «فإذا هي بالملك عند موضع زمزم»:

(ن): «زمزم» زادها الله شرفاً، بفتح الزايين، وإسكان الميم بينهما: بئرٌ في المسجد الحرام، بينها وبين الكعبة زادها الله شرفاً ثمان وثلاثون ذراعاً، سُمِّيت زمزمَ؛ لكثرة مائها، يقال: ماء زمزم، وزَمْزُوم، وزَمَازم: إذا كان كثيراً.

وقيل: لضمِّ هاجر عليها السلام لمائها حين انفجرت، وزَمِّها إياها.

وقيل: لزمزمة جبريل عليه السلام وكلامه.

وقيل: إنه غير مُشتقٍّ، ولها أسماء أخر ذكرها الأَزْرقيُّ وغيره، هَزْمَةُ جبريل، و«الهَزْمَةُ»: الغمزة بالعَقِب في الأرض، وبَرَّة، وشُبَاعَةُ، والمَضْنُونَةُ، وتُكْتَمُ، ويقال لها: طعامُ طُعْمٍ، وشِفاءُ سُقْمٍ، وشرابُ الأبرار.

وجاء في الحديث: «مَاءُ زَمْزَمَ لِما شُرِبَ لَهُ»[1]، وقد شربها الصالحون لحاجات أُخروية ودُنيوية، فنالوها بحمد الله وفضله.

وفي الصحيح عن أبي ذرٍّ: أنه قام بمكة شهراً لا قُوتَ له إلا ماءُ زَمْزَمَ، وفضائلُها أكثر من أن تحصر.

وفي «غريب الحديث» لابن قُتيبة: عن عليٍّ ﷺ قال: خيرُ بئر في الأرض زمزمُ، قال ـ يعني: ابن قتيبة[2] ـ: كان ذَرْعُ زمزمَ من أعلاها إلى

---

(1) رواه ابن ماجه (٣٠٦٢)، من حديث جابر ﷺ. وهو حديث صحيح. انظر: «إرواء الغليل» (١١٢٣).

(2) كذا في الأصل، وصوابه: «الأزرقي»، انظر: «تهذيب الأسماء واللغات» للنووي (٣/ ١٣١)، فما هنا مأخوذ منه.

أسفلها ستين ذراعاً، كلُّ ذلك بُنيان، وما بقي فهو جبل، وهي تسعة وعشرون ذراعاً، وذرع تدوير فم زمزم أحدَ عشر ذراعاً، وسَعةُ فم زمزم ثلاث أذرع، وثلثا ذراع، وعلى البئر مِلْبَنُ سَاجٍ مُربَّع، فيه اثنتا عشرة بَكْرة يُستقى عليها.

وأول من عمل الرُّخام على زمزم، وعلى الشُّبَّاك، وفرش أرضَها بالرُّخام أبو جعفر أميرُ المؤمنين المنصور في خلافته.

* **قوله: «فبحث بعقبه»:**

(نه): (البحث): الإثارة والتفتيش، انتهى[1].

* **قوله ﷺ: «لو لم تغرف من الماء؛ لكانت زمزم عيناً معيناً»**؛ أي: جارياً ظاهراً، فيه: أن المُصْطَفَيْن من عباد الله رُبَّما لا يُسامحون بترك أدب، فانظر إلى هذه الصِّدِّيقة مع ما مُنحت من الفضائل، وأوتيت من صَفْو اليقين، وابتُليت بالهجرة والغُربة والوحدة في واد ليس به أنيسٌ، ثم مُقاساة شدائد الطفل الرَّضيع، ثم فَرْط الجوع والعطش، والإشراف على التَّلَف، والنظر إلى فَلْذة الكبد، وقُرَّة العين يتمرَّغ في التراب ويَنْشَغُ للموت من الجوع والعطش = لم تسامح بادِّخار قليل من الماء في القِرْبة، وردُّ العينُ المَعِين إلى بئر عميق يحتاج النازحُ منه إلى مُعين.

ويستفاد من هذا أن اللائق لمَن خُرِقت له العادةُ، وسبق إليه رِزقٌ من حيث لا يحتسب أن يتلقَّاه بالأدب، وأن لا يتصرَّف فيه إلا فيما اضطُرَّ إليه، ويترك الادِّخار رأساً.

---

(١) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (١/ ٩٩).

وكفى لنا شاهداً ما روي في «الصحيحين» من قوله ﷺ: «لَوْلا بَنُو إسرائيل؛ لم يَخْنَزِ اللَّحْمُ»، وفي رواية مسلم: «لَمْ يَخْبُثِ الطَّعَامُ، ويَخْنَزِ اللَّحْمُ»[1]؛ أي: لمَّا مَنَّ الله عليهم المَنَّ والسَّلوى ـ طائر شبه السُّمَانَى، وقيل: هو السُّمَانَى بعينه، كان ينزل عليهم كل صباح من طلوع الفجر إلى طلوع الشمس، فيأخذ كلٌّ واحد منهم ما يكفيه يوماً وليلة، وإذا كان يوم الجمعة يأخذ كلٌّ واحد ما يكفيه ليومين؛ لأنه لم [يكن] ينزل عليهم يوم السبت ـ فغلب عليهم الحِرْص والشَّرَه، فادخروا، فقطع الله ذلك عنهم، ودَوَّد، وأَنْتَن، وفسد ما ادَّخروه، وكان ذلك سبباً لفساد الأطعمة عليهم وعلى غيرهم إلى انقضاء الدنيا.

وفيه: ذَمُّ الحِرْص، وفضيلةُ ترك الادِّخار؛ فإن مَن ساق إليك رزقَك في هذه الساعة من غير حَوْلك وقُوَّتك لا يُعْجِزُه أن يسوق إليك في ساعة أخرى.

قيل:

كُلُوا اليَوْمَ مِنْ رِزْقِ الإِلَهِ وأبْشِرُوا فَإِنَّ علـى الـرَّحْمَنِ رِزْقَكُمُ غَـدَا

* **قوله: «لا تخافوا الضيعة»**، سُنَّة الله في عباده المُخْلَصين، والمُصْطَفَيْن منهم أن يبتليَهم لاستخراج خالص العبودية منهم، ولأن يرفع درجتَهم، ولِحِكَمٍ جَمَّة ومصالحَ مُهِمَّة لا تهتدي العقول إلا إلى بعضها، فأما أن يُضيِّعَهم: فكَلاَّ، ومن ثَمَّ إن أمَّ إسماعيل لمَّا لم تتمكَّن في اليقين؛ ظهر لها المَلَكُ، فقال لها هذا القول؛ ليطمئن قلبها، ولتعلمَ أن وعدَ الله حقٌّ.

---

(١) رواه البخاري (٣١٥٢)، ومسلم (١٤٧٠/ ٦٣)، من حديث أبي هريرة ﷺ.

(ك): فيه: أن المَلَك يتكلم مع غير الأنبياء[1].

قوله: **«وكان البيت مرتفعاً من الأرض كالرابية»**:

(الجوهريُّ): **(الرابية)**: الرَّبْوُ، وهو ما ارتفع من الأرض، وكذلك الرُّبْوةُ بالضم، وفيها أربع لغات، حركات الراء، والرابع: رَباوة.

وذكر الأَزْرَقيُّ عن مجاهد قال: كان موضع البيت قد خَفِي ودَرَس من الغرق بين نوح وإبراهيم عليهما السلام، وكان موضعه أَكَمةً حمراء مَدَرة لا تعلوها السيول، غير أن الناس يعلمون أن موضع البيت فيما هنالك، ولا يثبت موضعه، وكان يأتيه المظلوم والمُتعوِّذ من أقطار الأرض، ويدعو عنده المكروبُ، فقل من دعا هنالك إلا استجيب له.

(ك): **«جرهم»** بضم الجيم والهاء: حيٌّ من اليمن[2].

(نه): **«كداء»** بالفتح والمد: الثنية العليا بمكة ممَّا يلي المقابر، وهو المُعَلاَّ، وكذا بالضم والقصر: الثنية السُّفلى ممَّا يلي باب العُمْرة[3].

وقوله: «عائفاً»؛ أي: حائماً على الماء؛ ليجد فُرْصة فيشربَ[4]، و**«الجَرِي»**: الرسول[5].

(ك): **«فألفى ذلك أم إسماعيل»**؛ أي: وجد ذلك الحيُّ الجُرهميُّ أمَّ

---

(١) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (١٤/ ٢١).

(٢) المرجع السابق، الموضع نفسه.

(٣) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٤/ ١٥٦).

(٤) المرجع السابق، (٣/ ٣٣٠).

(٥) المرجع السابق، (١/ ٢٦٤).

إسماعيل مُحِبَّة للمؤانسة بالناس، و«أنفسهم» بلفظ الماضي؛ أي [كثرت] رغبتُهم فيه، وفي مُصاهرته، يقال: أنفسني فلان في كذا؛ أي: رغَّبني فيه[1].

(نه): أي: أعجبهم، وصار عندهم نفيساً[2].

* قوله: «وماتت أم إسماعيل» ذكر ابن الجَوزيِّ الحافظ في «المنتظم» عن زيد بن أسلمَ، عن أبيه قال: لمَّا بلغ إسماعيلُ عليه السلام عشرين سنة؛ توفيت أُمُّه هاجر، وهي بنت تسعين سنة، فدفنها إسماعيل في الحِجْر[3].

* قوله: «فجاء إبراهيم بعدما تزوج إسماعيل»:

(ك): فإن قلت: هذا مُشعر بأن الذَّبِيح غيرُ إسماعيل؛ لأن الذَّبْحَ كان في الصِّغَر في حياة أُمِّه قبل التزوج، وإبراهيم عليه السلام تركه رضيعاً، وعاد إليه وهو مُتزوِّج.

قلت: ليس فيه نفيُ مجيئه أُخرى قبل موتها وتزوُّجه، انتهى[7].

قال الحافظ إسماعيل بن كثير رحمه الله: هذا الحديث فيه اختصارٌ؛ فإنه لم يذكر فيه شأن الذبح، وقد جاء في الصحيح: أن قرني الكبش كانا مُعلَّقين بالكعبة، وقد جاء أن إبراهيم عليه السلام كان يزور أهلَه بمكة على البُراق سريعاً، ثم يعود إلى أهله بالبلاد المُقدَّسة.

---

(١) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (١٤/ ٢٢).

(٢) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٥/ ٩٥).

(٣) انظر: «المنتظم» لابن الجوزي (١/ ٣٠٤).

والحديث ـ والله أعلم ـ إنما فيه مرفوعٌ أماكنُ، كما صرح بها ابن عباس عن النبيِّ ﷺ[1].

* قوله: «يطالع تركته»:

(نه): (التركة) بسكون الراء: في الأصل بَيْضُ النَّعام، وجمعها تَرْكٌ، يريد به إسماعيل وأمه هاجر لمَّا تركهما بمكة، قيل: ولو روي بكسر الراء؛ لكان وجهاً من التركة، وهو الشيء المتروك، انتهى[2].

* قولها: «خرج يبتغي لنا، وفي رواية: يصيد» فيه: فضيلة الاكتساب من الوجوه المباحة، وأنه ما أكل أحدٌ طعاماً قَطُّ خيرٌ من أن يأكلَ من عمل يديه، والكَسْبُ من سُنن الأنبياء، فأوَّلُهم آدمُ، ثم نوحٌ، وداود، وسليمان، وموسى، ونبينا ﷺ، كلُّهم كانت لهم مَكاسِبُ، سبق في (الباب التاسع والخمسين) بيانُها، ثم اقتدى بهم المُتَّقون والأبرارُ، وكل منهم لم يُرَ كَلاًّ على الناس.

* قوله: «قولي له يغير عتبة بابه»، فيه إلغاز، ووجه ذلك أن الزوجة محل للوطء؛ كما أن العتبة محل للوطء بالأقدام، أو لأنها مُلازمة للبيت مُلازمةَ العتبة للباب.

والألغاز من باب التشبيه، إلا أنها أصعبُ تناولاً، ونَبْذٌ من التعريض، سوى أنها أبعد غوصاً، وفيه تصفية الذِّهْن، وربما يضطر الرجل إلى الإلغاز؛ إذ لا يمكنه التصريحُ، ولعل إلغاز الخليل عليه السلام من هذا

---

(١) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (١٤/ ٢٢).

(٢) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (١/ ١٨٨).

القبيل؛ إذ لو صرَّح؛ ربما لم تبلغ الرسالة.

وإنما أمره بمفارقتها؛ لأنها لم تكن مُحِبَّةً للضيف، لم تَعْرِضْ عليه شيئاً كما عرضت الثانية، ولم تُرحِّب به، وكانت الضيافة سُنَّةَ الخليل عليه السلام، وشكت من بَعْلها، والصبر سَجِيَّة الأبرار.

ولأنها أيضاً كانت قليلةَ العقل، غيرَ صالحة لمُصاحبة الذبيح، وإيداع النور الذي انتقل من إبراهيم إلى إسماعيل، وهو نور خاتم النبيين، لم تعلم أن ما عدَّتها مِحْنَةً مِنْحةٌ منه سبحانه لمَن اصطفاه، وهذا المنع منه عطاءٌ، ذهلت عن نعم جَمَّة سيقت إليها من مُصاحبة نبيِّ الله، وما يُتلى في بيتها من آيات الله والحكمة، ولم تر نعمة الله إلا في مأكلها ومشربها الذي شاركها في هذه النعمة أخسُّ الحيوانات، وأحقر الديدان والحشرات.

ولم تفهم أن لله سبحانه في كل ذرة من ذرات بدن الإنسان ظاهراً وباطناً نعمةً لا بد من شُكرها، ومَطْمَحُ نظر العقلاء في اختيار الأزواج وُفور عقلها ودينها، روي أنه عرض على الإمام أحمد ابن حنبل أختان، أحدُهما عَوْراء، والأخرى جميلة، فسأل أَيُّهما أعقل؟ فقيل: العَوْراء، فقال: زوِّجني إياها.

وفيه: فضيلة برِّ الوالدين، والمسارعة إلى طلب رضاهما، وإن أمره أن يخرج عن أهله وماله، خصوصاً أمرَ الوالد؛ فإنه قد حَنَّكَتْهُ التجارب، ومارس أحوالَ الزمان، وأتت عليه سِنونَ أفادته علماً وفهماً لم يُحِط به علمُ الولد، ولا فِكْرُه.

ثم إن فَرْطَ محبته للولد معلومٌ، لا يقدم على أمره بمخالفته هواه إلا بمصلحة ظهرت له، فليغتنم في الحال ترك الأهل والمال؛ فإن الله يُعوِّضُه

خيراً منهما، ويبارك له في العِوَض.

فانظر إلى إسماعيل عليه السلام لمَّا آثر رضا والده الكريم على هواه، وترك محبوبه ومُشتهاه؛ عوَّضه الله خيراً منها، وبارك في نسله بركة لم يَفُزْ بها أحدٌ، فلم يُحْصَوا كثرة وشرفاً.

حتى إن منهم سيدَ ولد آدم دُرَّة صَدَف الوجود ﷺ، ثم أولاده وعِتْرتُه الطاهرون الباقون إلى انقراض العالم، وكذلك خلفاؤه الراشدون، وذُرِّيَّتُهم، وعامة المهاجرين والأنصار، والأئمة والعلماء الرَّبَّانيون من ذراريهم.

وفيه: فضيلة ظاهرة للذبيح عليه السلام؛ فإنه لم يتلعثم، ولم يراجع الوالد، ومن لم يكترث بمفارقة الحياة، ويستسلم للذبح أنى له التوقُّف في ترك شهوة من شهوات النفس؟!

وفيه: أن كُفران النعمة سببٌ لزوالها؛ كما أن الشكر مَوجِبٌ للمزيد، فانظر في حال هاتين المرأتين واعتبر.

*** قوله: «فهما لا يخلو عليهما أحد بغير مكة»:**

(نه): أي: يستقِلُّ وينفرد بالماء واللحم، يقال: خلى وأخلى، وقيل: يخلو: يعتمد[1].

(ك): الغرض أن المداومة على اللحم والماء لا يوافق الأمزجة، وينحرف المِزاج عنهما إلا في مكة؛ فإنهما يوافقانه، وهذا من جملة بركاتها، وأثر دعاء إبراهيم عليه السلام، انتهى[2].

---

(١) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٢/ ٧٦).

(٢) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (١٤/ ٢٣).

* قوله: «كأنه آنس شيئاً»؛ أي: ظاهراً من أثر حافر البُراق أو غيره، أو باطناً ممَّا يجده المُحِبُّ في نفســـه من قُرْب المحبوب؛ فإن النفوس الطاهرة لا يخفى عليها ذلك.

* وقولها: «أتانا شيخ حسن الهيئة، وأثنت عليه»، فيه: أن مَن رزق محبة الصالحين؛ فإنه بخير الدارين، وحاز سعادة المَنْزِلَيْن؛ فإن المرأة التي قبلها لم تزد إلا على الوصف المُجرَّد.

* وقوله: «قام إليه»، فيه: اســـتحباب القيام لذوي الفضل، وقد تظاهرت الأدلة على ذلك، جمعها الإمام النوويُّ رحمه الله في رسالة مستقلة.

* * *

١٨٦٨ ـ وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «الكَمْأَةُ مِنَ المَنِّ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ» متفقٌ عليه.

* قوله ﷺ: «الكمأة من المن»:

(نه): «الكمأة»: معروفة، واحدها كَمْءٌ على غير قياس، وهي من النوادر؛ فإن القياس هو العكس، قيل: هو نبت بالبرِّية تنشقُّ عنه الأرض[1].

(ش): سـميت كَمْأة؛ لاستتارها، ومنه كمَأَ الشهادة: إذا سترها وأخفاها.

والكمأة مخفية تحت الأرض، لا ورق لها ولا ساق، ومادتها من جوهر أرضي بخاري مُحْتَقن في الأرض نحو سطحها، يحتقن ببرد الشتاء،

(١) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٤/ ١٩٩).

وتنميه أمطار الربيع، فيتولد ويندفع نحوَ سطح الأرض مُتجسِّداً؛ ولذلك يقال لها: جُدَري الأرض؛ تشبيهاً بالجُدَري في صورته ومادته؛ لأن مادته رطوبة دموية تندفع عند سِنِّ الترعرع في الغالب، وفي ابتداء استيلاء الحرارة، ونماء القوة، وهي مما يوجد في الربيع، وسَمَّتها العرب نبات الرعد؛ لأنها تكثر بكثرته، وتنفطر عنها الأرض[1].

(ن): قال أبو عُبيد وكثيرون: شبَّهها ﷺ بالمَنِّ الذي كان ينزل على بني إسرائيل؛ لأنه كان يحصل لهم بلا كُلْفة ولا علاج، والكَمْأة تحصل بلا كلفة ولا علاج، ولا زرع بَذْر، ولا غيره.

وقيل: هي من المَنِّ الذي أنزل الله على بني إسرائيل حقيقة؛ عملاً بظاهر اللفظ[2].

(ش): المَنُّ الذي أنزل على بني إسرائيل لم يكن هذا الحُلْوَ فقط، بل أشياء كثيرة مَنَّ الله عليهم من النبات الذي يوجد عفواً من غير صنعة ولا علاج ولا حرث، فكان قُوتُهم الكَمْأَة، وهي تقوم مقام الخبز، وجعل أُدْمَهم السَّلْوى، وهي تقوم لهم مقام اللحم، وجعل حَلْوَاهُم الطلَّ الذي ينزل على الأشجار يقوم لهم مقام الحلواء.

والكَمْأة أصناف، منها صنف قتَّال يضرب لونُه إلى الحُمْرة، يَحدُث لأجله الاختناق، وهي باردة رطبة في الدرجة الثانية، رديئة للمعدة، بطيئة الهَضْم، وإذا أُدْمِنت؛ أورثت القُولَنْج، والسَّكْتة، والفالج، ووجع المعدة، وعُسْر البول.

---

(١) انظر: «زاد المعاد» لابن القيم (٤/ ٣٦٠).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٤/ ٤).

والرطبة أقلُّ ضرراً من اليابسة، ومَن أكلها؛ فليدفنها في الطين الرطب، ويسلقها بالملح، والثلج، والسَّعْتر، ويأكلها بالزيت والتوابل الحارَّة، لأن جوهرها أرضيٌّ غليظ، وغذاؤها رديءٌ.

فإن قلت: فإذا كان الكَمْأة من المَنِّ؛ فما بال هذا الضرر فيها، ومن أين أتاها ذلك؟

فاعلم أن هذا عند مبدأ خلقه بريءٌ من الآفات، ثم حدثت الآفاتُ بعد ذلك بأمور أُخرى؛ من مُجاورة، أو امتزاج، أو اختلاط، أو أسباب أخر تقتضي فسادَه، فلو تُرِك على خِلْقته الأصلية من غير تعلُّق الفساد به؛ لم يفسد.

ومَن له معرفة بأحوال العالم ومبدئه؛ يعرف أن جميع الفساد فيه حادثٌ بعد خلقه بأسباب اقتضت حُدوثَه؛ من معاصي الناس، وظلمهم أنفسَهم، ومخالفتهم لأمر الله ورسله، قال تعالى: ﴿ظَهَرَ ٱلْفَسَادُ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِى ٱلنَّاسِ﴾[الروم: ٤١]، وأكثر هذه الأمراض والعاهات العامة بقية عذابٍ عُذِّبت به الأُمم السابقة، ثم بقيت منها بقية مُرْصَدةٌ لمَن بقيت عليه بقيةٌ من أعمالهم، حكماً قسطاً، وقضاء عدلاً[١].

*** قوله ﷺ: «وماؤها شفاء»:**

[(ن)]: قيل: هو نفس الماء مجرداً، وقيل: معناه أن يخلط ماؤها [بدواء، ويعالج به العين][٢]، وقيل: إن كان لتبريد ما في العين من حرارة؛ فماؤها مجرداً شفاء، وإن كان من غير ذلك؛ فمركباً مع غيره.

---

(١) انظر: «زاد المعاد» لابن القيم (٤/ ٣٦٣).

(٢) ما بين معكوفتين من «شرح مسلم» للنووي (١٤/ ٥).

والصحيح، بل الصواب: أن ماءها مجرداً شفاء، للعين مطلقاً، فيعصر ماؤها، ويجعل في العين منه، وقد رأيت أنا وغيري في زمننا من كان عَمِي وذهبَ بصرُه حقيقة، فكَحَل عينيه بماء الكَمْأة مجرداً، فشُفِي، وعاد إليه بصرُه، وهو الشيخ العَدْل الأمين الكمال بن عبدالله الدمشقيُّ، صاحبُ صلاح ورواية للحديث، وكان استعماله لماء الكَمْأة اعتقاداً منه في الحديث وتبرّكاً به، انتهى[١].

في «سنن الترمذي» وحسَّنه: أن أبا هريرة ﷺ قال: أخذت ثلاثة أَكْمُؤ، أو خمساً، أو سبعاً، فعصرتهن، وجعلت ماءهن في قارورة، وكحلت به جارية لي عمشاء، فبرَأت[٢].

(ش): في الكمأة جوهر مائي لطيف يدل عليه خفَّتُها، والاكتحال بها نافع من ضعف البصر، والرمد الحارُّ، وقد اعترف فُضلاء الأطباء بأن ماءها يجلو العين، ذكره المَسِيحيُّ، وصاحبُ «القانون»، وغيرهما.

وقال الغافقي: ماء الكَمْأة أصلحُ الأدوية للعين إذا عُجن به الإثْمِدُ، واكتُحل به؛ يقوِّي أجفانَها، ويزيد الروح الباصرة قوة وحِدَّة، ويدفع عنها نزول النوازل[٣].

❐ ❐ ❐

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٤/ ٤).

(٢) رواه الترمذي (٢٠٦٩). وهو حديث مع وقفه ضعيف الإسناد. انظر: «ضعيف سنن الترمذي» (٣٦٠).

(٣) انظر: «زاد المعاد» لابن القيم (٣/ ٣٦٥).

٣٦١ - باب
الاستغفارِ

* قال الله تعالى: ﴿وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ [محمد: ١٩].

* وقال تعالى: ﴿وَٱسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ١٠٦].

* وقال تعالى: ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَٱسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُۥ كَانَ تَوَّابًۢا﴾ [النصر: ٣].

* وقال تعالى: ﴿لِلَّذِينَ ٱتَّقَوْا۟ عِندَ رَبِّهِمْ جَنَّٰتٌ تَجْرِى﴾ إلى قوله ﷻ: ﴿وَٱلْمُسْتَغْفِرِينَ بِٱلْأَسْحَارِ﴾ [آل عمران: ١٥].

* وقال تعالى: ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ١١٠].

* وقال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ ۚ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ [الأنفال: ٣٣].

* وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾[آل عمران: ١٣٥] والآيات في الباب كثيرة معلومة.

(الباب الحادي والستون بعد المئتين)

(في الاستغفار)

«الاستغفار»: استفعال؛ من الغُفران، وأصله من الغَفْر، وهو إلباس الشيء ما يصونُه عن الدَّنَس.

ومنه قيل: اغفر ثوبك في الوعاء؛ فإنه أَغْفَرُ للوسخ، والغُفران والمغفرة من الله: هو أن يصون العبدَ من أن يمسَّه العذابُ.

* قوله تعالى: ﴿وَاسْتَغْفِرْ لِذَنبِكَ﴾[محمد: ١٩]، سبق في (الباب الخامس والأربعين بعد المئة).

* قوله: ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ﴾[النصر: ٣]، روى الإمام أحمد في «مسنده» من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ يُكْثِرُ في آخر أمره من قول: سُبْحان الله وبحَمْده، أستغفر الله وأتوب إليه، وقال: «إنَّ ربـِّي كانَ أَخبرَني أنِّي سَأرى عَلامةً في أُمَّتي، وأَمَرَني إذا رَأَيْتُها أَنْ أُسَبِّحَ بحَمْدِه وأَسْتَغْفِرَهُ؛ إنه كان تَوَّاباً، فَقَدْ رَأَيْتُها: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ۝١ وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا ۝٢ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا﴾[النصر: ١ ـ ٣](١)».

---

(١) رواه مسلم (٤٨٤)، والإمام أحمد في «المسند» (٦/ ٣٥).

ورواه ابن جرير عن أُمِّ سلمةَ، ولفظه: قالت: كان رسولُ الله ﷺ في آخر أمره لا يقومُ، ولا يَقْعُد، ولا يذهبُ، ولا يَجِيءُ؛ إلا قال: «سُبْحَانَ اللهِ وبحَمْدِه»[1].

وفي «مسند أحمد»: عن عبدالله قال: لمَّا نزلت على رسول الله ﷺ: ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ﴾[النصر: ١]؛ كان إذا قرأها وركع؛ يكثر أن يقول: «سُبْحَانكَ اللَّهُمَّ [ربَّنا وبحَمْدِكَ]، اللَّهُمَّ؛ اغفر لي إنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ» ثلاثاً، تفرَّد به أحمدُ[2].

(م): قوله: ﴿فَسَبِّحۡ بِحَمۡدِ رَبِّكَ﴾ في تفسيره وجوهٌ:

أحدها: ذكره صاحب «الكشاف»؛ أي: قل: سبحان الله والحمد لله؛ تعجُّباً مما أراك الله؛ أي: اجمع بينهما، تقول: شربت الماء باللَّبَن: إذا جمعت بينهما خَلْطاً وشُرْباً.

ثانيهما: أنك إذا حمدت الله؛ فقد سبَّحته؛ لأن التسبيح داخلٌ في الحمد؛ لأن الثناء عليه والشكر له لابد وأن يتضمن تنزيهَهُ عن النقائص؛ لأنه لا يكون مستحقاً للثناء إلا إذا كان مُنزَّهاً عن النقص؛ ولذلك جعل مفتاح القرآن الحمدَ.

فقوله: ﴿فَسَبِّحۡ بِحَمۡدِ رَبِّكَ﴾[النصر: ٣]، معناه: سبِّحْه بواسطة أن تحمدَه؛ أي: بهذا الطريق.

---

(١) رواه ابن جرير الطبري في «تفسيره» (٣٠/ ٣٣٥).

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (١/ ٣٨٨). وهو حديث حسن كما ذكر محققو «المسند» (طبعة الرسالة).

ثالثها: أن تكون هذه الباء هي التي في قولك: فعلت هذا بفضل الله؛ أي سَبِّحْهُ بحمد الله، وإرشاده وإنعامه.

وقوله: ﴿وَٱسْتَغْفِرْهُ﴾ ذكروا فيها وجوهاً:

أحدها: أنه الاستغفار الذي هو جارٍ مَجْرى [التسبيح]؛ وذلك لأنه وصفٌ لله تعالى بأنه غَفَّار.

ثانيها: أمره تعالى بذلك؛ ليقتدي به غيرُه؛ إذ لا يأمن كلُّ مُكلَّف عن تقصير يقع منه في عبادته.

وفيه: تنبيهٌ على أنه مع نبوته واجتهاده وعِصْمَته ما كان يستغني عن الاستغفار، فكيف مَن دونه؟!

وثالثها: أن الاستغفار كان عن ترك الأفضل.

رابعها: الاستغفار بسبب التقصير الواقع في السلوك؛ لأن السائر إلى الله إذا وصل إلى مقام في العبودية، ثم تجاوز عنه؛ يرى ذلك المقام قاصراً، فيستغفر الله عنه؛ ولهذا كانت مراتبُ هذا الاستغفار غيرَ متناهية.

فإن قيل: هلا قال: غفاراً؛ كما قال في (سورة نوح).

قلنا: لعله خَصَّ هذه الأمة بزيادة شرف؛ لأنه لا يقال في صفات العبد: غفار، ويقال: توَّاب إذا كان آتياً بالتوبة، فيقول تعالى: كنت لي سَمِيّاً من أول الأمر، أنت مؤمن، وأنا مؤمن، وإن كان المعنى مختلفاً؛ فتُبْ حتى تصيرَ سَمِيّاً لي في آخر الأمر، فأنت توَّاب، وأنا توابٌ، ثم إنَّ التَّوابَ في حق الله تعالى هو أنه يقبل التوبة كثيراً، فيجب على العبد أن

يكون إتيانُه بالتوبة كثيراً[1].

* قوله تعالى: ﴿وَٱلْمُسْتَغْفِرِينَ بِٱلْأَسْحَارِ﴾[آل عمران: ١٧]، دل على فضيلة الاستغفار وقت الأسحار، وقد قيل: إن يعقوب عليه السلام لمَّا قال لبنيه: ﴿سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّيٓ﴾[يوسف: ٩٩]: إنه أَخَّرهم إلى وقت السَّحَر.

وفي «الصحيحين» عن عائشة رضي الله عنها قالت: مِنْ كل الليل أوتر رسولُ الله ﷺ، فانتهى وِتْرُه إلى السَّحَر[2].

وكان عبدالله بن عمر يصلي من الليل، ثم يقول: يا نافعُ؛ هل جاء السَّحَر؟ فإذا قال: نعم؛ أقبل على الدعاء والاستغفار حتى يصبح، رواه ابن أبي حاتم[3].

وروى ابن جرير عن إبراهيم بن حاطب، عن أبيه قال: سمعتُ رجلاً في ناحية المسجد، وهو يقول: ربِّ أمرتني فأطعتك، وهذا سَحَر؛ فاغفر لي، فنظرتُ فإذا ابنُ مسعود[4].

وروى ابن مَرْدَويْهِ عن أنس بن مالك ﷺ قال: كنا نُؤمر إذا صلينا من الليل أن نستغفر في [آخر] السَّحَر سبعين مرة.

* قوله تعالى: ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ

---

(١) انظر: «تفسير الرازي» (٣٢/ ١٤٨ ـ ١٥٠).

(٢) رواه البخاري (٩٥١)، ومسلم (٧٤٥/ ١٣٦).

(٣) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣٣٠٢).

(٤) رواه ابن جرير الطبري في «تفسيره» (٣/ ٢٠٨).

﴿غَفُورًا رَّحِيمًا﴾[النساء: ١١٠]، عن ابن عباس رضي الله عنهما في هذه الآية: أخبر الله تعالى بحِلْمه، وعفوه، وكرمه، وسعة رحمته، ومغفرته، فمَن أذنب ذنباً صغيراً كان أو كبيراً، ثم يستغفر الله؛ يجد الله غفوراً رحيماً، ولو كانت ذنوبُه أعظمَ من السماوات والأرض والجبال، رواه ابن جرير(١).

وعن أبي وائل قال: قال عبدالله: كان بنو إسرائيل إذا أصاب أحدُهم ذنباً؛ أصبح قد كُتِبَ كفارة ذلك الذنب على بابه، وإذا أصاب البولُ شيئاً منه؛ قرضه بالمِقْراض، فقال رجل: لقد آتى الله بني إسرائيل خيراً، فقال عبدالله: ما آتاكم خيراً ممَّا آتاهم، جعل الله لكم الماء طهوراً، وقال: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُواْ فَٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ﴾الآية [آل عمران: ١٣٥]، وقال: ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ﴾الآية [النساء: ١١٠]، رواه ابن جرير أيضاً(٢).

وعن أبي الدَّرداء رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا جلسنا حوله، وكان له حاجةٌ، فقام إليها، وأراد الرجوع؛ ترك نعليه في مجلسه، أو بعضَ ما عليه، وإنه قام فترك نعليه.

قال أبو الدرداء: فأخذتُ رَكْوةً من ماء، فاتبعته، فمضى ساعة، ثم رجع، ولم يَقْضِ حاجتَهُ.

فقال: «إنَّهُ أتَاني آتٍ مِنْ رَبِّي، فقالَ: إنَّه مَنْ يَعْمَلْ سُوءاً، أَو يَظْلِمْ نَفْسَهُ، ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللهَ؛ يَجِدِ اللهَ غَفُوراً رَحِيماً، فَأَرَدْتُ أَنْ أُبَشِّرَ أَصْحَابي».

---

(١) رواه ابن جرير الطبري في «تفسيره» (٥/ ٢٧٣).

(٢) المرجع السابق، الموضع نفسه.

قال أبو الدَّرداء: وكان قد شقَّت على الناس الآيةُ التي قبلها ﴿مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ﴾[النساء: ١٢٣]، فقلت: يا رسول الله؛ وإن زنا، وإن سرق، ثم استغفر الله؛ غفر له؟! قال: «نعم»، قلت: الثانية، قال: «نعم»، قلت: الثالثة، قال: «نعم، وإن زنا، وإن سرق، ثم استغفر الله؛ غَفَرَ اللهُ لهُ على رَغْمِ أَنْفِ عُوَيْمِر»، قال: فرأيت أبا الدَّرداء يضرب أنفَ نفسه بإصبعه، رواه الحافظ ابن مَرْدَوَيْهِ[1]، وهذا حديث غريبٌ جداً بهذا السياق، وفي إسناده ضَعْفٌ.

* قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾[الأنفال: ٣٣]، روى ابن أبي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: إنَّ الله جعل في هذه الآية أمانين، لا يزالون معصومين مُجارين من قوارع العذاب ما دام بين أظهرهم، فأمانٌ قبضه الله إليه، وأمانٌ بقي فيكم؛ قولُه: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ ۚ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾[الأنفال: ٣٣][2].

وروى الترمذيُّ عن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَنْزَلَ الله عليَّ أَمَانَيْنِ لأُمَّتِي: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ ۚ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾[الأنفال: ٣٣]، فإذا مَضَيْتُ؛ تَرَكْتُ فِيكُمُ الاسْتِغْفَارَ»[3].

وفي «مسند الإمام أحمد» عن فَضالة بن عُبيد، عن النبي ﷺ أنه قال:

---

(١) انظر: «الدر المنثور» للسيوطي (٢/ ٦٧٨)، و«مجمع الزوائد» للهيثمي (٧/ ١٠).

(٢) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٩٠٢٥).

(٣) رواه الترمذي (٣٠٨٢). وهو حديث ضعيف. انظر: «السلسلة الضعيفة» (١٦٩٠).

«العَبْدُ آمِنٌ مِن عَذَابِ الله ما اسْتَغْفَرَ اللهَ ﷻ»[1].

(م): ﴿وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ اللفظ وإن كان عاماً؛ إلا أن المرادَ بعضُهم؛ كما يقال: قتل أهلُ المَحَلَّة رجلاً، وأقبل أهلُ البلدة الفلانية على الفساد.

وقال قَتادة والسُّدِّيُّ: معناه: لو استغفروا؛ لم يُعذَّبوا، وكان المطلوبُ من ذكر هذا الكلام استدعاءَ الاستغفار منهم؛ أي: لو اشتغلوا بالاستغفار؛ لما عَذَّبهم الله تعالى.

قال أهل المعاني: دلت هذه الآية على أن الاستغفار أمانٌ وسلامةٌ من العذاب[2].

* قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً﴾[آل عمران: ١٣٥] الآيَةَ، سبق في (الباب التاسع والخمسين بعد المئتين).

* * *

١٨٦٩ - وَعَن الأَغَرِّ المُزَنِّي ﷺ: أَنَّ رَسُـــولَ الله ﷺ قَالَ: «إِنَّهُ لَيُغَانُ عَلَى قَلْبِي، وَإِنِّي لأَسْتَغْفِرُ اللهَ في اليَوْمِ مِئَةَ مَرَّةٍ»، رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

* **قوله ﷺ: «إنه ليغان على قلبي»:**

(ط): اسم (إن) ضمير الشأن، والجملة بعده خبر له، ومُفسِّرة.

---

(١) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٦/ ٢٠). وهو حديث حسن كما ذكر محققو «المسند» (طبعة الرسالة).

(٢) انظر: «تفسير الرازي» (١٥/ ١٢٧).

قال صاحب «الفائق»: «ليغان»؛ أي: لَيُطْبِقُ إطباق الغَيْن، يقال: غِينَت السَّماءُ، والفعل مُسندٌ إلى الظرف، وموضعه رفعٌ بالفاعلية[1].

(ن): (الغين): بالغين المعجمة، والغيم بمعنىً واحد، المراد به هاهنا: ما يُغَشِّي القلبَ.

قال القاضي: قيل: المراد: الفَتَرات، والغَفَلات عن الذِّكر الذي كان شأنُه الدوامَ عليه، فإذا فتَر، أو غفل؛ عَدَّ ذلك ذنباً استغفر منه.

وقيل: هو همُّه بسبب أمته، وما اطَّلع عليه من أحوالها بعده، فيستغفر لهم.

وقيل: سببُه: اشتغالُه بالنظر في مصالح أُمَّته وأُمورهم، ومُحاربة العدو، ومُداراته، وتأليف المُؤلَّفة، ونحو ذلك؛ من مُعاشرة الأزواج، والأكل، والشرب، والنوم، فيشتغل بذلك عن عظيم مقامه، فيراه ذنباً إلى عظيم منزلته، وإن كانت هذه الأمورُ من أعظم الطاعات، وأفضل الأعمال؛ فهي نزولٌ عن عالي أعلى درجته، ورفيع مقامه؛ من حُضوره مع الله تعالى، ومُراقبته، ومُشاهدته، وفراغه ممَّا سواه، فيستغفر لذلك.

وقيل: يحتمل أن هذا الغَيْنَ هو السَّكِينةُ التي تَغْشَى القلبَ؛ لقوله تعالى: ﴿فَأَنزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ﴾[الفتح: ٢٦]، ويكون استغفاره إظهاراً للعبودية والافتقار، ومُلازمةً للخُضوع، وشكراً لما أولاه.

وقال المُحاسِبيُّ: خوف الأنبياء عليهم السلام والملائكة خوفُ إعظام، وإن كانوا آمنين من عذاب الله تعالى.

---

(١) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٦/ ١٨٣٥).

وقيل: يحتمل أن هذا الغَيْنَ حالة خشية وإعظام، ويكون استغفاره شكراً كما سبق، وقيل: هو شيءٌ يعتري القلوبَ الصافية ممَّا تتحدث به النفس[1].

(ق): (الغين): حالة خشية وإعظام، والاستغفار الذي صدر منه لم يكن لأجل ذلك الغين، بل للقيام للعبادة، ألا ترى قوله في الحديث: «**إنه ليغان على قلبي، وإني لأستغفر الله**»؟! فأخبرنا بأمرين متنافيين ليس أحدُهما مُعلَّقاً على آخر[2].

(تو): بلغنا عن الأصمعيِّ عبد الملك بن قُرَيْب: أنه سـئل عن هذا الحديث، فقال للسائل: عن قلب من تروي هذا؟ فقال: عن قلب النبي ﷺ.

فقال: لو كان عن غير قلب النبي ﷺ؛ لكنت أفسره لك، ولله دَرُّه في انتهاجه منهجَ الأدب، وإجلاله القلبَ الذي جعله الله تعالى موقعَ وَحْيه، ومَنْزِلَ تنزيله.

وبعدُ؛ فإنه مَشْرَبٌ سُدَّ عن أهل اللسان موارِدُه، وفُتِحَ لأهل السلوك مسالكُه، وأحق مَن يُعْرِبُ أو يُعبِّر عنه مشايخُ الصوفية الذين نازل الحقُّ أسرارَهم، ووضع الذِّكْرُ عنهم أوزارَهم، ونحن بالنور المُقتبس من مشكاتهم نذهب في الوقوف عليه مذهبين:

أحدهما: أن نقول: لمَّا كان قلب النبي ﷺ أتمَّ القلوب صفاء، وأكثرَها ضياء، وكان معنياً مع ذلك بتشريع المِلَّة، وتأسيس السُّنَّة مُيسِّراً غير مُعَسِّر = لم يكن له بدٌّ من النزول إلى الرُّخَص، والالتفات إلى حظوظ النفس، مع

---

(1) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٧/ ٢٣).

(2) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ٢٧).

ما كان ممتحناً به من أحكام البشرية، فكان إذا تعاطى شيئاً من ذلك؛ أسرع كُدورةٌ ما إلى القلب؛ لكمال رقَّته، وفَرْط نورانيته، فإن الشيء كلما كان أرقَّ وأصفى؛ كان ورود التأثيرات عليه أَبْينَ، وكان رسول الله ﷺ إذا أحسَّ بشيء من ذلك؛ عدَّه على النفس ذنباً، فاستغفر منه؛ ولهذا المعنى كان استغفاره عند خروجه من الخلاء، فيقول: غفرانك.

ثانيهما: أن نقول: إن الله تعالى كما أفناه عن العالَمِينَ؛ أراد أن يبعثه لهم؛ لينتفعوا به، فإنه ﷺ لو تُرك وما هو عليه، وفيه من الحضور والتجليات الإلهية؛ لم يكن ليتفرَّغ لتعريف الجاحد، وتعليم الجاهل، فاقتضت الحكمة الإلهية أن يرد عليهم الفَيْنَةَ بعد الفَيْنَة بنوع من الحَجْبة والاستتار؛ ليكمل حظُّهم عنه، فيرى ذلك من سيئات حاله، فيستغفر منه، انتهى.

قال شيخ الإسلام شهاب الدِّين أبو حفص السُّهْرَوَرْديُّ رحمه الله: لا ينبغي أن يُعتقدَ أن الغَيْنَ نقصٌ في حاله صلوات الله عليه، بل هو كمال، أو تتمة كمال، وهذا سِرٌّ دقيق لا ينكشف إلا بمثال، وهو أن الجَفْنَ المُسْبَل على حدقة البصر وإن كانت صورتُه صورةَ نقصان من حيث هو إسبالٌ وتغطية على ما من شأنه أن يكون بادياً مكشوفاً؛ فإن المقصود من خلق العين إدراك المُدْرَكات الحِسِّية، وذلك لا يتأتى إلا بانبعاث الأشعة الحسية من داخل العين، واتصالها بالمرئيات على مذهب قوم، وبانطباع صور المُدْرَكات في الكرة الجليدية على مذهب آخرين، فكيفما قُدِّر لا يتِمُّ المقصود إلا بانكشاف العين وعَرائها عما يمنع من انبعاث الأشعة عنها، ولكن لما كان الهواء المحيط بالأبدان الحيوانية قلَّما يخلو من الأغبرة

الثائرة بحركة الرياح، فلو كانت الحدقة دائمةَ الانكشاف؛ لاستضرت بمُلاقاتها وتراكمها عليها، فأُسبلت أغطية الجفون عليها؛ وقاية لها، ومَصْقَلَةً لها؛ لتَنْصَقِل الحَدَقةُ بإسبال الأهداب، ورفعها لخفة حركة الجفن، فيدوم جلاؤها، ويحتدَّ نظرُها، فالجفن وإن كان نقصاً ظاهراً؛ فهو كمال في الحقيقة.

فهكذا لم تزل بصيرة النبي ﷺ مُتعرِّضة لأن تَصْدَأ بالأغبرة الثائرة من أنفاس الأغيار، فلا جَرَمَ دعت الحاجة إلى إسبال جفن من الغين على حدقة بصيرته؛ سَتْراً لها، ووِقاية، وصِقالاً عن تلك الأغبرة المُثارة برؤية الأغيار وأنفاسها، فصَحَّ أن الغَيْنَ وإن كانت صورته نقصاً؛ فمعناه كمال وصِقَالٌ حقيقة.

ثم قال رحمه الله: وأيضاً إن روح النبي ﷺ لم تزل في الترقِّي إلى مقامات القُرْب مُستتبعةً للقلب في رَقْيِها إلى مركزها، وهكذا القلب كان يستتبع نفسه الزكية، ولا خفاء أن حركة الروح والقلب أسرعُ وأتمُّ من نَهْضَة النفس وحركتها، وكانت خُطا النفس تَقْصُر عن مدى الروح والقلب في العُروج والولوج في حريم القدس، ولُحوقها بهما، فاقتضت العواطف الربانية إبطاء القلب بإلقاء الغَيْن عليه؛ لئلا يسرع القلب، ويسرح في معارج الروح ومدارجها، فتنقطع علاقة النفس عنه؛ لقوة الانجذاب، فيبقى العباد مهملين محرومين عن الاستنارة بأنوار النبوة، والاستضاءة بمشكاة مصباح الشريعة؛ حيث كان يرى النبيُّ ﷺ إبطاء القلب بالغَيْن المُلْقى عليه، وقصور النفس عن شَأْو ترقِّي الروح إلى الرفيق الأعلى؛ كان يفزع إلى الاستغفار؛ إذ لم تف قواهما في سرعة اللُّحوق بها.

وهذا من أعزِّ مَقُولٍ في هذا المعنى، وأحسن مشروح فيه[1].

* * *

١٨٧٠ ـ وَعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «واللهِ! إِنِّي لأَسْتَغْفِرُ اللهَ وأَتُوبُ إِلَيْهِ في اليَوْمِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً»، رواه البخاريُّ.

* **قوله ﷺ: «وإني لأستغفر الله وأتوب إليه في اليوم أكثر من سبعين مرة»** سبق شرحه في (الباب الثاني).

* * *

١٨٧١ ـ وَعَنْهُ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «والَّذِي نَفْسِي بيَدِهِ! لَوْ لَمْ تُذْنِبُوا، لَذَهَبَ اللهُ تعالى بِكُمْ، وَلَجَاءَ بِقَوْمٍ يُذْنِبُونَ، فَيَسْتَغْفِرُونَ اللهَ تعالى، فَيَغْفِرُ لهُمْ»، رواه مسلمٌ.

* **قوله ﷺ: «ولجاء الله بقوم يذنبون، فيستغفرون الله»**، سبق في (الباب الحادي والخمسين).

* * *

١٨٧٣ ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ لَزِمَ الاسْتِغْفَارَ، جَعَلَ اللهُ لَهُ مِنْ كُلِّ ضِيقٍ مَخْرَجاً، وَمنْ كُلِّ

---

(١) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٦/ ١٨٣٦).

هَمٍّ فَرَجاً، وَرَزَقَهُ مِنْ حَيْثُ لا يَحْتَسِبُ»، رواه أبو داودَ.

* **قوله ﷺ: «من كل ضيق مخرجاً»:**

(ط): مقتبس من قوله تعالى: ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا﴾ [الطلاق: ٢]؛ لأن من داوم الاستغفار، وأقام بحقه؛ كان مُتَّقياً، وناظراً إلى قوله تعالى: ﴿فَقُلْتُ ٱسْتَغْفِرُوا۟ رَبَّكُمْ إِنَّهُۥ كَانَ غَفَّارًا﴾ [نوح: ١٠] الآيةَ.

روي عن الحسن أن رجلاً اشتكى إليه الجَدْبَ، فقال: استغفر الله، وشكا إليه آخرُ الفقرَ، وآخرُ قِلَّة النسل، وآخر قِلَّة رَيْع أرضه، فأمرهم كلَّهم بالاستغفار، فقيل له: شكوا إليك أنواعاً، فأمرتهم كلَّهم بالاستغفار، فتلا الآية(١).

* * *

١٨٧٤ ـ وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ قالَ: أَسْتَغْفِرُ اللهَ الَّذِي لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الحَيَّ القَيُّومَ وأَتُوبُ إِلَيْهِ، غُفِرَتْ ذُنُوبُـهُ وَإِن كانَ قَـدْ فَرَّ مِنَ الزَّحْفِ»، رواه أبو داودَ، والترمـذيُّ، والحاكِمُ، وقَالَ: حَدِيثٌ صَحيحٌ عَلى شَرْطِ البُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ.

* **قوله ﷺ: «الحي القيوم»:**

(ط): يجوز فيهما النصب صفة الله أو مدحاً، والرفع بدلاً من الضمير، أو خبرَ مبتدأ محذوف على المدح، و«الزحف»: الجيش الدَّهْمُ الذي يُرى

---

(١) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٦/ ١٨٤٦).

لكثرته كأنه يزحف؛ أي: يَدِبُّ دبيباً؛ من زحف الصبيُّ: إذا دبَّ على اسْتِهِ قليلاً قليلاً.

وفي تخصيص ذكر الفِرار عن الزَّحْف إدماجٌ لمعنى أن هذا الذنب من أعظم الكبائر؛ لأن سياق الكلام وارد في الاستغفار، وعبارته في المُبالغة عن حَطِّ الذنوب عنه، فيلزم بإشارته أن هذا الذنبَ من أعظم كبائر الذنوب[1].

(مظ): أراد بقوله: **«فرَّ من الزحف»**: أنه فرَّ من حرب الكفار؛ حيث لا يجوز له الفِرار، وذلك بأن لا يكون عددُ الكفار على مِثْلَيْ عدد جيش المسلمين[2].

* * *

١٨٧٥ ـ وَعَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ ﷺ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ، قالَ: «سَيِّدُ الاسْتِغْفَارِ أَنْ يَقُولَ العَبْدُ: اللَّهُمَّ أَنْتَ ربِّي، لا إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ، خلَقْتَني وَأَنَا عَبْدُكَ، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ ما اسْتَطَعْتُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ ما صَنَعْتُ، أَبوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ، وَأَبُوءُ بذَنْبي، فَاغْفِرْ لي، فَإِنَّهُ لا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلاَّ أَنْتَ. مَنْ قَالَها مِنَ النَّهارِ مُوقِناً بها، فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ قَبْلَ أَنْ يُمْسِي، فَهُو مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ، وَمَنْ قَالَهَا مِنَ اللَّيْلِ وَهُوَ مُوقِنٌ بها، فَمَاتَ قَبْلَ أَنْ يُصْبِحَ، فَهُوَ مِنْ أَهْلُ الجَنَّةِ»، رواه البخاريُّ.

---

(١) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٦/ ١٨٥٥).

(٢) انظر: «المفاتيح في شرح المصابيح» للمظهري (٣/ ١٩٤).

«أَبُوءُ» بباءٍ مَضْمومَةٍ ثُمَّ واوٍ وهمزَةٍ ممدودَةٍ، وَمَعْنَاهُ: أُقِرُّ وَأَعْتَرِفُ.

* قوله ﷺ: «سيد الاستغفار»:

(ط): (السيد) هنا: مستعار من الرئيس المُقدَّم الذي يُصْمَدُ إليه في الحوائج، ويُرجع إليه في الأمور بهذا الدعاء الذي هو جامع لمعاني التوبة كلِّها، والتوبة غاية الاعتذار.

وقوله: «وأنا عبدك» يجوز أن يكون حالاً مُؤكِّدة، وأن يكون مُقدَّرة؛ أي: أنا عابد لك؛ كقوله تعالى: ﴿وَبَشَّرْنَٰهُ بِإِسْحَٰقَ نَبِيًّا﴾[الصافات: ١١٢]، وينصره عطفُ قوله: «وأنا على عهدك ووعدك»[(١)].

(حس): أي: أنا على ما عاهدتك عليه، وواعدتك من الإيمان بك، وإخلاص الطاعة لك.

وقد يكون معناه: أني مقيمٌ على ما عَهِدْتَ إليَّ من أمرك، ومُتمسِّك به، ومُتنجِّزٌ وعدَك في الأجر والمَثُوبة عليه، واشتراطُ الاستطاعة في ذلك معناه: الاعترافُ بالعَجْز والقُصور عن كُنْه الواجب من حقه ﷻ[(٢)].

(ط): ويجوز أن يراد بالعهد والوعد ما في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا۟ بَلَىٰ شَهِدْنَآ﴾[الأعراف: ١٧٢][(٣)].

---

(١) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٦/ ١٨٤٤).

(٢) انظر: «شرح السنة» للبغوي (٥/ ٩٤).

(٣) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٦/ ١٨٤٥).

(نه): «أبوء لك»؛ أي: ألتزم، وأرجِعُ، وأُقِرُّ، وأصل البَوْءِ: اللزوم، ومنه الحديث: «فَقَدْ بَاءَ به أَحَدُهُما»؛ أي: التزمه، ورجع به[1].

(تو): أي: أقر لك بما أنعمت به عليَّ، وأعترف بما اجترحتُ من الذنب؛ من قولهم: باء بحقِّه: أقر، وذا يكون أبداً بما عليه لا له، قال لَبِيدٌ:

أَنْكَرْتُ بَاطِلَها وَبُؤْتُ بحَقِّها عِنْدِي ولَمْ يَفْخَرْ عليَّ كِرَامُها

(ط): اعترف أولاً بأنه تعالى أنعم عليه، ولم يُقيِّدْه؛ ليشملَ كل الإنعام، ثم اعترف بالتقصير، وأنه لم يَقُمْ بأداء شُكرها، وعَدَّهُ ذنباً؛ مُبالغةً في التقصير، وهَضْمِ النفس[2].

* * *

١٨٧٦ ـ وَعَنْ ثَوْبَانَ ﷺ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ إِذَا انْصَرَفَ مِنْ صَلاتِهِ، اسْتَغْفَرَ اللهَ ثَلاثاً، وَقَال: «اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلامُ، وَمِنْكَ السَّلامُ؛ تَبَارَكْتَ يا ذَا الجَلالِ والإِكْرَامِ».

قيلَ لِلأَوزاعِيِّ ـ وهُوَ أَحَدُ رُوَاتِهِ ـ: كَيْفَ الاسْتِغْفَارُ؟ قَالَ: يَقُولُ: أَسْتَغْفِرُ اللهَ، أَسْتَغْفِرُ اللهَ، رواه مسلمٌ.

---

(١) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (١/ ١٥٩)، والحديث رواه البخاري (٥٧٥٢)، من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٢) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٦/ ١٨٤٥).

* قوله: «استغفر ثلاثاً»، سبق في (الباب الرابع والأربعين بعد المئة).

* * *

١٨٧٨ ـ وَعَنْ أَنَسٍ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللهُ تعالى: يَا بْنَ آدَمَ! إِنَّكَ ما دَعَوْتَني وَرَجَوْتَني، غَفَرْتُ لَكَ عَلَى ما كَانَ مِنْكَ وَلا أُبَالِي، يَا بْن آدَمَ! لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنَانَ السَّماءِ، ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَني، غَفَرْتُ لَكَ وَلا أُبَالي، يَا بْن آدَمَ! إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَني بِقُرَابِ الأَرْضِ خَطَايَا، ثُمَّ لَقِيتَني لا تُشْرِكُ بي شَيئاً، لأَتَيْتُكَ بِقُرَابِها مَغْفِرَةً»، رواه الترمذيُّ، وقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

«عَنَانَ السَّمَاءِ» بِفَتْحِ العَيْنِ: قِيل: هُوَ السَّحَابُ، وَقيلَ: هُوَ مَا عَنَّ لَكَ مِنْها؛ أيْ: ظَهَرَ. وَ«قُرَابُ الأَرْضِ» بِضَمِّ القافِ، وَرُوِيَ بِكَسْرِهَا، والضَّمُّ أَشْهَرُ، وهُوَ: ما يُقَارِبُ مَلأَها.

* قوله ﷺ: «إنك ما دعوتني»:

(ط): أي: ما دمت تدعوني، وترجو مغفرتي، ولا تَقْنَط من رحمتي؛ فإني أغفر لك، ولا تَعْظُم عليَّ مغفرتُك، وإن كانت ذنوبُك كثيرةً، وفي عدم المُبالاة معنى قوله: ﴿لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ﴾[الأنبياء: ٢٣][1].

(تو): (العَنان): السحاب، وإضافته إلى السماء غيرُ فصيح، وأرى الصواب أعنان السماء، وهي صفائحها، وما اعترض من أقطارها، كأنها

(١) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٦/ ١٨٤٥).

جمع عَنَن، فلعل الهمزة سقطت عن بعض الرواة، أو ورد العَنان بمعنى العَنَن.

(ط): يمكن أن يجعل من باب قوله تعالى: ﴿فَخَرَّ عَلَيْهِمُ ٱلسَّقْفُ مِن فَوْقِهِمْ﴾[النحل: ٢٦]؛ تصويراً لارتفاع شأن السحاب، وأنها بلغت مبلغَ السماء، وأن يجعل من قوله: ﴿أَوْ كَصَيِّبٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾[البقرة: ١٩]؛ فإن فائدة ذكر السماء ـ والصيِّب لا يكون إلا منها ـ: أنه جاء بها معرفةً، فنفى أن يتصوَّب من سماء؛ أي: من أُفُق واحد من بين سائر الآفاق؛ لأن كل أُفُق من آفاقها سماءٌ[1].

(تو): «قراب الأرض» مِلاؤها، ومثله طِباقُها وطِلاعُها.

(ط): «خطايا» تمييز من الإضافة؛ مثل قولك: مِلْءُ الإناء عسلاً، و(ثم) في قوله: «ثم لقيتني» هنا للتراخي في الإخبار، وأن عدمَ الشِّرْك منه مطلوبٌ أَوْلى؛ ولذلك أعاد (لقيتني)، وعلَّقه به، وإلا؛ لكان يكفي أن يقال: لو لقيتني بقُراب الأرض خطايا لا تشرك بي[2].

* * *

١٨٧٩ ـ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ ﵄: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قَالَ: «يا مَعْشَرَ النِّسَاءِ! تَصَدَّقْنَ، وَأَكْثِرْنَ مِنَ الاسْتِغْفَارِ؛ فَإِنِّي رَأَيْتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ»، قَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ: مَا لَنَا أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ؟ قالَ: «تُكْثِرْنَ

---

(١) المرجع السابق، (٦/ ١٨٤٦).

(٢) المرجع السابق، الموضع نفسه.

اللَّعْنَ، وَتَكْفُرْنَ العَشِيرَ، مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَغْلَبَ لِذِي لُبٍّ مِنْكُنَّ»، قالَتْ: ما نُقْصَانُ العَقْلِ والدِّينِ؟ قالَ: «شَهَادَةُ امْرَأَتَيْنِ بِشَهَادَةِ رَجُلٍ، وَتَمْكُثُ الأَيَّامَ لا تُصَلِّي»، رواه مسلمٌ.

* **قوله ﷺ: «يا معشر النساء»:**

(ن): (المعشر): هم الجماعة الذين أمرُهم واحد، وهو اسمٌ يتناولهم؛ كالإنس معشر، والجن معشر، والنساء معشر، ونحو ذلك، وجمعه معاشر[1].

(ق): هذا نداء لجميع نساء العالم إلى يوم القيامة، وإرشادٌ لهُنَّ إلى ما يُخلِّصُهنَّ من النار[2].

(ط): الخطاب عامٌّ، غُلِّبت فيه الحاضرات على الغُيَّب؛ كما في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱعْبُدُواْ رَبَّكُمُ﴾[البقرة: ٢١]، واللام فيه للاستغراق[3].

(ق): وقوله: «تصدقن»، المراد: الصدقة مطلقاً واجبُها وتطوُّعُها، والظاهر: أن المراد هنا القَدْرُ المشترك بين الواجب والتطوُّع؛ لقوله في بعض طرقه: «ولَوْ مِنْ حُلِيِّكُنَّ»، و«الاستغفار»: سؤال المغفرة، وقد يُعبَّر به عن التوبة؛ كما في قوله تعالى: ﴿ٱسْتَغْفِرُواْ رَبَّكُمْ إِنَّهُۥ كَانَ غَفَّارًا﴾[نوح: ١٠]؛ أي: توبوا، وإنما عَبَّر عن التوبة بالاستغفار؛ لأنه إنما يصدر عن

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٢/ ٦٦).

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (١/ ٢٦٨).

(٣) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٢/ ٤٦٤).

الندم، وحَلِّ الإصرار، وذلك التوبةُ.

وأما الاستغفار مع الإصرار: فحال المنافقين والأشرار، وهو جدير بالردِّ وتكثير الأوزار، وقد قال بعضُ العارفين: الاستغفار باللِّسان توبةُ الكَذَّابين[1].

(ن): **«رأيتكن أكثر أهل النار»** هو بنصب (أكثر)؛ إما على أن هذه الرؤية تتعدَّى إلى مفعولين، وإما على الحال على مذهب ابن السَّرَّاج، وأبي عليٍّ الفارسيِّ، وغيرهما ممَّن قال: إن (أفعل) لا يتعرَّفُ بالإضافة، وقيل: هو بدل من الكاف في (رأيتكن).

وأما قولها: **«ما لنا أكثر أهل النار؟»**: فمنصوبٌ؛ إما على الحكاية، وإما على الحال[2].

(ق): أي: اطَّلعَ على نساء آدميات من نوع المخاطبات، لا أَنْفُس المخاطبات؛ كما قال في الرواية الأُخرى: «اطَّلَعْتُ على النَّارِ، فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ»[3].

وقوله: **«تكثرن اللعـــن»**؛ أي: يدور اللَّعْنُ على ألسنتهن كثيراً لِمَن لا يجوز لعنُه، وكان ذلك عادةً جارية في لسان العرب؛ كما قد غلبت بعد ذلك على النساء والرجال، حتى إنهم إذا استحسنوا شيئاً؛ ربما لعنوه، فيقولون: ما أَشْعَرَهُ لعنه الله!

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (١/ ٢٦٨).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٢/ ٦٦).

(٣) رواه البخاري (٣٠٦٩)، من حديث عمران بن حصين رضي الله عنهما.

وحكى بعضهم أن قصيدة ابن دُرَيْد كانت تُسمَّى عندهم الملعونةَ؛ لأنهم كانوا إذا سمعوها؛ قالوا: ما أَشْعَرَهُ لعنه الله[1]!

(ن): اتفق العلماء على تحريم اللعن؛ فإنه في اللغة: الإبعاد والطَّرْد، وفي الشرع: الإبعاد من رحمة الله، فلا يجوز أن يُبْعَد من رحمة الله مَنْ لا يُعرف حالُه وخاتمةُ أمره معرفة قطعية؛ فلهذا قالوا: لا يجوز لَعْنُ أحد بعينه، مسلماً كان أو كافراً أو دابة، إلا مَن علمنا بنصٍّ شرعي أنه مات على الكفر، أو يموت عليه؛ كأبي جَهْل، وإبليس.

وأما اللعن بالوصف: فليس بحرام؛ كلعن الواصلة، والمُستوصلة، والواشمة، وآكل الربا، أو مؤكله، والمُصوِّرين، والظالمين، وغير ذلك ممَّا جاءت به النصوصُ الشرعية بإطلاقه على الأوصاف لا على الأعيان[2].

* قوله: «وتكفرن العشير»:

(غب): «الكفر» في اللغة: ستر الشيء، وكفر النعمة وكفرانها: سترها بترك أداء شُكْرها، قال تعالى: ﴿فَلَا كُفْرَانَ لِسَعْيِهِۦ﴾[الأنبياء: ٩٤]، وأعظم الكفر جحودُ الوَحْدانية، والنبوة، والشريعة، والكفران في جحود النعمة أكثرُ استعمالاً، والكفر في الدِّين أكثرُ، الكفور فيهما جميعاً، قال تعالى: ﴿فَأَبَىٰٓ أَكۡثَرُ ٱلنَّاسِ إِلَّا كُفُورٗا﴾[الفرقان: ٥٠][3].

(ق): «العشير»: هو المُعاشِر والمُخالِط مطلقاً، والمراد به هنا

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (١/ ٢٦٨).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٢/ ٦٧).

(٣) انظر: «مفردات القرآن» للراغب (ص: ٤٣٣).

الزوج، و«**الكفر**»: كفران الحقوق، ويدل على صِحَّة الأمرين حديثُ «الموطأ» الذي قال فيه: «يكفرن»، قيل: أيكفرن بالله؟ قال: «يَكْفُرْنَ العَشِيرَ، ويَكْفُرْنَ الإِحْسَانَ، لو أَحْسَنْتَ إلى إحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئاً؛ قالت: ما رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْراً قَطُّ»[1].

(ط): «**من ناقصات**» صفة موصوف محذوف؛ أي: ما رأيت أحداً من ناقصات العقل، و«**العقل**»: غريزة في الإنسان يُدْرِكُ به المعنى، ويمنعه من القبائح، وهو نورُ الله في قلب المؤمن، و«اللب»: العقل الخالص من الشوائب، وسُمِّي بذلك؛ لكونه خالصَ ما في الإنسان من قُواه؛ كاللُّباب من الشيء، وقيل: هو ما زكا من العقل، فكل لُبٍّ عقلٌ، وليس كلُّ عقل لُبّاً[2].

(ن): اختُلف في العقل ما هو؟ فقيل: هو العلم، وقيل: بعض العلوم الضرورية، وقيل: قوة يميز بها بين حقائق المعلومات، والاختلاف في حقيقة العقل وأقسامه كثيرٌ معروفٌ لا حاجة هنا إلى الإطالة به، واختلفوا في مَحلِّه، فقال أصحابنا المتكلمون: هو في القلب، وقيل: في الرأس.

وفي الحديث جملٌ من العلوم، منها: الحَثُّ على الصدقة، وأفعالِ البِرِّ، والإكثار من الاستغفار، وسائر الطاعات، وفيه: أن الحسنات يُذْهِبْنَ السيئات، وفيه: أن كُفْرانَ العشير والإحسان من الكبائر؛ فإن التوعُّد بالنار

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (١/ ٢٦٩)، والحديث رواه الإمام مالك في «الموطأ» (١/ ١٨٧)، ومن طريقه البخاري (١٠٠٤) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٢/ ٤٦٥).

من علامات كون المعصية كبيرةً، وفيه: أن اللعن من المعاصي الشديدة القُبْحِ، وليس فيه أنه كبيرةٌ؛ فإنه ﷺ قال: «تكثرن اللعن»، والصغيرة إذا كَثُرت؛ صارت كبيرة، وقال ﷺ: «لَعْنُ المُؤْمِنِ كقَتْلِه»[1].

وفيه: بيانُ إطلاق الكفر على غير الكفر بالله تعالى؛ ككفر الإحسان والنعمة، ويؤخذ من ذلك صِحَّةُ تأويل الكفر في الأحاديث المتقدمة على ما تأولناه.

وفيه: بيانُ زيادة الإيمان ونُقصانه، وفيه: وعظ الإمام وأصحاب الولايات وكبار الناس رعاياهم، وتحذيرهم المخالفات، وتحريضهم على الطاعات، وفيه: مراجعة المُتعلِّم العالمَ فيما لم يظهر معناه.

وقال المازَريُّ: قوله ﷺ: **«شهادة امرأتين بشهادة رجل»** تنبيهٌ منه ﷺ على ما وراءه، وهو ما نبَّه الله سبحانه عليه في كتابه بقوله: ﴿أَن تَضِلَّ إِحْدَىٰهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَىٰهُمَا ٱلْأُخْرَىٰ﴾[البقرة: ٢٨٢]؛ أي: أنهن قليلاتُ الضبط.

وأما وصفه ﷺ النساء بنقصان الدِّين؛ لتركهن الصلاة والصوم في زمن الحيض: فقد يستشكل معناه، وليس بمُشكل؛ فإن الدِّين، والإيمان، والإسلام مشتركة في معنى واحد، والطاعات تُسمَّى إيماناً وديناً.

وإذا ثبت هذا؛ علمنا أن مَن كَثُرت عبادتُه؛ زاد إيمانه، ومن نقص عبادتُه نقص دينُه، ثم نقص الدِّين قد يكون على وجه يأثم به؛ كمن ترك الصلاة، أو الصوم، أو غيرهما من العبادات الواجبة عليه بلا عُذر، وقد يكون على وجه لا يأثم به؛ كمن ترك الجمعة، أو الغزو، أو غير ذلك ممَّا

---

(١) رواه البخاري (٥٧٥٤)، من حديث ثابت بن الضحاك رضي الله عنه.

لا يجب عليه لعُذْر، وقد يكون على وجه هو مُكلَّفٌ به؛ كترك الحائض الصلاةَ والصومَ.

فإن قيل: فإذا كانت معذورة؛ فهل تثاب على الصلاة في زمن الحيض، وإن كانت لا تقضيها؛ كما يثاب المريضُ والمسافر، ويكتب له في مرضه وسفره مثل نوافل الصلاة التي كان يفعلها في صِحَّته وحَضَره؟

فالجواب: أن ظاهر هذا الحديث أنها لا تُثاب، والفرق: أن المريض والمسافر كان يفعلها بنية الدوام عليها مع أهليته لها، والحائض ليست كذلك، بل نيتها تركُ الصلاة في زمن الحيض، بل يحرم عليها نية الصلاة في زمن الحيض، ونظيرها مسافر أو مريض كان يصلي النافلة في وقت، ويترك في وقت، غيرَ ناوٍ الدوامَ عليها، فهذا لا يكتب له في سفره ومرضه في الزمن الذي لم يكن يتنفَّل فيه[1].

(ق): «**الدين**» هنا يراد به العبادات، وليس نقصان ذلك في حقِّهن ذمّاً لهن، وإنما ذكر النبيُّ ﷺ ذلك من أحوالهن على معنى التعجُّب من الرجال؛ حيث يغلبهم مَن نقص عن درجتهم، ولم يبلغ كمالَهم، كما في رواية أخرى: «ما رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ ودِينٍ أَذْهَبَ للُبِّ الرَّجُلِ الحَازِمِ من إحْدَاكُنَّ»[2]، وذلك نحوٌ ممَّا قاله الأعشى:

وهُــنَّ شَــرٌّ غَالِــبٍ لِمَــنْ غَلَــبْ

ونحو قولهم فيما جرى مَجْرى المثل: يغلبن الكرامَ، ويغلبهن اللِّئامُ.

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (٢/ ٦٧ ـ ٦٨).

(٢) رواه البخاري (٢٩٨)، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

وفيه ما يدل على أن الحائضَ لا تصلي ولا تصوم مُدَّةَ حيضها، وهو مُجْمَعٌ عليه.

وأما نقصان عقل النساء: فهو عدم التثبُّت في الأمور، والتحقيقُ فيها، والبلوغ فيها إلى غاية الكمال، وهن في ذلك غالباً بخلاف الرجال[1].

(خط): وفيه دلالةٌ على أن مِلاك الشهادة العقلُ، مع اعتبار الأمانة والصِّدْق، وعلى أن شهادة المُغَفَّل ضعيفة وإن كان قوياً في الدِّين، وفيه دليلٌ على أن النقص من الطاعات نقصٌ من الدِّين[2].

(ط): في هذا الحديث إغرابٌ في المعنى، وإغراقٌ في الوصف، أثبت ﷺ لهن وصفين: كفران العشير، وإكثار اللعن، ثم ذكر أن ليس لهن عقلٌ يمنعهن عن ارتكاب تَيْنِك الخَصْلتين، ولا دِينٌ رادع عنهما؛ لأن الخِصَال الرذائل مركوزةٌ في جِبِلَّةِ الإنسان، وقَلْعُها إما بالعقل، وإما بالدِّين، قال المُتنبِّي:

والظُّلْمُ مِنْ شِيَمِ النُّفُوسِ فَإِنْ تَجِدْ ... ذا عِفَّةٍ فَلِعِلَّةٍ لا يَظْلِمُ

وكما تعلَّق العقلُ والدِّين بالخَصْلتين السابقتين كما بيناه تعلُّقاً بقوله: «أذهب للب الرجل الحازم» على طريقه التفريط في جانبهن، والإفراط في جانب الرجل؛ حيث وصفه بالحزم، والغرابة فيه: أنه جعل هذا الرجل الكامل الحازم مُنقاداً مسترسل الزِّمَام لتلك الناقصات الحائزات لتلك الرذيلتين، وكأن جريراً نظر إلى هذا المعنى بقوله:

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (١/ ٢٧٠).

(٢) انظر: «أعلام الحديث» للخطابي (١/ ١٢٧).

إنَّ العُيُونَ التي فـي طَرْفِهَـا حَـوَرٌ		قَتَلْنَنَـا ثُـمَّ لَـمْ يُحْيِـيـنَ قَتْلانـا
يَصْرَعْنَ ذا اللُّبِّ حَتَّى لا حَرَاكَ بـهِ		وهُـنَّ أَضْـعَفُ خَلْـقِ اللهِ أَرْكَانـا

ويجوز أن يكون من أسلوب الاستتباع، ذمَّهن بالرذيلتين بحيث استتبع ذمّاً آخرَ، وهو سلبُ لُبِّ الحازم بالخِداع ولطائف الحِيَل[1].

❐ ❐ ❐

(١) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٢/ ٤٦٦).

٣٦٢ ـ باب

ما أعدَّ الله تعالى للمؤمنين في الجنةِ

* قال الله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلْمُتَّقِينَ فِى جَنَّٰتٍ وَعُيُونٍ ﴿٤٥﴾ ٱدْخُلُوهَا بِسَلَٰمٍ ءَامِنِينَ ﴿٤٦﴾ وَنَزَعْنَا مَا فِى صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ إِخْوَٰنًا عَلَىٰ سُرُرٍ مُّتَقَٰبِلِينَ ﴿٤٧﴾ لَا يَمَسُّهُمْ فِيهَا نَصَبٌ وَمَا هُم مِّنْهَا بِمُخْرَجِينَ ﴾ [الحجر: ٤٥ ـ ٤٨].

* وقال تعالى: ﴿ يَٰعِبَادِ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمُ ٱلْيَوْمَ وَلَآ أَنتُمْ تَحْزَنُونَ ﴿٦٨﴾ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا وَكَانُوا۟ مُسْلِمِينَ ﴿٦٩﴾ ٱدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ أَنتُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ تُحْبَرُونَ ﴿٧٠﴾ يُطَافُ عَلَيْهِم بِصِحَافٍ مِّن ذَهَبٍ وَأَكْوَابٍ ۖ وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ ٱلْأَنفُسُ وَتَلَذُّ ٱلْأَعْيُنُ ۖ وَأَنتُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٧١﴾ وَتِلْكَ ٱلْجَنَّةُ ٱلَّتِىٓ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٧٢﴾ لَكُمْ فِيهَا فَٰكِهَةٌ كَثِيرَةٌ مِّنْهَا تَأْكُلُونَ ﴾ [الزخرف: ٦٨ ـ ٧٣].

* وقال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلْمُتَّقِينَ فِى مَقَامٍ أَمِينٍ ﴿٥١﴾ فِى جَنَّٰتٍ وَعُيُونٍ ﴿٥٢﴾ يَلْبَسُونَ مِن سُندُسٍ وَإِسْتَبْرَقٍ مُّتَقَٰبِلِينَ ﴿٥٣﴾ كَذَٰلِكَ وَزَوَّجْنَٰهُم بِحُورٍ عِينٍ ﴿٥٤﴾ يَدْعُونَ فِيهَا بِكُلِّ فَٰكِهَةٍ ءَامِنِينَ ﴿٥٥﴾ لَا يَذُوقُونَ فِيهَا

ٱلْمَوْتَ إِلَّا ٱلْمَوْتَةَ ٱلْأُولَىٰ ۖ وَوَقَىٰهُمْ عَذَابَ ٱلْجَحِيمِ ﴿٥٦﴾ فَضْلًا مِّن رَّبِّكَ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾ [الدخان: ٥١ ـ ٥٧].

* وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْأَبْرَارَ لَفِى نَعِيمٍ ﴿٢٢﴾ عَلَى ٱلْأَرَآئِكِ يَنظُرُونَ ﴿٢٣﴾ تَعْرِفُ فِى وُجُوهِهِمْ نَضْرَةَ ٱلنَّعِيمِ ﴿٢٤﴾ يُسْقَوْنَ مِن رَّحِيقٍ مَّخْتُومٍ ﴿٢٥﴾ خِتَٰمُهُۥ مِسْكٌ ۚ وَفِى ذَٰلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ ٱلْمُتَنَٰفِسُونَ ﴿٢٦﴾ وَمِزَاجُهُۥ مِن تَسْنِيمٍ ﴿٢٧﴾ عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا ٱلْمُقَرَّبُونَ﴾ [المطففين: ٢٢ ـ ٢٨].

(الباب الثاني والستون)
(في بيان ما أعد الله في الجنة للمؤمنين)

«الجنة»: هي دار النعيم في الدار الآخرة؛ من الاجتنان، وهو السَّتْر؛ لتكاثف أشجارها، وتظليلها بالتفاف أغصانها، وسُمِّيت الجنة، وهي المَرَّة الواحدة من مصدر جَنَّه جَنّاً: إذا ستره، فكأنها سُتْرةٌ واحدة؛ لشدة التفافها وإظلالها[1].

(ش): لها عِدَّةُ أسماء باعتبار صفاتها، ومُسمَّاها واحد باعتبار الذات، فهي مترادفة من هذا الوجه، وتختلف باعتبار الصفات، فهي متباينة من هذا الوجه، وهكذا أسماء الربِّ سبحانه، وأسماء كتابه، وأسماء رُسُله، وأسماء اليوم الآخر، وأسماء النار.

الاسم الأول: الجنة، وهو الاسم العامُّ المتناول لتلك الدار، وما اشتملت عليه من أنواع النعيم، والبَهْجة، والسرور، والمساكن، والقصور،

---

(١) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (١/ ٣٠٧).

وهي جنات كثيرةٌ جداً؛ لقوله ﷺ: «يا أُمَّ حَارِثَةَ؛ إنَّها جِنَانٌ في الجَنَّةِ، وإنَّ ابنَكِ أَصَابَ الفِرْدَوْسَ الأَعْلَى»، رواه البخاريُّ(١).

واشتقاق هذه اللفظة من السَّتر والتغطية، ومنه الجنين؛ لاستتاره في بطن الأم، والجِنّ؛ لاستتارهم عن العيون، والمِجَنّ؛ لسَتْره ووقايته، والمَجنون؛ لاستتار عقله، ومنه قول الشاعر:

فلَوْ جُنَّ إِنْسَانٌ مِنَ الحُسْنِ جُنَّتِ

أي: لو غُطِّي وسُتِر عن العيون، ومنه سُمِّي البستان جَنَّةً؛ لأنه يستر داخله بالأشجار ويُغطِّيه.

الثاني: دار السلام؛ لسلامتها من كل بَلِيَّة، وآفة، ومكروه، وهي دار الله، واسمُه السلام، أو لكون تحيتهم فيها سلام، ولسلام الملائكة عليهم، ولسلام الربِّ سبحانه عليهم، كما قال: ﴿سَلَٰمٌ قَوْلًا مِّن رَّبٍّ رَّحِيمٍ﴾[يس: ٥٨]، وكلامهم فيها سلام؛ أي: لا لَغْوَ فيها، ولا فُحْشَ، ولا بَاطِلَ.

الثالث: دار الخُلْد؛ لأن أهلها لا يظعنون عنها أبداً.

الرابع: دار المُقامة؛ لإقامتهم فيها أبداً.

الخامس: جنة المأوى، و«المأوى» (مَفْعَل) من أوى يأوي: إذا انضم إلى المكان، وصار إليه، واستقرَّ به.

السادس: جنات عدن؛ من الإقامة والدوام، يقال: عَدَن بالمكان: إذا أقام به.

---

(١) رواه البخاري (٢٦٥٤)، من حديث أنس بن مالك ﷺ.

السابع: دار الحيوان؛ لأنها دار الحياة التي لا موت فيها.

الثامن: الفِرْدَوْس، وهو اسم جميع الجنة، ويقال على أفضلها وأعلاها.

وقال المُبرِّدُ: الفِرْدَوْس: الشجر المُلْتفُّ، والأغلب عليه العِنَب، وجمعه: الفراديس، وبهذا سُمِّي باب الفراديس بالشام، قال جريرٌ:

فقُلْتُ للرَّكْبِ إذْ جَدَّ المَسِيرُ بنا ... يا بُعْدَ يَبْرِينَ مِنْ بابِ الفَرادِيسِ

التاسع: جنات النعيم، وهو اسم جامع لجميع الجنات؛ لما تضمَّنته من النعيم.

العاشر: المَقام الأمين، فالمَقام: موضع الإقامة، والأمين: الآمن من كل سوء، وتأمَّل كيف ذكر سبحانه الأمنَ في قوله: ﴿إِنَّ ٱلْمُتَّقِينَ فِى مَقَامٍ أَمِينٍ﴾[الدخان: ٥١]، وقوله: ﴿يَدْعُونَ فِيهَا بِكُلِّ فَـٰكِهَةٍ ءَامِنِينَ﴾[الدخان: ٥٥]، فجمع لهم بين أمن المكان، وأمن الطعام، فلا يخافون انقطاعَ الفاكهة، ولا سُوء عاقبتها ومَضرَّتها.

الحادي عشر، والثاني عشر: مقعد صدق، وقدم صدق؛ لحصول كل ما يراد من المَقْعَد الحسن فيها، كما يقال مَوَدَّة صادقة: إذا كانت ثابتة تامَّة، وحلاوةٌ صادقة، وكلمة صادقة، وأما قدم الصدق: فُسِّر بالجنة، وفُسِّر بالأعمال التي تُنال بها الجنة، وفُسِّر بالسابقة التي سبقت لهم من الله، وفُسِّر بالرسول.

وأجمع العلماء على وجود الجنة الآن، وتظاهرت عليه نصوصُ الكتاب والسُّنَّة، وعلم بالضرورة من أخبار الرسل كلِّهم، خلافاً للقَدَرية والمُعتزلة؛ فإنهم زعموا أن الله ينشئها يوم المَعاد، واختلف العلماء في الجنة التي أُسكنها

آدمُ عليه السلام، وأُهبط منها، هل هي جنة الخلد، أم جنة أخرى غيرها في موضع عال من الأرض؟ على قولين رجَّح كلاًّ منهما مُرجِّحون.

وفي «الصحيحين»: «إِنَّ أَبْوَابَ الجَنَّةِ ثَمَانِيَةٌ، وما بَيْنَ مِصْرَاعَيْنِ مِنْ مَصَارِيعِ الجَنَّةِ مَسِيرَةُ أَرْبَعِينَ عَاماً، ولَيَأْتِيَنَّ عَلَيْهِ يَوْمٌ ولَهُ كَظِيظٌ» رواه أحمد[1].

وعن قتادة قال: أبوابُ الجنة يُرى ظاهرُها من باطنها، وباطنُها من ظاهرها، تتكلم وتُكلَّم، وتفهم ما يقال لها؛ انفتحي، انغلقي.

وعن الفَزاريِّ: لكل مؤمن في الجنة أربعة أبواب:

باب يدخل عليه زُوَّارُه من الملائكة، وباب يدخل عليه أزواجُه من الحُور العِين، وباب فيما بينه وبين أهل النار، إذا شاء ينظر إليهم؛ لتعظيم النِّعمة عليه، وباب فيما بينه وبين دار السلام، يدخل فيه على ربّه إذا شاء، رواه أبو الشيخ.

وعن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا أَوَّلُ مَنْ يَأْخُذُ بحَلْقَةِ باب الجَنَّةِ»[2]، وفي حديث الشفاعة: «آخُذُ بحَلْقَةِ باب الجَنَّةِ، فأُقَعْقِعُها»[3]، فدل الحديث على أن باب الجنة ذات حَلْقَة، ولكل باب خَزَنَةٌ، وقد سَمَّى الله كبيرَ الخزنة رضواناً.

---

(١) رواه مسلم (٢٩٦٧/ ١٤)، والإمام أحمد في «المسند» (٤/ ١٧٤)، من حديث عتبة بن غزوان ﷺ.

(٢) رواه الدارمي في «سننه» (٥٠). وهو حديث صحيح. انظر: «السلسلة الصحيحة» (٤/ ٩٧).

(٣) رواه الترمذي (٣١٤٨)، من حديث أبي سعيد ﷺ. وقال: حديث حسن صحيح.

وأما مكان الجنة: فهي في السماء الآن، قال تعالى: ﴿عِندَ سِدْرَةِ الْمُنتَهَىٰ ﴿١٤﴾ عِندَهَا جَنَّةُ الْمَأْوَىٰ﴾ [النجم: ١٤ - ١٥]، وقد ثبت أن سِدْرَةَ المُنتهى فوق السماء.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: الجنة في السماء السابعة، يجعلها الله حيث شاء، والنار في الأرض السابعة، فإذا كان يوم القيامة؛ جعلها الله حيث يشاء.

وعن معاذ بن جبل قال: مفتاح الجنة شهادةُ أن لا إله إلا الله[1].

* قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ﴾ [الحجر: ٤٥]:

(م): يحتمل أن يكون المراد بها ما وعده الله في كتابه: ﴿مَّثَلُ الْجَنَّةِ الَّتِي وُعِدَ الْمُتَّقُونَ فِيهَا أَنْهَارٌ مِّن مَّاءٍ غَيْرِ آسِنٍ وَأَنْهَارٌ مِّن لَّبَنٍ لَّمْ يَتَغَيَّرْ طَعْمُهُ وَأَنْهَارٌ مِّنْ خَمْرٍ لَّذَّةٍ لِّلشَّارِبِينَ وَأَنْهَارٌ مِّنْ عَسَلٍ مُّصَفًّى﴾ [محمد: ١٥]، ويحتمل أن يكون المراد بها ينابيعَ مُغايرةً لتلك الأنهار، ثم يحتمل أن يكون كل واحد من المتقين يختصُّ بعيونه، ويكون على قدر حاجته، وعلى حسب شهوته، ويحتمل أن تجري تلك العيون من بعض إلى بعض.

وقوله: ﴿ادْخُلُوهَا بِسَلَامٍ﴾: يحتمل أن يكون القائل هو الله سبحانه، وأن يكون القائلُ بعضَ ملائكته.

فإن قيل: فإذا كانوا في جنات وعيون؛ كيف يمكن أن يقال لهم: ﴿ادْخُلُوهَا﴾؟!

فالجواب: لعل المراد به قبل دخولهم فيها قيل لهم: ﴿ادْخُلُوهَا﴾، أو لأنهم لمّا ملكوا جنات كثيرة؛ فكلما أرادوا أن ينتقلوا من جنة إلى

---

(١) انظر: «حادي الأرواح» لابن القيم (١/ ٦٥)، وما بعدها.

أخرى؛ قيل لهم: ﴿ٱدۡخُلُوهَا بِسَلَٰمٍ﴾؛ أي: مع السلامة من كل الآفات في الحال، ومع القَطْع ببقاء هذه السلامة والأمن من زوالها[1].

* قوله تعالى: ﴿وَنَزَعۡنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنۡ غِلٍّ﴾[الحجر: ٧]:

قال ابن كثير: روى القاسم عن أبي أُمامة قال: يدخل أهل الجنة الجنةَ على ما في صدورهم في الدنيا من الشَّحْناء والضغائن، حتى إذا توافَوا وتقابلوا؛ نزع الله ما في صدورهم في الدنيا من غِلٍّ، ثم قرأ: ﴿وَنَزَعۡنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنۡ غِلٍّ﴾[الحجر: ٤٧]، هكذا في هذه الرواية، وفي رواية أخرى عن أبي أمامة قال: لا يدخلون الجنة حتى ينزع الله ما في صدورهم من غِلٍّ، حتى يُنْزَعَ منه مثل السَّبُع الضَّاري.

وهذا موافق لما في الصحيح عن أبي سعيد: أن رسول الله ﷺ قال: «يَخْلُصُ المؤْمِنُونَ منَ النَّارِ، فَيُحْبَسُونَ على قَنْطَرَةٍ بَيْنَ الجَنَّةِ والنَّارِ، فَيُقْتَصُّ لِبَعْضِهِمْ من بَعْضٍ مَظَالِمُ كَانَتْ بَيْنَهُم في الدُّنْيا، حَتَّى إذا هُذِّبُوا ونُقُّوا؛ أَذِنَ لَهُمْ في دُخُولِ الجَنَّةِ»[2].

(م): «الغل»: الحقد الكامن في القلب، و﴿إِخۡوَٰنًا﴾ نصب على الحال، والمراد الأُخوَّةُ في المَودَّة والمُخالصة، و«السرير» معروفٌ، والعدد أَسِرَّة، والجمع: سُرُر.

قال أهل المعاني: السرير: مجلس رفيع مُهيّأ للسُّرور، وهو مأخوذ منه؛ لأنه مجلس سرور، و«التقابل»: التواجُه.

---

(١) انظر: «تفسير الرازي» (١٩/ ١٥٢ ـ ١٥٣).

(٢) انظر: «تفسير ابن كثير» (٨/ ٢٦٢)، والحديث رواه البخاري (٦١٧٠).

وقوله: ﴿لَا يَمَسُّهُمْ فِيهَا نَصَبٌ﴾، (النصب): الإعياء والتعب[1].

وقوله: ﴿وَمَا هُم مِّنْهَا بِمُخْرَجِينَ﴾، المراد به: كونُه خلوداً بلا زوال، وبقاءً بلا فناء، وكمالاً بلا نقصان، وفوزاً بلا حرمان، وللثواب أربع شرائط: أن تكون منافعَ مقرونة بالتعظيم، وخالصةً من الشوائب، ودائمةً، فأشار إلى الأول بقوله: ﴿فِي جَنَّٰتٍ وَعُيُونٍ﴾[الحجر: ٤٥]، وإلى الثاني بقوله: ﴿ٱدْخُلُوهَا بِسَلَٰمٍ ءَامِنِينَ﴾[الحجر: ٤٦]، وإلى الثالث بقوله: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ﴾[الحجر: ٤٧]، وإلى الرابع - وهو أن تكون المنافع دائمة آمنة من الزوال - بقوله: ﴿وَمَا هُم مِّنْهَا بِمُخْرَجِينَ﴾[الحجر: ٤٨]، فهذا ترتيب حَسَنٌ مقبول.

* قوله تعالى: ﴿يَٰعِبَادِ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمُ ٱلْيَوْمَ وَلَآ أَنتُمْ تَحْزَنُونَ﴾ [الزخرف: ٦٨]، قال المُعْتَمِر بن سليمان عن أبيه: إذا كان يوم القيامة؛ فإن الناس حين يبعثون لا يبقى أحدٌ منهم إلا فزع، فينادي منادٍ ﴿يَٰعِبَادِ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمُ ٱلْيَوْمَ وَلَآ أَنتُمْ تَحْزَنُونَ﴾[الزخرف: ٦٨]، فيرجوها الناس كلُّهم، قال: فيتبعها ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا وَكَانُوا۟ مُسْلِمِينَ﴾[الزخرف: ٦٩]، قال: فييئس الناس منها غير المؤمنين.

وقوله: ﴿وَأَزْوَٰجُكُمْ﴾؛ أي: نظراؤكم، ﴿تُحْبَرُونَ﴾؛ أي: تُنَعَّمون وتُسْعَدُون، و«صحاف الذهب»: آنية الطعام، و﴿وَأَكْوَابٍ﴾ هي آنية الشراب، لاخراطيمَ لها ولاعُرىً.

وقوله: ﴿وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ ٱلْأَنفُسُ﴾: عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ

(١) انظر: «تفسير الرازي» (١٩/ ١٥٣).

قال: «إنَّ أَدْنَى أَهْلِ الجَنَّةِ مَنْزِلةً، وأَسْفَلَهُم درَجةً لَرَجُلٌ لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ بعدَهُ أَحَدٌ، يُفْسَحُ له في بَصَرِه مَسِيرَةَ مِئَةِ عَامٍ في قُصُورٍ مِنْ ذَهَبٍ، وخِيَامِ لُؤْلُؤ، ليسَ فِيها مَوْضِعُ شِبْرٍ إلاَّ مَعْمُورٌ يُغْدَى عَلَيْهِ ويُرَاحُ بسَبْعِينَ ألفِ صَحْفَةٍ من ذهب، ليس فيها صَحْفَةٌ إلا وفيها لَوْنٌ ليسَ في الأُخْرَى مِثْلُه، شَهْوَتُه في آخِرها كشَهْوَتِه في أَوَّلِها، لو نزَلَ بهِ جَمِيعُ أَهْلِ الأَرْضِ؛ لَوَسَّعَ عَلَيْهِمْ ممَّا أُعْطِي لا يَنْقُصُ ذلك ممَّا أُوتي شَيْئاً»، رواه عبد الرزاق[1].

وعن أبي هريرة: أن أبا أمامة حدَّث أن رسول الله ﷺ حدَّثهم، وذكر الجنة، فقال: «والذي نَفْسُ مُحمَّدٍ بيَدِهِ؛ لَيَأْخُذَنَّ أَحَدُكُم اللُّقْمَةَ فيجعلها في فِيهِ، ثُمَّ يَخْطُرُ على بَالِه طَعَامٌ، فيتحوَّل الطَّعَامُ الذي فِي فيهِ عَلى الذِي اشْتَهَى»، ثم قرأ: ﴿وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ ٱلْأَنفُسُ وَتَلَذُّ ٱلْأَعْيُنُ ۖ وَأَنتُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾[الزخرف: ٧١][2]؛ أي: لا تخرجون منها، ولا تبغون عنها حِوَلا.

ثم قيل لهم على وجه الفضل والامتنان: ﴿وَتِلْكَ ٱلْجَنَّةُ ٱلَّتِىٓ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾[الزخرف: ٧٢]؛ أي: أعمالكم الصالحة كانت سبباً لشمول رحمة الله إياكم، فلا يدخل أحدٌ الجنة بعمله، بل بفضل الله ورحمته، وإنما الدرجات يُنال تفاوتُها بحسَب الأعمال الصالحات.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما مِنْ أَحَدٍ إلاَّ ولهُ مَنْزِلٌ في الجَنَّةِ، ومَنْزِلٌ في النَّارِ، فالكَافِرُ يَرِثُ المُؤْمِنَ مَنْزِلَهُ من النَّارِ،

---

(١) رواه عبد الرزاق الصنعاني في «تفسيره» (٣/ ٢٠١). وهو حديث موضوع. انظر: «السلسلة الضعيفة» (٦٦٣١).

(٢) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٠/ ٣٢٨٦).

والمُؤْمِنُ يَرِثُ الكَافِرَ مَنْزِلَهُ منَ الجَنَّةِ، فذلك قوله: ﴿وَتِلْكَ ٱلْجَنَّةُ ٱلَّتِىٓ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾[الزخرف: ٧٢]»[1].

(م): فيه أنواع كثيرة ممَّا يوجب الفرح:

أولها: أن الحق خاطبهم بنفسه من غير واسطة.

ثانيها: وصفهم بالعبودية، وهذا تشريف عظيم.

ثالثها: قوله: ﴿لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمْ﴾[الأعراف: ٤٩]، فأزال عنهم الخوف يوم القيامة بالكلية.

رابعها: قوله: ﴿وَلَآ أَنتُمْ تَحْزَنُونَ﴾[الزخرف: ٦٨] نفى عنهم الحُزْنَ بسبب فوات الدنيا الماضية[2].

* **قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْمُتَّقِينَ فِى مَقَامٍ أَمِينٍ﴾**[الدخان: ٥١]؛ أي: في الآخرة، وهو الجنة، قد أمنوا فيها من الموت، والخروج من كل هَمٍّ وحُزْن، **«السندس»**: رفيع الحرير؛ كالقُمصان ونحوها، و**(الإستبرق)**: هو ما فيه بريق ولَمَعان، وذلك كالرِّياش، وما يلبس أعالي القماش، ﴿مُتَقَٰبِلِينَ﴾؛ أي: على السُّرر، لا يجلس أحدُهم وظهرُه إلى غيره.

قوله: ﴿كَذَٰلِكَ﴾؛ أي: هذا العطاء مع ما قد منحناهم من الزوجات الحُور العِين، روى ابن أبي حاتم عن أنس مرفوعاً: «لَوْ أَنَّ حَوْرَاء بَزَقَتْ في بَحْرٍ لُجِّيٍّ لَعَذُبَ ذلك المَاءُ؛ لعُذُوبَةِ رِيقِهَا»[3].

---

(١) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٠/ ٣٢٨٦).

(٢) انظر: «تفسير الرازي» (٢٧/ ١٩٣).

(٣) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٠/ ٣٢٩٠).

وقوله: ﴿يَدْعُونَ فِيهَا بِكُلِّ فَـٰكِهَةٍ﴾؛ أي: مهما طلبوا أنواع الثمار؛ أُحضر لهم، وهم آمنون من انقطاعه وامتناعه.

وقوله ﴿إِلَّا ٱلْمَوْتَةَ ٱلْأُولَىٰ﴾ استثناءٌ منقطع، معناه: أنهم لا يذوقون فيها الموتَ أبداً.

وفي «الصحيحين»: أن رسول الله ﷺ قال: «يُؤْتَى بالمَوْتِ في صُورَةِ كَبْشٍ أَمْلَحَ، فيُوقَفُ بَيْنَ الجَنَّةِ والنَّارِ، ثمَّ يُذْبَحُ، ثَمَّ يُقَالُ: يا أَهْلَ الجَنَّةِ؛ خُلُودٌ، فلا مَوْتَ، ويا أَهْلَ النَّارِ؛ خُلُودٌ فلا مَوْتَ»[1].

وفي الصحيح: يقال لأهل الجنة: إنَّ لَكُم أَنْ تَحْيَوا فلا تَمُوتُوا أَبَداً» الحديثَ[2].

وعن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن اتَّقَى اللهَ؛ دَخَلَ الجَنَّةَ، يَنْعُم فِيهَا، ولا يَبْأَسُ، ويَحْيَى فلا يَمُوتُ، لا تَبْلَى ثِيَابُه، ولا يَفْنَى شَبَابُه» رواه [الطبراني][3].

وعن جابر: سُئِل نبيُّ الله ﷺ: أينام أهل الجنة؟ فقال: «النَّوْمُ أَخُو المَوْتِ، وأَهْلُ الجَنَّةِ لا يَنَامُونَ»، رواه الطبراني، وابن مَرْدَوَيْهِ، والبزَّار[4].

---

(١) رواه البخاري (٤٤٥٣)، ومسلم (٢٨٤٩) من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ.

(٢) رواه مسلم (٢٨٣٧) من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٣) رواه بهذا اللفظ الطبراني في «المعجم الأوسط» (٨٠٤٥)، وورواه مسلم بلفظ: «مَن يدخل الجنة ينعم...».

(٤) رواه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٩١٩) من حديث جابر ﷺ. وهو حديث صحيح. انظر: «السلسلة الصحيحة» (٣/ ٧٤)، و«صحيح الجامع الصغير» (٦٨٠٨).

قوله تعالى: ﴿وَوَقَىٰهُمْ عَذَابَ ٱلْجَحِيمِ﴾، إن مع هذا النعيم العظيم المقيم قد وقاهم، وسلَّمهم، ونَجَّاهم من العذاب الأليم بفضله وإحسانه.

(م): ذكر سبحانه [من] نعيم الجنة [أربعة أشياء]، **أولها**: المسكن، وإنما يطيب بشرطين:

أحدهما: أن يكون آمناً من جميع ما يُخاف ويُحذر، والأمين ضد الخائن، فوصف به المكان؛ استعارةً؛ لأن المكان المُخيف كأنه يخون صاحبَه.

والثاني: طِيبُ المكان، وهي الجنات والعيون.

ثانيها: الملبوس، والسندس: ما رَقَّ من الدِّيباج، والإستبرق: ما غَلُظ منه، وهو تعريب استبرك.

ثالثها: جلوسهم على صفة التقابل، والغرض منه استئناسُ البعض بالبعض، فإن قالوا: الجلوس على هذا الوجه يكون كلُّ واحد مُطَّلعاً على ما يفعله الآخر، والذي يَقِلُّ ثوابُه إذا رأى مَن يَكْثُر ثوابه؛ يتنغَّصُ عيشُه.

قلنا: أحوال الآخرة بخلاف أحوال الدنيا.

رابعها: أزواجهم، واختلف في هؤلاء الحُور، فقال الحسن: هن عجائزكم الدُّرْد يُنشِئِهُنَّ اللهُ خلقاً آخر، وقال أبو هريرة: إنهن لسن من نساء أهل الدنيا.

خامسها: المأكول، قالوا: إنهم يأكلون جميعَ أنواع الفاكهة؛ لأنهم آمنون من التُّخَم، والأمراض.

ولمَّا وصف الله ما هم فيه من الخيرات؛ بَيَّن أن حياتَهم دائمة، فإن

قيل: إنهم ما ذاقوا الموتة الأولى في الجنة، فكيف حسن هذا الاستثناء؟!

قلنا: هو من باب التعليق بالمَحالِّ، كأنه قيل: إن كانت الموتة الأولى يمكن ذَوْقُها في المستقبل؛ فإنهم يذوقونها.

أو نقول: (لا) بمعنى (لكن)؛ أي: لا يذوقون فيها الموت، لكن الموتة الأولى قد ذاقوها.

فإن قيل: أليس أهل النار أيضاً لا يموتون، فلم بشَّر أهل الجنة بهذا؟!

قلنا: البشارة [ما وقعت] بدوام الحياة مع سابقة حصول تلك الخيرات والسعادات، فظهر الفرق[1].

* **قوله تعالى:** ﴿إِنَّ ٱلْأَبْرَارَ لَفِى نَعِيمٍ ﴿٢٢﴾ عَلَى ٱلْأَرَآئِكِ﴾ [المطففين: ٢٢ ـ ٢٣]، هي السُّرر تحت الحِجَال، ﴿يَنظُرُونَ﴾ [المطففين: ٢٣] في ملكهم، وما أعطاهم الله من الخير الذي لا ينقضي ولا يَبِيدُ.

وقيل: معناه: ينظرون إلى الله ﷻ، وهذا مقابلٌ لما وُصِف به أولئك الفُجَّار: ﴿كَلَّآ إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ﴾ [المطففين: ١٥]، فذكر عن هؤلاء أنهم يُباحون النظر إلى الله ﷻ، وهم على سُرُرهم وفُرُشهم.

وفي حديث ابن عمر ﵄: «إنَّ أَدْنى أَهْلِ الجَنَّةِ مَنْزِلةً لَمَنْ يَنْظُر في مُلْكِه مَسِيرَةَ أَلْفَيْ سَنَةٍ، يَرى أَقْصَاهُ كمَا يَرَى أَدْنَاهُ، وإنَّ أَعْلاهُ لَمَنْ يَنْظُر إلى اللهِ في اليَوْمِ مَرَّتَيْنِ»[2].

---

(١) انظر: «تفسير الرازي» (٢٧/ ٢١٦ ـ ٢١٨).

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢/ ١٣). وهو حديث ضعيف. انظر: «ضعيف الجامع الصغير» (١٣٨١).

قوله: ﴿نَضْرَةَ ٱلنَّعِيمِ﴾؛ أي: صفةَ الترفُّـه، والحِشْـمة، والسُّرور، والدَّعَة، يُسْقَوْن من خمر الجنة، و«الرحيق»: من أسماء الخمر، قاله ابن مسعود، وابن عباس.

وفي «مسند الإمام أحمد» عن أبي سعيد الخُدْريِّ أُرَاهُ قد رفعه إلى النبيِّ ﷺ قال: «أيُّما مُؤْمِنٍ سَقَى مُؤْمِناً شَرْبةً على ظَمَأٍ؛ سَقَاهُ اللهُ يومَ القِيَامةِ من الرَّحِيقِ المَخْتُومِ، وأيُّما مُؤْمِنٍ أَطْعَمَ مُؤْمِناً على جُوعٍ؛ أَطْعَمَهُ اللهُ مِنْ ثِمَارِ الجَنَّةِ، وأيُّما مُؤْمِنٍ كَسَا مُؤْمِناً ثَوْباً على عُرْيٍ؛ كَسَاهُ اللهُ مِنْ خُضْرِ الجَنَّةِ»[1].

وقال ابن مسعود في قوله: ﴿خِتَـٰمُهُۥ مِسْكٌ﴾[المطففين: ٢٦]: [أي: خِلْطُه مِسْكٌ]، وعن ابن عباس: طَيَّبَ الله لهم الخمر، وكان آخر شيء جُعِل فيها مِسْكٌ خُتِمَ بمِسْك.

وقال الحسن: عاقبته مِسْك.

وعن أبي الدرداء: ﴿خِتَـٰمُهُۥ مِسْكٌ﴾، قال: شرابٌ أبيض مثل الفِضَّة يختمون به شرابهم، ولو أن رَجُلاً من أهل الدُّنيا أدخل إصبعَه فيها، ثم أخرجها؛ لم يبق ذو رُوح إلا وَجد طِيبَها، رواه ابن جرير.

وقوله: ﴿وَفِى ذَٰلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ ٱلْمُتَنَـٰفِسُونَ﴾؛ أي: وفي مثل هذا الحال فليتفاخر المتفاخرون، وليتباهى.

---

(١) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٣/ ١٣). وهو حديث ضعيف. انظر: «ضعيف الجامع الصغير» (٢٢٤٩).

قوله: ﴿وَمِزَاجُهُۥ مِن تَسْنِيمٍ﴾؛ أي: ومزاج هذا الرحيق الموصوف من شراب يقال له: تسنيم، وهو أشرف شراب أهل الجنة، وأعلى ما يشربه المُقرَّبون صِرْفاً، ويُمنح لأصحاب اليمين.

(م): قال القفَّال في قوله: ﴿مَّخْتُومٍ﴾: أي: قد خُتم عليه؛ تكريماً له بالصِّيانة، على ما جرت به العادة من خَتْم ما يُكْرَمُ ويُصان.

وهناك خمر آخر تجري منها أنهارٌ؛ كما قال: ﴿وَأَنْهَٰرٌ مِّنْ خَمْرٍ لَّذَّةٍ لِّلشَّٰرِبِينَ﴾ [محمد: ١٥]، إلا أن هذا المختوم أشرفُ من الجاري.

وقوله: ﴿خِتَٰمُهُۥ مِسْكٌ﴾، معناه: أن الذي يُختَم به رأسُ قارورة ذلك الرحيق: هو المِسْك؛ كالطين الذي يختم به رأسُ القوارير، وكأن ذلك المِسْكَ رَطْبٌ ينطبع فيه الخاتم.

وقيل: الخِتَام: آخر الأمر؛ أي: من رحيق له عاقبة، ثم فَسَّر تلك العاقبة، فقال: عاقبته مسك؛ أي: مَن شربه كأن خَتْمَ شُرْبه على ريح المسك، وهذا قول علقمة، والضَّحَّاك، وسعيد بن جبير، ومقاتل، وقتادة، قالوا: إذا رفع الشاربُ فاه من آخر شرابه؛ وجد ريحَه كريح المِسْك، والمعنى: لَذَاذةُ المَقْطَع، وذَكَاءُ الرائحة، مع طيب الطَّعْم، والخِتَامُ: آخر كل شيء، ومنه قولهم: ختمت القرآن، والأعمالُ بخَوَاتِيمِها.

و(التنافس): تفاعل؛ من نَفِسْتُ على الشيء أَنْفَسُه نَفَاسةً: إذا ضَنِنْتَ به، ولم تُحِبَّ لغيرك أن يصير إليه، كأن كلَّ واحد من الشخصين يحبُّ أن يستأثر به، والمعنى: وفي ذلك: فليرغب الراغبون بالمُبادرة إلى طاعة الله.

واعلم أن مبالغة الله تعالى في الترغيب فيه تدلُّ على عُلُوِّ شأنه، و«التسنيم»: نهر بعينها في الجنة؛ من سَـــنَّمه: إذا رفعه؛ إما لأنه أرفعُ شراب الجنة، وإما لأنه يأتيهم من فوق، على ما روي أنها تجري في الهواء مُسَنَّمةً، فتنصَبُّ في أوانيهم[1].

* * *

١٨٨٠ ـ وَعَنْ جَابرٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُـــولُ الله ﷺ: «يَأْكُلُ أَهْلُ الجَنَّةِ فيهَا، وَيَشْرَبُونَ، وَلا يَتَغَوَّطُونَ، وَلا يَمْتَخِطُونَ، وَلا يَبُولُونَ؛ وَلكِنْ طَعَامُهُمْ ذَلِكَ جُشَاءٌ كَرَشْحِ المِسْكِ، يُلْهَمُونَ التَّسْبِـيحَ وَالتَّكْبِـيرَ، كَمَا يُلْهَمُونَ النَّفَسَ». رواه مسلمٌ.

* **قوله ﷺ: «يأكل أهل الجنة فيها ويشربون»**، وفي «المعجم الكبير» للطبرانيِّ عن زيد بن أرقمَ قال: قال رجل من أهل الكتاب: يا أبا القاسم؛ تَزْعُم أن أهل الجنة يأكلون ويشربون؟ قال: «نعم»[2].

(ن): مذهب أهل الإســـلام قاطبة: أن أهل الجنة يأكلون فيها، ويشربون، ويَتنعَّمون بذلك، وبغيره من مَلاذِّها، وأنواع نعيمها تنعُّماً دائماً لا آخر له ولا انقطاعَ أبداً.

---

(١) انظر: «تفسير الرازي» (٣١/ ٩٠ ـ ٩١).

(٢) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٥٠٠٩). وهو حديث صحيح. انظر: «صحيح الترغيب والترهيب» (٣٧٣٩).

وأن تنعُّمَهم بذلك على هيئة تنعُّم أهل الدنيا، إلا ما بينهما من التفاضل في اللذَّة والنَّفَاسة التي لا تشارك نعيمَ الدنيا إلا في التسمية، وأصل الهيئة، وإلا في أنهم لا يبولون، ولا يَتغوَّطون، ولا يتمَخَّطون، ولا يَبْصُقون، وقد دلت دلائل القرآن والسنة على أن نعيم الجنة دائمٌ لا انقطاعَ له أبداً[1].

* **قوله ﷺ: «ولكن طعامهم»:**

(ط): أي: فَضْل طعامهم يندفع بالجُشَاء، والرَّشْح، و**(الإلهام)**: إلقاء الشيء في الرُّوع، ويختصُّ ذلك بما كان من جهة الله تعالى، وجهة الملأ الأعلى.

وقوله: **«كما يلهمون النفس»** وارد على سبيل المُشاكلة؛ لأن المراد به التنفُّس، قال الراغب: في هذا الحديث إشارةٌ عجيبة؛ فإنه إذا أمكن أن يأكل دودٌ أطعمة مستحيلة، فيُخْلِفَ جُشاءً طيباً، يبقى أطولَ مدة، فلا يلحقه فساد؛ فكيف يُنكر أن يتناول أهل الجنة طعاماً مُعَرَّىً من العُفونات والاستحالات، فيُخْلَفُ منه مسك؟!

والذي يستبعده بعضُ الناس من ذلك هو أنهم يريدون أن يتصوَّروا أبداناً متناولة لأطعمة لا استحالةَ فيها، ولا تغيير بها، ولا يكون فيها فضولات، وتصوُّر ذلك مُحالٌ، وذلك أن التصوُّر هو إدراك الوَهْم خيالَ ما أدركه من الحُسْن [الحسِّي]، وما لا يدرك الحسُّ جزءه ولا كلَّه؛ كيف يمكن تصوُّرُه؟ ولو كان للإنسان سبيل إلى تصوُّر ذلك؛ لما قال تعالى: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾[السجدة: ١٧]، ولما قال عليه الصلاة

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٧/ ١٧٣ ـ ١٧٤).

والسلام مخبراً عن الرب تعالى: «أَعْدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ ما لا عَيْنٌ رأَتْ، ولا أُذُنٌ سَمِعَتْ، ولا خَطَرَ على قَلْبِ بَشَرٍ»[1].

وجملة الأمر: يجب أن يكون معلوماً أن النقصانات منتفية عن الجنة؛ لأنها من الأعدام، وليس في الجنة أعدام؛ إذ هي في غاية الكمال والتمام[2].

(ش): نصوص الكتاب والسنة مُتظاهرةٌ على أن لأهل الجنة فيها الخبزَ، واللحمَ، والفاكهة، والحَلْواءَ، وأنواعَ الأشربة؛ من الماء، واللَّبَن، والخمر، وليس في الدنيا ممَّا في الآخرة إلا الأسماء، وأما المسميات: فبينهما من التفاوت ما لا يعلمه البشر.

فإن قيل: فأين يُشوى اللحم، وليس في الجنة نار؟!

أجاب بعضهم: بأنه يُشوى خارج الجنة، ثم يؤتى به إليهم، والصواب: أنه يُشوى في الجنة بأسباب قدَّرها العزيز العليم لإنضاجه وإصلاحه؛ كما قدَّر هناك أسباباً لإنضاج الثمر والطعام، على أنه لا يمتنع أن يكون فيها نارٌ تُصلِح ولا تُفسِد شيئاً، وقد صحَّ عنه ﷺ أنه قال «[وقودُ] مَجَامِرِهِمُ الأُلُوَّةُ»[3]، وهي العُود، فأخبر أنهم يَتجمَّرون به؛ أي: يتبخَّرون بإحراقه؛ لتسطع لهم رائحتهُ، فالأطعمة، والحَلْواء، والتجمُّر تستدعي أسباباً يَتِمُّ بها، والله سبحانه خالق السبب والمُسبَّب.

ولذلك جعل لهم سبحانه أسباباً لتصرف الطعام من الجُشاء، والعَرَق

---

(١) رواه البخاري (٣٠٧٢)، ومسلم (٢٨٢٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (١١/ ٣٥٥٧).

(٣) رواه البخاري (٣٠٧٤)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

الذي يفيض من جلودهم، فهذا سببُ إخراجه، وذلك سببُ إنضاجه، ولذلك يجعل في أجوافهم من الحرارة ما يطبخ ذلك الطعام، ويلطفه، ويهيئه لخروجه رَشْحاً وجُشاءً.

وهو سبحانه خالق الأسباب والحِكَم، لكنها تختلف، ولهذا يقع التعجُّب من العبد؛ لورود أفعاله سبحانه على أسباب غير الأسباب المعهودة المألوفة، وربما حمله ذلك على الإنكار والكفر.

وذلك جهل مَحْضٌ، وإلا؛ فليست قدرته سبحانه قاصرةً عن أسباب أُخرَ، ومُسبَّبات ينشئها الله فيها؛ كما لم تقصُر قدرتُه في هذا العالم المشهود عن أسبابه ومُسبَّباته، وليس هذا بأهونَ عليه من ذلك.

ولعل النَّشْأَةَ الأولى التي أنشأها الربُّ تعالى فيها بالعِيان والمُشاهدة أعجبُ من النشأة الثانية التي وعدنا بها إذا تأمَّلها اللبيبُ.

ولعل إخراجَ هذه الفواكه والثمار من بين هذه التربة الغليظة، والماء، والخشب، والنوى أعجبُ عند العقل من إخراجها من تربة الجنة، ومائها، وهوائها، ولعل هذه الأشربةَ من بين فَرْث ودم، ومن قيء ذباب أعجبُ من إجرائها أنهاراً في الجنة بأسباب أُخر، ولعل جريان بحار الماء بين السماء والأرض على ظهور السحاب أعجبُ من جريانها في الجنة من غير أُخدود، فبُعداً لقوم لا يؤمنون[1].

* **قوله ﷺ: «يلهمون التسبيح»:**

(ق): هذا التسبيح ليس عن تكليف وإلزام؛ لأن الجنة ليست بمَحلٍّ

---

(١) انظر: «حادي الأرواح» لابن القيم (ص: ١٣٠).

تكليف، وإنما هي دار جزاء، وإنما هو عن تيسير وإلهام.

ووجه التشبيه في قوله: «كما يلهمون النفس»: أن تنفُّسَ الإنسان لا بد منه، ولا كلفة عليه، ولا مشقَّة في فعله، وآحاد التنفُّسات مُكتسبةٌ للإنسان، وجملتها ضرورية في حَقِّه؛ إذ يتمكن من ضبط قليل الأنفاس، فكذلك ذكرُ الله على ألسنة أهل الجنة.

وسِرُّ ذلك: أن قلوبهم قد تنوَّرت بمعرفته، وأبصارَهم قد تمتَّعت برؤيته، وقد غمرتهم سَوَابغُ نعمته، وقد عُمِّرت أفئدتُهم بمَحبَّته ومُخاللته، فألسنتُهم مُلازمة لذكره، ورهينةُ شُكْره؛ فإن مَن أحبَّ شيئاً؛ أكثر من ذكره[1].

* * *

١٨٨١ ـ وَعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «قَالَ اللهُ تعالى: أَعْدَدْتُ لِعبَادِيَ الصَّالِحِينَ مَا لاَ عَيْنٌ رَأَتْ، وَلاَ أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلاَ خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ، وَاقْرَؤُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِىَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَآءً بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾[السجدة: ١٧]» متفقٌ عليه.

*** قوله ﷺ حكاية عن الله تعالى: «أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت»:**

(ط): «ما» هنا؛ إما موصولة، أو موصوفة، و«عين» وقعت في سياق

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ١٨١).

النفي، فأفاد الاستغراق.

والمعنى: ما رأت العيون كلُّهن، ولا عينٌ واحدة منهن، والأسلوبُ من باب قوله تعالى: ﴿مَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ﴾[غافر: ١٨]، فيحتمل نفيُ الرؤية والعين معاً، أو نفيُ الرؤية فحَسْبُ؛ أي: لا رؤيةَ ولا عينَ، أو لا رؤيةَ، وعلى الأول: الغرض منه نفيُ العين، وإنما ضُمَّت إليه الرؤية؛ ليؤذن بأن انتفاء الموصوف أمرٌ مُحقَّق لا نزاعَ فيه، وبلغ في تحققه إلى أن صار كالشاهد على نفي الصِّفة وعكسه[١].

* قوله: «ولا خطر على قلب بشر»: هو من باب قوله تعالى: ﴿يَوْمَ لَا يَنفَعُ ٱلظَّٰلِمِينَ مَعْذِرَتُهُمْ﴾[غافر: ٥٢]، وقول الشاعر:

عَلى لاحِبٍ لا يُهْتَدَى بِمَنَارِهِ

أي: لا قلبَ ولا خُطورَ، فعلى الأول: ليس لهم قلبٌ يُخطِر، فجعل انتفاءَ الصفة دليلاً على انتفاء الذات؛ أي: إذا لم يحصل ثمرةُ القلب، وهو الإخطار؛ فلا قلبَ؛ كقوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَذِكْرَىٰ لِمَن كَانَ لَهُۥ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى ٱلسَّمْعَ﴾[قٓ: ٣٧].

فإن قلت: لم خصَّ البشر هاهنا دون القرينتين السابقتين؟

قلت: لأنهم هم الذين ينتفعون بما أعدَّ لهم، ويهتمون بشأنه، ويُخْطِرون ببالهم، بخلاف الملائكة، والحديث كالتفصيل لقوله تعالى: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾[السجدة: ١٧]؛ فإنها نفت العلم،

(١) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (١١/ ٣٥٥١).

والحديث نفى طريق حصوله.

(الكشاف): فلا تعلم النفوس كلهن، ولا نفس واحدة منهن، لا مَلَكٌ مُقرَّب، ولا نبيٌّ مرسل أيَّ نوع عظيم من الثواب أوحى الله لأولئك، وأخفاه من جميع خلائقه، لا يعلمه إلا هو، ممَّا تقَرُّ به عيونُهم، ولا مزيدَ على هذه العُدَّة، ولا مَطْمَحَ وراءها(١).

(حس): يقال: أقرَّ الله عينك، [ومعناه]: أبرد دمعتها لأن دمعة الفرح باردةٌ، حكاه الأصمعيُّ، وقال غيره: معناه: بَلَّغك الله أُمنيتَك حتى ترضى به نفسُك، وتقَرَّ عينُك، فلا تستشرف إلى غيره(٢).

(ط): فعلى الأول: من القَرِّ: البرد، والثاني: من القرار.

وفي قوله: «أعددت» دليلٌ على أن الجنة مخلوقة، ويَعْضُدُه سُكْنى آدمَ وحواء عليهما السلام الجنةَ، وبمجيئها في القرآن على نهج الأسماء الغالبة اللاحقة بالأعلام؛ كالنجم، والثريا، والكتاب، ونحوهما؛ وذلك أن الجنة كانت تطلق على كل بستان مُتكاثفٍ أغصانُ أشجارها، ثم غلبت على دار الثواب، وإنما قال: (اللاحقة بالأعلام)؛ لكونها غيرَ لازمة للام، وتحقيق القول: أنها منقولة شرعية على سبيل التغليب، وإنما تُغلَّب إذا كانت موجودة معهودة، وكذلك اسم النار منقولة لدار العقاب على سبيل الغَلَبة، وإن اشتملت على الزَّمْهَرير، والمُهْل، والضَّريع، وغير ذلك، ولولا ذلك؛ لما كان [يغني] عن طلب القُصور والحُور والوِلْدان بالجنة،

---

(١) انظر: «الكشاف» للزمخشري (٣/ ٥١٩).

(٢) انظر: «شرح السنة» للبغوي (١٥/ ٢١٠).

ولا عن طلب الوقاية من الزَّمْهَرير، والمُهْل، والضَّرِيع عن مطلق النار[1].

* * *

١٨٨٢ ـ وعَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَوَّلُ زُمْرَةٍ يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ القَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ، ثُمَّ الذِينَ يَلُونَهُمْ عَلَى أَشَدِّ كَوْكَبٍ دُرِّيٍّ في السَّمَاءِ إِضَاءَةً، لاَ يَبُولُونَ، وَلاَ يَتَغَوَّطُونَ، وَلا يَتْفُلُونَ، وَلاَ يَمْتَخِطُونَ. أَمْشَاطُهُمُ الذَّهَبُ، وَرَشْحُهُمُ المِسْكُ، وَمَجَامِرُهُمُ الأَلُوَّةُ ـ عُودُ الطِّيبِ ـ، أَزْوَاجُهُمُ الحُورُ العِيْنُ، عَلَى، خَلْقِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، عَلَى صُورَةِ أَبِيهِمْ آدَمَ، سِتُّونَ ذِراعاً في السَّمَاءِ» متفقٌ عليهِ.

وفي روايةٍ للبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ: «آنِيَتُهُمْ فِيهَا الذَّهَبُ، وَرَشْحُهُمْ المِسْكُ، وَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ يُرَى مُخُّ سُوقِهِما مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ مِنَ الحُسْنِ، لاَ اخْتِلاَفَ بَيْنَهُمْ، وَلاَ تَبَاغُضَ، قُلُوبُهُمْ قَلْبُ وَاحِدٍ، يُسَبِّحُونَ اللهَ بُكْرَةً وَعَشِيّاً».

قَوْلُهُ: «عَلَى خَلْقِ رَجُلٍ وَاحِد» رواهُ بَعْضُهُمْ ـ بِفَتْحِ الخَاءِ وَإسْكَانِ اللاَّمِ ـ، وَبَعْضُهُمْ ـ بِضَمِّهِما ـ، وَكِلاَهُمَا صَحِيحٌ.

* قوله ﷺ: «أول زمرة يدخلون الجنة»، عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «أَتَاني جِبْرِيلُ، فأَخَذَ بِيَدي، فأَرَاني باب الجَنَّةِ الذي

---

(١) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (١١/ ٣٥٥٢).

تَدْخل مِنْهُ أُمَّتي»، فقال أبو بكر: يا رسولَ الله؛ وَدِدْتُ أني كنت معك حتى أنظر إليه، فقال رسول الله ﷺ: «أَمَا إنَّكَ [يا] أبا بَكْرٍ أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الجَنَّةَ مِن أُمَّتِي»، رواه أبو داود[1].

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «أَوَّلُ مَنْ يُدْعى إلى الجَنَّةِ الحَمَّادُونَ، الذين يَحْمَدُونَ اللهَ في السَّرَّاءِ والضَّرَّاءِ»[2].

وفي «مسند أحمد»: عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «عُرِضَ عليَّ أَوَّلُ ثَلاثةٍ مِنْ أُمَّتِي يَدْخُلونَ الجَنَّة، وأَوَّلُ ثلاثةً يَدْخُلون النَّارَ، فأَمَّا أَوَّلُ ثَلاثةٍ يَدْخُلونَ الجَنَّةَ: فالشَّهِيدُ، وعَبْدٌ مَمْلُوكٌ لا يَشْغَلُهُ رِقُّ الدُّنْيا عَنْ طَاعَةِ رَبِّهِ، وفَقِيرٌ مُتَعَفِّفٌ ذُو عِيَالٍ، وأَوَّل ثَلاثةٍ يَدْخُلونَ النَّارَ: فَأَمِيرٌ مُتَسلِّطٌ، وذُو ثَرْوَةٍ من مَالٍ لا يُؤَدِّي حَقَّ اللهِ في مَالِهِ، وفَقِيرٌ فَجُورٌ»[3].

وروى أحمدُ والطبرانيُّ عن عبدالله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «هَلْ تَدْرُونَ أَوَّلَ مَن يَدْخُلُ الجَنَّةَ؟» قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «فُقَرَاءُ المُهَاجِرينَ الذينَ تُتَّقى بِهمُ المَكَارِهُ، ويَمُوتُ أَحَدُهُمْ وحَاجَتُهُ في صَدْرِهِ لا يَسْتَطِيعُ لها قَضاءً، تَقُولُ المَلائِكَةُ: رَبَّنا نَحْنُ مَلائِكَتُكَ، وخَزَنَتُكَ، وسُكَّانُ سَمَاوَاتِكَ، لا تدْخِلْهُمُ الجَنَّةَ قَبْلَنا، فَيَقُولُ: عِبَادِي لا يُشْرِكُون بي شَيْئاً، تُتَّقى بِهِمُ المَكَارِهُ، ويَمُوتُ أَحَدُهُمْ وحَاجَتُهُ في صَدْرِهِ لا يَسْتَطِيعُ لها قَضَاءً، فعِنْدَ

---

(١) رواه أبو داود (٤٦٥٢). وهو حديث ضعيف. انظر: «السلسلة الضعيفة» (١٧٤٥).

(٢) رواه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٣٠٣٣). وهو حديث ضعيف. انظر: «السلسلة الضعيفة» (٦٣٢).

(٣) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٤٢٥). وهو حديث ضعيف. انظر: «ضعيف الترغيب والترهيب» (١٢٢١).

ذلكَ تَدْخُلُ عَلَيْهِمْ مِن كُلِّ بابٍ، سَلامٌ عَلَيْكُم بمَا صَبَرْتُمْ، فنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ»(١).

وعن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «أَنا أَوَّلُ مَنْ يَقْرَعُ باب الجَنَّةِ، إلا أَنَّ امْرَأَةً تُبادِرُنِي، فَأَقُولُ لها: مَا لَكِ أو ما أَنْتِ؟ فتَقُولُ: أَنا امْرَأَةٌ قَعَدْتُ على يَتَامَى»(٢).

وجه الجميع بين هذه الأحاديث: أن يقال: أول مَن يدخل الجنة من الخُلفاء الراشدين أبو بكر ﷺ.

وأما ما رواه ابن ماجَهْ عن أُبيٍّ بن كعب قال: قال رسول الله ﷺ: «أَوَّلُ مَن يُصَافِحُهُ الحَقُّ عُمَرُ، وأَوَّلُ مَن يُسلِّمُ عَلَيْهِ، وأَوَّلُ مَن يَأْخُذُ بيَدِهِ، فَيُدْخِلُهُ الجَنَّةَ»(٣): فهو حديثٌ مُنكرٌ جداً، قال الشيخ شمس الدين ابن القيم: فيه داود بن عطاء، قال البخاريُّ: منكر الحديث، وقال الإمام أحمد: داود بن عطاء: ليس بشيء.

وأول من يدخل الجنة من الذاكرين الله الحَمَّادون، ومن المجاهدين الشُّهداءُ، ومن العبيد الذي لا يشغله رِقُّ الدنيا عن طاعة ربـِّه، ومن الفُقراء المُتعَفِّفُ ذو العِيال، ومن المهاجرين فُقَراؤُهم الذين تُتَّقَى بهم المَكارِهُ، ومن النساء مَن قعدت على يتاماها، ولم تتزوَّج.

---

(١) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢/ ١٦٨). وهو حديث صحيح. انظر: «صحيح الترغيب والترهيب» (٣١٨٣).

(٢) رواه أبو يعلى في «مسنده» (٦٦٥١). وهو حديث ضعيف. انظر: «ضعيف الترغيب والترهيب» (١٥١٢).

(٣) رواه ابن ماجه (١٠٤).

(ن): «الزمرة»: الجماعة[1].

* **قوله: «على صورة القمر»:**

(ق): «**الصورة**» بمعنى الصفة؛ يعني: أنهم في إشراق وجوههم على صفة القمر ليلة تمامه وكماله، وهي ليلة أربعة عشر، وبذلك سُمِّي القمر بدراً، ومقتضى هذا: أن أنوار أهل الجنة متفاوتة بحسَب درجاتهم[2].

(ط): أفرد المضاف إليه في قوله: «**على أشد كوكب**»؛ ليفيد الاستغراق في هذا النوع من الكواكب؛ يعني: إذا تقصيت كوكباً كوكباً؛ رأيتهم على أشدِّه إضاءة[3].

(ن): «**الدري**»: فيه ثلاث لغات: ضم الدال وتشديد الياء بلا همز، والثانية: ضم الدال مهموز ممدود، والثالثة: بكسر الدال مهموز ممدود، وهو الكوكب العظيم.

قيل: سُمِّي درياً؛ لبياضه كالدُّرِّ، وقيل: [لشبهه بالدر] في كونه أرفعَ النجوم؛ كالدُّرِّ أرفع الجواهر، وقيل: لإضاءته.

و«**يتفلون**» بكسر الفاء وضمها، حكاهما الجوهري وغيره؛ أي: لا يبصقون، وفي رواية: «لا يبزقون»، وكله بمعنىً[4].

(ق): إنما لم تصدر هذه الفضلات عنهم؛ لأنها أقذارٌ مُستخبثةٌ، والجنة مُنزَّهةٌ عن مثل ذلك، بل يُستطاب ويستلذُّ ما يخرج من أبدانهم من

---

(1) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٧/ ١٧١).

(2) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ١٧٩).

(3) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (١١/ ٣٥٥٥).

(4) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٧/ ١٦٨).

الرشح، وهي التي عُبِّر عنها بالمسك.

وقد يقال: أيُّ حاجة إلى الامتشاط، ولا يتلبَّد شعرُهم، ولا يتَّسخ؟! وأيُّ حاجة إلى البَخور وريحُهم أطيبُ من المسك؟!

ويُجاب أن نعيم أهل الجنة ليس عن دفع [ألم اعتراهم]، فليس أكلُهم وشُربهم وتطيُّبهم عن جوع، وظمأ، ونتَن، وإنما لذات مُتوالية، ونِعَمٌ متتابعة، وحكمة ذلك: أن الله تعالى نَعَّمهم بنوع ما كانوا يتمتعون به في الدنيا، وزادهم على ذلك ما لا يعلمه إلا الله.

وقوله ﷺ: «**مَجَامِرُهم الأَلُوَّةُ**»، سبق في الحديث الأول من هذا الباب: أن النار موجودة في الجنة للإصلاح المَحْض، ولا فساد فيها[1].

(نه): «**المجامر**»: جمع مِجْمَر بالكسر، وهو الذي يوضع فيه النار للبَخور، وبالضم هو الذي يُتبخَّر به، وأُعِدَّ له الجمر[2].

(ط): المراد هو الأول، وفائدة الإضافة: أن الأَلُوَّةَ هي الوَقود نفسه، بخلاف المتعارف؛ فإن وَقودَهم غيرُ الأَلُوَّة[3].

(ن): هي بفتح الهمزة وضم اللام: العُود الهنديُّ، و«**رشحهم المسك**»؛ أي: عَرَقُهم[4].

* **قوله ﷺ: «أزواجهم الحور العين»:**

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ١٧٩).

(٢) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (١/ ٢٩٣).

(٣) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (١١/ ٣٥٥٦).

(٤) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٧/ ١٧٢).

(ش): «**الحور**»: جمع حَوْرَاء، وهي المرأة الشابة، الحَسْناء، الجميلة، البيضاء، شديدة سواد العين.

وقال مجاهد: «**الحَوْراء**»: التي يَحَارُ فيها الطَّرْف من رقَّة الجلد، وصفاء اللون، وهـذا مـن الاتفاق، وليست هـذه اللفظ مشتقـة من الحَيْرة، وأصل الحَوَر: البياض، والصحيـح: أن الحُور مأخوذ من الحَـوَر في العَيْن، وهو شِدَّة بياضها مع قوة سوادها، فهو يتضمَّن الأمرين، كذا في «الصحاح».

ولا تُسمَّى المرأة حَوْراءَ حتى تكون مع حَوَر عينها بيضاءَ الجسد.

و«**العِين**» جمع عَيْناء، وهي العظيمة العين، والصحيح: أن العِين: اللاتي جمعت أعينُهن صفاتِ الحُسْن والمَلاحة[1].

* **قوله ﷺ: «على خلق رجل واحد»:**

(ن): ابن أبي شيبة يرويه بضم الخاء وإسكان اللام، وأبو كُرَيب بفتح الخاء وإسكان اللام، وكلاهما صحيح، وقد اختلف فيه رواةُ «صحيح البخاري»، ويُرجِّح الضم بقوله في الحديث الآخر: «لا اخْتِلافَ بَيْنَهُم، ولا تَبَاغُضَ، قُلُوبُهم قَلْبٌ وَاحِدٌ»[2]، ويُرجِّح الفتحُ بقوله ﷺ في تمام الحديث: «**على صُورة أبيهم آدم، أو على طوله**»[3]، وبقوله أيضاً: «**لا يَمْتَخِطُونَ ولا يَتْفِلُونَ**»[4].

---

(١) انظر: «حادي الأرواح» لابن القيم (ص: ١٥٠).

(٢) رواه البخاري (٣٠٧٣)، ومسلم (٢٨٣٤/ ١٦)، من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٣) رواه البخاري (٣١٤٩)، ومسلم (٢٨٣٤/ ١٥)، من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٤) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٧/ ١٧٢)، والحديث رواه البخاري (٣١٤٩)، ومسلم (٢٨٣٤/ ١٥)، من حديث أبي هريرة ﷺ.

(ط): فعلى هذا: لا يكون (على صورة أبيهم آدم) بدلاً من قوله: «**على خلق رجل واحد**» بل يكون خبرَ مبتدأ محذوف.

فإذا قيل: الموصوف بالصفات المذكـــورة كلهم على خَلْق رجل واحد؛ حَسُن الإبدال[1].

(ق): الضم أولى؛ لأنا إذا حملنا عليه؛ استفدنا منه فائدتين:

إحداهما: تساوي أخلاقهم في الحُسْن والكمال، لا تباغُضَ بينهم ولا نَقْصَ.

والثانية: تساوي صُوَرهم الظاهرة، ولا يستفاد من الفتح، وحمل كلام الشارع والفُصحاء على تكثير الفوائد أَوْلى؛ كما قررناه في الأصول[2].

* **قوله ﷺ: «ستون ذراعاً في السماء»:**

(ق): أي: في الارتفاع، وكلُّ ما علاك؛ فهو سماء، ونعني بذلك: أن الله تعالى أعاد أهل الجنة إلى خِلْقة أصلهم الذي هو آدم عليه السلام، على صفته وطوله الذي خلقه الله عليه في الجنة، وكان طولُه فيها ستين ذراعاً في الارتفاع من ذراع نفسه، والله أعلم، ويحتمل أن يكون ذلك الذراع مقدراً بأَذْرِعَتِنا المُتعارفة عندنا[3].

(ش): في «مسند أحمد»: عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يَدْخُلُ أَهْلُ الجَنَّةِ جُرْداً، مُرْداً، بِيضاً، جِعَاداً، مُكَحَّلِينَ، أَبْنَاءَ ثَلاثِ

---

(١) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (١١/ ٣٥٥٦).

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ١٨٢).

(٣) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ١٨٢).

وثَلاثِينَ، وهم على خَلْقِ آدَمَ سِتُّونَ ذِرَاعاً في عَرْضِ سَبْعَةِ أَذْرُع»[1].

وروى ابن أبي الدنيا عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «يَدْخُلُ أَهْلُ الجَنَّةِ الجَنَّةَ على طُولِ آدَمَ سِتِّينَ ذِرَاعاً بِذِرَاعِ المَلَكِ، على حُسْنِ يُوسُفَ، ومِيلادِ عِيسَى ثَلاثٍ وثَلاثِينَ سَنَةً، وعلى لِسَانِ مُحمَّدٍ، جُرْدٌ، مُرْدٌ، مَكْحُولُونَ»[2].

وفي هذا الطول والعَرْض والسِّنِّ من الحكمة ما لا يخفى؛ فإنه أبلغ وأكمل في استيفاء اللذَّة وقُوَّتها؛ بحيث يصل في اليوم الواحد إلى مئة عَذْرَاء، ولا يخفى التناسبُ الذي بين هذا الطول والعَرْض؛ فإنه إن زاد أحدُهما على الآخر؛ فات الاعتدالُ، وتناسُبُ الخِلْقة، ويصير طولاً مع دِقَّة، أو غِلَظاً معَ قِصَر، وكلاهما غيرُ متناسب.

وفي «مسند أحمد»: عن شَهْر بن حَوْشَب، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ أدْنى أَهْلِ الجَنَّةِ مَنْزِلةً مَنْ لَهُ منَ الحُور العِينِ الاثْنَتانِ وسَبْعُونَ زَوْجةً سِوَى أَزْوَاجِهِ منَ الدُّنْيا، وإنَّ الوَاحِدَةَ مِنْهُنَّ لَتَأْخُذُ مَقْعَدُها قَدْرَ مِيلٍ منَ الأَرْضِ»[3]، ورواه أبو يعلى المَوْصِليُّ أيضاً، وهو حديثٌ مُنكر مخالفٌ للأحاديث الصحيحة؛ فإن طول ستين ذراعاً لا يحتمل أن مقعد صاحبه قَدْرُ مِيل من الأرض.

---

(١) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٢٩٥). وهو حديث حسن. انظر: «صحيح الترغيب والترهيب» (٣٧٠٠).

(٢) رواه ابن أبي الدنيا في «صفة الجنة» (٢٢٠).

(٣) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٥٣٧). وهو حديث منكر. انظر: «السلسلة الضعيفة» (٦١٠٥).

والـذي في «الصحيحين»: «أَوَّلُ زُمْـرَةٍ تَلِجُ الجَنَّـةَ، لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ من الحُورِ العِينِ»[1]، فكيف يكون لأدنى أهل الجنة جماعةٌ منهن؟!

وشَهْرُ بن حَوْشَب ضعَّفه جماعة، وإن وثقه بعضهم؛ فلا ريب إذا انفرد بما يخالف ما رواه الثقات؛ لم يقبل[2].

* **قوله ﷺ: «لكل منهم زوجتان»:**

(ق): يعني: أن أدنى مَن في الجنة درجةً له زوجتان؛ إذ ليس في الجنة أعزب كما رواه مسلم[3].

ومَن ارتفعت منزلته؛ فزوجاتهم على قدر درجاتهم، كما سيأتي من قوله ﷺ: «إنَّ في الجَنَّةِ دُرَّةً طُولُها سِتُّونَ مِيلاً في كُلِّ زَاوِيَةٍ مِنْها أَهْلٌ لِلمُؤْمِن ما يَرَوْنَ الآخَرِينَ».

وبهذا يعلم أن نوعَ النساء المشتمل على الحُور والآدميات في الجنة أكثرُ من نوع رجال بني آدم، ورجال بني آدم أكثرُ من نسائهم؛ ولهذا قال عليه السلام: «أَقلُّ سَاكِني الجَنَّةِ النِّسَاءُ، وأَكْثَرُ سَاكِني جَهَنَّمَ النِّسَاءُ»[4]؛ يعني: نساء بني آدم هنَّ أقلُّ في الجنة، وأكثرُ في النار[5].

(ش): أما كونهن أكثرَ أهل النار: فلما في «الصحيحين» من قوله ﷺ:

---

(١) رواه البخاري (٣٠٧٣)، ومسلم (٢٨٣٤/ ١٧)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) انظر: «حادي الأرواح» لابن القيم (ص: ١٠٤).

(٣) رواه مسلم (٢٨٣٤/ ١٤)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) رواه مسلم (٢٧٣٨/ ٩٥)، من حديث مطرف بن عبد الله رضي الله عنه.

(٥) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ١٨٠).

«اطَّلَعْتُ في النَّارِ، فرَأَيْتُ أَكْثَر أَهْلِهَا النِّسَاءَ»[1].

وفي «صحيـح مسـلم»: «يا مَعْشَرَ النِّسَاءِ؛ تَصَدَّقْنَ، وأَكْثِرْنَ منَ الاسْتِغْفَارِ؛ فإنِّي رَأَيْتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ»[2].

وأما كونهن أقلَّ أهل الجنة: ففي أفراد مسلم عن مُطرِّف بن عبدالله: أنه كان له امرأتان، فجاء من عند إحداهما، فقالت الأخرى: جئت من عند فلانة؟ فقال: جئت من عند عِمْرانَ بن حُصَيْن، فحَدَّثنا أن رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ أقلَّ سَاكِنِي الجَنَّةِ النِّسَاءُ»[3].

فإن قيل: فما تصنعون بالحديث الذي رواه أبو يعلى المَوصِليُّ عن محمد بن كعب القُرَظيِّ، عن رجل من الأنصار، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ، وهو في طائفة من أصحابه، فذكر حديثاً طويلاً، وفيه: «فَيَدْخُلُ الرَّجُلُ مِنْهُم على سِتِّينَ وسَبْعِينَ زَوْجةً ممَّا يُنْشِئ اللهُ، واثْنَتَيْنِ من وَلَدِ آدَمَ لَهُمَا فَضْلٌ على مَن أَنْشَأَ اللهُ بعِبَادَتِهما لَهُ في الدُّنْيَا»؟!

قيل: هذا قطعة من حديث الصُّور الطويل، ولا يعرف إلا من حديث إسماعيل بن رافع، وقد ضعَّفه أحمدُ، ويحيى، وجماعةٌ، ووثَّقه البخاريُّ، لكن إذا روى مثلَ هذا ممَّا يخالف الأحاديث الصحيحة؛ لم يُلتفت إلى روايته.

وأيضاً؛ فالرجل الذي روى عنه محمد بن كعب القُرَظيُّ لا يُدْرَى مَن هو.

---

(1) رواه البخاري (٣٠٦٩)، ومسلم (٢٧٣٧/ ٩٤).

(2) رواه مسلم (٧٩/ ١٣٢)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(3) تقدم تخريجه.

وقد روى أحمد في «مسنده» عن عمرو بن العاص قال: كنا معَ النبيِّ ﷺ بمَرِّ الظَّهْران؛ فإذا نحن بغِرْبان كثيرة فيها غُرَابٌ أَعْصَمُ أَحْمَرُ المِنْقار والرِّجلين، فقال رسول الله ﷺ: «لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ منَ النِّسَاءِ إلاَّ مِثْلُ هذا الغُرَابِ في هَذِه الغِرْبَان»[1].

(نه): «الغراب الأعصم»: هو الأبيض الجناحين، وقيل: الأبيض الرِّجلين، أراد قِلَّةَ مَنْ يدخل الجنة من النساء؛ لأن هذا الوصف في الغربان قليلٌ عزيز.

وفي حديث آخر: «المَرْأَةُ الصَّالِحَةُ مِثْلُ الغُرَابِ الأَعْصَمِ»، قيل: يا رسول الله؛ وما الغُرابُ الأَعْصَمُ؟ قال: «الذي إِحْدَى رِجْلَيْهِ بَيْضَاءُ»[2].

وفي حديث آخر: «عَائِشَةُ في النِّسَاءِ كالغُرَابِ الأَعْصَمِ في الغِرْبَانِ»[3].

(ط): الظاهر أن التثنية في قوله ﷺ: «لكل منهم زوجتان» للتكرير لا للتحديد؛ كقوله تعالى: ﴿ثُمَّ ٱرْجِعِ ٱلْبَصَرَ كَرَّتَيْنِ﴾[الملك: ٤]، انتهى[4].

يؤيده حديث الصور الذي سبق قريباً، وما رواه ابن ماجه عن أبي أُمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما مِنْ أَحَدٍ يُدْخِلُه اللهُ الجَنَّةَ؛ إلا زَوَّجَهُ اللهُ اثْنَتَيْنِ

---

(١) انظر: «حادي الأرواح» لابن القيم (ص: ٨٦)، والحديث رواه الإمام أحمد في «المسند» (٤/ ١٩٧). وهو حديث صحيح. انظر: «السلسلة الصحيحة» (٤/ ٤٦٦).

(٢) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٧٨١٧)، من حديث أبي أمامة ﷺ. وهو حديث ضعيف. انظر: «السلسلة الضعيفة» (٢٨٠٢).

(٣) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٣/ ٢٤٩).

(٤) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (١١/ ٣٥٥٥).

وسَبْعِينَ زَوْجَةً، اثْنَتَيْنِ من الحُورِ العِينِ، وسَبْعِينَ مِنْ مِيرَاثِهِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، ما مِنْهُنَّ وَاحِدَةٌ؛ إلا ولَهَا قُبُلٌ شَهِيٌّ، ولَهُ ذَكَرٌ لا يَنْثَنِي»، قال هشام بن خالد: (من ميراثه)؛ يعني: رجالاً دخلوا النار، ورثت أهلُ الجنة نساءَهم؛ كما وُرِثت امرأةُ فرعون[1].

وذكر بعض العلماء في الجمع بين الحديثين وجهاً آخر، فقال: إنهن أكثر أهل النار، ثم يخرج مَن يخرج منهن بالشفاعات، أو بمَحْض فضل الله، فيَصِرْنَ إلى الجنة، حتى يَكُنَّ أكثرَ أهلها.

(ن): قوله: «لكل منهم زوجتـــان»، قال القاضي: ظاهره أن النساء أكثر أهل الجنة.

وفي الحديث الآخر: أنهن أكثر أهل النار، قال: فيخرج من مجموع هذا أن النساء أكثر أولاد آدم، قال: وهذا كلُّه في الآدميات، وإلا؛ فقد جاء أن للواحد من أهل الجنة من الحُور العددَ الكثير[2].

* **قوله: «يرى مخ سوقهما من وراء اللحم»:**

(ق): وصف صفاء لحم الساقين؛ أي: يرى المخ؛ كما يرى السِّلْكُ في جوف الدُّرَّة الصافية[3].

(ط): **«من الحسن»** تتميمٌ؛ صوناً من توهُّم ما يتصور في تلك الرؤية ممَّا

---

(١) رواه ابن ماجه (٤٣٣٧). وهو حديث ضعيف جـدًّا. انظر: «السلسلة الضعيفة» (٤٤٧٣).

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٧/ ١٧٢).

(٣) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ١٨١).

يَنْفِرُ عنه الطبع، و«الحسن»: هو الصَّفاء، ورِقَّة البشرة، ونُعومة الأعضاء[1].

* **قوله ﷺ: «يسبحون الله بكرة وعشياً»:**

(ق): أوقات الجنة من الأيام والساعات تقديريات[2].

(ط): المراد به الدَّيْمُومة، كما تقول العرب: أنا عند فلان صباحاً ومساءً، لا يقصد الوقتين المعلومين، بل الدَّيْمُومة، انتهى[3].

سبق في أوائل هذا الباب: أن هذا التسبيحَ ليس عن تكليف وإلزام، إنما هو عن تيسير وإلهام.

* * *

١٨٨٣ ـ وَعَنِ المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالَ: «سَأَلَ مُوسَى ﷺ رَبَّهُ، ما أَدْنَى أَهْلِ الجَنَّةَ مَنْزِلَةً؟ قَالَ: هُو رَجُلٌ يَجِيءُ بَعْدَ مَا أُدْخِلَ أَهْلُ الجَنَّةِ الجَنَّةَ، فَيُقَالُ لَهُ: ادْخُلِ الجَنَّةَ، فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ! كَيْفَ وَقَدْ نَزَلَ النَّاسُ مَنَازِلَهُمْ، وَأَخَذُوا أَخَذاتِهِمْ؟ فَيُقَالُ لَهُ: أَتَرْضَى أَنْ يَكُونَ لَكَ مِثْلُ مُلْكِ مَلِكٍ مِنْ مُلُوكِ الدُّنْيَا؟ فَيَقُولُ: رَضِيتُ رَبِّ، فَيَقُولُ: لَكَ ذَلِكَ، وَمِثْلُهُ، وَمِثْلُهُ، وَمِثْلُهُ، ومِثْلُهُ، فَيَقُولُ في الخَامِسَةِ: رَضِيتُ رَبِّ، فَيَقُولُ: هَذَا لَكَ وَعَشَرَةَ أَمْثَالِهِ، وَلَكَ مَا اشْتَهَتْ نَفْسُكَ، وَلَذَّتْ عَيْنُكَ. فَيَقُولُ: رَضِيتُ

---

(١) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (١١/ ٣٥٥٦).

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ١٨١).

(٣) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (١١/ ٣٥٥٦).

رَبِّ، قَالَ: رَبِّ! فَأَعْلاَهُمْ مَنْزِلَةً؟ قَالَ: أُولَئِكَ الَّذِين أَرَدْتُ؛ غَرَسْتُ كَرَامَتَهُمْ بِيَدِي، وَخَتَمْتُ عَلَيْهَا، فَلَمْ تَرَ عَيْنٌ، وَلَمْ تَسْمَعْ أُذُنٌ، وَلَمْ يَخْطُرْ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ» رواهُ مسلمٌ.

* قوله: «وأخذوا أخذاتهم؟»:

(نه): هي بفتح الهمزة والخاء والذال المعجمتين؛ أي: نزلوا منازلهم، انتهى[1].

فيكون قوله: «أخذوا أخذاتهم» بعد قوله: «نزلوا منازلهم» تأكيداً.

* قوله: «هذا لك وعشرة أمثاله»[2].

* قوله: «أولئك الذين أردت غرس كرامتهم بيدي»:

(ش): إنه تعالى خلق بعض الجِنان بيده، وغرسها بيده؛ تفضيلاً لها على سائر الجنان، فهي سيدة الجنان، والله سبحانه يختار من كل نوع أعلاه وأفضله، ثم جعل الله هذه الجنة لمَن خلقه بيده، وللأفاضل من ذُرِّيته؛ اعتناء وتشريفاً، وإظهاراً لفضيلتهم، فهذه الجنة في الجنان كآدم عليه السلام في نوع الإنسان[3].

* * *

١٨٨٤ ـ وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ:

---

(١) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (١/ ٢٩).

(٢) كذا في الأصل بلا شرح.

(٣) انظر: «حادي الأرواح» لابن القيم (ص: ٧٣).

«إِنِّي لأَعْلَمُ آخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجاً مِنْهَا، وَآخِرَ أَهْلِ الجَنَّةِ دُخُولاً الجَنَّةَ. رَجُلٌ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ حَبْواً؛ فَيقولُ اللهُ ﷻ لَهُ: اذْهَبْ فَادْخُلِ الجَنَّةَ، فَيَأْتِيهَا، فَيُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهَا مَلأَى، فَيَرْجِعُ، فَيَقُـولُ: يَا رَبِّ! وَجَدْتُهَا مَلأَى، فَيَقُولُ اللهُ ﷻ لَهُ: اذْهَبْ فَادْخُلِ الجَنَّةَ، فَيَأْتِيها، فَيُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّها مَلأى، فَيَرْجِعُ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ! وَجَدْتُها ملأَى! فَيَقُولُ الله ﷻ لَهُ: اذْهَبْ فَادْخُلِ الجَنَّةَ، فَإِنَّ لَكَ مِثْلَ الدُّنْيَا وَعَشْرَةَ أَمْثَالِها، أَوْ: إِنَّ لَكَ مِثْلَ عَشْرَةِ أَمْثَالِ الدُّنْيَا، فَيَقُولُ: أَتَسْخَرُ بي، أَوْ تَضْحَكُ بي وأنتَ المَلِكُ؟». قالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، فَكانَ يَقُولُ: «ذَلِكَ أَدْنَى أَهْلِ الجَنَّةِ مَنْزِلَةً» متفقٌ عليهِ.

* قوله: «أتسخر بي؟!»:

(ق): وفي رواية لمسلم: «أَتَسْتَهْزِئُ بي، وأنت ربُّ العَالَمِينَ؟!»[1].

يحتمل أن يكون هذا القول صدر من هذا الرجل عند غلبة الفرح عليه، واستحقاقه إياه، فغلط كما غلط الذي قال: (أَنْتَ عَبْدِي وأنا رَبُّكَ)[2].

ويحتمل أن يكون معناه: أتجازيني على ما كان مني في الدنيا من الاستهزاء والسُّخرية بأعمالي، وقِلَّة احتفالي بها، فيكون هذا على جهة

---

(١) رواه مسلم (١٨٧/ ٣١٠).

(٢) رواه مسلم (٢٧٤٧/ ٧)، من حديث أنس ﷺ.

المقابلة؛ كما قال تعالى: ﴿ٱللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ﴾[البقرة: ١٥]، ﴿وَمَكَرُواْ وَمَكَرَ ٱللَّهُ﴾[آل عمران: ٥٤][1].

(قض): وإنما ضحك رسول الله ﷺ؛ استعجاباً وسروراً بما رأى من كمال رحمة الله، ولُطفِه على عبده المُذنب، وكمال الرِّضا عنه[2].

* * *

١٨٨٥ ـ وَعَنْ أَبي مُوسَى ﷺ: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِلمُؤْمِنِ في الجَنَّةِ لَخَيْمَةً مِنْ لُؤْلُؤَةٍ وَاحِدَةٍ مُجَوَّفَةٍ، طُولُهَا في السَّمَاءِ سِتُّونَ ميلاً. للمُؤْمِنِ فِيهَا أَهْلُونَ يَطُوفُ عَلَيْهِمُ المُؤْمِنُ، فَلاَ يَرَى بَعْضُهُمْ بَعْضاً» متفقٌ عليهِ.

«المِيلُ»: سِتَّةُ آلافِ ذِرَاع.

*** قوله ﷺ: «إن للمؤمن في الجنة لخيمة من لؤلؤة بيضاء»:**

(ن): «الخيمة»: بيت مُربَّع من بيوت الأعراب، وفي عامة النسخ: (مُجَوَّفة) بالفاء، وفي رواية السَّمَرْقَنديِّ: (مُجَوَّبة) بالباء الموحدة، وهي المثقوبة، وهي بمعنى المُجَوَّفة[3].

*** قوله: «طولها في السماء ستون ميلاً»:**

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (١/ ٤٢٤).

(٢) انظر: «تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة» للبيضاوي (٣/ ٤١٧).

(٣) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٧/ ١٧٥).

(ن): وفي رواية لمسلم: «عَرْضُها سِتُّونَ مِيلاً»[1]، ولا معارضة بينهما، فعَرْضُها في مِسَاحة أرضها، وطولها في السماء؛ أي: في العُلُوِّ متساويان[2].

* * *

١٨٨٦ ـ وَعَنْ أَبي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ في الجَنَّةِ لَشَجَرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ الجَوَادَ المُضَمَّرَ السَّرِيعَ مِئَةَ سَنَةٍ ما يَقْطَعُها» متفقٌ عليه.

وَرَوَيَاهُ في «الصَّحِيحَيْنِ» أَيْضاً مِنْ روايةِ أَبي هُرَيْرَةَ ﷺ، قالَ: «يَسِيرُ الرَّاكِبُ في ظِلِّهَا مِئَةَ سَنَةٍ ما يَقْطَعُهَا».

*** قوله: «يسير الراكب الجواد المضمر»:**

(ق): الرواية التي لا يعرف غيرها: أن **«الراكب»** مرفوع فاعل **«يسير»**، و**«الجواد»** منصوب مفعوله، معناه: يُجري الراكبُ فرسَه السريع الذي قد أُضْمِر هذه المُدَّةَ، فلا يقطعها.

وقيل: هي شجرة طوبى، معنى **«ظلها»**: نعيمُها وراحتُها؛ من قولهم: عَيْشٌ ظَلِيلٌ، وقيل: معنى (ظلها): ذَرَاها وناحيتُها وكَنَفُها؛ كما يقال: أنا في ظلك؛ أي: في كَنَفِك وحَوْطِكَ، والذي أحوج إلى هذين التأويلين: أن الظلَّ المُتعارفَ عندنا إنما هو وقايةٌ عن حَرِّ الشمس وأذاها، وليس في الجنة

---

(١) رواه مسلم (٢٨٣٨/ ٢٤)، من حديث أبي موسى الأشعري ﷺ.

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٧/ ١٧٥).

شمسٌ، وإنما هي أنوارٌ متوالية لا حَرَّ فيها ولا قَرَّ، بل لذَّاتٌ مُتوالية، ونِعَمٌ متتابعة[١].

(ش): قد أخبر سبحانه أن في الجنة ظلالاً، والظلال لابد أن تفيء بما يقابلها، فيحتمل أن يجعل سبحانه أوراق الشجر ظلالاً، فرَبُّ الدنيا والآخرة واحدٌ، وهو الخالق للأسباب والحِكَم، ولكنها تختلف[٢].

* * *

١٨٨٧ ـ وعَنْهُ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ، قالَ: «إِنَّ أَهْلَ الجَنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ أَهْلَ الغُرَفِ مِنْ فَوْقِهِمْ كَمَا تَتَراءَوْنَ الكَوْكَبَ الدُّرِّيَّ الغَابِـرَ في الأُفُقِ مِنَ المَشْرِقِ أَوِ المَغْرِبِ؛ لِتَفَاضُلِ ما بَيْنَهُمْ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ الله! تِلْكَ مَنَازِلُ الأَنْبِيَاءِ لاَ يَبْلُغُهَا غَيْرُهُمْ؟ قَالَ: «بَلَى، والَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! رِجَالٌ آمَنُوا بِالله، وَصَدَّقُوا المُرْسَلِينَ» متَّفقٌ عَلَيْهِ.

* **قوله ﷺ: «ليتراءون أهل الغرف من فوقهم»:**

(ق): يعني: أن أهل السُّفْل من الجنة ينظرون إلى مَن فوقهم على تفاوت منازلهم، فيقال: هذا منزل فلان، كما يقال: هذا المُشْتَري مثلاً، أو الزُّهْرَة، أو المَرِّيخ[٣]، و«**الدُّرِّيُّ**» سبق معناه في هذا الباب.

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ١٧٣).

(٢) انظر: «حادي الأرواح» لابن القيم (ص: ١٣١).

(٣) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ١٧٥).

(ن): «الغابر»: معناه الذاهب الماضي، الذي تدلَّى للغروب، وبَعُد عن العيون.

وروي في غير «مسلم»: (الغارب) بتقديم الراء[1]، وهو بمعنى ما ذكرنا.

وروي (العازب) بالعين المهملة والزاي، ومعناه: البعيد في الأفق، وكلها راجعة إلى معنى واحد.

وفي عامة النسخ: «من الأفق»، قال القاضي: (من) هنا لابتداء الغاية، ووقع في «البخاري»: «في الأفق»[2].

قال بعضهم: هو الصواب، قال: وذكر بعضهم أن (من) في رواية مسلم لانتهاء الغاية، وهو غير مُسلَّم، وقد جاء في رواية ابن ماهان: «على الأفق الغربي»[3].

(ش): في التمثيل به دون الكواكب المسامتة للرأس فائدتان:

إحداهما: بُعْدُه عن العيون.

والثانية: أن الجنة درجاتٌ بعضُها أعلى من بعض، وإن لم تُسامت العُليا السُّفلى؛ كالبساتين الممتدة من رأس الجبل إلى ذيله[4].

(ق): «الغابر» بالباء الموحدة: الذاهب، أو الباقي؛ لأنه من

---

(١) رواه البخاري (٦١٨٨)، من حديث سهل بن سعد ﷺ.

(٢) رواه البخاري (٣٠٨٣)، من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ.

(٣) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٧/ ١٦٩).

(٤) انظر: «حادي الأرواح» لابن القيم (ص: ٥٤).

الأضداد، يقال: غَبَر: إذا ذهب، وغَبَر: إذا بقي؛ يعني: أن الكوكب حالَ طلوعه وغروبه بعيدٌ عن الأبصار، فيظهر صغيراً؛ لبعده، و«**الأفق**»: ناحية السماء، وهو بضم الفاء وبسكونها، كما يقال: عُشُر وعُشْر[1].

(تو): «الغابر» منهم مَن رواه بالهمز بعد الألف؛ من الغَوْر يريدون انحطاطه في الجانب الغربيِّ، ولا شك أنه تصحيفٌ، وإنما هو الغابر؛ من الغُبور؛ أي: الباقي في الأفق بعد انتشار ضوء الفجر.

(ط): تقييد الكوكب بالدُّرِّي، ثم بالغابر في الأفق من باب التمثيل الذي وجهه مُنتزَعٌ من عدة أمور مُتوهَّمة في المُشبَّه، شبه رؤية الرائي في الجنة صاحبَ الغرفة برؤية الرائي الكوكبَ المُستضيء، الباقي في جانب الشرق والغرب في الاستضاءة مع البُعْد.

فلو قيل: الغائر؛ لم يصِحَّ؛ لأن الإشراق يفوت عند الغُؤُور، اللهم إلا أن يقدر المُسْتَشْرِف على الغُؤُور؛ كقوله تعالى: ﴿بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ﴾[الطلاق: ٢]؛ أي شارفن بلوغ أجلهن، لكن لا يصح هذا المعنى في الجانب الشرقي، نعم؛ يجوزُ على التقدير؛ كقولهم:

مُتقلِّداً سَيْفاً ورُمْحاً
عَلَفْتُه تِبْناً ومَاءً بَارِداً

أي: طالعاً في الأفق من المشرق، وغابراً في المغرب.

فإن قلت: ما فائدة ذكر المشرق والمغرب، وهلا قيل: في السماء؛ أي: في كبدها؟!

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ١٧٥).

قلت: لو قيل: في السماء؛ كان القَصْدُ الأولى بيانَ الرِّفعة، ويلزم منه البُعْدُ، وفي ذكر المشرق والمغرب القَصْدُ الأولى البعدُ، ويلزم منه الرِّفعةُ، وفيه شُبهة من معنى التقصير، بخلاف الأول؛ فإن فيه نوعَ اعتذار[1].

* **قوله ﷺ: «بلى والذي نفسي بيده»:**

(ق): هكذا وقع [هنا هذا الحرف]، (بلى) التي أصلها حرف جواب وتصديق، وليس هذا موضعَها؛ لأنهم لم يستفهموا، وإنما أخبروا أن تلك المنازل للأنبياء، لا لغيرهم.

فجواب هذا ينبغي أن يكون (بل) التي هي للإضراب عن الأول، وإيجاب المعنى للثاني، فكأنه تُسُومح فيها، فوضعت (بلى) موضع (بل)، و**«رجال»** مرفوع خبر مبتدأ محذوف، تقديره: هم رجال، وفيه أيضاً توسُّع، والمراد: آمنوا بالله حقَّ إيمانه وصدقوا المرسلين؛ أي: حقَّ تصديقهم، وإلا؛ فكل من يدخل الجنة؛ فقد آمن بالله، وصَدَّق رسلَه، ومع ذلك فهم متفاوتون في الدرجات والمنازل، وهذا واضح[2].

* * *

١٨٨٨ ـ وَعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «لَقَابُ قَوْسٍ في الجَنَّةِ خَيْرٌ مِمَّا تَطْلُعُ عَلَيْهِ الشَّمْسُ أَوْ تَغْرُبُ» مُتَّفقٌ عَلَيْهِ.

---

(١) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (١١/ ٣٥٥٨).

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ١٧٦).

* قوله ﷺ: «لقاب قوس أحدكم في الجنة»:

(ط): (القاب)، و(القيب) كالقَاد والقِيد، بمعنى: القَدْر، وعينه واو؛ لثلاثة أوجه: أن بنات الواو من المُعتلِّ العين أكثرُ من بنات الياء، وأن (ق وب) موجودٌ دون (ق ي ب)، وأنه علامة يعرف بها المسافةُ بين الشيئين؛ من قولهم: قَوَّبوا في هذه الأرض: إذا أثَّروا فيها بمَوْطِئهم ومحَلِّهم.

(تو): الراجل يبادر إلى تعيين المكان بوضع قَوْسِه؛ كما أن الراكبَ يبادر إليه برمي سَوْطه[1].

وفي «الصحيحين»: «مَوْضِعُ سَوْطٍ في الجَنَّةِ خَيْرٌ منَ الدُّنْيا وما فِيهَا»[2]، كأن من شأن الراكب إذا أراد النزول في منزل؛ أن يلقيَ سَوْطه قبل أن ينزل، مُعْلِماً بذلك المكان الذي يريده؛ لئلا يسبقَه إليه أحدٌ.

* * *

١٨٨٩ ـ وَعَنْ أَنَسٍ ﷺ: أَنَّ رَسُـولَ الله ﷺ قَالَ: «إِنَّ في الجَنَّةِ سُوقاً يَأْتُونَهَا كُلَّ جُمُعَةٍ، فَتَهُبُّ رِيحُ الشَّمَالِ، فَتَحْثُو في وُجُوهِهِمْ وَثِيَابِـهِمْ، فَيَزْدَادُونَ حُسْناً وَجَمالاً، فَيَرْجِعُونَ إِلى أَهْلِيهِمْ، وَقَدِ ازْدَادُوا حُسْناً وَجَمَالاً، فَيَقُولُ لَهُمْ أَهْلُوهُمْ: واللهِ! لَقَدِ ازْدَدْتُمْ حُسْناً وَجَمَالاً!» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

* قوله ﷺ: «إن في الجنة لسوقاً»:

---

(١) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (١١/ ٣٥٥٣).

(٢) رواه البخاري (٣٠٧٨)، من حديث سهل ﷺ.

(ق): (السوق) يذكر ويؤنث، وسُمِّيت سُوقاً؛ لقيام الناس فيها على ساق، وقيل: لسَوْق الناس بضائعهم إليها، ويحتمل أن يكون سوق الجنة عبارةً عن مُجْتَمع أهل الجنة، ومحلِّ تزاورهم، وسُمِّي سُوقاً بالمعنى الأول، ويؤيد هذا أن أهل الجنة لا يفقدون شيئاً حتى يحتاجوا إلى شرائه من السُّوق.

ويحتمل أن يكون سُوقاً مشتملاً على محاسنَ، ومُشْتَهَيات، ومُستلَذَّات تجمع هناك مرتبةً مُحسَّنةً كما تُجمع في الأسواق، حتى إذا جاء أهلُ الجنة ورأوها؛ فمن اشتهى شيئاً؛ وصل إليها من غير مُبايعة، ولا مُعاوضة، ونعيمُ أهل الجنة وخيرها أعظم وأوسع من ذلك كُلِّه، وخصَّ يوم الجمعة بذلك؛ لفضيلته، ولما خصَّه الله به من الفضائل، ولأنه يوم المزيد؛ أي: اليوم الذي يُوفَّى لهم ما وُعدوا به من الزيادة.

وأيام الجنة تقديرية؛ إذ لا ليل هناك ولا نهار، وإنما هناك أنوارٌ متوالية لا ظُلْمةَ معها[1].

* قوله: «فتهب ريح الشمال»:

(ق): «ريح الشمال» في الدنيا: هي التي تأتي من دُبُر القبلة من ناحية الشام، وهي التي تأتي بلاد العرب بالأمطار، فهي عندهم أحسنُ الرياح؛ فلذلك سُمِّي ريح الجنة بالشَّمال، وفيه لغات، يقال: شِمَال، وشَمَال، وشَمْأل، وشَأمَل، وشَمَل، وشَمُول، حكاها صاحب «العين»، ويقابلها الجَنوب.

---

(١) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ١٧٧).

وقد سُمِّيت هذه الريح في حديث آخر بالمُثِيرة؛ لأنها تثير النعيم والطِّيبَ على أهل الجنة، انتهى[1].

روى الترمذيُّ في «سننه» مُغْرِباً عن عليٍّ بن أبي طالب ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ في الجَنَّةِ لَسُوقاً ما فِيها شِرَاءٌ ولا بَيْعٌ إلا الصُّوَرَ من الرِّجَالِ والنِّسَاءِ، فإذا اشْتَهى الرَّجُلُ صُورةً؛ دَخَل فِيهَا»[2].

وعن سعيد بن المُسيَّب: أنه لقي أبا هريرة ﷺ، فقال أبو هريرة: أسأل اللهَ أن يجمع بيني وبينك في سُوق الجنة، فقال سعيد: أَوَفيها سُوقٌ؟! قال: نعم، أخبرني رسول الله ﷺ: «أن أَهْلَ الجَنَّة إذا دخلوها؛ نزلوها بفَضْلِ أعمالهم، فيُؤْذَنُ لهم في مِقْدَار يوم الجُمُعة من أيام الدُّنيا، فيزورون اللهَ تبارك وتعالى، فيُبرِزُ لهم عرشَه، ويَتبدّى لهم في رَوْضَةٍ من رِيَاض الجَنَّة، فيُوضَعُ لهم منابرُ من نُور، ومنابرُ من لُؤلؤ، ومَنابرُ من زَبَرْجَد، ومنابرُ من يَاقُوتٍ، ومنابرُ من ذهب، ومنابرُ من فِضَّة، ويَجْلِسُ أدناهم، وما فيهم دَنِيٌّ على كُثْبان المِسْك والكَافُور، ما يَرَوْن بأن أصحابَ الكراسيِّ بأفضلَ منهم مَجْلِساً».

قال أبو هريرة: وهل نرى ربَّنا ﷻ؟! قال: «هل تُمَارُونَ في رُؤْيَةِ الشَّمْسِ والقَمَرِ ليلةَ البَدْر؟!» قلنا: لا، قال: «فكَذَلِكَ لا تُمَارُونَ في رُؤْيَةِ رَبِّكُم، ولا يَبْقَى في ذلك المَجْلِس أحدٌ إلا حَاضَرَهُ اللهُ مُحاضَرةً، حتَّى يَقُولَ: يا فُلانُ بنَ فُلان؛ أَتذْكُرُ يومَ فَعَلْتَ كذا وكذا؟ فيُذَكِّرُه ببعض غَدْرَاتِه

---

(١) المرجع السابق (٧/ ١٧٩).

(٢) رواه الترمذي (٢٥٥٠). وهو حديث ضعيف. انظر: «السلسلة الضعيفة» (١٩٨٢).

في الدُّنيا، فيقول: بلى، أفلَمْ تَغْفِرْ لي؟ فيَقُولُ: فمَغْفِرتي بلغت بك مَنْزِلتَكَ هَذِه، فبَيْنَما هُمْ كَذَلِكَ؛ إذ غَشِيَتْهُم سَحَابَةٌ من فوقهم، فأَمْطَرَتْ عَلَيْهِم طِيباً لم يَجِدُوا مثلَ رِيحِه شَيْئاً قَطُّ، قال: ثم يَقُول رَبُّنا تبارك وتعالى: قُومُوا إلى ما أَعْدَدْتُ لَكُم من الكَرَامةِ، فخُذُوا ما اشْتَهَيْتُم.

قال: فيَأْتُونَ سُوقاً قَدْ حَفَّت بها المَلائِكَةُ، فيه ما لم تَنْظُرِ العُيونُ إلى مِثْلِه، ولم تَسْمَعِ الآذَانُ، ولم يَخْطُرْ على القُلُوبِ، قال: فيُحْمَلُ لنا ما اشْتَهَيْنا، ليس يُباعُ فيه، ولا يشترى، وفي ذلك السُّوقِ يَلْقَى أَهْلُ الجَنَّةِ بعضُهم بعضاً، قال: فيُقْبِلُ ذو المَنْزِلَةِ المُرْتَفِعة فيَلْقى من هو دونه، وما فيهم دَنِيٌّ، فيَرُوعُه ما يرى الناسَ عَلَيْهِ منَ اللِّبَاسِ والهَيْئَةِ، فما يَنْقَضِي آخرُ حَدِيثِه حتَّى يَتمثَّلَ عليه أَحْسَنُ منه؛ وذلك أَنَّه لا ينبغي لأَحَدٍ أن يَحْزَنَ فِيها، قال: ثُمَّ نَنْصَرِفُ إلى مَنَازِلنا، فيَلْقَانا أَزْوَاجُنا، فيَقُلْنَ: مَرْحباً وأَهْلاً بحِبِّنا، لقد جِئْتَ وإنَّ بكَ من الجَمَال والطِّيبِ أفضلَ ممَّا فَارَقْتَنا عَلَيْهِ، فيَقُولُ: إنَّا جَالَسْنا اليومَ ربَّنا الجَبَّارَ ﷻ، وبِحَقِّنا أن نَنْقَلِبَ بمِثْلِ ما انْقَلَبْنَا»، رواه الترمذي وقال: غريب، ورواه ابن ماجَهْ عن هشام بن عمار[1].

* * *

١٨٩٠ ـ وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ؓ: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَهْلَ الجَنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ الغُرَفَ في الجَنَّةِ كَمَا تَتَرَاءَوْنَ الكَوْكَبَ في السَّمَاءِ» متفقٌ عليهِ.

---

(١) رواه الترمذي (٢٥٤٩)، وابن ماجه (٤٣٣٦). وهو حديث ضعيف. انظر: «السلسلة الضعيفة» (١٧٢٢).

* قوله ﷺ: «إن أهل الجنة ليتراءون الغرف في الجنة»:

(ش): جمهور العلماء على أن درجات الجنة بعضُها أعلى من بعض بالمسافة، وهذا هو الصواب الذي لا رَيْبَ فيه.

وقال عبد الملك بن حبيب: بل الدرجات في المنزلة، والكرامة، والحُظْوَة، دون العُلُوِّ، حكاه عنه يحيى بن إبراهيم الطُّلَيْطِليُّ في كتاب «سير الفقهاء».

وأَظنُّ الذي حمله على هذا القول: أنها لو كانت درجاتٍ في العُلُوِّ؛ لنَغَّصَ على الأدنى رؤيتُه درجةَ من فوقه، وعدم وصوله إليه، وتألَّم قلبُه لذلك، والجَنَّةُ لا تنغيصَ فيها، وأيضاً؛ فإن ذُرِّيَةَ الرجل وزوجتَه يكونون معه في الجنة، وإن لم يعملوا عملَه، فشاركوه في المكان، وامتاز عنهم بالمَكانة، والزُّلْفى، والحُظْوَة، ويدل عليه أن أزواجَ رسول الله ﷺ معه في الغُرُفات والمكان، وما اختصَّ به من القُرْب لا يشاركه فيه أحدٌ، وأن النبيَّ ﷺ قال في أشياءَ مَنْ عملها: «كُنْتُ أنا وهُوَ في الجَنَّةِ كهاتين»[1].

والجواب عن التنغيص والتألُّم: أن الجنة دار خَرْق العوائد، والله سبحانه يُرضي كلَّ عبد فيها بمنزلته؛ بحيث يُخيَّل إليه أنه أطيبُ أهل الجنة، فكل أحد راض بنعيمه، مَشغولٌ بطِيب ما هو فيه عن الالتفات إلى غيره؛ ولهذا أهل الجنتين الفِضـيَّتين لا يُنغِّصُ عليهم عيشَهم كونُهم ليسوا من أهل الجنتين الذهبيتين، وأهل الجنة [الذين] يُمزج شرابُهم من التسنيم؛ أعلى أشربة أهل الجنة لا يُنغِّصُ عليهم شربُ المُقرَّبين له صِرْفاً، وكما أن مَن يرى ربَّه في الأحيان لا يُنغِّصُ عيشَه مَن يراه كلَّ يوم مرتين.

(١) رواه مسلم (٢٩٨٣/ ٤٢)، من حديث أبي هريرة ﷺ، في حق كافل اليتيم.

ونظائر ذلك كثيرة في أهل الجنة، لا سيما إذا زار الأسفل الأعلى؛ كما جاء في حديث الأوزاعي المرسل: أن النبيَّ ﷺ قال: «يَزُورُ الأَعْلَوْنَ الأَسْفَلِين، ولا يَزُور الأَسْفَلُونَ الأَعْلَيْنَ، إلا مَنْ كانَ يَزُورُ [في الله] في الدُّنيا؛ فإنَّهُ يَزُورُ في الجَنَّة حيثُ شَاءَ»[1]، فهذا إذا زارَ الأعلى، ورأى ما هو فيه؛ لم ينقلب إلى منزله ساخطاً، بل راضياً مستبشراً، فرحانَ.

وقد وقع في الدنيا نظيرُ ذلك، فكثيرٌ من الناس مَن يزور المُلوك والرُّؤساء، ويرى ما هم فيه، وينقلبُ فرحانَ بزيارته، وحضور دعوته غيرَ حاسد له، ولا مُتألِّم لما رآه، وأنه يُرى كلُّ إنسان راضياً بعقله، مع التفاوت الذي بين العقول، فبعضُها يوازن عقلَ أُمَم من الناس، وبعضُها دون ذلك بكثير، وكلٌّ منهم راضٍ بعقله.

فكيف يُنكَر في دار النعيم أن يُرضيَ الله كلَّ عبد بما أعطاه؟! وهؤلاء الرسل صلوات الله عليهم كلٌّ منهم راضٍ بمنزلته، مُغتبطٌ بها، مع تفاضل بعضهم على بعض.

وأما كونُ ذرية الرجل وزوجته معه في الجنة في درجته: فذلك من تمام إنعام الله عليه، وإحسانه إليه؛ فإن ذلك أقرُّ لعينه، وأسرُّ لقلبه، وهم معه في الدرجة تبعٌ؛ كالخَدَم الذين يَخْدُمُونه من الولدان وغيرهم، والجنة في الأصل له.

وأما قوله ﷺ في كافل اليتيم والمرأة التي حبست نفسَها على يتاماها، ونحوهما: إن أولئك معه في الجنة كهاتين، وأشار بإصبعيه، فهذه إشارةٌ إلى

---

(١) رواه ابن وهب في «الجامع» (١٦٠). عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن النبي ﷺ، وإسناده ضعيف لإرساله.

نفس الجنة، لا إلى الدرجة الخاصَّة؛ ولهذا قال: «كُنتُ أنا وهو في الجَنَّةِ كهَاتَيْن»، ولم يقل: في الدرجة، وفرقٌ بين الأمرين، وأيضاً الوُسطى تفضل على السَّبَّابة، وتعلوها، ولا تُساويها، فلعل المراد أنه رفيقي في الجنة، وإن كنت أعلى درجةً منه؛ كما أن الإصبعين في كفٍّ واحدة، وأحدهما أعلى من الآخر، وبهذا يخرج الجواب عن قول ربيعة بن كعب للنبيِّ ﷺ: أسألك مُرافقتَك في الجنة، قال: «أَعِنِّي على نَفْسِكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ»[1].

ومعلومٌ أن الخُلفاءَ الراشدين أفضل منه، وليسوا مع النبي ﷺ في درجته، والمُرافقة لا يلزم منها أن يكونوا كلُّهم في طبقة واحدة.

* * *

١٨٩١ ـ وَعَنْهُ ﷺ، قَالَ: شَهِدْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ مَجْلِساً وَصَفَ فيهِ الجَنَّةَ حَتَّى انتَهَى، ثُمَّ قَالَ في آخِرِ حَدِيثِهِ: «فِيهَا مَا لاَ عَيْنٌ رَأَتْ، وَلاَ أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلاَ خَطَرَ عَلَى قَلْب بَشَرٍ»، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿ تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِىَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ ﴾[السجدة: ١٦ ـ ١٧] رواهُ البخاريُّ.

* قوله تعالى: ﴿ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِىَ لَهُم ﴾[السجدة: ١٧]؛ أي: فلا يعلم أحدٌ عظمةَ ما أخفى الله لهم في الجنات من النعيم المُقيم، لمَّا أَخْفَوْا أعمالَهم؛ كذلك أخفى الله لهم من الثواب؛ جزاء وفاقاً؛ فإن الجزاء من جنس العمل.

---

(١) رواه مسلم (٤٨٩/ ٢٢٦).

قال الحسن: أخفى قومٌ عملاً، فأخفى الله لهم ما لم تر عينٌ، ولم يَخْطُر على قلب بشر.

وفي «مسند ابن أبي حاتم»: عن عامر بن عبد الواحد قال: بلغني أن الرجل من أهل الجنة يَمْكُث في مكانه سبعين سنة، ثم يلتفت؛ فإذا هو بامرأة أحسنَ ممَّا كان فيه، فتقول له: قد آن لك أن يكون لنا منك نصيبٌ. فيقول: مَنْ أنتِ؟ فتقول: أنا من المزيد، فيَمْكُث معها سبعين سنةً، ويلتفت؛ فإذا هو بإمرأة أحسنَ مما كان فيه، فتقول له: قد آن لك أن يكون لنا منك نصيبٌ، فيقول: مَنْ أنت؟ فتقول: أنا التي قال الله تعالى: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِىَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ [السجدة: ١٧].

وقال سعيدُ بن جُبَيْر: تدخل عليهم الملائكة في مقدار كل يوم من أيام الدنيا ثلاثَ مرات، معهم التُّحَفُ من الله تعالى من جَنَّات عَدْن ما ليس في جَنَّاتهم، وذلك قوله: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِىَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ [السجدة: ١٧]، ويُخبرون أن الله عنهم راضٍ.

وعن أبي اليمان الهَوْزني[1] أو غيره قال: الجَنَّةُ مئة درجة، أوَّلها: درجةٌ فِضَّةٌ، وأرضُها فضة، ومساكنُها فضة، وترابها المِسْك، والثانية: ذهبٌ، ومساكنُها ذهب، وأبنيتها ذهب، وترابها المِسْك، والثالثة: لؤلؤ، وأرضها لؤلؤ، ومساكنُها لؤلؤ، وترابها المِسْكُ، وسبع وتسعون بعد ذلك ما لا عينٌ رأت، ولا أُذُنٌ سمعت، ولا خطر على قلب بشر، ثم تلا هذه

---

(١) في الأصل: «الفزاري»، والتصويب من «تفسير ابن كثير» (١١/ ١٠٢)، و«تفسير الطبري» (١٨/ ٦٢٠)، و«تقريب التهذيب» لابن حجر (ص: ٢٨٨).

الآية: ﴿ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ ﴾[السجدة: ١٧]، رواه ابن جرير[١].

* * *

١٨٩٢ ـ وَعَنْ أَبي سَعِيدٍ، وَأَبِـي هُرَيْرَةَ ﵄: أَنَّ رَسُولُ الله ﷺ قَالَ: «إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الجَنَّةِ الجَنَّةَ، يُنَادِي مُنَادٍ: إِنَّ لَكُمْ أَنْ تَحْيَوْا، فَلا تَمُوتُوا أَبَداً، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَصِحُّوا، فَلاَ تَسْقَمُوا أَبَداً، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَشِبُّوا، فَلاَ تَهْرَمُوا أَبَداً، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَنْعَمُوا، فَلاَ تَبْأَسُوا أَبَداً» رواهُ مُسْلِمٌ.

* **قوله ﷺ: «ينادي مناد»:**

(ط): هذا النداء والبشارة ألذُّ وأشهى؛ لما فيه من السُّرور، وفي عكسه أنشد المُتنبِّي:

أَشَـدُّ الغَـمِّ عِنْـدِي فـي سُـرُورٍ ... تَـيَقَّنَ عَنْـهُ صَـاحِبُه انْتِقَـالا[٢]

(قض): الجنة دار الثبات والقَرار، والتغيُّرُ لا يتطرَّق إليها، فلا يشوبُ نعيمَها بؤسٌ، ولا يعتريه فسادٌ، ولا تغييرٌ؛ فإنها ليست دارَ الأضداد، ومحلَّ الكون والفساد[٣].

(ن): **«تنعموا»** بفتح العين؛ أي: يدوم لكم النعيم، **«ولا تبأسوا»**؛

---

(١) رواه ابن جرير الطبري في «تفسيره» (٢١/ ١٠٥).

(٢) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (١١/ ٣٥٥٨).

(٣) انظر: «تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة» للبيضاوي (٣/ ٤٢٢).

أي: يصيبكم بَأْسٌ، وهو شِدَّةُ الحال، وهو البأس، والبُؤس، والبَأساء، والبُؤْسَى بمعنىً[1].

* * *

١٨٩٤ - وَعَنْ أَبي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ: أَنَّ رَسُول اللهِ ﷺ قَال: «إِنَّ الله ﷻ يَقُولُ لأَهْلِ الجَنَّةِ: يَا أَهْلَ الجَنَّةِ! فَيَقُولُونَ: لَبَّيْكَ رَبَّنَا وَسَعْدَيْكَ، وَالخَيْرُ في يَدَيْكَ، فَيَقُولُ: هَلْ رَضِيتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: وَمَا لَنَا لاَ نَرْضَى يَا رَبَّنَا، وَقَدْ أَعْطَيْتَنَا مالمْ تُعْطِ أَحَداً مِنْ خَلْقِكَ؟! فَيَقُولُ: أَلا أُعْطِيكُمْ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ؟ فَيَقُولُونَ: وَأَيُّ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ؟ فَيَقُولُ: أُحِلُّ عَلَيْكُمْ رِضْوَانِي، فَلا أَسْخَطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَداً» متفقٌ عليهِ.

* **قوله تعالى: «أحل لكم رضواني»:**

(ق): أي: أوجب لكم رضائي، فلا يزول عنكم أبداً دائماً، لا انقطاعَ له بوجه من الوجوه، وقد أكد ذلك بقوله: **«فلا أسخط عليكم بعده»**[2].

(ن): معناه: أُنزِلُه بكم، قاله القاضي، و(الرضوان) بكسر الراء وضمها قُرِىء بهما في السَّبع[3].

(غب): «الرضوان»: الرضا الكثير، ولمَّا كان أعظمُ الرِّضا رضا الله

---

(١) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٧/ ١٧٤).

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (٧/ ١٧٤).

(٣) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١٧/ ١٦٨).

تعالى؛ خُصَّ لفظ الرضوان في القرآن بما كان من الله تعالى، قال تعالى: ﴿يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُم بِرَحْمَةٍ مِّنْهُ وَرِضْوَانٍ﴾[التوبة: ٢١]، وقال: ﴿وَرِضْوَانٌ مِّنَ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾[التوبة: ٧٢]، وقال: ﴿يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا﴾[الفتح: ٢٩][(١)].

ولفظ البخاري: «أُحِلُّ عَلَيْكُم رِضْوَانِي»[(٢)].

(ك): **«أحل»**: من الإحلال، بمعنى الإنزال، أو بمعنى الإيجاب، يقال: أحله الله عليه؛ أي: أوجب، وحَلَّ أمرُ الله عليه؛ أي: وجب، وهذا كما قال تعالى: ﴿رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾[المجادلة: ٢٢][(٣)].

(ط): الحديث [مأخوذٌ] من قوله تعالى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ إلى قوله: ﴿وَرِضْوَانٌ مِّنَ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾[التوبة: ٧٢][(٤)].

(الكشاف): أي: أكبر من ذلك كلِّه؛ لأن رضاه سببُ كل فوز وسعادة، ولأنهم ينالون برضاه عنهم تعظيمَه وكرامتَه، والكرامة أكبر أصناف الثواب؛ لأن العبد إذا علم أن مولاه راضٍ عنه؛ فهو أكبر في نفسه مما وراءه من النعم، وإنما يتهنَّأُ له برضاه، كما يتنغَّصُ عليه بسُخْطِهِ، ولم يجد لها لذَّةً وإن عَظُمَتْ[(٥)].

وأكبر أصناف الكرامة رؤية الله تعالى، ونكَّر ﴿وَرِضْوَانٌ﴾ في التنزيل؛

---

(١) انظر: «مفردات القرآن» للراغب (ص: ١٩٧).

(٢) رواه البخاري (٦١٨٣)، من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ.

(٣) انظر: «الكواكب الدراري» للكرماني (٢٣/ ٤٩).

(٤) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (١١/ ٣٥٦٠).

(٥) انظر: «الكشاف» للزمخشري (٢/ ٢٧٦).

إرادة التقليل؛ ليدل على أن شيئاً يسيراً من الرضوان خيرٌ من الجنان وما فيها.

قال صاحبُ «المفتاح»: والأنسب أن يحمل على التعظيم، و﴿أَكۡبَرُ﴾ على مُجرَّد الزيادة مبالغة؛ لوصفه بقوله: ﴿مِّنَ ٱللَّهِ﴾؛ أي: رضوان عظيم يليق أن يُنسبَ إلى مَن اسمُه الله مُعطي الجزيل، وما لا يُكْتَنَهُ كُنْهُه، ومن عطاياه الرؤية، وهي أكبر أصناف الكرامة، فحينئذ يناسب معنى الحديث، إلا أنه حيث أضافه إلى نفسه، وأبرزه في صورة الاستعارة، وجعل الرضوان كالوفود النازلة على المَلِك الأعظم، ويؤيد هذا التأويل ما ورد في الحديث: «يقول الله تبارك وتعالى لأهل الجنة: تريدون شيئاً أزيدكم؟» إلى قوله: «فَيَرْفَعُ الحِجَابَ، فيَنْظُرونَ إلى وَجْهِ اللهِ تعالى، فمَا أُعْطُوا شَيْئاً أَحَبَّ إِلَيْهِمْ منَ النَّظَرِ إلى ربِّهِمْ»، فحينئذ لا يصِحُّ أن يقال في الآية: ورُؤيةٌ قليلة من الله أكبرُ.

* * *

١٨٩٥ - وَعَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِالله ﷺ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ الله ﷺ، فَنظَرَ إلى القَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ، وَقَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ عِيَاناً كَمَا تَرَوْنَ هَذَا القَمَرَ، لاَ تُضَامُونَ في رُؤْيَتِهِ» متفقٌ عليهِ.

* قوله ﷺ: **«إنكم سترون ربكم عياناً»**، سبق في (الباب الحادي عشر بعد المئة).

* * *

١٨٩٦ ـ وَعَنْ صُهَيْبٍ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الجَنَّةِ الجَنَّةَ، يَقُولُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: تُرِيدُونَ شَيْئاً أَزِيدُكُمْ؟ فَيَقُولُونَ: أَلَمْ تُبَيِّضْ وُجُوهَنَا؟ أَلَمْ تُدْخِلْنَا الجَنَّةَ، وَتُنَجِّنَا مِنَ النَّارِ؟ فَيَكْشِفُ الحِجَابَ، فَمَا أُعْطُوا شَيْئاً أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنَ النَّظَرِ إِلَى رَبِّهِمْ» رواهُ مُسْلِمٌ

* قوله: «ألم تبيض وجوهنا، وتدخلنا الجنة، وتنجنا من النار؟»:

(ق): هذا لا يليق بمَن مات على كمال المعرفة، والمَحبَّة، والشوق، وإنما يليق ذلك بمَن مات على الخوف والرَّجاء، فمَن حصل على الأمن من الخوف، والظَّفَر بالمَرْجُوِّ الذي كان تَشَوُّقُه إليه؛ قَنِع[1] به، ولها عن غيره.

فأما مَن مات مُحِباً لله سبحانه، مُشتاقاً لرؤيته: فلا يكون همُّه إلا طلبَ النظر إلى وجهه الكريم لا غير، ويدلُّ على صِحَّة ما قلته أن المَرْءَ يحشر على ما يموت عليه؛ كما عُلم من الشريعة، بل أقول: إن مَنْ مات مُشتاقاً لرؤية الله تعالى لا يُنبَّهُ بالسؤال، بل يعطيه أمنيته ذو الفضل والإفضال، انتهى[2].

ويحتمل أن يقال: إن هذا الخطاب منه سبحانه لأهل الخصوص، ويكون القوم مع كمال معرفتهم ومحبتهم وشوقهم راعَوْا كمالَ الأدب،

---

(١) في الأصل: «تعالى».

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (١/ ٤١٣)، وفي هذا الكلام نظر، ولو كان كما ذكر لم يقل النبي ﷺ: «فيقولون: ألم تبيض...» ولقال: «فيقول أهل الخوف والرجاء...»، كما أن قوله: «ألم تبيض وجوهنا» الظاهرُ تعلقه بأهل المعرفة والمحبة والشوق لا بأهل الرجاء والخوف، فهؤلاء يتعلق بهم قوله: «ألم تدخلنا الجنة...».

وتحقَّقوا من وعده الصادق حصولَ نعيم اللقاء، فتوصَّلوا بذكر النِّعَم إلى طلب المزيد، وهذا أبلغُ من الإفصاح بنفس المطلوب.

فعلى هذا: لا يخرج الحديث عن ظاهر لفظ قوله ﷺ: **«فيكشف الحجاب، فما أعطوا شيئاً أحب إليهم من النظر إلى ربهم»**.

قال الإمام أبو حامد الغزاليُّ رحمه الله: اعلم أن أجلَّ اللذَّات وأعلاها معرفةُ الله تعالى، والنظرُ إلى وجهه الكريم، وأنه لا يُتصوَّر أن يُؤثِر عليها لذَّةً أُخرى، إلا من حُرم هذه اللذَّة.

والسبب في زيادة لذَّة النظر في الآخرة على المعرفة في الدنيا: أن النفس ما دامت محجوبةً بعوارض البدن، ومقتضى الشَّهَوات، وما غلب عليها من الصفات البشرية؛ فإنها لا تنتهي إلى المُشاهدة، واللقاء في المعلومات الخارجة عن الخيال، بل هذه الحياة حجابٌ عنها بالضرورة؛ كحجاب الأجفان عن رؤية الأبصار، فإذا ارتفع الحجابُ بالموت؛ بقيت النفس مُلوَّثةً بكُدورات الدنيا، غيرَ مُنفكَّة عنها بالكُلِّية، فإن كانت متفاوتةً؛ فمنها: ما تراكم عليها الخَبَثُ، والصَّدأُ، فصار كالمرآة التي فسدت بطول تراكم الخَبَث على جَوْهَرها، فلا تقبل الإصلاح والتصقيل، وهؤلاء هم المحجوبون عن ربِّهم أبداً للأبد، نعوذ بالله منه.

ومنها: ما لم ينته إلى حدِّ الرَّيْنِ والطَّبْع، ولم يخرج عن قبول التزكية والتصقيل، فيُعرض على النار عَرْضاً يَقمعُ منه الخَبَثَ الذي هو مُتدنِّسٌ به، ويكون العَرْض على النار بقَدْر الحاجة إلى التزكية، وأقلُّها لحظة خفيفة، وأقصاها في حق المؤمنين ـ كما ورد به الأخبار ـ: سبعةُ آلاف سنة، ولن ترتحل نفس عن هذا العالم إلا ويصحبها غَبْره وكُدورة ما وإن قَلَّت؛ فلذلك

قال تعالى: ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾[مريم: ٧١] إلى قوله: ﴿جِثِيًّا﴾[مريم: ٧٢]، فإذا أكمل اللهُ تطهيرَها وتزكيتها وبلغ الكتاب أجلَه، ووقع الفراغ عن جملة ما وعد به الشرع من العَرْض والحساب وغيره، فعند ذلك يشتغل بصفائه ونقائه عن الكُدورات؛ لأن فيه يتجلَّى الحقُّ سبحانه تجلِّياً يكون انكشاف تجلِّيه بالإضافة إلى ما علمه كانكشاف تجلِّي المرئيات بالإضافة إلى ما تخيَّلَه.

وهذه المشاهدة والتجلِّي هي التي تُسمَّى رؤية، ولا تفهم من الرؤية استكمالَ الخيال في مُتخيَّل مخصوص بجهة مكان؛ فإن ذلك مما يتعالى عنه ربُّ الأرباب عُلُوّاً كبيراً، بل كما عرفته في الدنيا معرفة حقيقية تامة من غير تخيُّل، وتصوير وتقدير بشكل وصورة؛ فتراه في الآخرة كذلك، ومَن لم يعرف الله في الدنيا؛ كيف يراه؟!

ولما كانت المعرفة على درجات متفاوتة؛ كان التجلِّي أيضاً على درجات متفاوتة؛ ولذلك قال النبيُّ ﷺ: «إنَّ اللهَ يتجلَّى للنَّاسِ عامَّةً، ولأَبي بَكْرٍ خَاصَّةً»(١)، فلا ينبغي أن يُظَنَّ أن غيرَ أبي بكر ﷺ ممَّن هو دونه يجد من لذَّة النظر والمُشاهدة ما يجده أبو بكر، بل لا يجد إلا عُشْرَ عشيره إن كانت معرفتُه في الدنيا عُشْرَ عشيره، ولمَّا فُضِّل من الناس بسِرٍّ وقرَ في صدره؛ فُضِّل لا محالة بتجَلٍّ انفرد به.

وكما أنك ترى في الدنيا مَن يؤثر لذَّة الرئاسة على لذَّة المَنْكوح والمَطْعُوم، وترى مَن يؤثر لذَّة العلم وانكشافَ مشكلات ملَكُوت السماوات والأرض، وسائر الأمور الإلهية على الرئاسة، وعلى المنكوح والمشروب جميعاً؛ فكذلك يكون في الآخرة قومٌ يؤثرون لذَّةَ النظر إلى وجه الله تعالى

---

(١) رواه الحاكم في «المستدرك» (٤٤٦٣)، من حديث جابر بن عبد الله ﷺ.

على نعيم الجنة، وسائر ما به الخلق مشغولون.

ولذلك قيل لرابعة: ما تقولين في الجنة؟ فقالت: الجار، ثُمَّ الدار، فبيَّنت أنه ليس في قلبها التفاتٌ إلى الجنة، بل إلى ربِّ الجنة[١].

فإن قلت: هذه الرؤية محلُّها القلبُ، أو العينُ في الآخرة؟

فاعلم أن الناس اختلفوا فيه، والحق: ما ظهر لأهل السُّنَّة والجماعة من شواهد الشرع؛ أن ذلك يخلق في العين؛ ليكون لفظ الرؤية والنظر، وسائر ألفاظ الشرع مُجْرىً على ظاهره؛ إذ لا يجوز إزالة الظواهر إلا لضرورة[٢][٣].

---

(١) بل التفات كل مؤمن وغايته ومنتهى آماله هو الجنة، التي من أعظم نعيمها النظر إلى وجهه الكريم سبحانه، وقد قال تعالى: ﴿فَمَن زُحْزِحَ عَنِ ٱلنَّارِ وَأُدْخِلَ ٱلْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ﴾[آل عمران: ١٨٥]، وقال: ﴿أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ﴾[الحشر: ٢٠]، وقال ﷺ: «فإذا سألتم الله فاسألوه الفردوس» البخاري (٢٦٣٧).

(٢) انظر: «إحياء علوم الدين» للغزالي (٤/ ٢٩٤).

(٣) جاء في خاتمة النسخة الخطية الأصل ما نصه: «بلغ المقابلة مع الأصل المكتوب منه بالسعي والاهتمام التام بقَدْر الوُسْعِ والإمكان، في شهر شعبان (١٩) من سنة (٩٩٧).

كتبه مؤلفه [ابن] كمال باشا الفقير، تجاوز عن ذنوبه العليُّ الكبير، آمين»

ثم جاء عنده: «كذا في الأصل المقابل عليه».

وجاء في الهامش أيضاً: «طالع فيه العبد الحقير، راجي لطف ربه القوي، إسماعيل بن عبد الباقي اليازجي، الواعظ والمدرس بالجامع الشريف الأموي، ختم له وللمسلمين بخير، آمين، تم».

الفهارس العامة

* فهرس الأحاديث النبوية الشريفة (المتن).
* ثبت المصادر والمراجع.
* فهرس الكتب والأبواب.

فهرس الأحاديث النبوية الشريفة

(المتن)

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث	ج/ ص
أَخْرَجَتْ لَنا عائِشَةُ رضيَ الله عنها كِساءً	أَبو مُوسَى الأَشْعَرِي	٤٩٩	٣/ ٢٥٥
ادْعُهُمْ إِلَى شَهادَةِ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ	ابن عبَّاس	١٢٠٨	٥/ ٢٩٣
إِذَا أَبَقَ العَبْدُ، لَمْ تَقْبَلْ لَهُ صَلاةٌ	جَرِير بْن عَبْدالله	١٧٦٩	٧/ ٩
إِذَا أَتَى أَحَدَكُمْ خادِمُهُ بِطَعَامِهِ	أَبو هُرِيرَة	١٣٦١	٥/ ٥٣٦
إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأ	البَرَاء بْن عَازِب	٨١٥	٤/ ٢٦٧
إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ، فَتَوَضَّأْ	البَرَاء بْن عَازِب	٨٠	١/ ٤٠١
إِذا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ، فَتَوَضَّأ وُضُوءَكَ لِلصَّلاةِ	البَرَاء بن عَازِب	١٤٦٢	٦/ ١١١
إذا أَحَبَّ الرَّجُلُ أَخاهُ، فَلْيُخْبِرْهُ	المِقْدَاد بْن مَعْد يكَرِب	٣٨٣	٢/ ٦٣٤
إِذاَ أَحَبَّ اللهُ تَعَالَى العَبْدَ، نَادَى جبْريلَ	أَبو هُرَيْرَة	٣٨٧	٢/ ٦٤٢
إِذَا أَرَادَ اللهُ بِالأَمِير خيراً، جَعَلَ لَهُ وَزِيرَ صِدْقٍ	عَائِشَة	٦٧٩	٤/ ٨
إِذَا أَرَادَ اللهُ بِعَبْدِهِ خَيْراً، عَجَّلَ لَهُ العُقُوبَةَ	أَنَس بن مَالِك	٤٣	١/ ٢٣٢
إذا أَرادَ اللهُ تعالى، رَحْمَةَ أُمَّةٍ، قَبَضَ نَبِيَّهَا	أَبو مُوسَى الأَشْعَرِي	٤٣٩	٣/ ١٢٧
إِذَا أَصْبَحَ ابْنُ آدَمَ، فَإِنَّ الأَعْضَاءَ كُلَّهَا تُكَفِّرُ اللِّسَانَ	أَبو سَعِيد الخُدْري	١٥٢١	٦/ ٢٣٠
إِذَا أَطالَ أَحَدُكُمُ الغَيْبَةَ	جابر	٩٨٥	٤/ ٥٨٢
إِذَا أَفطَرَ أَحَدُكُمْ، فَلْيُفْطِرْ عَلى تَمرٍ	سَلْمَان بْن عامر	٣٣٢	٢/ ٥٠٧
إِذَا أَفطَرَ أَحَدُكُمْ، فَلْيُفْطِرْ عَلى تَمرٍ	سَلْمَان بن عَامِر الضَّبِّي	١٢٣٨	٥/ ٣٧٨

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث	ج/ ص
إِذَا بَالَ أَحَدُكُمْ، فَلاَ يَأْخُذَنَّ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ	أَبو قَتَادَة	١٦٤٨	٦/ ٤٦٨
إِذَا بَقِيَ نِصْفٌ مِنْ شَعْبَانَ، فَلا تَصُومُوا	أَبو هُرَيْرَة	١٢٢٦	٥/ ٣٥٩
إِذَا تَشَهَّدَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَسْتَعِذْ بِاللهِ مِنْ أَرْبَعٍ	أَبو هُرَيْرَة	١٤٢٣	٦/ ٤١
إِذَا تَقَرَّبَ العَبْدُ إِلَيَّ شِبْراً	أَنَس بن مَالِك	٩٦	١/ ٤٦٦
إذا تَوَضَّأَ العَبْدُ المُسْلِم	أَبو هريرة	١٠٢٨	٥/ ١٤
إذَا تَوَضَّأَ العَبْدُ المُسْلِمُ	أَبو هُرَيْرَة	١٢٩	١/ ٥٥٧
إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمُ الجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ	ابن عُمَر	١١٥١	٥/ ١٨٦
إِذَا جَاءَ رَمَضَانُ، فُتِّحَتْ أَبْوَابُ الجَنَّةِ	أَبو هُرَيْرَة	١٢٢٠	٥/ ٣٤٦
إذا حَضَرْتُمُ المَرِيضَ، أَوِ المَيِّتَ، فَقُولُوا خَيْراً	أُم سَلَمَة	٩٢٠	٤/ ٤٥٩
إِذَا حَكَمَ الحَاكِمُ، فَاجْتَهَدَ، ثُمَّ أَصَابَ	عَمْرو بن العَاص	١٨٥٦	٧/ ٢٤٩
إذا خَرَجَ ثلاثَةٌ في سَفَرٍ	أبو سَعِيدٍ الخدري، وأَبو هُريرة	٩٦٠	٤/ ٥٣٥
إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ المَسْجِدَ	أَبو قَتَادَة	١١٤٤	٥/ ١٦٨
إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ، فَذَكَرَ اللهَ تَعالى	جَابِر بْن عَبْدالله	٧٣٠	٤/ ١٣٨
إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الجَنَّةِ الجَنَّةَ	صُهَيْب	١٨٩٦	٧/ ٤٠١
إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الجَنَّةِ الجَنَّةَ، يُنَادِي مُنَادٍ	أَبو سَعِيد، وَأَبو هُرَيْرَة	١٨٩٢	٧/ ٣٩٧
إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلْيَعْزِم المَسْأَلَةَ	أنس	١٧٤٤	٦/ ٦٢٠

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث	ج/ ص
إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمُ الجُمُعَةَ	أَبو هُرَيرة	١١٢٦	٥/ ١٣٩
إِذا صَلَّى أَحَدُكُمْ رَكْعَتَي الفَجْرِ، فَلْيَضْطَجِعْ	أَبو هُريرة	١١١٢	٥/ ١٣١
إِذَا صَلَّىَ أَحَدُكُمْ لِلنَّاسِ، فَلْيُخَفِّفْ	أَبو هُرَيْرَة	٢٢٨	٢/ ٢٥٥
إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ، فَلْيَبْدَأْ بِتَحْمِيدِ رَبِّهِ	فَضَالَة بن عُبَيْد	١٤٠٤	٥/ ٦٥٢
إِذَا صَلَّيْتُمْ عَلَى المَيِتِ، فَأَخْلِصُوا لَهُ الدُّعَاءَ	أَبو هُريرة	٩٣٧	٤/ ٤٨١
إذا طَبَخْتَ مَرَقاً فَأَكْثِرْ مَاءَه	أَبو ذَر	٣٠٤	٢/ ٤٤٧
إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ، فَحَمِدَ اللهَ، فَشَمِّتُوهُ	أَبو مُوسَى الأَشْعَرِي	٨٨٠	٤/ ٣٩٨
إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَقُلِ: الحَمْدُ لِلهِ	أَبو هُرَيْرَة	٨٧٩	٤/ ٣٩٧
إذا قَالَ الرَّجُلُ لأَخِيهِ: يَا كَافِرُ!	ابن عُمَر	١٧٣٢	٦/ ٦٠٥
إِذَا قَالَ الرَّجُلُ: هَلَكَ النَّاسُ، فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ	أَبو هُرَيْرَة	١٥٩٠	٦/ ٣٥٦
إِذا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ، فَاسْتَعْجَمَ القُرْآنُ	أَبو هُريرَة	١١٨٦	٥/ ٢٢٩
إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ، فَلْيَفْتَتِحِ	أَبو هُريرَة	١١٧٩	٥/ ٢٢٦
إِذا قامَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَجْلِسٍ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ	أَبو هُرَيْرَة	٨٢٦	٤/ ٢٨٧
إِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ صَلاَتَهُ في مَسْجِدِهِ	جابر	١١٣٠	٥/ ١٤١
إِذَا كَانَ يَوْمُ القِيَامَـةِ، دفَـعَ اللهُ إِلَى كُلِّ مُسْلِمٍ يَهُودِيّاً	أَبو مُوسَى الأَشْعَرِي	٤٣٢	٣/ ١٠٩
إِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمِ أَحَدِكُمْ، فَلا يَرْفُثْ	أَبو هُريرة	١٢٤٠	٥/ ٣٨٣
إِذا كَانُوا ثَلاَثَةً، فَلاَ يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّالِثِ	ابن عُمَر	١٥٩٨	٦/ ٣٦٨

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث	ج/ ص
إِذَا كُنتُم ثلاثَةً، فَلاَ يَتَنَاجى اثْنَانِ دُونَ الآخَرِ	ابن مَسْعُود	١٥٩٩	٦/ ٣٦٩
إذَا لَبِسْتُمْ وَإِذَا تَوَضَّأتُمْ	أبو هريرة	٧٢٦	٤/ ١٣٢
إِذَا لَقِيَ أَحَدُكُمْ أَخاهُ، فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ	أَبو هُرَيْرَة	٨٦٠	٤/ ٣٦٦
إذَا مَاتَ ابْنُ آدَمَ، انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلاَّ مِنْ ثَلاثٍ	أَبو هُرَيْرَة	١٣٨٣	٥/ ٥٨٩
إذا مَاتَ الإنسَانُ، انقطَعَ عَمَلُهُ	أبو هُريرة	٩٤٩	٤/ ٥٠٧
إذا مَاتَ وَلَدُ العَبْدِ	أَبو مُوسَى الأَشْعَرِي	٩٢٢	٤/ ٤٦٢
إذا نَسِيَ أَحَدُكُمْ، فَأَكَلَ، أَوْ شَرِبَ	أَبو هُريرة	١٢٤٢	٥/ ٣٨٥
إِذَا نَظَرَ أَحَدُكُمْ إِلَى مَنْ فُضِلَ عَلَيْهِ	أَبو هُرَيْرَة	٤٦٧	٣/ ١٩٠
إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ في الصَّلاةِ، فَلْيَرْقُدْ	عَائِشَة	١١٨٥	٥/ ٢٢٨
إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ يُصَلِّي، فَلْيَرْقُدْ	عَائشَة	١٤٧	١/ ٥٩٨
إذا نُودِيَ بالصَّلاةِ، أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ	أَبو هُرَيْرَة	١٠٣٦	٥/ ٣٢
إذا هَمَّ أَحَدُكُمْ بِالأمر، فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ	جَابِـر بْن عَبْدالله	٧١٨	٤/ ١١٨
إذا وُضِـعَتِ الجَنَازَةُ، فَاحْتَمَلَهَا الرِّجَالُ	أَبو سَعِيد الخُدْرِي	٩٤٢	٤/ ٤٨٤
إِذَا وُضِـعَتِ الجَنَازَةُ، واحْتَمَلَهَا النَّاسُ	أَبو سَعِيد الخُدْرِي	٤٤٤	٣/ ١٣٨
إِذَا وَقَعَتْ لُقْمَةُ أَحَدِكُمْ	جَابِـر بْن عَبْدالله	١٦٤	٢/ ٣٣
أَذْنَبَ عَبْدٌ ذَنْباً، فقالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي ذَنْبِي	أَبو هُرَيْرَة	٤٢١	٣/ ٨٩
اذهَبْ فَتَوَضَّأْ	أَبو هُرَيْرَة	٧٩٧	٤/ ٢٣٦
اذْهَبْ، فَمَنْ لَقِيتَ وَرَاءَ هَذَا الحَائِطِ	أَبو هُرَيْرَة	٤٢٤	٣/ ٩٣

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث	ج/ ص
أَرَاني في المَنَامِ أَتَسَوَّكُ بِسِوَاكٍ	ابْن عُمَر	٣٥٣	٢/ ٥٦٢
أَرَأَيْتكُمْ لَيْلَتكُمْ هَذِهِ؟	ابْن عُمَر	١٧٤٧	٦/ ٦٢٧
أَرَأَيْتُم لَوْ أَنَّ نَهْراً بِبَابِ أَحَدِكُمْ	أبو هُرَيْرَة	١٠٤٢	٥/ ٤٤
أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ، كَانَ مُنَافِقاً خَالِصاً	عبدالله بن عمرو	٦٩٠	٤/ ٣٤
أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ، كَانَ مُنَافِقاً خَالِصاً	عَبْدالله بن عَمْرو ابن العَاص	١٥٤٣	٦/ ٢٦٢
أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ، كَانَ مُنَافِقاً خَالِصاً	عَبْدالله بن عَمْرو ابن العَاص	١٥٨٤	٦/ ٣٤١
أربعُونَ خَصْلَةً أَعْلاهَا مَنِيحةُ العَنْزِ	عبدالله بن عمرو	٥٥١	٣/ ٣٦٤
ارْجِعْ إِلَيْها، فَأَخْبِرْهَا أَنَّ لِلهِ تعالَى مَا أَخَذَ	أُسامَة بن زيد	٩٢٤	٤/ ٤٦٣
ارْجِعْ فَصَلِّ؛ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ	أَبو هُرَيْرَة	٨٥٩	٤/ ٣٦٤
ارْجِعْ فقُلْ: السَّلامُ عَلَيكُمْ	كِلْدَةَ بن الحَنْبل	٨٧٣	٤/ ٣٨٧
ارْجِعُوا إِلَى أَهْلِيكُمْ، فَأَقِيمُوا فِيهِمْ	مَالِك بْن الحُوَيْرِث	٧١٣	٤/ ١١٠
أَرْسَلَكَ أَبُو طَلْحَةَ؟	أَنَس بن مَالِك	٥٢١	٣/ ٢٩٦
ارْقُبُوا مُحَمَّداً ﷺ في أَهْلِ بَيْتِهِ	أبو بَكْر الصِّدِّيق	٣٤٧	٢/ ٥٤٥
ارْمُوا بَنِي إِسْمَاعِيلَ	سَلَمَة بن الأَكْوَع	١٣٣٦	٥/ ٤٩٩
أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَأَتْ في السَّبْعِ الأَوَاخِرِ	ابن عُمَر	١١٩٠	٥/ ٢٥٢
إِزْرَةُ المُسْلِمِ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ	أَبو سَعِيد الخُدْرِي	٧٩٩	٤/ ٢٤٤

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث	ج/ ص
ازْهَدْ في الدُّنْيَا، يُحِبَّكَ اللهُ	سَهْل بْن سَعْد	٤٧٢	٣/ ٢٠٣
أَسْبِغِ الوُضُوءَ، وَخَلِّلْ بَيْنَ الأَصَابِعِ	لَقِيط بن صَبِرَة	١٢٤٣	٥/ ٣٨٧
اسْتَغْفِرُوا لأَخِيكُمْ، وسَلُوا لَهُ التَّثْبِيتَ	عُثْمَان بْن عَفَّان	٩٤٦	٤/ ٤٩٨
اسْتَنْصِتِ النَّاسَ	جَرير بن عبدالله	٦٩٨	٤/ ٤٦
أَسْتَوْدِعُ اللَّهَ دِينَكَ، وَأَمَانَتَكَ	ابْن عُمَر	٧١٥	٤/ ١١٢
أَسْتَوْدِعُ اللهَ دِينَكُمْ، وَأَمَانَتَكُم	عبدالله بن يَزِيد	٧١٦	٤/ ١١٣
اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاء خَيْراً	أَبو هُرَيْرَة	٢٧٣	٢/ ٣٧٤
اسْتَوُوا وَلاَ تَخْتَلِفُوا	أَبو مسعود	٣٤٩	٢/ ٥٥٦
الاسْتِئْذَانُ ثَلاثٌ	أَبو مُوسَى الأَشْعَرِي	٨٧٠	٤/ ٣٨٢
أَسْرِعُوا بِالجَنَازَةِ	أَبو هُريرة	٩٤١	٤/ ٤٨٣
الإِسْلامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ	عُمَر بن الخَطَّاب	٦٠	١/ ٢٨٦
أَسْلِمْ	أَنَس بن مَالِك	٩٠٠	٤/ ٤١٨
أَسْلِمْ، ثُمَّ قَاتِلْ	البَرَاء	١٣١٠	٥/ ٤٧٥
اسْمَعُوا وأَطِيعُوا	أَنَس بن مَالِك	٦٦٦	٣/ ٦٥١
اسْمَعُوا وأَطِيعُوا	وائل بْن حُجْر	٦٦٩	٣/ ٦٥٨
اشْتَرَى رَجُلٌ مِنْ رَجُلٍ عَقَاراً	أَبو هُرَيْرَة	١٨٢٦	٧/ ١٦٧
أَشْرِكْنَا ـ يَا أُخَيَّ ـ في دُعائِكَ	عُمَر بن الخَطَّاب	٣٧٣	٢/ ٥٩٩
اشْفَعُوا تُؤْجَرُوا	أَبو مُوسَى الأَشْعَرِي	٢٤٦	٢/ ٢٩٩

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث	ج/ ص
أَصْبَحَ بِحَمْدِ اللهِ بَارِئاً	علي بن أبي طالب	٩١٠	٤/ ٤٤٣
أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤمِنٌ بي، وَكَافِرٌ	زَيْد بن خَالِد	١٧٣١	٦/ ٦٠١
اصْبروا؛ فَإنَّه لا يَأتي زَمَانٌ إلاَّ وَالَّذي بَعْدَه شَرٌّ	أَنَس بن مَالِك	٩٢	١/ ٤٥٢
أَصْدَقُ كَلِمَةٍ قَالَهَا شَاعِرٌ كَلِمَةُ لَبِيدٍ	أَبو هُرَيْرَة	٤٩٠	٣/ ٢٣٣
أَصْدَقُكُمْ رُؤْيَا أَصْدَقُكُم حَدِيثاً	أَبو هُرَيْرَة	٨٣٩	٤/ ٣٠٩
اصْرِفْ بَصَرَكَ	جَرير	١٦٢٥	٦/ ٤٣٠
اضْرِبُوهُ ـ لِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ خَمْراً ـ	أَبو هُرَيْرَة	٢٤٣	٢/ ٢٨٣
اطَّلَعْتُ في الجَنَّةِ، فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهلِهَا الفُقَرَاءَ	عِمْرَان بْن الحُصَيْن	٤٨٨	٣/ ٢٣٢
أَظُنُّكُمْ سَمِعْتُم أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدِمَ بِشَيءٍ	عَمْرو بْن عَوْف	٤٥٧	٣/ ١٧٣
اعْبُدُوا اللهَ وَحْدَهُ	أَبو سُفْيَان بْن حَرْب	٣٢٧	٢/ ٤٩٩
اعْبُدُوا اللهَ وَحْدَهُ لا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً	أَبو سُفْيَانَ بْن حَرْب	٥٦	١/ ٢٦٩
أَعْدَدْتُ لِعبَادِيَ الصَّالِحِينَ مَا لاَ عَيْنٌ رَأَتْ	أَبو هُرَيْرَة	١٨٨١	٧/ ٣٦٥
أَعْذَرَ اللهُ إلى امْرِئٍ أَخَّرَ أَجَلَه	أَبو هُرَيْرَة	١١٢	١/ ٥١١
أَعَرَّسْتُمُ اللَّيْلَةَ؟	أَنَس بن مَالِك	٤٤	١/ ٢٣٤
أَعْطُوني رِدَائي	جُبَيْر بْن مُطْعِم	٥٥٥	٣/ ٣٦٨
اعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ! أَنَّ اللهَ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ	أَبو مَسْعُود البَدْري	١٦٠٤	٦/ ٣٧٦
أُغْمِيَ عَلَى عَبْدِالله بْنِ رَوَاحَةَ ﷺ	النُّعْمَان بن بَشِير	١٦٦٢	٦/ ٤٨٣
أَفْرَى الفِرَى أَنْ يُرِيَ الرَّجُلُ عَيْنَيْهِ مَا لَمْ تَرَيَا	ابن عُمَر	١٥٤٥	٦/ ٢٦٤

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث	ج/ ص
أَفْضَلُ الجِهَادِ كَلِمَةُ عَدْلٍ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ	أَبو سَعِيد الخُدْرِي	١٩٤	٢/ ١٤٣
أَفْضَلُ الذِّكْرِ: لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ	جَابِـر	١٤٣٧	٦/ ٦٦
أَفْضَلُ الصَّدَقَاتِ ظِلُّ فُسْطَاطٍ في سَبِيلِ الله	أَبو أُمَامَة	١٣٠٧	٥/ ٤٧٣
أَفْضَل الصِّيَام بَعْدَ رَمَضَانَ	أَبو هُرَيْرَة	١٢٤٦	٥/ ٣٩٢
أَفْضَلُ الصِّيَام بَعْدَ رَمَضَانَ شَهْرُ اللهِ المُحَرَّمُ	أَبو هُريرة	١١٦٧	٥/ ٢١٩
أَفْضَلُ دِينَارٍ يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ دِينَارٌ يُنْفِقُهُ عَلَى عِيَالِهِ	ثَوْبَان مَوْلَى رسولِ الله ﷺ	٢٩٠	٢/ ٤٠٧
أَفْطَرَ عِنْدَكُمُ الصَّائِمُونَ	أَنَس	١٢٦٧	٥/ ٤١٠
أَفَعَلْتَ هَذَا بِوَلَدِكَ كُلِّهِمْ؟	النُّعْمَان بْن بَشِير	١٧٧٣	٧/ ١٧
افْعَلُوا ـ يعني: اذبحوا من نواضحكم ـ	أَبو سَعِيد الخُدْرِي	٤١٦	٣/ ٧٠
أَفَعَمْيَاوَانِ أَنْـتُما؟ أَلَسْتُما تُبْصِرَانِهِ؟!	أُم سَلَمَة	١٦٢٦	٦/ ٤٣١
أَفَلا أُحِبُّ أَنْ أَكُونَ عَبْداً شَكُوراً؟	عَائِشَة	٩٨	١/ ٤٦٩
أَفَلا أَكُونُ عَبْداً شَكُوراً؟	عَائِشَة	١١٦٠	٥/ ٢٠٨
أَفَلا كُنْتُمْ آذَنْتُمُونِي؟	أَبو هُرَيْرَة	٢٥٦	٢/ ٣٢٧
أَقَالَ: لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَقَتَلْتَهُ؟!	أُسَامَة بن زَيْد	٣٩٣	٢/ ٦٦٠
إِقَامِ الصَّلاةِ، وإِيتَاءِ الزَّكَاةِ	جَرِير بْن عبدالله	١٨٢	٢/ ١٠٢
اقْرَأْ عَلَيَّ القُرْآنَ	ابْن مَسْعُود	٤٤٦	٣/ ١٤٥
اقْرَأْ عَلَيَّ القُرْآنَ	ابن مسعود	١٠٠٨	٤/ ٦٣٦

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث	ج/ ص
أَلا أُخْبِـرُكُمْ بِمَنْ يَحْرُمُ عَلَى النَّارِ	ابْن مَسْعُود	٦٤٢	٣/ ٦٠٠
أَلاَ أُخْبِـرُكُمْ عَنِ النَّفَرِ الثَّلاثَةِ؟	الحارِث بن عَوْف	١٤٤٩	٦/ ٩١
أَلا أَدُلُّكَ عَلَى كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الجَنَّةِ؟	أَبو مُوسى	١٤٤٣	٦/ ٧٣
أَلا أَدُلُّكُمْ عَلَى ما يَجْمَعُ ذَلِكَ كُلَّهُ؟	أَبو أُمَامَة	١٤٩٢	٦/ ١٥٤
أَلا أَدُلُّكُم عَلَى مَا يَمْحُو اللهُ بِهِ الخَطَايَا	أَبو هُرَيْرَة	١٣١	١/ ٥٦١
أَلا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللهُ بِهِ الخَطَايَا	أَبو هُريرة	١٠٥٩	٥/ ٦٧
أَلاَ أَدُلُّكُمْ عَلَى ما يَمْحُو اللهُ بِهِ الخَطَايَا	أَبو هريرة	١٠٣٠	٥/ ٢٠
أَلا أُعَلِّمُكَ أَعْظَمَ سُورَةٍ في القُرْآنِ	رافِع بن المُعَلَّى	١٠٠٩	٤/ ٦٣٧
أَلا أُعَلِّمُكُمْ شَيْئاً تُدْرِكُونَ بِهِ مَنْ سَبَقَكُمْ	أَبو هُرَيْرَة	١٤١٨	٦/ ٣٥
أَلا إِنَّ الدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ، مَلْعُونٌ مَا فِيهَا	أَبو هُرَيْرَة	٤٧٨	٣/ ٢١٠
أَلا إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلَّوا	أَنَس بن مَالِك	١٧٤٨	٦/ ٦٢٩
إِلاَّ أَنْ يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ أَخَاهُ	ابْن عُمَر	٧٤٢	٤/ ١٥٦
أَلا أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الكَبائِرِ؟	أَبو بَكْرَة	١٥٥٠	٦/ ٢٨١
أَلا أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبائِرِ؟	نُفَيْع بْن الحارِث	٣٣٦	٢/ ٥١٥
أَلا أُنَبِّئُكُم بِخَيْرِ أَعْمَالِكُم	أَبو الدَّرْداء	١٤٤١	٦/ ٧٠
أَلا أُنَبِّئُكُمْ ما العَضْهُ؟ هِيَ النَّمِيمَةُ، القَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ	ابن مَسْعُود	١٥٣٨	٦/ ٢٥٤
أَلاَ تُبَايِعُونَ رَسُولَ الله ﷺ؟	عَوف بن مالك	٥٢٩	٣/ ٣١٩

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث	ج/ ص
أَلا تَسْمَعُونَ؟ أَلا تَسْمَعُونَ؟ إِنَّ البَذَاذَةَ مِنَ الإِيمَانِ	إِيَاس بْن ثَعْلَبَة	٥١٧	٣/ ٢٨١
أَلاَ تَسْمَعُونَ؟ إِنَّ اللهَ لاَ يُعَذِّبُ بِدَمْعِ العَيْنِ	ابن عُمَر	١٦٦٣	٦/ ٤٨٤
أَلا تَصُفُّونَ كَمَا تَصُفُّ المَلائِكَةُ عِنْدَ رَبِهَا؟	جَابِر بن سَمُرَة	١٠٨٢	٥/ ١٠٦
أَلاَ وَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْراً	عَمْرو بْن الأَحْوَص	٢٧٦	٢/ ٣٨٠
أَلَمْ تَرَ آيَاتٍ أُنْزِلَتْ هَذِهِ اللَّيْلَةَ	عُقْبَة بن عَامِر	١٠١٤	٤/ ٦٤٦
إِلَى أَقْرَبِهِمَا مِنْكِ بَاباً	عائشة	٣١٠	٢/ ٤٥٨
أَمَا إِنَّهُ لَوْ سَمَّى، لكَفَاكُمْ	عَائشَة	٧٣٣	٤/ ١٤٢
أَما إِنَّهُ يَمْنَعني مِنْ ذَلِكَ أَنِّي أَكْرَهُ أَنْ أُمِلَّكُمْ	ابْن مَسْعُود	٦٩٩	٤/ ٤٨
أَمَا إِنِّي لَمْ أَسْتَحْلِفْكُمْ تُهْمَةً لَكُمْ	أَبو سَعِيد الخُدْرِي	١٤٥٠	٦/ ٩٣
أَمَّا بَعْدُ: أَلا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ	زَيْد بْن أَرْقَم	٧١٢	٤/ ١٠٩
أَمَّا هَذَا، فَقَدْ عَصَى أَبَا القَاسِمِ ﷺ	أَبو هُرَيْرَة	١٧٨٥	٧/ ٤١
أَمَا يَخْشَى أَحَدُكُمْ إِذا رَفَعَ رَأْسَهُ قَبْلَ الإِمَامِ	أَبو هُرَيْرَة	١٧٥١	٦/ ٦٣٥
الأَمْرُ أَهَمُّ مِنْ أَنْ يَنْظُرَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ	عائشة	٤١١	٣/ ٤٣
أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ	ابن عُمَر	١٢٠٩	٥/ ٢٩٣
أُمِرْتُ أَنْ أُقاتِلَ الناسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ	ابن عُمَر	١٠٧٦	٥/ ٩٧

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث	ج/ ص
إِنَّ أَخْنَعَ اسْمٍ عِنْدَ الله ﷻ رَجُلٌ تَسَمَّى : مَلِكَ الأَمْلاكِ	أَبو هُرَيْرَة	١٧٢٤	٦/ ٥٨٥
إِنَّ إِخْوَانكم قَدْ قُتِلُوا	أَنَس	١٣١٦	٥/ ٤٨٢
إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَاباً يَوْمَ القِيَامَةِ المُصَوِّرُونَ	ابن مَسْعُود	١٦٨٢	٦/ ٥١٦
إِنَّ أصحابَنا الَّذِينَ سَلَفُوا مَضَوْا	خَبَّاب بْن الأَرَت	٥٨٧	٣/ ٤٦٢
إِنَّ أَعْظَمَ النَّاسِ أَجْراً في الصَّلاةِ	أبو موسى	١٠٥٧	٥/ ٦٤
إِنَّ آلَ بَنِي فُلانٍ لَيْسُوا بِأَوْلِيائِي	عبدالله بن عمرو	٣٣٠	٢/ ٥٠٥
إِنَّ الأَشْعَرِيينَ إِذَا أَرْمَلُوا في الغَزْوِ	أَبو مُوسَى الأَشْعَرِي	٥٦٨	٣/ ٤٠٠
أَنَّ الحَجَرَ يُلْقَى مِنْ شَفِيرِ جَهَنَّمَ	عُتْبَة بْن غَزْوَان	٤٩٨	٣/ ٢٥١
إِنَّ الحَلالَ بيِـنٌ	النُّعمان بن بَشير	٥٨٨	٣/ ٤٦٨
إِنَّ الدَّجَّالَ يَخْرُجُ، وَإِنَّ مَعَهُ ماءً وَنَاراً	حُذَيْفَة بْن اليَمَان	١٨٠٩	٧/ ١٣٤
إِنَّ الدُّنْيَا حُلْوَةٌ خَضِـرَةٌ	أَبو سَعِيد الخُدْرِي	٧٠	١/ ٣٥٦
إِنَّ الدُّنْيَا حُلْوَةٌ خَضِـرَةٌ	أَبو سَعِيد الخُدْرِي	٤٥٩	٣/ ١٨١
إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ	أَبو هُرَيْرَة	١٤٥	١/ ٥٩٥
إِنَّ الَّذِي لَيْسَ في جَوْفِهِ شَيْءٌ مِنَ القُرآنِ	ابن عَبَّاس	١٠٠٠	٤/ ٦١٧
إِنَّ الَّذِي يَأْكُلُ أَوْ يَشْرَبُ في آنِيَةِ الفِضَّةِ والذَّهَبِ		٧٧٨	٤/ ٢٠٦
إِنَّ الَّذِينَ يَصْنَعُونَ هَذِهِ الصُّوَرَ يُعَذَّبُونَ	ابن عُمَر	١٦٧٨	٦/ ٥١٣
إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ الله تَعَالَى	بِلال بن الحَارِث	١٥١٦	٦/ ٢٢٦

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث	ج/ ص
إِنَّ الرِّفقَ لا يَكُونُ فِي شَيءٍ إلاَّ زَانَهُ	عائشة	٦٣٥	٣/ ٥٨٩
إِنَّ الرُّوحَ إِذَا قُبِضَ، تَبِعَهُ البَصَرُ	أُم سَلَمَة	٩١٩	٤/ ٤٥٥
إِنَّ الزَّمَانَ قَدِ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ	نُفَيْع بن الحارث	٢١٣	٢/ ٢١٦
إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ أَيِسَ أَنْ يَعْبُدَهُ المُصَلُّونَ	جَابِر	١٥٩٤	٦/ ٣٦٢
إِنَّ الشَّيْطَانَ يَحْضُرُ أَحَدَكُمْ عِنْدَ كُلِّ شَيْءٍ	جَابِر بْن عَبْدالله	١٦٤	٢/ ٣٣
إِنَّ الشَّيْطَانَ يَحْضُرُ أَحَدَكُمْ عِنْدَ كُلِّ شَيْءٍ	جَابِر بْن عَبْدالله	٧٥٢	٤/ ١٦٧
إِنَّ الشَّيْطَانَ يَسْتَحِلُّ الطَّعَامَ	حُذَيْفَة	٧٣١	٤/ ١٣٩
إِنَّ الصَّائِمَ تُصَلِّي عَلَيْهِ المَلائِكَةُ	أُم عُمَارَة الأَنْصارِيَّة	١٢٦٦	٥/ ٤٠٩
إِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى البِرِّ	ابْن مَسْعُود	٥٤	١/ ٢٦٣
إِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى البِرِّ	ابن مسعود	١٥٤٢	٦/ ٢٦٢
إن العبد إذا نصح لسيده	ابن عمر	١٣٦٣	٥/ ٥٣٨
إِنَّ العَبْدَ إِذَا نَصَحَ لِسَيِدِهِ	ابن عُمَر	١٣٦٢	٥/ ٥٣٨
إِنَّ العَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالكَلِمَةِ، مَا يَتَبَيَّنُ فِيهَا	أَبو هُرَيْرَة	١٥١٤	٦/ ٢٢٥
إِنَّ الكَافِرَ إِذَا عَمِلَ حَسَنَةً، أُطْعِمَ بِهَا طُعْمَةً	أَنَس بن مَالِك	٤٢٨	٣/ ١٠٣
إِنَّ الله ﷻ تَابَعَ الوَحْيَ عَلى رسولِ الله ﷺ قَبْلَ وَفَاتِهِ	أَنَس بن مَالِك	١١٥	١/ ٥١٩
إِنَّ اللهَ ﷻ قَالَ: إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبدِي بِحَبِيبَتَيهِ	أَنَس بن مَالِك	٣٤	١/ ٢١٠
إِنَّ الله ﷻ يَقُولُ لأَهْلِ الجَنَّةِ: يَا أَهْلَ الجَنَّةِ!	أَبو سَعِيد الخُدْرِي	١٨٩٤	٧/ ٣٩٨

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث	ج/ ص
إِنَّ الله ﷻ يَقُولُ يَوْمَ القِيَامَة: يَا بْنَ آدَمَ!	أَبو هُرَيْرَة	٨٩٦	٤/ ٤١٤
إِنَّ اللهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا	عِيَاض بْن حِمَار	٦٠٢	٣/ ٥١٩
إِنَّ اللهَ تَعَالَى إِذَا أَحَبَّ عَبْداً، دَعَا جِبْرِيلَ	أَبو هُرَيْرَة	٣٨٧	٢/ ٦٤٢
إِنَّ اللهَ تَعَالَى أَوْحَى إِلَيَّ: أَنْ تَوَاضَعُوا	عِيَاض بن حِمَار	١٥٨٩	٦/ ٣٥٣
إِنَّ الله تعالى حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عُقُوقَ الأُمَّهَاتِ	المُغِيرَة بْن شُعْبَة	٣٤٠	٢/ ٥٢٣
إِنَّ الله تعالى خَلَقَ الخَلْقَ، حَتَّى إذا فَرَغَ مِنْهُمْ، قَامَتِ الرَّحِمُ	أَبو هُرَيْرَة	٣١٥	٢/ ٤٧٥
إِنَّ اللهَ تَعَالَى خَلَقَ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ والأَرْضَ مِئَةَ رَحْمَةٍ	أَبو هُرَيْرَة	٤٢٠	٣/ ٨٥
إِنَّ اللهَ تَعَالَى فَرَضَ فَرَائِضَ فَلا تُضَيِّعُوهَا	أَبو ثَعْلَبَة الخُشَني	١٨٣٢	٧/ ١٧٨
إِنَّ اللهَ تعالى قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ﴾	ابْن عَبَّاس	٥٠	١/ ٢٤٩
إِنَّ اللهَ تَعَالَى يَبْسُطُ يَدَهُ بِاللَّيْلِ	أَبو مُوسَى الأَشْعَرِي	٤٣٧	٣/ ١١٤
إِنَّ اللهَ تَعَالَى يَبْسُطُ يَدَهُ باللَّيْلِ لِيَتُوبَ مُسِيءُ النَّهَارِ	أَبو مُوسَى الأَشْعَرِي	١٦	١/ ١١٤
إِنَّ اللهَ تَعَالَى يَرْضَى لَكُمْ ثَلاثاً	أَبو هُرَيْرَة	١٧٨١	٧/ ٣٥
إِنَّ الله تَعَالَى يَغَارُ	أَبو هُرَيْرَة	٦٤	١/ ٣٣٠
إِنَّ اللهَ تعالى يَغَارُ	أَبو هُرَيْرَة	١٨٠٦	٧/ ٩٥
إِنَّ اللهَ تَعَالَى يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ	ابن عُمَر	١٧٠٧	٦/ ٥٥٢

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث	ج/ ص
إنَّ اللهَ جَعَلَني عَبْداً كَرِيماً	عبدالله بْن بُسْر	٧٤٥	٤/ ١٦١
إنَّ الله رَفِيقٌ يُحبُّ الرِّفقَ	عائشة	٦٣٤	٣/ ٥٨٧
إنَّ اللهَ رَفِيقٌ يُحبُّ الرِّفْقَ فِي الأَمْرِ كُلِّهِ	عائشة	٦٣٣	٣/ ٥٨٧
إنَّ اللهَ ﷻ أمَرَنـي أَنْ أَقْـرأَ عَلَيْـكَ: ﴿لَمْ يَكُنِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا﴾	أَنَس بن مَالِك	٤٥١	٣/ ١٤٩
إنَّ الله ﷻ يَقْبَلُ تَوْبَةَ العَبْدِ مَالَمْ يُغَرْغِرْ	عَبْدالله بْن عُمَر	١٨	١/ ١١٦
إنَّ الله كَتَبَ الإِحْسَان عَلَى كُلِّ شَيءٍ	شَدَّاد بْن أَوْس	٦٤٠	٣/ ٥٩٦
إنَّ اللهَ كَتَبَ الحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ	عَبْدالله بْن عَبَّاس	١١	١/ ٦٩
إنَّ اللهَ لا يَقْبِضُ العِلْمَ انْتِزَاعاً يَنْتَزِعُهُ مِنَ النَّاسِ	عبدالله بن عَمْرو ابن العاص	١٣٩٢	٥/ ٦١٥
إنَّ اللهَ لا يَنْظُرُ إلَى أَجْسَامِكُمْ	أَبو هُرَيْرَة	٧	١/ ٥٦
إنَّ اللهَ لَيَرْضَى عَنِ العَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الأَكْلَةَ	أَنَس بن مَالِك	٤٣٦	٣/ ١١٤
إنَّ اللهَ لَيَرْضَى عَنِ العَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الأَكْلَةَ فيَحْمَدَهُ	أَنَس بن مَالِك	١٤٠	١/ ٥٧٩
إنَّ اللهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ	ابْن عُمَر	١٨١٩	٧/ ١٥٦
إنَّ اللهَ لَيُمْلِي لِلظَّالِمِ، فَإذَا أَخَذَهُ، لَمْ يُفْلِتْهُ	أَبو مُوسَى الأَشْعَرِي	٢٠٧	٢/ ١٩٨
إنَّ اللهَ وِترٌ يُحِبُّ الوِتْرَ	عَلِي	١١٣٢	٥/ ١٤٤
إنَّ اللهَ وَمَلاَئِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى مَيَامِنِ الصُّفُوفِ	عائشة	١٠٩٤	٥/ ١١٨
إنَّ الله يُبْغِضُ البَلِيغَ مِنَ الرِّجَالِ	عَبْدالله بن عَمْرو ابن العَاص	١٧٣٧	٦/ ٦١٠

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث	ج/ ص
أَنَّ النَّبيَّ ﷺ، كانَ لا يَدَعُ أَرْبَعاً قَبلَ الظُّهْرِ	عائشة	١١٠٠	٥/ ١٢٤
أنَّ النبيَّ ﷺ خَرجَ في غَزْوَةِ تبُوكَ يَوْمَ الخَميسِ	كَعْب بن مالك	٩٥٦	٤/ ٥٢٩
أَنَّ النبيَّ ﷺ دعَا بإناءٍ مِنْ ماءٍ، فَأُتيَ بِقَدَحٍ	أَنَس بن مَالِك	٧٧٤	٤/ ١٩٠
أَنَّ النبيَّ ﷺ كانَ إِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا	أَنَس بن مَالِك	٦٩٦	٤/ ٤٤
أَنَّ النبيَّ ﷺ كانَ إذا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ، أَعَادَهَا	أَنَس بن مَالِك	٨٥٣	٤/ ٣٥٤
أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كَانَ لا يَرُدُّ الطِّيبَ	أَنَس بن مَالِك	١٧٨٧	٧/ ٤٣
أن النبي ﷺ كان يعتكف العشر الأواخر	عائشة	١٢٦٩	٥/ ٤١٥
أَنَّ النبيَّ ﷺ مَرَّ عَلى مَجلِسٍ فِيهِ أَخلاطٌ	أُسَامَة	٨٦٨	٤/ ٣٧٧
أَنَّ النبيَّ ﷺ نهى أَنْ يُتَنَفَّسَ في الإناءِ	أَبو قَتَادَة	٧٥٩	٤/ ١٧٧
أَنَّ النَّبيَّ ﷺ نهى عَنِ الوِصَالِ	أَبو هُرَيْرَة، وعَائشَة	١٧٦٤	٦/ ٦٥٧
إِنَّ اليَهُودَ والنَّصَارَى لاَ يَصْبِغُونَ	أَبو هُرَيْرَة	١٦٣٦	٦/ ٤٤٦
إِنَّ أُمَّتي يُدْعَوْنَ يَوْمَ القِيامَةِ غُراً مُحَجَّلِينَ	أَبو هُرَيْرَة	١٠٢٤	٥/ ٨
أَنَّ امرَأَةً جاءَتْ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ بِبُرْدَةٍ	سَهْل بْن سَعْد	٥٦٧	٣/ ٣٩٩
إِنَّ أَهْلَ الجَنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ الغُرَفَ	سَهْل بْن سَعْد	١٨٩٠	٧/ ٣٩٢
إِنَّ أَهْلَ الجَنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ أَهْلَ الغُرَفِ	أَبو سَعِيد الخُدْري	١٨٨٧	٧/ ٣٨٥
إِنَّ أَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَذَاباً يَوْمَ القِيامَةِ لَرَجُلٌ	النُّعْمَان بن بَشِير	٣٩٨	٣/ ٣٠
إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضَى يَوْمَ القِيامَةِ عَلَيْهِ	أَبو هُرَيْرَة	١٦١٧	٦/ ٤١٦
إِنَّ أَوَّلَ مَا دَخَلَ النَّقْصُ عَلَى بَنِي إِسْرائِيلَ	ابْن مَسْعُود	١٩٦	٢/ ١٤٤

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث	ج/ ص
إِنَّ أَوَّلَ ما يُحاسَبُ بِهِ العَبْدُ يَوْمَ القِيامَةِ	أَبو هُرَيْرَة	١٠٨١	٥/ ١٠٤
إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِاللهِ مَنْ بَدَأَهُمْ بِالسَّلامِ	صُدَي بْن عَجْلان	٨٥٨	٤/ ٣٦٣
إِنَّ بالمَدِينَةِ لَرِجَالاً مَا سِرتُمْ مَسِيراً	جابِر بْن عَبْدالله	٤	١/ ٤٠
إِنَّ بِلالاً يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ	ابن عُمَر	١٢٣١	٥/ ٣٦٧
إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ	جابر	١٠٧٨	٥/ ٩٨
أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَحِيحٌ شَحِيحٌ	أَبو هُرَيْرَة	٩٠	١/ ٤٤٨
أَنْ تُطْعِمَهَا إِذَا طَعِمْتَ، وَتَكْسُوَهَا	مُعَاوِيَة بْن حَيْدَة	٢٧٧	٢/ ٣٨٤
إِنَّ تَفَرُّقَكُمْ في هَذِهِ الشِّعَابِ	أَبو ثَعْلَبَة الخُشَني	٩٦٥	٤/ ٥٤٤
إِنَّ ثَلاثَـةَ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ: أَبْرَصَ، وَأَقْرَعَ، وَأَعْمَى	أَبو هُرَيْرَة	٦٥	١/ ٣٣١
إِنَّ حُبَّها أَدْخَلَكَ الجنَّةَ	أنس	١٠١٣	٤/ ٦٤٥
إِنَّ خَيْرَ التَّابِعِينَ رَجُلٌ يُقالُ له: أُوَيْسٌ	عُمَر بن الخَطَّاب	٣٧٢	٢/ ٥٩٣
إِنَّ رَبَّكَ سُبْحَانَهُ يَعْجَبُ مِنْ عَبْدِهِ	عَلِي بن أَبي طالِب	٩٧٤	٤/ ٥٦٠
إِنَّ رِجَالاً يَتَخَوَّضُونَ في مَالِ الله بِغَيْرِ حَقٍّ	خَوْلَة بِنْت عَامِر	٢٢١	٢/ ٢٤٢
أَنَّ رَجُلاً زَارَ أَخاً لَهُ في قَرْيَةٍ أُخْرَى	أَبو هُرَيْرَة	٣٦١	٢/ ٥٧٤
أَنَّ رَجُلاً زَارَ أَخاً لَهُ في قَرْيَةٍ أُخْرَى	أَبو هُرَيْرَة	٣٧٩	٢/ ٦٢٨
إِنَّ رَجُلاً يَأْتِيكُم مِنَ اليَمَنِ يُقالُ لَهُ: أُوَيْسٌ	عُمَر بن الخَطَّاب	٣٧٢	٢/ ٥٩٣
أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ حَجَّ عَلَى رَحْلٍ	أَنَس	١٢٨٣	٥/ ٤٤٠

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث	ج/ ص
أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كانَ إِذا أَخَذَ مَضْجَعَهُ، نَفَثَ في يَدَيْهِ	عائشة	١٤٦١	٦/ ١٠٩
أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كانَ إِذَا أَذَّنَ المُؤَذِّنُ لِلصُّبحِ	حَفْصَة	١١٠٥	٥/ ١٢٩
أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ يُصَلِّي إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً	عَائِشَة	١١٧١	٥/ ٢٢١
أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ بَشَّرَ خَدِيجَةَ رَضي الله عنها بِبَيْتٍ في الجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ		٧٠٨	٤/ ٨٤
أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ خَطَبَ النَّاسَ، وَعَلَيْهِ عِمَامَة	عَمْرو بْن حُرَيْث	٧٨٥	٤/ ٢١٤
أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ رَأَى في جِدَارِ القِبْلَةِ مُخَاطاً	عَائِشَة	١٦٩٤	٦/ ٥٣٥
أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كانَ إِذا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ، بَدَأَ بالمَسْجِدِ	كعب بن مالك	٩٨٨	٤/ ٥٨٦
أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كانَ يَتَنَفَّسُ في الشَّرَابِ ثَلاثاً	أَنَس بن مَالِك	٧٥٧	٤/ ١٧١
أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كانَ يَخْرُجُ مِنْ طَرِيقِ الشَّجَرَةِ	ابْن عُمَر	٧٢٠	٤/ ١٢٤
أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ يَكرَهُ النَّوْم قبْلَ العِشَاءِ	أَبو بَرْزَة	١٧٤٦	٦/ ٦٢٥
أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ لَعَنَ الوَاصِلَةَ وَالمُسْتَوْصِلَةَ	ابن عُمَر	١٦٤٤	٦/ ٤٦٢
إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ لَعَنَ مَنِ اتَّخَذَ شَيْئاً فِيهِ الرُّوحُ غَرَضاً	ابن عُمَر	١٦٠١	٦/ ٣٧٤
أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ لَعَنَ مَنْ جَلَسَ وَسَطَ الحَلْقَة	حُذَيْفَةَ بْنِ اليَمَانِ	٨٣٠	٤/ ٢٩٤
أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ مَرَّ في المَسْجِدِ يَوماً	أَسْمَاء بِنْت يَزِيد	٨٥٥	٤/ ٣٥٨

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث	ج/ ص
إنْ كُنَّا لَنَنْظُرُ إِلَى الهِلالِ، ثُمَّ الهِلالِ	عائشة	٤٩٢	٣/ ٢٣٩
إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ فِتْنَةً، وَفِتْنَةُ أُمَّتِي المَالُ	كَعْب بْن عِيَاض	٤٨١	٣/ ٢١٦
إِنَّ لِلمُؤْمِنِ في الجَنَّةِ لَخَيْمَةً	أَبو مُوسَى الأَشْعَرِي	١٨٨٥	٧/ ٣٨٣
إِنَّ للهِ تَعالَى مَلائِكَةً يَطُوفُونَ في الطُّرُقِ	أَبو هُريرة	١٤٤٧	٦/ ٨٤
إِنَّ للهِ تَعَالى مِئَةَ رَحْمَةٍ	أَبو هُرَيْرَة	٤٢٠	٣/ ٨٥
إِنَّ لِلهِ مَا أَخَذَ، وَلَه مَا أَعْطَى	أُسَامَة بْن زَيْد	٢٩	١/ ١٩٠
إِنَّ لِلّهِ مِائَةَ رَحْمَةٍ	أَبو هُرَيْرَة	٤٢٠	٣/ ٨٥
إِنَّ مِمَّا أَخَافُ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِي مَا يُفْتَحُ عَلَيْكُمْ	أَبو سَعِيد الخُدْرِي	٤٥٨	٣/ ١٧٦
إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلاَمِ النُّبُوَّةِ	أَبو مَسْعُود	١٨٤٤	٧/ ٢٠٦
إِنَّ مِنْ أَبَرِّ البِرِّ أَنْ يَصِلَ الرَّجُلُ أَهْلَ وُدِّ أبيهِ	ابن عمر	٣٤٢	٢/ ٥٣٠
إِنَّ مِنْ إِجْلالِ اللهِ تعالى إِكْرَامَ ذِي الشَّيْبَةِ المُسْلِمِ	أَبو مُوسَى الأَشْعَرِي	٣٥٤	٢/ ٥٦٣
إِنَّ مِنْ أَحَبِّكُمْ إِلَيَّ	جَابِر بن عَبْدالله	١٧٣٨	٦/ ٦١١
إِنَّ مِنْ أَحَبِّكُمْ إِلَيَّ	جَابِر بْن عَبْدالله	٦٣١	٣/ ٥٧٩
إِنَّ مِنْ أَشَرِّ النَّاسِ عِنْدَ اللهِ مَنْزِلَةً يَوْمَ القِيَامَةِ: الرَّجُلَ يُفْضِي إِلَى المَرْأَةِ	أَبو سَعِيد الخُدْرِي	٦٨٥	٤/ ٢٣
إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الفِرَى أَنْ يَدَّعِيَ الرَّجُلُ إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ	وَاثِلَة بْن الأَسْقَع	٨٤٤	٤/ ٣٣١
إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الجمُعَةِ	أَوْس بن أَوس	١١٥٨	٥/ ٢٠٢

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث	ج/ ص
أَنَا نَازِلٌ	جَابِـر بْن عَبْدالله	٥٢٠	٣/ ٢٨٨
أَنَا نَبِـيٌّ	عَمْرِو بْن عَبَسَة	٤٣٨	٣/ ١١٦
أَنَا وَكَافِلُ اليَتِيمِ في الجَنَّةِ هَكَذَا	سَهْل بن سَعْد	٢٦٢	٢/ ٣٥٥
أَنْتَ الَّذِي تقُولُ ذلكَ؟	عبدالله بن عمرو	١٥٠	١/ ٦٠٤
أَنْـتُمُ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذا وَكَذا؟!	أَنَس بن مَالِك	١٤٣	١/ ٥٨٨
انتَهَيْتُ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ وهو يَخْطُبُ	تَمِيم بْن أُسَيد	٦٠٧	٣/ ٥٢٣
أَنْزِلُوا النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ	عَائِشَة	٣٥٦	٢/ ٥٦٦
انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِماً أَوْ مَظْلُوماً	أَبو هُرَيْرَة	٢٣٧	٢/ ٢٦٩
انْطَلِقْ بِنَا إلى أُمِّ أَيْمَنَ رضي الله عنها نَزُورُهَا	أَنَس بن مَالِك	٣٦٠	٢/ ٥٧٢
انْطَلِقْ بِنا إِلَى أُمِّ أَيْمَنَ رضي الله عنها	أَنَس بن مَالِك	٤٥٢	٣/ ١٥٣
انْطَلَقَ ثَلاثَةُ نَفَرٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ	عَبْدالله بْن عُمَر	١٢	١/ ٧٥
انْظُرْ ماذا تَقُولُ؟	عبدالله بن مُغَفَّل	٤٨٤	٣/ ٢٢١
انْظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْكُم	أَبو هُرَيْرَة	٤٦٧	٣/ ١٩٠
أَنْفِقِي أَوِ انْفَحِي	أَسماء بِنْت أَبي بكر	٥٥٩	٣/ ٣٧٦
إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ	أَبو ذَر	١٣٦٠	٥/ ٥٢٩
إِنَّكَ إِنِ اتَّبَعْتَ عَوْرَاتِ المُسْلِمِينَ	مُعَاوِيَة	١٥٧١	٦/ ٣٢١
إِنَّكَ تَأْتِي قَوْماً مِنْ أَهْلِ الكِتاب	مُعاذ	١٠٧٧	٥/ ٩٨
إِنَّكَ تَأْتِي قَوْماً مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ، فادْعُهُمْ	مُعَاذ بن جبل	٢٠٨	٢/ ١٩٩

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث	ج/ ص
إنَّهُ قَدْ بلَغَنِي أنَّكُم تُرِيدُونَ أَنْ تَنتَقِلُوا قُرْبَ المَسْجِدِ؟	جَابِـر بْن عَبْدالله	١٣٦	١/ ٥٧٢
أَنَّهُ كانَ يَأْتي عبدَالله بْنَ عُمَرَ، فَيَغْدُو مَعَهُ إلى السُّوقِ	الطُّفَيْل بْن أُبيّ بْن كَعْب	٨٥٠	٤/ ٣٤٧
إِنَّهُ لا يَقْتُلُ الصَّيْدَ، وَلا يَنْكَأُ العَدُوَّ	عبدالله بن مُغَفَّل	١٦٦	٢/ ٤٠
إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبيٌّ قَبْلي إِلاَّ كَانَ حَقّاً عَلَيْهِ أَنْ يَدُلَّ أُمَّتَهُ	عبدالله بن عمرو	٦٦٨	٣/ ٦٥٤
إِنَّهُ لَيَأْتِي الرَّجُلُ السَّمِينُ العَظِيمُ يومَ القِيَامةِ	أَبو هُرَيْرَة	٢٥٥	٢/ ٣٢٦
إِنَّهُ لَيُغَانُ عَلَى قَلْبي	الأَغَر المُزَنِّي	١٨٦٩	٧/ ٣٢٦
أَنّه مَرَّ صِبيانٌ فَسَلَّم عَلَيْهِم	أَنَس بن مَالِك	٦٠٤	٣/ ٥٢١
أَنَّهُ مَرَّ على صِبْيانٍ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ	أَنَس بن مَالِك	٨٦٢	٤/ ٣٧٠
أَنَّهُ نهَى أَنْ يَشربَ الرَّجُلُ قَائما	أَنَس بن مَالِك	٧٧١	٤/ ١٨٤
إِنَّهُ يُسْتَعْمَلُ عَلَيْكُمْ أُمَرَاءُ، فَتَعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ	أُم سَلَمَة	١٨٨	٢/ ١٣٢
إِنَّهَا سَتكُونُ بَعْدِي أَثَرَةُ	ابْن مَسْعُود	٦٧٠	٣/ ٦٥٩
إِنَّهَا سَتكُونُ بَعْدِي أَثَرَةٌ وَأُمُورٌ تُنْكِرُونَها	ابْن مَسْعُود	٥١	١/ ٢٥٢
إِنَّهَا كَانَتْ وكَانَتْ، وَكَانَ لي مِنْهَا وَلَدٌ	عَائِشَة	٣٤٤	٢/ ٥٣٤
إِنَّهُمْ خَيَّرُوني أَنْ يَسْأَلُوني بِالفُحْشِ	عمر	٥٥٤	٣/ ٣٦٦
إِنَّهُمَا يُعَذَّبانِ، وما يُعَذَّبانِ في كَبيرِ!	ابن عَبَّاس	١٥٣٧	٦/ ٢٤٩
إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ الغَنَمَ وَالبَادِيَةَ	أَبو سَعِيد الخُدْرِي	١٠٣٥	٥/ ٣٠

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث	ج/ ص
إِنِّي أَرَى مَالا تَرَوْنَ	أبو ذر	٤٠٦	٣/ ٣٧
إني أَعْلَمْ أَنَّكَ حَجَرٌ مَا تَنْفَعُ وَلا تَضُرُّ	عابِسِ بنِ ربيعةَ	١٦٧	٢/ ٤٢
إنِّي سَأَلْتُ رَبِي، وَشَفَعْتُ لأُمَّتي	سَعْد بن أَبي وَقَّاص	١١٥٩	٥/ ٢٠٣
إِنِّي فَرَطٌ لَكُمْ	عُقْبَة بْن عَامِر	١٨٦٠	٧/ ٢٦٥
إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ الأَنْصَارَ تَصْنَعُ بِرَسُول الله ﷺ شَيْئاً	أَنَس بن مَالِك	٣٤٥	٢/ ٥٣٧
إِنِّي كُنْتُ أَمَرْتُكُمْ أَنْ تُحْرِقُوا فُلاناً وَفُلاناً	أَبو هُرَيْرَة	١٦٠٩	٦/ ٣٨٤
إِنِّي كُنْتُ رَكَعْتُ رَكْعَتَي الفَجْرِ	بِلال بن رَبَاح	١١٠٣	٥/ ١٢٥
إِنِّي لا أُرَى طَلْحَةَ إِلاَّ قَدْ حَدَثَ فِيهِ المَوْتُ	حُصَيْن بْن وَحْوَح	٩٤٤	٤/ ٤٩١
إِنِّي لأَعْلَمُ آخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجاً مِنْهَا	ابْن مَسْعُود	١٨٨٤	٧/ ٣٨١
إِنِّي لأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا، لَذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ	سُلَيْمَان بْن صُرَد	٤٦	١/ ٢٤٣
إِنِّي لأَقُومُ إِلَى الصَّلاةِ، وَأُرِيدُ أَنْ أُطَوِّلَ فِيهَا، فَأَسْمَعَ بُكَاءَ	الحارِث بْن رِبْعِي	٢٣١	٢/ ٢٥٩
إِنِّيَ لأَوَّلُ العَرَبِ رَمَى بِسَهْمٍ في سَبِيلِ الله	سَعد بْن أَبي وَقَّاص	٥٠٠	٣/ ٢٥٥
إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ	عَائشَة	٢٣٠	٢/ ٢٥٦
أَهْرِقْهَا	أَبو سَعِيد الخُدْري	٧٦٥	٤/ ١٨٣
أَهْلُ الجَنَّةِ ثَلاثَةٌ	عِيَاض بْن حِمار	٦٦٢	٣/ ٦٤٤
أَهْلَكْتُمْ، أَوْ: قَطَعْتُمْ ظَهْرَ الرَّجُلِ	أَبو مُوسَى الأَشْعَرِي	١٧٨٨	٧/ ٤٥
أَوَ أَمْلِكُ إِنْ كَانَ اللهُ نَزَعَ مِنْ قُلُوبِكُمُ الرَّحْمَةَ!	عَائشَة	٢٢٦	٢/ ٢٥٣

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث	ج/ ص
آيَةُ المُنَافِقِ ثَلاثٌ	أَبو هُرَيْرَة	٦٨٩	٤/ ٣٤
ائْتِ فُلاناً، فَإِنَّهُ كانَ قَدْ تَجَهَّزَ	أَنَس	١٣٠٨	٥/ ٤٧٤
ائْتِ فُلاناً؛ فَإِنَّهُ قَدْ كَانَ تَجَهَّزَ	أَنَس بن مَالِك	١٧٦	٢/ ٨٢
ائْذَنْ لَهُ، وَبَشِّرْهُ بالجَنَّةِ	أَبو مُوسَى الأَشْعَرِي	٧٠٩	٤/ ٨٥
أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكْسِبَ في كُلِّ يَوْمٍ أَلْفَ حَسَنَةٍ؟	سَعْد بن أَبي وَقَّاص	١٤٣١	٦/ ٥٣
أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ هَذَا لَهُ بِدِرْهَمٍ؟	جَابِر بْن عَبْدالله	٤٦٤	٣/ ١٨٥
أَيُّمَا امْرَأَةٍ مَاتَتْ، وَزَوْجُهَا عَنْهَا رَاضٍ	أم سَلَمَة	٢٨٦	٢/ ٣٩٩
أَيُّمَا عَبْدٍ أَبَقَ، فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ الذِّمَّةُ	جَرِير بْن عَبْدالله	١٧٦٨	٧/ ٨
أَيُّمَا مُسْلِمٍ شَهِدَ لَهُ أَرْبَعَةٌ بِخَيْرٍ	عُمَر بن الخَطَّاب	٩٥١	٤/ ٥١٢
الإِيمَانُ بِاللهِ ـ جواباً لـ: أَيُّ الأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ ـ	أبو ذَر	١٣٥٩	٥/ ٥٢٨
إيمانٌ بِاللهِ ورَسُولِهِ ـ جواباً لـ: أَيُّ الأَعمال أَفْضَلُ؟ ـ	أَبو هُريرَة	١٢٨٥	٥/ ٤٥٢
إيمَانٌ بِالله وَرَسُولِهِ ـ جواباً لـ: أَيُّ العَمَلِ أَفْضَلُ؟ ـ	أَبو هُرَيْرَة	١٢٧٣	٥/ ٤٢٩
الإيمانُ بالله، والجهادُ في سبيلِهِ	أَبو ذَر	١١٧	١/ ٥٢٢
الإيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ	أَبو هُرَيْرَة	١٢٥	١/ ٥٤٣
الإيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ	أَبو هُرَيْرَة	٦٨٣	٤/ ١٩

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث	ج/ ص
بُنِيَ الإسلامُ عَلى خَمْسٍ	ابن عُمَر	١٢٠٦	٥/ ٢٨٢
بُنِيَ الإسْلامُ عَلَى خَمْسٍ	ابن عُمَر	١٠٧٥	٥/ ٩٧
بُنِيَ الإسْلامُ عَلَى خَمْسٍ	ابن عُمَر	١٢٧١	٥/ ٤٢٧
بِئْسَ الطَّعَامُ طَعَامُ الوَلِيمَةِ	أَبو هُرَيْرَة	٢٦٧	٢/ ٣٦٤
البَيِّعَان بِالخِيَارِ مَالَمْ يَتفَرَّقا	حَكِيم بْن حِزام	٥٩	١/ ٢٧٥
بَيْنَ النَّفْخَتَيْنِ أَرْبَعُونَ	أَبو هُرَيْرَة	١٨٣٦	٧/ ١٩٢
بَيْنَ أَيْدِيكُمْ فَرَطٌ	عُقْبَة بْن عَامِر	١٨٦٠	٧/ ٢٦٤
بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلاةٌ	عَبْدالله بن مُغَفَّل	١٠٩٩	٥/ ١٢٢
بَيْنَا أَنَا أُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، إذْ عَطَسَ رَجُلٌ	مُعَاوِيَة بْن الحَكَم	٧٠١	٤/ ٥١
بَيْنَا أَيُّوبُ عليهِ السلامُ يَغْتَسِلُ عُرْيَاناً	أَبو هُرَيْرَة	٥٧٠	٣/ ٤٠٤
بَيْنَما رَجُلٌ يَمْشي بطَريقٍ اشْتَدَّ عَلَيْهِ العَطَشُ، فَوَجَدَ بِئْراً	أَبو هُرَيْرَة	١٢٦	١/ ٥٥١
بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ، وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ	أَبو هُرَيْرَة	١٢٧	١/ ٥٥٤
بَيْنَما رَجُلٌ يَمشِي بِفَلاةٍ مِن الأَرْضِ، فَسَمِعَ صَوتاً في سَحَابَةٍ	أَبو هُرَيْرَة	٥٦٢	٣/ ٣٨١
بَيْنَما رَجُلٌ يَمْشي في حُلَّةٍ تُعْجِبُه نَفْسُهُ	أَبو هُرَيْرَة	٦١٩	٣/ ٥٥٦
تَبْلُغُ الحِلْيَةُ مِنَ المُؤْمِنِ حَيْثُ يَبْلُغُ الوُضُوءُ	أَبو هُرَيْرَة	١٠٢٥	٥/ ١١
تَجِدُونَ النَّاسَ مَعادِنَ	أَبو هُرَيْرَة	١٥٤٠	٦/ ٢٥٩

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث	ج/ ص
تُدْنَى الشَّمسُ يَوْمَ القِيَامَةِ مِنَ الخَلْقِ	المِقْدَاد	٤٠٢	٣/ ٣٣
تَسَحَّرْنَا مَعَ رَسُولِ الله ﷺ	زَيْد بن ثابت	١٢٣٠	٥/ ٣٦٦
تَسَحَّرُوا؛ فَإِنَّ في السُّحُورِ بَرَكَةً	أَنَس	١٢٢٩	٥/ ٣٦٤
تَسْمَعُ: حَيَّ عَلى الصَّلاةِ	ابن أُمِّ مَكْتُومٍ	١٠٦٧	٥/ ٧٩
تَصَدَّقْنَ يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ	زَيْنَب امْرَأَة ابن مسعود	٣٢٦	٢/ ٤٩٣
تَضَمَّنَ اللهُ لِمَنْ خَرَجَ في سَبِيلِهِ	أَبو هُريرة	١٢٩٤	٥/ ٤٥٨
تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلامَ	عبدالله بن عمرو	٥٥٠	٣/ ٣٦١
تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلامَ	عبدالله بن عمرو	٨٤٥	٤/ ٣٤٢
تَعَاهَدُوا هَذَا القُرْآنَ	أَبو مُوسَى	١٠٠٢	٤/ ٦٢٣
تَعْبُدُ اللهَ لا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً، وَتُقِيمُ الصَّلاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ	أَبو أَيوب	١٢١١	٥/ ٣٠٥
تَعْبُدُ اللهَ لا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً، وَتُقِيمُ الصَّلاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ المَفْرُوضَةَ	أَبو هُريرَة	١٢١٢	٥/ ٣٠٥
تَعْبُدُ اللهَ، وَلا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً	خالد بن زيد	٣٣١	٢/ ٥٠٦
تُعْرَضُ الأَعْمَالُ في كُلِّ اثْنَيْنِ وَخَمِيسٍ	أَبو هُرَيْرَة	١٥٩٣	٦/ ٣٦١
تَعِسَ عَبْدُ الدِّينَارِ وَالدِّرْهَمِ	أَبو هُرَيْرَة	٤٦٨	٣/ ١٩٢
تَعَوَّذُوا بِاللهِ مِنْ جَهْدِ البَلاء	أَبو هُرَيْرَة	١٤٧١	٦/ ١٢٦
تُفْتَحُ أَبْوَابُ الجَنَّةِ يَوْمَ الاثْنَيْنِ	أَبو هُرَيْرَة	١٥٦٨	٦/ ٣٠٩

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث	ج/ ص
تَقدَّمُوا فَأْتَمُّوا بِي	أَبو سَعِيد الخُدْرِي	١٠٨٥	٥/ ١٠٩
تَقْوَى اللهِ، وَحُسْنُ الخُلُقِ	أَبو هُرَيْرَة	٦٢٧	٣/ ٥٧٣
تَكُنْ أَوَّلَ مَنْ يَدْخُلُ السُّوقَ	سَلْمَان الفَارِسِي	١٨٤٢	٧/ ٢٠٤
تِلْكَ السَّكِينَةُ تَنَزَّلَتْ للقُرآنِ	البَرَاء بن عَازِب	٩٩٨	٤/ ٦١٣
تِلْكَ الكَلِمَةُ مِنَ الحَقِّ يَخْطَفُهَا الجِنِّيُّ	عَائِشَة	١٦٦٨	٦/ ٤٩١
تِلْكَ عَاجِلُ بُشْرَى المُؤْمِنِ	أَبو ذَر	١٦٢١	٦/ ٤٢٢
تُنْكَحُ المَرْأَةُ لأَرْبَعٍ : لِمَالِهَا	أَبو هُرَيْرَة	٣٦٤	٢/ ٥٧٩
تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَمَا في بَيْتِي مِنْ شَيءٍ	عائشة	٤٧٤	٣/ ٢٠٥
ثَلاثُ دَعَواتٍ مُسْتَجَابَاتٌ	أَبو هُرَيْرَة	٩٨٠	٤/ ٥٦٩
ثَلاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ بِهِنَّ حَلاَوَةَ الإِيمَانِ	أَنَس بن مَالِك	٣٧٥	٢/ ٦٠٦
ثَلاثَةٌ أُقْسِمُ عَلَيْهِنَّ	عُمَر بْن سَعد	٥٥٧	٣/ ٣٧٢
ثَلاَثَةٌ أَنَا خَصْمُهُمْ يَوْمَ القِيَامَةِ	أَبو هُرَيْرَة	١٥٨٧	٦/ ٣٤٤
ثلاثةٌ لا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ يَوْمَ القِيَامَةِ	أبو ذر	٧٩٤	٤/ ٢٢٨
ثَلاثَةٌ لاَ يُكَلِّمُهُمُ اللهُ يَوْمَ القِيَامَةِ	أَبو هُرَيْرَة	٦١٧	٣/ ٥٥٠
ثَلاَثَةٌ لاَ يُكَلِّمُهُمُ اللهُ يَوْمَ القِيَامَةِ	أَبو ذر	١٥٨٨	٦/ ٣٥١
ثَلاَثَةٌ لاَ يُكَلِّمُهُمُ اللهُ يَوْمَ القِيَامَةِ	أَبو هُرَيْرَة	١٨٣٥	٧/ ١٨٨
ثَلاَثَةٌ لاَ يُكَلِّمُهُمُ اللهُ يَوْمَ القِيَامَةِ	أَبو هُرَيْرَة	١٨٥٢	٧/ ٢٣٨
ثلاثةٌ لهُمْ أَجْرَانِ	أبو موسى الأشعري	١٣٦٥	٥/ ٥٤٠

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث	ج/ ص
ثُمَّ إِنَّكُمْ أَيُّها النَّاسُ ـ تأْكُلُونَ شَجَرَتَيْنِ	عُمَر بن الخَطَّاب	١٧٠٤	٦/ ٥٤٧
ثِنْتَانِ لا تُرَدَّانِ	سَهْل بن سَعْد	١٣٢٥	٥/ ٤٩٠
جَاءَنِي رَسُولُ الله ﷺ يَعُودُنِي مِنْ وَجَعٍ	سعد بن أَبي وَقَّاص	٩١٥	٤/ ٤٥١
جَاهِدُوا المُشرِكِينَ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكم وَأَلْسِنَتِكُمْ	أَنَس	١٣٤٩	٥/ ٥٠٨
الجَرَسُ مَزَامِيرُ الشَّيْطَانِ	أَبو هُرَيْرَة	١٦٩١	٦/ ٥٣٠
جَعَلَ اللهُ الرَّحْمَةَ مِئَةَ جُزْءٍ	أَبو هُرَيْرَة	٤٢٠	٣/ ٨٥
ِجَلْ، إنِّي أُوعَكُ كَمَا يُوعَكُ رَجُلانِ مِنْكُمْ	ابْن مَسْعُود	٣٨	١/ ٢٢١
الجَنَّةُ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ	ابْن مَسْعُود	٤٤٥	٣/ ١٤١
جَوْفَ اللَّيْـلِ الآخِـرِ ـ جواباً لـ: أَيُّ الدُّعَـاءِ أَسْمَعُ؟ ـ	أَبو أُمَامَة	١٥٠٠	٦/ ١٦٣
جِيءَ بِفَالُوذَجٍ عَلى إنَاءٍ مِنْ فِضَّةٍ، فَلَمْ يَأْكُلْهُ	أَنَس بْن سِيْرِين	١٧٩٧	٧/ ٧٨
جِئْتَ تَسْأَلُ عَنِ البِرِّ؟	وابِـصَة بن مَعْبَد	٥٩١	٣/ ٤٨٣
حُجِبَتِ النَّارُ بالشَّهَواتِ	أَبو هُرَيْرَة	١٠١	١/ ٤٧٦
الحَرْبُ خَدْعَةٌ	أَبو هُرَيْرَة وجابِـر	١٣٥٢	٥/ ٥١٠
حُرْمَةُ نِسَاءِ المُجَاهِدِينَ عَلَى القَاعِدِينَ كَحُرْمَةِ أُمَّهَاتِهِمْ	بُرَيْدَة	١٦٣٠	٦/ ٤٣٩
حَسْبُنَا اللهُ وَنِعْمَ الوَكِيلُ، قَالَهَا إبْرَاهِيمُ عليه السلام	ابْن عَبَّاس	٧٦	١/ ٣٩٠
حَقُّ المُسْلِمِ سِتٌّ	أَبو هُرَيْرَة	٢٣٨	٢/ ٢٧٠

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث	ج/ ص
خَرَجْنَا مَعَ رسُولَ الله ﷺ في غَزَاةٍ، ونحْن سِتَّةٌ	أَبو مُوسَى الأَشْعَرِي	٥٢٥	٣/ ٣١٦
خَلَقَ اللهُ التُّرْبَةَ يَوْمَ السَّبْتِ	أَبو هُرَيْرَة	١٨٥٤	٧/ ٢٤١
خُلِقَتِ المَلاَئِكَةُ مِنْ نُورٍ	عَائشَة	١٨٤٦	٧/ ٢١٠
خَمْسُ صَلَواتٍ في اليَوْمِ وَاللَّيْلَةِ	طَلْحَة بن عُبَيْدالله	١٢٠٧	٥/ ٢٨٦
خِيَارُ أَئِمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ	عَوْف بْن مَالِك	٦٦١	٣/ ٦٤٢
خَيْرُ الأَصْحَابِ عِنْدَ الله تعالى خَيْرُهُمْ لِصَاحِبِهِ	عبدالله بن عمرو	٣١١	٢/ ٤٥٩
خَيرُ الصَّحَابَةِ أَرْبَعَةٌ	ابْن عَبَّاس	٩٦١	٤/ ٥٣٧
خَيْرُ المَجَالِسِ أَوْسَعُهَا	أَبو سَعِيد الخُدْرِي	٨٣١	٤/ ٢٩٥
خَيْرُ النَّاسِ مَنْ طَالَ عُمُرُهُ، وَحَسُنَ عَمَلُهُ	عبدالله بن بُسْر	١٠٨	١/ ٤٩٢
خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوَّلُها	أَبو هُرَيْرَة	١٠٨٤	٥/ ١٠٨
خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ يَوْمُ الجُمُعَةِ	أَبو هُريرَة	١١٤٧	٥/ ١٧٧
خَيْرُكُمْ قَرني	عِمْرَان بْن الحُصَيْن	٥٠٩	٣/ ٢٦٧
خَيْرُكُم مَنْ تَعَلَّمَ القُرْآنَ وَعَلَّمَهُ	عثمان بن عَفَّان	٩٩٣	٤/ ٦٠٤
الخَيْلُ ثَلاثَةٌ	أَبو هُريرَة	١٢١٤	٥/ ٣٠٧
الخَيْلُ مَعْقُودٌ في نَوَاصِيها الخَيْرُ	ابن عُمَر وعروة البارقي	١٣٢٨ ـ ١٣٢٩	٥/ ٤٩١
دَعْ ما يَرِيبُكَ إِلَى مَالا يَرِيبُكَ	الحَسَن بْن عَلِي	٥٩٣	٣/ ٤٨٧
دَعْ مَا يَرِيبُكَ إِلَى مَالا يَرِيبُكَ	عَلِي بْن أَبي طَالِب	٥٥	١/ ٢٦٧

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث	ج/ ص
الَّذِي يَشْرَبُ في آنِيَـةِ الفِضَّـةِ إِنَّمَا يُجَرْجِرُ في بَطْنِهِ	أُم سَلَمَة	١٧٩٥	٧/ ٧٧
الَّذِي يَشْرَبُ في آنِيَـةِ الفِضَّـةِ إِنَّما يُجَرْجِرُ في بَطْنِهِ	أم سلمة	٧٧٨	٤/ ٢٠٦
الَّذِي يَعُودُ في هِبَتِهِ كَالكَلْبِ	ابن عبَّاس	١٦١٢	٦/ ٣٩١
الَّذِي يَقْرَأُ القُرْآنَ وَهُوَ ماهِرٌ بهِ	عائشة	٩٩٤	٤/ ٦٠٥
الرَّاكِبُ شَيطَانٌ	عبدالله بن عمرو	٩٥٩	٤/ ٥٣٤
رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ أتَياني	سَمُرَة	١٣١٨	٥/ ٤٨٥
رَأَيْتُ النَّبيَّ ﷺ بمَكَّةَ وَهُوَ بالأَبْطَحِ في قُبَّةٍ لَهُ	وَهْب بْن عبدالله	٧٨٢	٤/ ٢١٢
رَأَيْتُ النبيَّ ﷺ وَهُوَ قَاعِدٌ القُرْفُصَاءَ	قَيْلَة بِنْت مَخْرَمَة	٨٢٣	٤/ ٢٨٣
رأيتُ رسولَ الله ﷺ بِفِناءِ الكَعْبَةِ مُحْتَبِـياً	ابْن عُمَر	٨٢٢	٤/ ٢٨٢
رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ جَالِساً مُقْعِياً	أَنَس بن مَالِك	٧٤٧	٤/ ١٦٤
رأيت رسول الله يأكل بثلاث أصابع	كعب بن مالك	٧٤٩	٤/ ١٦٦
رُبَّ أَشْعَثَ مَدْفُـوعٍ بِالأَبْوَابِ لَـوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ، لأَبَرَّهُ	أَبو هُرَيْرَة	٢٥٧	٢/ ٣٣٠
رِباطُ يَوْمٍ في سَبِـيلِ الله خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا	سَهْل بن سَعْد	١٢٩٠	٥/ ٤٥٤
رِباطُ يَوْمٍ في سَبِـيلِ اللهِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ يَوْمٍ	عُثْمَان	١٢٩٣	٥/ ٤٥٧
رِباطُ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ خَيْرٌ مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ	سَلْمَان	١٢٩١	٥/ ٤٥٥

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث	ج/ ص
الرَّجُلُ عَلى دِينِ خَلِيلِهِ	أَبو هُرَيْرَة	٣٦٧	٢/ ٥٨٥
رَحِمَ اللهُ امْرَأً صَلَّى قَبْلَ العَصْرِ أَرْبعاً	ابن عُمَر	١١٢٠	٥/ ١٣٥
رَحِمَ اللهُ رَجُلاً سَمْحاً إِذا بَاعَ	جَابِر	١٣٦٨	٥/ ٥٥٢
رَحِمَ اللهُ رَجُلاً قَامَ مِنَ اللَّيْلِ	أَبو هُريرَة	١١٨٣	٥/ ٢٢٧
رَخَّصَ رَسُولُ الله ﷺ للزُّبَيرِ	أَنَس بن مَالِك	٨١٠	٤/ ٢٥٦
رُصُّوا صُفُوفَكُمْ، وَقَارِبُوا بَيْنَها	أَنَس	١٠٩٢	٥/ ١١٦
رَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ، فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ	أَبو هُرَيْرَة	١٤٠٠	٥/ ٦٤٥
رَغِمَ أَنْفُ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُ	أَبو هُرَيْرَة	٣١٧	٢/ ٤٨٠
رَكْعَتا الفجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيا وَمَا فِيها	عائشة	١١٠٢	٥/ ١٢٤
الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ	أَبو قَتَادَة	٨٤٢	٤/ ٣٢٧
الرِّيحُ مِنْ رَوْحِ الله	أَبو هُرَيْرَة	١٧٢٨	٦/ ٥٩٥
زِنْ وَأَرْجِحْ	سُوَيْد بن قَيْس	١٣٧٥	٥/ ٥٥٩
زَوَّدَكَ اللهُ التَّقْوَى	أَنَس بن مَالِك	٧١٧	٤/ ١١٣
السَّاعِي عَلَى الأَرْمَلَةِ وَالمِسْكِينِ كَالمُجَاهِدِ	أَبو هُرَيْرَة	٢٦٥	٢/ ٣٥٩
سَأَفْعَلُ ـ يعني: سأصلك في بيتك ـ	عِتْبَان بْن مالك	٤١٧	٣/ ٧٣
سَاقِي القَوْمِ آخِرُهُمْ	أَبو قَتادَة	٧٧٣	٤/ ١٨٩
سَأَلَ مُوسَى ﷺ رَبَّهُ	المُغِيرَة بْن شُعْبَة	١٨٨٣	٧/ ٣٨٠
سِبَابُ المُسْلِمِ فُسوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ	ابن مَسْعُود	١٥٥٩	٦/ ٢٩٦

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث	ج/ ص
سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا	ابْن عُمَر	٩٧٢	٤/ ٥٥٥
سُبْحَانَ اللهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ في السَّماءِ	سَعْد بن أَبي وَقَّاص	١٤٤٢	٦/ ٧٢
سُبْحَانَ الله! لا بَأْسَ أَنْ يُؤْجَرَ ويُحْمَدَ	سَهْلُ بْنُ الحَنْظَلِيَّة	٧٩٨	٤/ ٢٣٨
سُبْحَانَ رَبِي العَظِيمِ	حُذَيْفَة بن اليمان	١٠٢	١/ ٤٧٨
سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِك	عائشَة	١٤٢٥	٦/ ٤٣
سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ	أَبو بَرْزَة	٨٣٣	٤/ ٢٩٦
سبْحَانكَ رَبَّنَا وبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي	عَائشَة	١١٤	١/ ٥١٤
سُبْحَانَكَ وبِحَمْدِكَ، لا إِلَهَ إِلاَّ أَنْت	عَائشَة	١٤٣٠	٦/ ٥٠
سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللهُ في ظِلِّهِ	أَبو هُرَيْرَة	٣٧٦	٢/ ٦١٣
سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللهُ في ظِلِّهِ	أَبو هُرَيْرَة	٤٤٩	٣/ ١٤٨
سَبَقَ المُفَرِّدُونَ	أَبو هُرَيرَة	١٤٣٦	٦/ ٦٣
سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ رَبُّ الملائِكَةِ وَالرُّوحِ	عائشَة	١٤٢٦	٦/ ٤٥
سَتُفْتَحُ عَلَيْكُمْ أَرَضُونَ	عُقْبَة بن عامِر الجُهَني	١٣٣٣	٥/ ٤٩٦
سَتَفْتَحُونَ مِصْرَ	أَبو ذَر	٣٢٨	٢/ ٤٩٩
سَدِّدُوا وَقَارِبُوا	أَبو هُرَيْرَة	١٤٥	١/ ٥٩٥
السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ العَذَابِ	أَبو هُرَيرَة	٩٨٤	٤/ ٥٧٩
السَّلامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الدِّيارِ مِنَ المُؤْمِنينَ	بُرَيْدَة	٥٨٣	٣/ ٤٥٤
السَّلامُ عَلَيْكُمْ دارَ قَوْمٍ مُؤْمِنينَ	عائشَة	٥٨٢	٣/ ٤٤٨

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث	ج/ ص
السَّلامُ عَلَيْكُمْ دارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ	أَبو هريرة	١٠٢٩	٥/ ١٥
السَّلامُ عَلَيْكُمْ يا أَهْلَ القُبُورِ	ابن عبَّاس	٥٨٤	٣/ ٤٥٤
سَلْني	رَبِيعَة بْن كَعْب	١٠٦	١/ ٤٨٦
سَلُوا اللهَ العَافِيَةَ	الْعَبَّاس بْن عَبْدِ الْمُطَّلِب	١٤٨٨	٦/ ١٥٢
سَلُوهُ: لأَيِّ شَيْءٍ يَصْنَعُ ذلِكَ؟	عَائشَة	٣٨٨	٢/ ٦٤٣
سَمِّ اللهَ، وكُلْ بِيَمِينِكَ	عُمَر بْن أبي سَلَمَة	٧٢٨	٤/ ١٣٧
السِّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ، مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ	عَائِشَة	١٢٠٢	٥/ ٢٦٦
سَوُّوا صُفُوفَكُمْ	أَنَس	١٠٨٧	٥/ ١١١
سَيْحَانُ وَجَيْحَانُ	أَبو هُرَيْرَة	١٨٥٣	٧/ ٢٣٨
سَيِّدُ الاسْتِغْفَارِ	شَدَّاد بْن أَوْس	١٨٧٥	٧/ ٣٣٣
شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الوَلِيمَة	أَبو هُرَيْرَة	٢٦٦	٢/ ٣٦١
شَكَا أَهْلُ الكُوفَةِ سَعْداً	جَابِر بن سَمُرَة	١٥٠٥	٦/ ١٨٨
الشُّهَدَاءُ خَمْسَةٌ	أَبو هُرَيْرَة	١٣٥٣	٥/ ٥١٢
شَهِدْتُ رَسُولَ الله ﷺ، إذا لَمْ يقَاتِلْ مِنْ أَوَّلِ النَّهارِ	النُّعْمَان بن مُقَرِّن	١٣٥٠	٥/ ٥٠٨
صَدَقَ سَلْمَانُ	وَهْب بْن عبدالله	١٤٩	١/ ٦٠٢
صَلِّ رَكعَتَيْنِ	جابر	١١٤٥	٥/ ١٦٨
صَلاةُ الأَوَّابِينَ حِينَ تَرْمَضُ الفِصَالُ	زَيْد بن أَرْقَم	١١٤٣	٥/ ١٦٢

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث	ج/ ص
فَذَلِكَ سَعْيُ النَّاسِ بَيْنَهُمَا	ابْن عَبَّاس	١٨٦٧	٧/ ٢٩٧
فَصْلُ ما بَيْنَ صِيَامِنَا وَصِيَامِ أَهْلِ الكِتابِ أَكْلَةُ السَّحَرِ	عَمْرو بن العاص	١٢٣٢	٥/ ٣٧٠
فَضْلُ العَالِمِ عَلَى العَابِدِ كَفَضْلِي عَلَى أَدْنَاكُمْ	أَبو أُمَامَة	١٣٨٧	٥/ ٥٩٢
الفِطْرَةُ خَمْسٌ، أَوْ: خَمْسٌ مِنَ الفِطْرَةِ	أَبو هُريرَة	١٢٠٣	٥/ ٢٦٧
فَلا تُعْطِهِ مَالَكَ ـ جواباً لـ: أَرَأَيْتَ إِنْ جَاءَ رَجُلٌ يُرِيدُ أَخْذَ مَالي؟ ـ	أَبو هُريرة	١٣٥٧	٥/ ٥٢٠
فَلا يَغْرِسُ المُسْلِمُ غَرْساً	جَابِر بْن عَبْدالله	١٣٥	١/ ٥٦٧
فَلَعَلَّكُمْ تَفْتَرِقُونَ	وَحْشِي بْن حَرْب	٧٤٣	٤/ ١٥٩
فَمَنْ يَعْدِلُ إذَا لَمْ يَعْدِلِ اللهُ وَرَسُولُهُ؟	ابْن مَسْعُود	٤٢	١/ ٢٢٩
فَهَلْ لَكَ مِنْ وَالِدَيْكَ أَحَدٌ حَيٌّ؟	عبدالله بن عمرو	٣٢١	٢/ ٤٨٩
فَوَاللهِ لأَنْ يَهْدِيَ اللهُ بِكَ رَجُلاً وَاحِداً	سَهْل بن سَعْد	١٣٧٩	٥/ ٥٧٩
في الجَنَّةِ ـ لمن قال: أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ، فَأَيْنَ أَنا؟ـ	جَابِر بْن عَبْدالله	٨٩	١/ ٤٤٧
فِيما اسْتَطَعْتُمْ	ابن عمر	٦٦٤	٣/ ٦٤٩
فِيهِ سَاعَةٌ لا يُوَافِقُها عَبْدٌ مُسْلِمٌ	أَبو هُريرَة	١١٥٦	٥/ ١٩٩
فِيهَا مَا لاَ عَيْنٌ رَأَتْ	سَهْل بْن سَعْد	١٨٩١	٧/ ٣٩٥
قارِبُوا وَسَدِّدوا	أَبو هُرَيْرَة	٨٦	١/ ٤٢٠

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث	ج/ ص
قَالَ اللهُ تعالَى: أَنْفِقْ يَا بْنَ آدَمَ يُنْفَقْ عَلَيْكَ	أَبو هُرَيْرَة	٥٤٩	٣/ ٣٦١
قالَ اللهُ ﷻ: العِزُّ إِزَاري	أَبو هُرَيْرَة	٦١٨	٣/ ٥٥٢
قَالَ رَجُلٌ: لأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ	أَبو هُرَيْرَة	١٨٦٥	٧/ ٢٧٥
قَالَ رَجُلٌ: وَاللهِ! لاَ يَغْفِرُ اللهُ لِفُلاَنٍ	جُنْدُب بن عَبْدالله	١٥٧٦	٦/ ٣٢٩
قالَ يَهُودِيٌّ لِصَاحِبِهِ: اذْهَبْ بِنَا إِلى هَذَا النَّبِيِّ	صَفْوَان بْن عَسَّال	٨٨٩	٤/ ٤٠٦
قُتِلَ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيرٍ ﷺ، وَهُوَ خَيْرٌ مِنِّي	إبراهيم بْن عبد الرَّحْمَن	٤٥٤	٣/ ١٥٥
قَدْ أَفلَحَ مَنْ أَسْلَمَ، وَرُزِقَ كَفَافاً	عبدالله بن عمرو	٥٢٣	٣/ ٣١٢
قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ، وَكَانَ رِزقُهُ كَفَافاً	عبدالله بن عمرو	٥١٢	٣/ ٢٧٤
قَدْ جَمَعَ اللهُ لَكَ ذَلِكَ كُلَّه	أُبيٌّ بن كَعْب	١٠٥٥	٥/ ٦٤
قَدْ كَانَ مَنْ قَبْلَكُمْ يُؤْخَذُ الرَّجُلُ، فَيُحْفَرُ لَهُ	خَبَّاب بْن الأَرَت	٤١	١/ ٢٢٧
قَدْ لَقِيتُ مِنْ قَوْمِكِ، وَكَانَ أَشَدُّ مَا لَقِيتُ	عائشة	٦٤٣	٣/ ٦٠٥
قَدِمَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ المَدِينَةَ	عَائشَة	٨٩١	٤/ ٤٠٨
قَفْلَةٌ كغَزْوَةٍ	عبدالله بن عَمْرو ابن العاص	١٣٤٦	٥/ ٥٠٥
قُلِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ سَمْعِي	شَكَل بن حُمَيْد	١٤٨٣	٦/ ١٤٦
قُلِ: اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْماً كَثِيراً	أَبو بَكْر الصِّدِّيق	١٤٧٥	٦/ ١٣٢
قُلِ: اللَّهُمَّ اهْدِني، وَسَدِّدْني	عَلِي	١٤٧٣	٦/ ١٢٩

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث	ج/ ص
قُلِ: اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالأَرضِ	أبوهريرة	١٤٥٤	٦/ ٩٨
قُلْ: آمَنْتُ باللهِ، ثُمَّ اسْتَقِمْ	سُفْيَان بن عبدالله	٨٥	١/ ٤١٨
قُلْ: رَبِّيَ اللهُ، ثُمَّ اسْتَقِمْ	سُفْيَان بن عَبْدالله	١٥١٧	٦/ ٢٢٧
قُلْ: لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ	سَعْد بن أَبي وَقَّاص	١٤١٤	٦/ ٢٧
قُمْتُ عَلَى بَابِ الجَنَّةِ، فَإِذَا عَامَّةُ مَنْ دَخَلَهَا المَسَاكِينُ	أُسَامَة	٢٥٨	٢/ ٣٣٢
قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلى مُحَمَّدٍ	كَعْب بن عُجْرَة	١٤٠٥ ـ	٥/ ٦٥٤،
	وأَبو مَسْعُود البَدْرِي	١٤٠٦	٦٦٢
قُولي: اللَّهُمَّ إِنَّكَ عَفُوٌّ تُحِبُّ العَفْوَ فَاعْفُ عَنِّي		١١٩٥	٥/ ٢٥٥
قُومِي فَأَوْتِري يَا عَائِشَةُ	عائشة	١١٣٦	٥/ ١٥٠
كَافِلُ اليَتِيمِ لَهُ أَوْ لِغَيْرِهِ أَنَا وَهُوَ كَهَاتَيْنِ	أَبو هُرَيْرَة	٢٦٣	٢/ ٣٥٥
كانَ أَحَبَّ الثِّيابِ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ القَمِيصُ	أُم سَلَمَة	٧٨٩	٤/ ٢٢٣
كَانَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ لاَ يَرَوْنَ شَيْئاً مِنَ الأَعْمَالِ تَرْكُهُ كُفْرٌ غَيْرَ الصَّلاةِ	شَقِيق بن عبدالله	١٠٨٠	٥/ ١٠٣
كانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذا صَلَّى رَكْعَتَي الفَجْرِ، اضْطَجَعَ	عائِشَة	١١١٠	٥/ ١٣١
كانَ النبيُّ ﷺ يَعْتَكِفُ في كُلِّ رَمَضَانَ عَشْرَةَ أَيَّامٍ	أَبو هُريرة	١٢٧٠	٥/ ٤١٨
كانَ النَّبيُّ ﷺ يُصَلِّي قَبْلَ العَصْرِ أَرْبعَ رَكَعَاتٍ	عَلِي بن أَبي طَالِب	١١١٩	٥/ ١٣٤

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث	ج/ ص
كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصْبِح جُنُباً مِنْ غَيْرِ حُلْمٍ	عائشة، وأُم سَلَمَة	١٢٤٥	٥/ ٣٩١
كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ	ابن عبَّاس	١٢٢٢	٥/ ٣٥١
كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إذا دَخَلَ العَشْرُ، أَحْيَا اللَّيْلَ	عائشة	١٢٢٣	٥/ ٣٥٥
كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَذْكُرُ اللهَ تَعَالَى عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهِ	عائِشَة	١٤٤٤	٦/ ٧٨
كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَسْتَحِبُّ الجَوامِعَ مِنَ الدُّعَاءِ	عَائِشَة	١٤٦٦	٦/ ١٢١
كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى	ابن عُمَر	١١٠٦	٥/ ١٣٠
كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُفْطِرُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَى رُطَبَاتٍ	أَنَس	١٢٣٩	٥/ ٣٧٩
كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُفطِرُ منَ الشَّهْرِ حَتَّى نَظُنَّ أَنْ لا يَصُومَ مِنْهُ	أَنَس	١١٧٠	٥/ ٢٢٠
كان رسولُ الله ﷺ إذَا دَخَلَ العَشْرُ، أَحْيَا اللَّيْلَ	عَائشَة	٩٩	١/ ٤٧١
كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا سَافَرَ، يَتَعَوَّذُ	عبدالله بن سَرْجِس	٩٧٣	٤/ ٥٥٨
كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا عَطَسَ، وَضَعَ يَدَهُ	أَبو هُرَيْرَة	٨٨٢	٤/ ٤٠٠
كانَ رسولُ اللهِ ﷺ إذَا فَاتَتْهُ الصَّلاةُ مِنَ اللَّيْلِ	عَائشَة	١٥٥	١/ ٦٣١
كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ العَذْرَاءِ	أَبو سَعِيد الخُدْرِي	٦٨٤	٤/ ١٩
كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لا يَطْرُقُ أَهْلَهُ لَيْلاً	أَنَس	٩٨٦	٤/ ٥٨٤
كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَرْبُوعاً	البَراء	٧٨١	٤/ ٢١٠

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث	ج/ ص
كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلونَ الجَنَّةَ إلاَّ مَنْ أَبَى	أَبو هُرَيْرَة	١٥٨	٢/ ٢٤
كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لا يُبْدَأُ فيهِ بـ: الحَمْدُ للهِ، فَهُوَ أَقْطَعُ	أَبو هُرَيْرَة	١٣٩٤	٥/ ٦٣١
كُلْ بِيَمِينِكَ	سَلَمَة بْن الأَكْوَع	٦١٣	٣/ ٥٤٨
كُلْ بِيَمِينِكَ	سَلَمَة بْن الأَكْوَع	٧٤١	٤/ ١٥٥
كُلْ بِيَمِينِكَ	سَلَمَة بْن الأَكْوَع	١٥٩	٢/ ٢٤
كُلُّ سُلامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ	أَبو هُرَيْرَة	٢٤٨	٢/ ٣٠٥
كُلُّ سُلاَمَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ	أَبو هُرَيْرَة	١٢٢	١/ ٥٣٧
كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ، إلاَّ الصِّيَامَ	أَبو هُريرَة	١٢١٥	٥/ ٣٢٦
كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ يُضَاعَفُ		١٢١٥	٥/ ٣٢٧
كُلُّ مُصَوِّرٍ في النَّارِ	ابن عباس	١٦٨٠	٦/ ٥١٤
كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ	جَابِر بْن عَبْدالله	١٣٤	١/ ٥٦٤
كَلاَّ، إنِّي رَأَيْتُهُ في النَّارِ	عُمَر بن الخَطَّاب	٢١٦	٢/ ٢٢٩
كُلُّكُم رَاعٍ	ابْن عُمَر	٦٥٣	٣/ ٦٢٧
كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُم مَسْؤُولٌ	ابْن عُمَر	٢٨٣	٢/ ٣٩٥
كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ	ابن عمَر	٣٠٠	٢/ ٤٣٩
كَلِمَةُ حَقٍّ عِنْدَ سُلْطَانٍ جائِر	طَارِق بْن شِهَاب	١٩٥	٢/ ١٤٣
كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ	أَبو هُرَيْرَة	١٤٠٨	٦/ ١٧

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث	ج/ ص
لاَ تتَمَنَّوْا لِقَاءَ العَدُوِّ	أَبو هُرَيْرَة	١٣٥١	٥/ ٥٠٩
لاَ تَجْعَلوا بُيُوتَكُمْ مَقابِـرَ	أَبو هُريرة	١٠١٨	٤/ ٦٥٣
لاَ تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيداً	أَبو هُرَيْرَة	١٤٠١	٥/ ٦٤٦
لا تَحَاسَدُوا، وَلا تَنَاجَشُوا	أَبو هُرَيْرَة	٢٣٥	٢/ ٢٦٤
لا تَحْقِرَنَّ جَارَةٌ لِجَارَتِهَا وَلَوْ فِرْسِنَ شَاةٍ	أَبو هُرَيْرَة	١٢٤	١/ ٥٤٠
لاَ تَحْقِرَنَّ جَارَةٌ لجَارَتِهَا وَلَوْ فِرْسِنَ شَاةٍ	أَبو هُرَيْرَة	٣٠٦	٢/ ٤٥٠
لا تَحْقِرَنَّ مِنَ المَعْرُوفِ شَيْئاً	أبو ذر	٦٩٥	٤/ ٤٣
لاَ تَحْقِرَنَّ مِنَ المعْرُوفِ شَيْئاً	أبو ذر	٨٩٢	٤/ ٤٠٩
لاَ تَحْقِرَنَّ مِنَ المَعْرُوفِ شَيْئاً	أَبو ذَر	١٢١	١/ ٥٣٥
لا تَحْلِفُوا بِالطَّوَاغِي، وَلا بِآبَائِكُمْ	عَبْد الرَّحْمَن بن سَمُرَة	١٧٠٨	٦/ ٥٥٦
لاَ تَخْتَلِفُوا فتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ	البَرَاء بن عازِب	١٠٩٠	٥/ ١١٣
لاَ تَخُصُّوا لَيْلَةَ الجُمُعَةِ بِقِيَامٍ	أَبو هُرَيْرَة	١٧٦٠	٦/ ٦٥٤
لاَ تَدْخُلُ المَلائِكَةُ بَيْتاً فِيهِ كَلْبٌ وَلا صُورَةٌ	أَبو طَلْحَة	١٦٨٤	٦/ ٥١٨
لاَ تَدْخُلُوا الجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا	أَبو هُرَيْرَة	٣٧٨	٢/ ٦٢٦
لاَ تَدْخُلُوا الجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا	أَبو هُرَيْرَة	٨٤٨	٤/ ٣٤٥
لاَ تَدْخُلُوا عَلى هَؤُلاءِ المُعَذَّبِينَ	ابْن عُمَر	٩٥٥	٤/ ٥٢٢
لا تَدْعُوا عَلَى أَنْفُسِكُم	جَابـر	١٤٩٧	٦/ ١٦٠
لاَ تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِالقَبْرِ	أَبو هُرَيْرَة	١٨٢١	٧/ ١٥٨

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث	ج/ ص
لا تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ	أَبو هُرَيْرَة	١٨٠٣	٧/ ٨٥
لاَ تَرْكَبُوا الخزَّ وَلاَ النِّمَارَ	مُعَاوِيَة	٨١١	٤/ ٢٥٨
لاَ تَزَالُ المَسألَةُ بِأَحَدِكُمْ حَتى يَلْقى الله تَعَالَى	ابْن عُمَر	٥٣٠	٣/ ٣٢١
لا تَزُولُ قَدَمَا عَبْدٍ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ عُمُرِهِ	أَبو بَرْزَة	٤٠٧	٣/ ٣٨
لاَ تَسُبُّوا الأَموَاتَ	عَائِشَة	١٥٦٤	٦/ ٣٠٤
لاَ تَسُبُّوا الدِّيكَ	زَيْد بن خَالِد الجُهَني	١٧٣٠	٦/ ٥٩٩
لاَ تُسَمُّوا العِنَبَ: الكَرْمَ	أَبو هُرَيْرَة	١٧٤٠	٦/ ٦١٦
لاَ تَشْتَرِهِ، وَلاَ تَعُدْ في صَدَقَتِكَ	عُمَر بن الخَطَّاب	١٦١٣	٦/ ٣٩١
لا تَشْرَبُوا وَاحِداً كَشُرْبِ البَعِيرِ	ابْن عَبَّاس	٧٥٨	٤/ ١٧٥
لاَ تُصَاحِبْ إلاَّ مُؤْمِناً	أَبو سَعِيد الخُدْرِي	٣٦٦	٢/ ٥٨٣
لا تُصَاحِبْنَا نَاقَةٌ عَلَيْها لَعْنَةٌ	أَبو بَرْزَةالأَسْلَمِي	١٥٥٨	٦/ ٢٩١
لا تَصْحَبُ المَلائِكَةُ رِفْقَةً فِيهَا كَلْبٌ، أَوْ جَرَسٌ	أَبو هُرَيْرَة	١٦٩٠	٦/ ٥٢٨
لا تُصَلُّوا إِلى القُبُورِ	أَبو مَرْثَد	١٧٥٧	٦/ ٦٤٧
لا تَضْرِبُوا إِمَاءَ اللهِ	إياس بن عبدالله	٢٧٩	٢/ ٣٨٦
لاَ تُظْهِرِ الشَّمَاتَةَ لأَخِيكَ	وَاثِلَة بن الأَسْقَع	١٥٧٧	٦/ ٣٣١
لا تَعُدْ لِمَا فَعلتَ: إِذَا صَلَّيْتَ الجُمُعَةَ	مُعَاوِيَة	١١٣١	٥/ ١٤٢
لا تَغْضَبْ	أَبو هُرَيْرَة	٤٨	١/ ٢٤٧
لا تَفْعَلْ؛ فَإِنَّ مُقَامَ أَحَدِكُمْ في سَبِيلِ اللهِ أَفْضَلُ مِنْ صَلاتِهِ	أَبو هُرِيرة	١٢٩٧	٥/ ٤٦٥

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث	ج/ ص
لا تَنْسَنَا ـ يَا أُخَيَّ ـ مِنْ دُعَائِكَ	عُمَر بْن الخطَّاب	٧١٤	٤/ ١١٢
لا تُؤْذِي امْرَأَةٌ زَوْجَهَا في الدُّنْيَا، إلاَّ قَالَتْ زَوْجَتُهُ مِنَ الحُورِ	معاذ بن جَبَل	٢٨٧	٢/ ٤٠٠
لا تُوكِي فَيُوكَى عَلَيْكِ	أَسماء بِنْت أبي بكر	٥٥٩	٣/ ٣٧٤
لا حَسَدَ إِلاَّ في اثنتَين	ابْن مَسْعُود	٥٧١	٣/ ٤١٢
لا حَسَدَ إِلاَّ في اثنتَيْنِ	ابن عُمَر	٩٩٧	٤/ ٦١٣
لا حَسَدَ إِلاَّ في اثْنَتَيْنِ	ابْن مَسْعُود	٥٤٤	٣/ ٣٥٦
لا حَسَدَ إِلاَّ في اثْنَـتَيْنِ	ابْن عُمَر	٥٧٢	٣/ ٤١٢
لا حَسَدَ إِلاَّ في اثْنَتَيْنِ	ابن مَسْعُود	١٣٧٧	٥/ ٥٧١
لا صَلاةَ بِحَضْرَةِ طَعَامٍ	عَائشَة	١٧٥٣	٦/ ٦٤٠
لاَ عَدْوَى، وَلا طِيَرَةَ وَيُعْجِبُني الفَأْلُ	أَنَس	١٦٧٤	٦/ ٥٠٢
لا عَدْوَى، وَلا طِيَرَةَ، وَإِنْ كَانَ الشُّؤْمُ في شَيءٍ	ابن عُمَر	١٦٧٥	٦/ ٥٠٩
لا هِجْرَةَ بَعْدَ الفَتْحِ	عَائشَة	٣	١/ ٣٦
لا وَجَدْتَ؛ إِنَّما بُنِيَتِ المَسَاجِدُ لِمَا بُنِيَتْ لَهُ	بُرَيْدَة	١٦٩٨	٦/ ٥٤٠
لاَ يَأْكُلَنَّ أَحَدُكُمْ بِشِمَالِهِ	ابن عُمَر	١٦٣٥	٦/ ٤٤٥
لاَ يَبْلُغُ العَبْدُ أَنْ يَكُونَ مِنَ المُتَّقِينَ حَتى يَدَعَ مَا لا بَأْسَ بِهِ	عَطِيَّة بْن عُرْوَة	٥٩٦	٣/ ٤٨٩
لا يُبَلِّغْني أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابي عَنْ أَحَدٍ شَيْئاً	ابن مَسْعُود	١٥٣٩	٦/ ٢٥٧

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث	ج/ ص
لاَ يَتَقَدَّمَنَّ أَحَدُكُمْ رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ	أَبو هُريرة	١٢٢٤	٥/ ٣٥٨
لا يَتَمَنَّى أَحَدُكُمُ المَوْتَ	أَبو هُرَيْرَة	٥٨٥	٣/ ٤٥٨
لا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمُ المَوْتَ لِضُرٍّ أَصابَهُ	أَنَس بن مَالِك	٥٨٦	٣/ ٤٦٢
لا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمُ المَوْتَ لِضُرٍّ أَصَابَهُ	أَنَس بن مَالِك	٤٠	١/ ٢٢٤
لا يَجْزِي وَلَدٌ وَالِداً إلاَّ أَنْ يَجِدَهُ مَمْلُوكاً	أَبو هُرَيْرَة	٣١٣	٢/ ٤٧١
لاَ يَجْلِسُ بَيْنَ رَجُلَيْنِ إِلاَّ بِإِذْنِهِمَا	عبدالله بن عمرو	٨٢٩	٤/ ٢٩٣
لاَ يُحِبُّهُمْ إِلاَّ مُؤمِنٌ - يعني: الأَنْصار -	البَرَاء بْن عَازِب	٣٨٠	٢/ ٦٢٩
لا يَحِلُّ لامْرَأَةٍ أَنْ تَصُومَ وَزَوْجُهَا شَاهِدٌ	أَبو هُرَيْرَة	٢٨٢	٢/ ٣٩٣
لاَ يَحِلُّ لامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بالله وَاليَوْمِ الآخِرِ أَنْ تُحِدَّ	زَيْنَب بِنْت أَبي سَلَمَة	١٧٧٤	٧/ ٢٠
لاَ يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ تُسَافِرُ مَسِيرَةَ يَوْمٍ	أَبو هُرَيرَة	٩٨٩	٤/ ٥٨٧
لا يَحِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يُفَرِّقَ بَيْنَ اثْنَيْنِ	عبدالله بن عمرو	٨٢٩	٤/ ٢٩٣
لاَ يحِلُّ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَصُومَ وَزَوْجُهَا شَاهِدٌ	أَبو هُرَيْرَة	١٧٥٠	٦/ ٦٣٤
لا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يُقِيمَ عِندَ أَخِيهِ حَتَّى يُؤْثِمَهُ	خُوَيلد بن عَمْرو	٧٠٧	٤/ ٧٥
لاَ يحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلاثٍ	أَبو هُرَيْرَة	١٥٩٥	٦/ ٣٦٥
لاَ يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلاَث	أَبو أَيُّوب	١٥٩٢	٦/ ٣٦٠
لاَ يَحِلُّ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَهْجُرَ مُؤْمِناً فَوْقَ ثَلاَثٍ	أَبو هُرَيْرَة	١٥٩٧	٦/ ٣٦٥
لاَ يَخْلُوَنَّ أَحَدُكُمْ بِامْرَأَةٍ إِلاَّ مَعَ ذِي مَحْرَمٍ	ابن عَبَّاس	١٦٢٩	٦/ ٤٣٩

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث	ج/ ص
لَمْ يَكُنِ النَّبيُّ ﷺ على شَيْءٍ مِنَ النوافِلِ أَشَدَّ تَعَاهُداً مِنْهُ عَلَى رَكْعَتَيِ الفَجْرِ	عائشة	١١٠١	٥/ ١٢٤
لَمْ يَكُنْ يُبَالي مِنْ أَيِّ الشَّهْرِ يَصُومُ	عائشة	١٢٦١	٥/ ٤٠٥
لَمَّا حَضَرَتْ أُحُدٌ، دعَاني أَبي مِنَ اللَّيْلِ	جَابِر بن عَبْدالله	١٥٠٧	٦/ ١٩٦
لمَّا خَلَقَ اللهُ الخَلْقَ، كَتَبَ في كِتَابٍ	أَبو هُرَيْرَة	٤١٩	٣/ ٨١
لمَّا خَلَقَ اللهُ تَعالَى آدمَ ﷺ، قالَ: اذْهَبْ فَسَلِّمْ	أَبو هُرَيْرَة	٨٤٦	٤/ ٣٤٣
لَمَّا عُرِجَ بي، مَرَرْتُ بِقَوْمٍ لَهُم أَظْفَارٌ مِنْ نُحَاسٍ	أَنَس	١٥٢٦	٦/ ٢٣٥
لمَّا قَدِمَ النَّبيُّ ﷺ مِنْ غزوَةِ تبُوكَ، تَلَقَّاهُ النَّاسُ	السَّائِب بن يَزِيد	١٣٤٧	٥/ ٥٠٧
لَمَّا نزَلَتْ آيَةُ الصَّدَقَة، كُنَّا نُحَامِلُ على ظُهُورنَا	أبو مسعود الأنصاري	١١٠	١/ ٤٩٧
لَنْ يَزَالَ المُؤْمِنُ في فُسْحَةٍ مِنْ دِينِهِ ما لَمْ يُصِبْ دَماً	ابْن عُمَر	٢٢٠	٢/ ٢٤١
لَنْ يَشْبَعَ مُؤْمِنٌ مِنْ خَيْرٍ	أَبو سَعِيد الخُدْرِي	١٣٨٦	٥/ ٥٩١
لَنْ يَلِجَ النَّارَ أَحَدٌ صَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ	عَمَارَة بن رُوَيْبَة	١٠٤٨	٥/ ٥٢
اللَّهُمَّ آتِنَا في الدُّنْيَا حَسَنَةً	أَنَس	١٤٦٧	٦/ ١٢٢
اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوتاً	أَبو هُرَيْرَة	٥٠١	٣/ ٢٥٦
اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ	البَرَاء بْن عَازِب	٨١٤	٤/ ٢٦٧
اللَّهُمَّ أَصْلِحْ لي دِيني الَّذي هُوَ عِصْمَةُ أَمْري		١٤٧٢	٦/ ١٢٨
اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى غَمَراتِ المَوْتِ	عَائِشَة	٩١٢	٤/ ٤٤٧

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث	ج/ ص
لَوْ دُعِيتُ إلى كُرَاعٍ أَوْ ذِرَاعٍ، لأَجَبْتُ	أَبو هُرَيْرَة	٦١٠	٣/ ٥٢٧
لَوْ قَدْ جَاءَ مَالُ البَحْرَيْنِ، أَعْطَيْتُكَ هَكَذَا	جَابِر بْن عَبْدالله	٦٩١	٤/ ٣٦
لَوْ كَانَ لِي مِثْلُ أُحُدٍ ذَهَباً	أَبو هُرَيْرَة	٤٦٦	٣/ ١٨٩
لَوْ كَانَتِ الدُّنْيَا تَعْدِلُ عِنْدَ اللهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ	سَهْل بْن سَعْد	٤٧٧	٣/ ٢٠٨
لَوْ كُنْتُ آمِراً أَحَداً أَنْ يَسْجُدَ لأَحَدٍ، لأَمَرْتُ المَرْأَةَ	أَبو هُرَيْرَة	٢٨٥	٢/ ٣٩٩
لَوْ لَمْ تُذْنِبُوا، لَذَهَبَ اللهُ بِكُمْ	أَبو هُرَيْرَة	٤٢٢	٣/ ٩١
لَوْ لَمْ تُذْنِبُوا، لَذَهَبَ اللهُ تعالى بِكُمْ	أَبو هُرَيْرَة	١٨٧١	٧/ ٣٣١
لَوْ يَعْلَمُ المَارُّ بَيْنَ يَدَيِ المُصَلِّي مَاذَا عَلَيْهِ	عَبْدالله بْن الحَارِث	١٧٥٨	٦/ ٦٤٩
لَوْ يَعْلَمُ المُؤْمِنُ ما عِنْدَ اللهِ مِنَ العُقُوبَةِ	أَبو هُرَيْرَة	٤٤٣	٣/ ١٣٧
لَوْ يعلَمُ النَّاسُ مَا في النِّدَاءِ وَالصَّفِّ الأَوَّلِ	أَبو هُرَيْرَة	١٠٨٣	٥/ ١٠٧
لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ ما في النِّدَاءِ والصَّفِّ الأَوَّلِ	أَبو هُرَيْرَة	١٠٣٣	٥/ ٢٥
لَوْلا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتي ـ أَوْ عَلَى النَّاس ـ	أَبو هُريرَة	١١٩٦	٥/ ٢٦٠
لَوْلا أَنَّكُمْ تُذْنِبُونَ، لَخَلَقَ اللهُ خَلقاً يُذْنِبُونَ	خَالِد بْن زيد	٤٢٣	٣/ ٩١
لَوْلاَ أَنِّي أَخافُ أَنْ تَكُونَ مِنَ الصَّدَقَةِ	أَنَس بن مَالِك	٥٨٩	٣/ ٤٨١
لَيَأْتِيَنَّ عَلى النَّاسِ زَمَانٌ يَطُوفُ الرَّجُلُ	أَبو مُوسَى الأَشْعَرِي	١٨٢٥	٧/ ١٦٥
لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرَعَةِ	أَبو هُرَيْرَة	٤٥	١/ ٢٤٢
لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرَعَةِ	أَبو هُرَيْرَة	٦٤٧	٣/ ٦١٠
لَيْسَ الغِنَى عَنْ كَثْرَةِ العَرَضِ	أَبو هُرَيْرَة	٥٢٢	٣/ ٣١٠

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث	ج/ ص
لِيَلِني مِنْكُمْ أُولُو الأَحْلام وَالنُّهَى	ابن مسعود	٣٥٠	٢/ ٥٥٩
لَئِنْ بَقِيتُ إِلَى قابِلٍ، لأَصُومَنَّ التَّاسِعَ	ابن عَبَّاس	١٢٥٣	٥/ ٣٩٥
لَئِنْ كُنْتَ كَمَا قُلْتَ، فَكَأَنَّمَا تُسِفُّهُمُ المَلَّ	أَبو هُرَيْرَة	٣١٨	٢/ ٤٨٣
لَئِنْ كُنْتَ كَمَا قُلْتَ، فَكَأَنَّمَا تُسِفُّهُمُ المَلَّ	أَبو هُرَيْرَة	٦٤٨	٣/ ٦١١
لِيَنْبَعِثْ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا	أَبو سَعِيد الخُدْرِي	١٧٨	٢/ ٨٩
لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمُ الجُمُعَاتِ	ابن عُمَر	١١٥٠	٥/ ١٨٣
لَيَفِرَنَّ النَّاسُ مِنَ الدَّجَّالِ في الجِبَالِ	أُم شَريك	١٨١٣	٧/ ١٤٥
مَا أَحَدٌ يَدْخُلُ الجَنَّةَ يُحِبُّ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا	أَنَس	١٣١١	٥/ ٤٧٥
ما أَخْرَجَكُما مِنْ بُيُوتِكُما هَذِهِ السَّاعَةَ؟	أَبو هُرَيْرَة	٤٩٧	٣/ ٢٤٥
مَا أَذِنَ اللهُ لِشَيْءٍ مَا أَذِنَ لِنَبِيٍّ	أَبو هُرَيْرَة	١٠٠٤	٤/ ٦٢٧
مَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ مِنَ الإِزارِ فَفِي النَّارِ	أَبو هُرَيْرَة	٧٩٣	٤/ ٢٢٦
مَا أَصْبَحَ لآلِ مُحَمَّدٍ صَاعٌ وَلا أَمْسَى	أَنَس بن مَالِك	٥٠٥	٣/ ٢٦٣
مَا أَعْدَدْتَ لَهَا؟	أَنَس بن مَالِك	٣٦٩	٢/ ٥٨٦
ما اغْبَرَّتْ قَدَمَا عَبْدٍ في سَبِيلِ اللهِ فَتَمَسَّهُ النَّارُ	عَبْد الرَّحْمَن بن جَبْر	١٣٠٣	٥/ ٤٧٢
مَا أَكْرَمَ شَابٌّ شَيْخاً لِسِنِّهِ، إلاَّ قَيَّضَ اللهُ لَهُ مَنْ يُكْرِمُهُ	أَنَس بن مَالِك	٣٥٩	٢/ ٥٦٩
مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَاماً قَطُّ خَيْراً	المِقدَام بْن مَعْديكَرِب	٥٤٣	٣/ ٣٤٧

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث	ج/ ص
مَا الدُّنْيَا في الآخِرَةِ إلاَّ مِثْلُ مَا يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ أُصْبُعَهُ	المُسْتَوْرِد بْن شَدَّاد	٤٦٣	٣/ ١٨٤
مَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ	أُم سَلَمَة	٢١٩	٢/ ٢٣٧
مَا أُنْزِلَ عَلَيَّ في الحُمُرِ شَيْءٌ	أَبو هُريرَة	١٢١٤	٥/ ٣٠٨
مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ	أَنَس بن مَالِك	١٧٥٤	٦/ ٦٤٢
مَا بَعَثَ اللهُ مِنْ نَبِيٍّ إلاَّ أَنْذَرَهُ أُمَّتَهُ	ابْن عُمَر	٢٠٥	٢/ ١٩٣
ما بَعَثَ اللهُ مِنْ نَبيٍّ، ولاَ اسْتَخْلَفَ مِنْ خَلِيفَةٍ إلاَّ كَانَتْ لَهُ بِطَانَتَانِ	أَبو سَعيد، وأَبو هُريرة	٦٧٨	٤/ ٦
مَا بَعَثَ الله نَبِيّاً إلاَّ رَعَى الغَنَمَ	أَبو هُرَيْرَة	٦٠٠	٣/ ٤٩٩
مَا بَعَثَ اللهُ نَبِيّاً إِلاَّ رَعَى الغَنَمَ	أَبو هُرَيْرَة	٦٠٩	٣/ ٥٢٦
مَا بَقِيَ مِنها؟ ـ لشاةٍ ذبحوها ـ	عَائِشَة	٥٥٨	٣/ ٣٧٤
مَا بَيْنَ خَلْقِ آدَمَ إِلى قِيَامِ السَّاعَةِ	عِمْرَان بْن حُصَيْن	١٨١٤	٧/ ١٤٦
ما تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً هِيَ أَضَرُّ عَلَى الرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ	أسامة بن زيد	٢٨٨	٢/ ٤٠١
مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِساً	أَبو هُرَيْرَة	٨٣٦	٤/ ٣٠٤
ما حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ	ابْن عُمَر	٥٧٥	٣/ ٤٣٢
ما خُيِّرَ رَسُولُ الله ﷺ بَيْنَ أَمْرَينِ قَطُّ إلاَّ أَخَذَ أَيْسَرَهُما	عائشة	٦٤١	٣/ ٥٩٨

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث	ج/ ص
مَا لِعَبْدِي المُؤْمِنِ عِنْدِي جَزَاءٌ إذَا قَبَضْتُ صَفِيَّهُ	أَبو هُرَيْرَة	٣٢	١/ ٢٠٧
مَا لَكِ يَا أُمَّ السَّائِبِ	جَابر	١٧٢٦	٦/ ٥٩٢
مَا لَكُمْ حِينَ نَابَكُمْ شَيْءٌ في الصَّلاةِ	سهل بن سعد	٢٥١	٢/ ٣١١
مَا لَهَا لا تتكَلَّمُ؟	قَيْس بْن أَبي حَازِم	١٨٠١	٧/ ٨٢
مَا لي وَلِلدُّنْيَا؟	ابْن مَسْعُود	٤٨٦	٣/ ٢٢٧
مَا مَسِسْتُ دِيباجاً وَلاَ حَرِيراً أَلْيَنَ مِنْ كَفِّ رَسُولِ الله ﷺ	أَنَس بن مَالِك	٦٢٢	٣/ ٥٦٤
مَا مَلأَ آدَمِيٌّ وِعَاءً شَرّاً مِنْ بَطْنٍ	المِقْدَام بْن مَعْدِيكَرِب	٥١٦	٣/ ٢٧٦
مَا مِنْ أَحَدٍ يُسَلِّمُ عَلَيَّ، إلاَّ رَدَّ اللهُ عَلَيَّ رُوحِي	أَبو هُرَيْرَة	١٤٠٢	٥/ ٦٤٧
ما مِن امْرِئٍ مُسْلِمٍ تَحْضُرُهُ صَلاةٌ مَكْتُوبَةٌ	عُثْمان بن عَفَّان	١٠٤٦	٥/ ٤٩
مَا مِنْ أَمِيرٍ يَلِي أُمورَ المُسلِمينَ	مَعْقِل بْن يَسَار	٦٥٤	٣/ ٦٢٧
ما مِن ثَلاثَةٍ في قَرْيَةٍ ولا بَدْوٍ	أَبو الدَّرْداء	١٠٧٠	٥/ ٨٨
مَا مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَمُوتُ، فَيَقُومُ عَلى جَنَازَتِهِ أَرْبَعُونَ	ابْن عَبَّاس	٤٣٠	٣/ ١٠٦
مَا مِنْ رَجُلٍ يَدْعُو امْرَأَتَهُ إلَى فِرَاشِهِ، فَتَأبَى عَلَيْهِ	أَبو هُرَيْرَة	٢٨١	٢/ ٣٩١
مَا مِنْ شَيْءٍ أَثْقَلُ في ميزَانِ المُؤمِنِ	أَبو الدَّرْداء	٦٢٦	٣/ ٥٧٢
مَا مِنْ صَاحِبِ ذَهَبٍ، وَلاَ فِضَّةٍ، لا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا	أَبو هُريرَة	١٢١٤	٥/ ٣٠٦

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث	ج/ ص
مَا مِنْ نَبِيٍّ إلاَّ وَقَدْ أَنْذَرَ أُمَّتَهُ الأَعْوَرَ	أَنَس بن مَالِك	١٨١٧	٧/ ١٥٣
مَا مِنْ نَبِيٍّ بَعَثَهُ اللهُ في أُمَّةٍ قَبْلِي إلاَّ كَانَ لَهُ مِنْ أُمَّتِهِ حَوَارِيُّونَ	ابْن مَسْعُود	١٨٥	٢/ ١٢٣
مَا مِنْ يَوْمٍ أَكْثَرَ مِنْ أَنْ يُعْتِقَ اللهُ فِيهِ عَبْداً	عَائِشَة	١٢٧٧	٥/ ٤٣٤
مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ العِبادُ فِيهِ	أَبو هُرَيْرَة	٢٩٥	٢/ ٤١٢
مَا مِنكُمْ مِنْ أَحَدٍ إلاَّ سَيُكَلِّمُه رَبُّه	عَدِي بن حَاتِم	١٣٩	١/ ٥٧٨
مَا مِنكُمْ مِنْ أَحَدٍ إلاَّ سَيُكَلِّمُهُ رَبُّهُ	عَدِي بْن حَاتِم	٤٠٥	٣/ ٣٦
مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إلاَّ وَقَدْ كُتِبَ مَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ	عَلِي	٩٤٥	٤/ ٤٩٤
مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُبْلِغُ ـ أَوْ فَيُسْبِغُ الوُضُوءَ ـ	عُمَر بن الخَطَّاب	١٠٣٢	٥/ ٢١
ما نَقَصتْ صَدَقَةٌ مِنْ مالٍ	أَبو هُرَيْرَة	٦٠٣	٣/ ٥٢١
مَا نَقَصَت صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ	أَبو هُرَيْرَة	٥٥٦	٣/ ٣٦٩
مَا هَذَا الحَبْلُ؟	أَنَس بن مَالِك	١٤٦	١/ ٥٩٧
ما هذا؟	عبدالله بن عمرو	٤٨٠	٣/ ٢١٥
مَا يَجِدُ الشَّهِيدُ مِنْ مَسِّ القَتْلِ	أبو هُرَيْرَة	١٣٢٣	٥/ ٤٨٨
مَا يُخْلِفُ اللهُ وَعْدَهُ، وَلا رُسُلُهُ	عَائِشَة	١٦٨٦	٦/ ٥٢١
مَا يَزَال البَلاءُ بالمؤْمِنِ وَالمُؤْمِنَةِ	أَبو هُرَيْرَة	٤٩	١/ ٢٤٩
مَا يُصِيبُ المُسْلِمَ مِنْ نَصَب وَلاَ وَصَبٍ	أَبو هُرَيْرَة	٣٧	١/ ٢١٧

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث	ج/ ص
مَثَلِي وَمَثَلُكُمْ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَوْقَدَ نَاراً	جَابِر بْن عَبْدالله	١٦٣	٢/ ٣٠
المَدِينَةُ حَرَمٌ مَا بَيْنَ عَيْرٍ إِلَى ثَوْرٍ	يَزِيد بْن شريك	١٨٠٤	٧/ ٨٦
مَرَّ بي رَسُولُ الله ﷺ وَأَنَا جَالِسٌ هَكَذا	الشَّرِيد بْن سُوَيد	٨٢٤	٤/ ٢٨٤
المَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ	صَفْوَان بْن عَسَّال	١٩	١/ ١١٨
المَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ	أَبو مُوسَى الأَشْعَرِي	٣٦٨	٢/ ٥٨٦
المَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ	ابْن مَسْعُود	٣٧٠	٢/ ٥٨٧
المَرْأَةُ كَالضِـلَعِ، إِنْ أَقَمْتَهَا، كَسَرْتَهَا	أَبو هُرَيْرَة	٢٧٣	٢/ ٣٧٤
مَرْحَباً بِابْنَتي	عَائِشَة	٦٨٧	٤/ ٢٧
مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ	ابْن عُمَر	٤٥٣	٣/ ١٥٤
مُرُوا أَوْلادكُمْ بِالصَّلاةِ	عبدالله بن عمرو	٣٠١	٢/ ٤٤٠
مُرُوهُ فَلْيَتَكَلَّمْ، وَلْيَسْتَظِلَّ	ابْن عَبَّاس	١٥٢	١/ ٦٢١
المُسْلِمُ أَخُو المُسْلِمِ	أَبو هُرَيْرَة	٢٣٤	٢/ ٢٦٤
المُسْلِمُ أَخُو المُسْلِمِ	ابن عمر	٢٤٤	٢/ ٢٨٦
المُسْلِمُ أَخُو المُسْلِمِ	ابْن عُمَر	٢٣٣	٢/ ٢٦٢
المُسْلِمُ إِذَا سُئِلَ فِي القَبْرِ يَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ	البَرَاء بْن عَازِب	٤٢٧	٣/ ١٠١
المُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ المُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ	عبدالله بن عمرو	٢١١	٢/ ٢١١
المُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ المُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ	عَبْدالله بن عَمْرو ابن العَاص	١٥٦٥	٦/ ٣٠٥

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث	ج/ ص
مَطْلُ الغَنِيِّ ظُلْمٌ	أَبو هُرَيْرَة	١٦١١	٦/ ٣٨٨
مُعَقِّبَاتٌ لاَ يَخِيبُ قَائِلُهُنَّ	كَعْب بن عُجْرَة	١٤٢٠	٦/ ٣٥
المَلائِكَةُ تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ	أَبو هُريرة	١٠٦٢	٥/ ٦٩
مَلْعُونٌ عَلى لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ	حُذَيْفَةَ بْنِ اليَمَانِ	٨٣٠	٤/ ٢٩٤
مَنِ ابْتُلِيَ مِنْ هَذِهِ البَنَاتِ بِشَيءٍ	عَائِشَة	٢٦٩	٢/ ٣٦٦
مَنِ اتَّبَعَ جَنَازَةَ مُسْلِمٍ إِيمَاناً وَاحْتِسَاباً	أَبو هُرَيْرَة	٩٣٠	٤/ ٤٧٠
مَنْ أَتَى عَرَّافاً، فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، فَصَدَّقَهُ	بَعْض أَزْوَاج النَّبي ﷺ	١٦٦٩	٦/ ٤٩٣
مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ في رِزْقِهِ	أَنَس بن مَالِك	٣١٩	٢/ ٤٨٦
مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُزَحْزَحَ عَنِ النَّارِ	عَبْدالله بن عَمْرو ابن العَاص	١٥٦٦	٦/ ٣٠٥
مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ الله، أَحَبَّ الله لِقَاءَهُ	عَائِشَة	١٨٤٨	٧/ ٢١٢
مَنِ احْتَبَسَ فَرَساً في سَبِيلِ الله	أَبو هُرَيْرَة	١٣٣٠	٥/ ٤٩٢
مَنْ أَحْدَثَ في أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ	عائشة	١٦٩	٢/ ٥٣
مَنْ أَخَذَ شِبْراً مِنَ الأَرْضِ ظُلْماً	عُرْوَة بن الزُّبَيْر	١٥٠٦	٦/ ١٩٣
مَنِ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ	سَعْد بن أَبي وَقَّاص	١٨٠٢	٧/ ٨٤
مَنِ اسْتَعَاذَ بِالله، فَأَعِيذُوهُ	ابن عُمَر	١٧٢٣	٦/ ٥٨١
مَنِ اسْتَعْمَلْنَاهُ مِنْكُمْ عَلَى عَمَلٍ، فَكَتَمَنَا	عَدِي بْن عُمَيْرَة	٢١٥	٢/ ٢٢٨
مَنْ أَشَارَ إِلى أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ	أَبو هُرَيْرَة	١٧٨٣	٧/ ٣٧

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث	ج/ ص
مِنَ الكَبَائِرِ شَتْمُ الرَّجُلِ وَالِدَيْهِ	عبدالله بن عمرو	٣٣٨	٢/ ٥٢١
من أنظر معسراً أو وضع عنه	أَبو هُريرَة	١٣٧٣	٥/ ٥٥٩
مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ في سَبيلِ الله، نُودِيَ مِنْ أَبْوابِ الجَنَّةِ	أَبو هُريرَة	١٢١٦	٥/ ٣٣٦
مَنْ أَنْفَقَ نَفَقَةً في سَبِيلِ الله	خُرَيْم بن فاتِك	١٣٣٨	٥/ ٥٠٠
مَن أَهَانَ السُّلطَانَ، أَهَانَهُ الله	أَبو بَكْرَة	٦٧٣	٣/ ٦٦١
مَنْ بَايَعْتَ، فَقُلْ: لاَ خِلاَبَةَ	ابن عُمَر	١٥٨٢	٦/ ٣٣٨
مَنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا	أَبو هُرَيْرَة	١٧	١/ ١١٥
مَنْ تَحَلَّمَ بِحُلْمٍ لَمْ يَرَهُ	ابن عَبَّاس	١٥٤٤	٦/ ٢٦٣
مَنْ تَرَكَ اللِّبَاسَ تَوَاضُعاً لله	مُعاذ بن أَنَس	٨٠٢	٤/ ٢٤٦
مَنْ تَرَكَ صَلاةَ العَصْرِ، فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ	بُرَيْدَة	١٠٥٢	٥/ ٥٩
مَنْ تَصَدَّقَ بِعِدْلِ تَمْرَةٍ مِن كَسْبٍ طَيِّبٍ	أَبو هُرَيْرَة	٥٦١	٣/ ٣٧٩
مَنْ تَطَهَّرَ في بَيْتِهِ، ثُمَّ مَضَى	أَبو هُريرة	١٠٥٤	٥/ ٦٣
مَنْ تَعَلَّمَ عِلْماً مِمَّا يُبْتَغَى بِهِ وَجْهُ الله	أَبو هُريرَة	١٣٩١	٥/ ٦١٣
مَنْ تَعَلَّمَ عِلْماً مِمَّا يُبْتَغَى بِهِ وَجْهُ اللهِ	أَبو هُرَيْرَة	١٦٢٠	٦/ ٤٢٠
مَنْ تَكَفَّلَ لي أَنْ لاَ يَسْأَلَ النَّاسَ شَيْئاً	ثَوْبان	٥٣٥	٣/ ٣٣١
مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ	أَبو هُرَيْرَة	١٢٨	١/ ٥٥٥
مَنْ تَوَضَّأَ هَكَذا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ	عُثْمان بن عَفَّان	١٠٢٧	٥/ ١٣

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث	ج/ ص
مَنْ رَأَى مِنكُمْ مُنْكَراً، فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ	أَبو سَعِيد الخُدْرِي	١٨٤	٢/ ١١٨
مَنْ رَبُّ هَذَا الجَمَلِ؟	عبدالله بن جَعْفَر	٩٦٧	٤/ ٥٤٦
مَنْ رَدَّ عَنْ عِرْضِ أَخِيهِ، رَدَّ اللهُ عَنْ وَجْهِهِ	أَبو الدَّرْدَاء	١٥٢٨	٦/ ٢٣٨
مَنْ رَضِيَ بِاللهِ رَبّاً، وَبِالإِسْلامِ دِيناً	أَبو سَعِيد الخُدْرِي	١٣٠١	٥/ ٤٦٩
مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ الله	عَمْرو بن عَبَسَة	١٣٣٧	٥/ ٥٠٠
مَنْ سَأَلَ الله تعالى الشَّهَادَةَ بِصِدْقٍ	سَهْل بْن حُنَيْف	٥٧	١/ ٢٧٠
مَنْ سَأَلَ الله تَعَالَى الشَّهَادَةَ بِصِدْقٍ	سَهْل بن حُنَيْف	١٣٢١	٥/ ٤٨٨
مَنْ سَأَلَ النَّاسَ تَكَثُّراً، فَإِنَّما يَسْأَلُ جَمْراً	أَبو هُرَيْرَة	٥٣٢	٣/ ٣٢٢
مَنْ سَرَّه أَن يَلْقَى اللهَ تَعالَى غَداً مُسْلِماً	ابن مَسْعُود	١٠٦٩	٥/ ٨٦
مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُنَجِّيَهُ اللهُ مِنْ كُرَبِ يَوْمِ القِيَامَةِ	أَبو قَتَادَة	١٣٦٩	٥/ ٥٥٤
مَنْ سَلَكَ طَرِيقاً يَبْتَغِي فِيهِ عِلْماً	أَبو الدَّرْدَاء	١٣٨٨	٥/ ٥٩٤
مَنْ سَلِمَ المُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ - جواباً لـ: أَيُّ المُسْلِمينَ أَفْضَلُ؟ -	أَبو مُوسَى الأشعري	١٥١٢	٦/ ٢١٩
مَنْ سَمِعَ رَجُلاً يَنْشُدُ ضَالَّةً فِي المَسْجِدِ	أَبو هُرَيْرَة	١٦٩٦	٦/ ٥٣٩
مَنْ سَمَّعَ، سَمَّعَ اللهُ بِهِ	جُنْدُب بن عَبْدالله	١٦١٩	٦/ ٤١٩
مَنْ سَنَّ فِي الإِسْلامِ سُنَّة حَسَنَةً	جَرير بن عبدالله	١٧١	٢/ ٦٤
مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكَتَمَهُ	أَبو هُريرَة	١٣٩٠	٥/ ٦١١
مَنْ شَرِبَ فِي إِنَاءٍ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ		٧٧٨	٤/ ٢٠٦

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث	ج/ ص
مَنْ شَهِدَ الجِنَازَةَ حَتَّى يُصَلَّى عَلَيْها	أَبو هُرَيْرَة	٩٢٩	٤/ ٤٦٩
مَنْ شَهِدَ العِشَاءَ في جَمَاعَةٍ	عُثْمان بن عَفَّان	١٠٧١	٥/ ٩٠
مَنْ شَهِدَ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ	عُبَادَة بْن الصامِت	٤١٢	٣/ ٥٣
مَنْ صَامَ اليَوْمَ الَّذِي يُشَكُّ فِيهِ	عَمَّار بن يَاسِر	١٢٢٧	٥/ ٣٦٠
مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَاناً واحْتِساباً	أَبو هُرَيْرَة	١٢١٩	٥/ ٣٤٤
مَنْ صَامَ رَمَضَانَ، ثُمَّ أَتْبَعَهُ سِتاً مِنْ شَوَّالٍ	أَبو أيوب	١٢٥٤	٥/ ٣٩٧
مَنْ صَامَ يَوْماً في سَبيلِ الله	أَبو أُمَامَة	١٣٤٠	٥/ ٥٠١
مَنْ صَامَ يَوْماً في سَبِيلِ الله	أبو أمامة	١٢١٧	٥/ ٣٤٢
مَنْ صَلَّى البَرْدَيْنِ، دَخَلَ الجَنَّةَ	أَبو مُوسَى الأَشْعَرِي	١٣٢	١/ ٥٦٣
مَنْ صَلَّى البَرْدَيْنِ، دَخَلَ الجَنَّةَ	أَبو موسى	١٠٤٧	٥/ ٥١
مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ، فَهُوَ في ذِمَّةِ اللهِ	جُنْدُب بن سُفيَان	١٠٤٩	٥/ ٥٢
مَنْ صَلَّى العِشَاءَ في جَمَاعَةٍ	عُثْمان بن عَفَّان	١٠٧١	٥/ ٩٠
مَنْ صَلَّى صَلاَةَ الصُّبْحِ، فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللهِ	جُنْدُب بن عبدالله	٢٣٢	٢/ ٢٦٠
مَنْ صَلَّى صَلاَةَ الصُّبْحِ، فَهُوَ فِي ذِمَّةِ الله	جُنْدُب بن عبدالله	٣٨٩	٢/ ٦٤٨
مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلاَةً، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْراً	عَبْدالله بن عَمْرو ابن العاص	١٣٩٧	٥/ ٦٣٩
مَنْ صُنِعَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ	أُسَامَة بن زَيْد	١٤٩٦	٦/ ١٦٠
مَنْ صَوَّرَ صُورَةً في الدُّنيا	ابن عباس	١٦٨١	٦/ ٥١٤

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث	ج/ ص
مَنْ ضَرَبَ غُلاماً لَهُ حَدّاً لَمْ يَأْتِهِ	ابن عُمَر	١٦٠٥	٦/ ٣٧٧
مَنْ ظَلَمَ قِيدَ شِبْرٍ مِنَ الأَرْضِ، طُوِّقَهُ	عَائشَة	٢٠٦	٢/ ١٩٦
مَنْ عَادَ مَرِيضاً لَمْ يَحْضُرْهُ أَجَلُهُ	ابْن عبَّاس	٩٠٦	٤/ ٤٣٠
مَنْ عَادَ مَرِيضاً، أَوْ زَارَ أَخاً لَهُ في الله	أَبو هُرَيْرَة	٣٦٢	٢/ ٥٧٦
مَنْ عَادَى لي وَلِيّاً، فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالحَرْبِ	أَبو هُرَيْرَة	٩٥	١/ ٤٦٢
مَنْ عَادَى لِيَ وَلِيّاً، فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالحَرْبِ	أَبو هُرَيْرَة	٣٨٦	٢/ ٦٤١
مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ حَتَّى تَبْلُغَا	أَنَس بن مَالِك	٢٦٨	٢/ ٣٦٥
مَنْ عُرِضَ عَلَيْهِ رَيْحَانٌ، فَلاَ يَرُدَّهُ	أَبو هُرَيْرَة	١٧٨٦	٧/ ٤٣
مَنْ عُلِّمَ الرَّمْيَ، ثُمَّ تَرَكَهُ	عُقْبَة بن عامِر الجُهَني	١٣٣٤	٥/ ٤٩٧
مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا، فَهُوَ رَدٌّ	عائِشَة	١٦٤٧	٦/ ٤٦٧
مَنْ غَدَا إلى المَسْجِدِ أَوْ رَاحَ	أَبو هُرَيْرَة	١٢٣	١/ ٥٣٩
مَنْ غَدَا إِلَى المَسْجِدِ أَوْ رَاحَ	أَبو هُريرة	١٠٥٣	٥/ ٦٣
مَنْ غَسَّلَ مَيتاً، فَكَتَمَ عَلَيْهِ، غَفَرَ اللهُ لَهُ	أَسْلَم مولَى رَسُولِ الله ﷺ	٩٢٨	٤/ ٤٦٧
مَنْ فَجَعَ هَذِهِ بِوَلَدِهَا؟!	ابن مَسْعُود	١٦١٠	٦/ ٣٨٥
مَنْ فَطَّرَ صَائِماً، كانَ لهُ مِثْلُ أَجْرِه	زَيد بن خالد الجُهَني	١٢٦٥	٥/ ٤٠٧
مَنْ قاتَلَ في سَبِيلِ الله مِن رَجُلٍ مُسْلِمٍ	مُعَاذ	١٢٩٦	٥/ ٤٦٤
مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللهِ هِيَ العُلْيَا	أَبو مُوسَى الأَشْعَري	٨	١/ ٥٩

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث	ج/ ص
مَنْ كَانَتْ عِنْدَه مَظْلِمَةٌ لأَخِيهِ	أَبو هُرَيْرَة	٢١٠	٢/ ٢٠٩
مَنْ كَرِهَ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئاً، فَلْيَصْبِرْ	ابْن عَبَّاس	٦٧٢	٣/ ٦٦١
مَنْ كَظَمَ غَيْظاً، وَهُوَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يُنْفِذَهُ، دَعَاهُ اللهُ سُبْحَانَـهُ وتَعَالَى	مُعَاذ بْن أَنَس	٤٧	١/ ٢٤٦
مِنْ كُلِّ اللَّيْلِ قَدْ أَوْتَرَ رَسُولُ الله ﷺ	عَائِشَة	١١٣٣	٥/ ١٤٦
مَنْ لا يَرْحَمْ، لا يُرْحَمْ	أَبو هُرَيْرَة	٨٩٣	٤/ ٤١٠
مَنْ لا يَرْحَمْ، لاَ يُرْحَمْ	أَبو هُرَيْرَة	٢٢٥	٢/ ٢٥١
مَنْ لايَرْحَمِ النَّاسَ لايَرْحَمْهُ اللهُ	جرير بن عبدالله	٢٢٧	٢/ ٢٥٤
مَنْ لَزِمَ الاسْتِغْفَارَ	ابْن عَبَّاس	١٨٧٣	٧/ ٣٣١
مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالقُرْآنِ، فَلَيْسَ مِنَّا	بَشِير بن عَبْد المُنْذِر	١٠٠٧	٤/ ٦٣٣
مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ والعَمَلَ بِهِ	أَبو هُريرة	١٢٤١	٥/ ٣٨٣
مَنْ لَمْ يَغْزُ، أَوْ يُجَهِّزْ غَازِياً	أَبو أُمَامَة	١٣٤٨	٥/ ٥٠٧
مَنْ مَاتَ لاَ يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئاً، دَخَلَ الجَنَّةَ	جابر	٤١٤	٣/ ٦٣
مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صَوْمٌ	عَائِشَة	١٨٥٨	٧/ ٢٥٨
مَنْ ماتَ وَلَمْ يَغْزُ	أَبو هُرَيْرَة	١٣٤١	٥/ ٥٠١
مَن مَرَّ فِي شَيءٍ مِنْ مَسَاجِدِنَا	أَبو مُوسَى الأَشْعَرِي	٢٢٣	٢/ ٢٤٩
مَنْ نَامَ عَنْ حِزْبِـهِ مِنَ اللَّيْلِ	عُمَر بن الخَطَّاب	١٥٣	١/ ٦٣٠
مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللهَ، فَلْيُطِعْهُ	عَائِشَة	١٨٦٢	٧/ ٢٧١

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث	ج/ ص
نعَمْ، لَكِ أَجْرُ مَا أَنْفَقْتِ عَلَيْهِمْ	أُم سَلَمَة	٢٩١	٢/ ٤٠٩
نِعْمَتَانِ مَغْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ	ابْن عَبَّاس	٩٧	١/ ٤٦٦
نَفْسُ المُؤْمِنِ مُعَلَّقَةٌ بِدَيْنِهِ	أَبو هُريرة	٩٤٣	٤/ ٤٨٦
نَهَانَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نَشْرَبَ فِي آنِيَةِ الذَّهَبِ	حُذَيْفَة	٨٠٩	٤/ ٢٥٥
نَهَى النَّبيُّ ﷺ أَنْ يَتَزَعْفَرَ الرَّجُلُ	أَنَس بن مَالِك	١٧٩٨	٧/ ٧٩
نَهَى أَنْ يَطْرُقَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ لَيْلاً	جابر	٩٨٥	٤/ ٥٨٢
نَهَى أَنْ يَنْتَعِلَ الرَّجُلُ قَائِماً	جَابِر	١٦٥١	٦/ ٤٧٢
نَهَى رَسُولُ الله ﷺ أَنَّ تُصْبَرَ البَهَائِمُ	أَنَس	١٦٠٢	٦/ ٣٧٥
نَهَى رَسُولُ الله ﷺ أَنْ يُتَعَاطَى السَّيْفُ مَسْلُولاً	جَابِر بْن عَبْدالله	١٧٨٤	٧/ ٤٠
نَهَى رَسُولُ الله ﷺ أَنْ يُجَصَّصَ القَبْرُ	جَابِر بْن عَبْدالله	١٧٦٧	٧/ ٥
نَهَى رَسُولُ الله ﷺ أَنْ يُسَافَرَ بِالقُرْآنِ إِلى أَرْضِ العَدُوِّ	ابْن عُمَر	١٧٩٤	٧/ ٧٤
نَهَى رَسُولُ الله ﷺ عَنِ اخْتِنَاثِ الأَسْقِيَةِ	أَبو سَعِيد الخُدْرِي	٧٦٢	٤/ ١٨٠
نَهَى رَسُولُ الله ﷺ عَنِ الجَلاَّلَةِ	ابن عُمَر	١٦٩٢	٦/ ٥٣١
نَهَى رَسُولُ الله ﷺ عَنِ القَزَعِ	ابن عُمَر	١٦٣٨	٦/ ٤٥١
نَهَى رَسُولُ الله ﷺ أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ	أَنَس بن مَالِك	١٧٧٥	٧/ ٢٥
نَهَى رَسُولُ الله ﷺ أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ	أَبو هُرَيْرَة	١٧٧٨	٧/ ٢٩
نَهَى رَسُولُ الله ﷺ عَنِ التَّلَقِّي	أَبو هُرَيْرَة	١٧٧٨	٧/ ٢٩

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث	ج/ ص
هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنْ رُؤْيَا؟	سَمُرَة بن جُنْدُب	١٥٤٦	٦/ ٢٦٥
هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُون	ابن مَسْعُود	١٧٣٦	٦/ ٦١٠
هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ	ابْن مَسْعُود	١٤٤	١/ ٥٩٣
هُنَّ لَهُمْ في الدُّنْيَا	حُذَيْفَة	١٧٩٦	٧/ ٧٧
هو أَجَلُ رسولِ الله ﷺ أعلمه له، قال: ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ﴾	ابْن عَبَّاس	١١٣	١/ ٥١٤
هُوَ اخْتِلاسٌ يَخْتَلِسُهُ الشَّيْطَانُ	عَائشَة	١٧٥٥	٦/ ٦٤٤
هُوَ رِزْقٌ أَخْرَجَهُ اللهُ لَكُم	جَابِر بْن عَبْدالله	٥١٨	٣/ ٢٨٢
هُوَ في النَّارِ	عبدالله بن عمرو	٢١٢	٢/ ٢١٥
هُوَ لله عَلَيَّ نَذْرٌ أَنْ لاَ أُكَلِّمَ ابْنَ الزُّبَيْرِ أَبَداً	عَوْف بْن مَالِك	١٨٥٩	٧/ ٢٦٠
هِيَ لَهُمْ في الدُّنْيَا	حُذَيْفَة	٧٧٧	٤/ ٢٠٢
هِيَ مَا بَيْنَ أَنْ يَجْلِسَ الإمامُ إِلَى أَنْ تُقْضَى الصَّلاةُ	أَبو مُوسَى الأَشْعَرِي	١١٥٧	٥/ ١٩٩
وا الظُّلْمَ؛ فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُماتٌ يَوْمَ القِيامَةِ	جَابِر بْن عَبْدالله	٢٠٣	٢/ ١٩٠
وَإذا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَيْت غَيْرَهَا خَيْراً مِنْهَا	عَبْد الرَّحْمَن ابن سَمُرَة	١٧١٥	٦/ ٥٦٦
وَأَعِدُّوا لَهُمْ ما اسْتَطَعْتُم مِنْ قُوَّةٍ	عُقْبَة بن عامِر الجُهَني	١٣٣٢	٥/ ٤٩٤
الوَالِدُ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الجَنَّةِ	أَبو الدَّرْدَاء	٣٣٤	٢/ ٥١٠

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث	ج/ ص
وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثَ القُرْآنِ	أَبو سَعيد الخُدْرِي	١٠١٠ ـ ١٠١١	٤/ ٦٤٢ ـ ٦٤٥
وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَتَأْمُرُنَّ بِالمَعْرُوفِ	حُذَيْفَة	١٩٣	٢/ ١٤٢
وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ بِحَطَبٍ	أَبو هُريرة	١٠٦٨	٥/ ٨١
وَالكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ	أَبو هُرَيْرَة	٦٩٤	٤/ ٤٣
وَاللهِ لا أَسِمُهُ إِلاَّ أَقْصَى شَيْءٍ	ابن عَبَّاس	١٦٠٧	٦/ ٣٨٠
واللهِ لا يُؤْمِنُ، وَاللهِ لا يُؤْمِنُ	أَبو هُرَيْرَة	٣٠٥	٢/ ٤٤٩
واللهِ! إِنِّي لأَسْتَغْفِرُ اللهَ	أَبو هُرَيْرَة	١٣	١/ ١٠٤
واللهِ! إِنِّي لأَسْتَغْفِرُ اللهَ وأَتُوبُ إِلَيْهِ	أَبو هُرَيْرَة	١٨٧٠	٧/ ٣٣١
وإِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللهِ، إلاَّ أُجِرْتَ	سعد بن أَبي وَقَّاص	٢٩٢	٢/ ٤٠٩
وَجَبَتْ	أَنَس بن مَالِك	٩٥٠	٤/ ٥١٠
وَجَبَتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَحَابِينَ فِيَّ	مُعاذ بْن جبَل	٣٨٢	٢/ ٦٣٢
وَسِّطُوا الإِمَامَ، وَسُدُّوا الخَلَلَ	أَبو هُريرَة	١٠٩٦	٥/ ١٢٠
وَعَظَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ مَوْعِظَةً	العِرْباض بْن سارِيَة	٤٥٦	٣/ ١٥٨
وَعَظَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ مَوْعِظَةً بليغَةً	العِرْبَاض بْن سَارِيَة	١٥٧	٢/ ١٧
وَعَظَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ مَوْعِظَةً وَجِلَتْ مِنْهَا القُلُوبُ	العِرْبَاض بْن سَارِيَة	٧٠٢	٤/ ٦١
﴿وَلَا تَطْرُدِ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم . . .﴾	سَعْد بن أَبي وَقَّاص	٢٦٠	٢/ ٣٥٢

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث	ج/ ص
وَلَكَ ـ لمن قال: يَا رَسُولَ الله! غَفَرَ الله لَكَ ـ	عَبْدالله بْن سَرْجِس	١٨٤٣	٧/ ٢٠٤
ومَا اجْتَمَع قَوْمٌ في بَيْتٍ مِنْ بُيوتِ اللهِ	أَبو هُرَيْرَة	١٠٢٣	٤/ ٦٧٠
ومَا ذَاكَ؟	أَبو هُرَيْرَة	٥٧٣	٣/ ٤١٣
وَمَا ذَاكَ؟ ـ أي: نافَقَ حَنْظَلَةُ ـ	حَنْظَلَة بْن الرَّبِيع	١٥١	١/ ٦١٤
وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي؟!	أَبو هُرَيْرَة	١٦٨٣	٦/ ٥١٧
وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقاً يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْماً	أَبو هُرَيرَة	١٣٨١	٥/ ٥٨٨
وَمَنْ مَاتَ وَهُوَ مُفَارِقٌ لِلجَمَاعَةِ	ابن عمر	٦٦٥	٣/ ٦٤٩
وَيْحَكَ! قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ	أَبو بَكْرَة	١٧٨٩	٧/ ٤٦
يَا أَبَا المُنْذِرِ! أَتَدْرِي أَيُّ آيةٍ	أَبو بن كَعْب	١٠١٩	٤/ ٦٥٥
يا أَبَا بَكْرٍ! لَعَلَّكَ أَغْضَبْتَهُمْ؟	عَائِذ بْن عَمْرو	٢٦١	٢/ ٣٥٣
يا أَبَا ذَرٍّ!	أبو ذر	٤٦٥	٣/ ١٨٧
يَا أَبَا ذرٍّ! إِذَا طَبَخْتَ مَرَقَةً، فَأَكْثِرْ مَاءَهَا	أَبو ذَر	٣٠٤	٢/ ٤٤٧
يَا أَبَا ذَرٍّ! إِنَّكَ ضَعِيفٌ	أبو ذر	٦٧٦	٣/ ٦٦٥
يا أَبَا ذَرٍّ! إِنِّي أَرَاكَ ضَعِيفاً	أبو ذر	٦٧٥	٣/ ٦٦٥
يَا أَبَا هُرَيرةَ! مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ البَارِحَةَ؟	أَبو هُريرة	١٠٢٠	٤/ ٦٥٩
يَا ابْنَ آدَمَ! إِنَّكَ مَا دَعَوْتَني وَرَجَوْتَني، غَفَرْتُ لَكَ	أَنَس بن مَالِك	٤٤٢	٣/ ١٣٢
يَا ابْنَ آدَمَ! إِنَّكَ ما دَعَوْتَني وَرَجَوْتَني، غَفَرْتُ لَكَ	أَنَس بن مَالِك	١٨٧٨	٧/ ٣٣٦

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث	ج/ ص
يَا بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ! يَا بَنِـي كَعْـبِ بنِ لُـؤَيٍّ! أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ	أَبو هُرَيْرَة	٣٢٩	٢/ ٥٠٣
يا بُنَيَّ! إِذَا دَخَلْتَ عَلى أَهْلِكَ، فَسَلِّمْ	أَنَس بن مَالِك	٨٦١	٤/ ٣٦٨
يا بُنَيَّ! إنَّهُ لا يُقْتَلُ اليَوْمَ إلاَّ ظَالِمٌ أَوْ مَظْلُومٌ	عبدالله بن الزُّبَيْر	٢٠٢	٢/ ١٧٩
يا حَكِيمُ! إِنَّ هَذَا المَالَ خَضِـرٌ حُلْوٌ	حَكيم بن حِزَام	٥٢٤	٣/ ٣١٣
يا عَائِشَةُ! أَشَدُّ النَّاسِ عَذَاباً	عَائِشَة	١٦٧٩	٦/ ٥١٤
يَا عَائِشَةُ! أَشَدُّ النَّاسِ عَذَاباً عِندَ اللهِ	عائشة	٦٥٠	٣/ ٦١٦
يَا عائشَةُ! إِنَّ عَيْنَيَّ تَنامانِ، وَلاَ يَنَامُ قَلْبي	عَائِشَة	١١٧٢	٥/ ٢٢٢
يا عِبَادِي! إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلى نَفْسِي	أبو ذَر	١١١	١/ ٥٠٠
يَا عَبدَ الرَّحمن بنَ سَمُرَةَ! لا تَسْأَلِ الإِمَارَةَ	عبد الرحمن ابْن سَمُرَة	٦٧٤	٣/ ٦٦٣
يا عَبْدَالله! ارْفَعْ إِزارَكَ	ابْن عُمَر	٨٠٠	٤/ ٢٤٤
يا عَبْدَالله! لا تَكُنْ مِثْلَ فُلانٍ	عَبْدالله بْن عَمْرو	١١٦٣	٥/ ٢١١
يا عَبْدَالله! لا تَكُنْ مِثْلَ فُلانٍ	عبدالله بن عمرو	١٥٤	١/ ٦٣١
يا عبْدَالله! لا تَكُنْ مِثْلَ فُلانٍ	عبدالله بن عمرو	٦٩٢	٤/ ٤٠
يَا غُلامُ! إِنِّي أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ	ابْن عَبَّاس	٦٢	١/ ٣٢٢
يَا غُلامُ! سَمِّ الله تعالى	عُمَر بن أَبي سَلَمَة	٢٩٩	٢/ ٤٣٥
يَا غُلامُ! سَمِّ الله تَعَالى	عُمَر بْن أَبي سَلَمَة	٧٤٠	٤/ ١٥٥

طرف الحديث	الراوي	رقم الحديث	ج/ ص
يَا مُحَمَّدُ! اشْتَكَيْتَ؟	أَبو سَعِيد الخُدْرِي	٩٠٨	٤/ ٤٣٣
يا مُعَاذُ!	أنس بن مالك	٤١٥	٣/ ٦٤
يا مُعَاذُ! هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ اللهِ عَلَى عِبَادِهِ	مُعَاذ بْن جَبَل	٤٢٦	٣/ ٩٧
يا مُعَاذُ! واللهِ! إنِّي لأُحِبُّكَ	مُعاذ	١٤٢٢	٦/ ٤١
يا مُعَاذُ! واللهِ! إنِّي لأُحِبُّكَ	مُعَاذ بْن جَبَل	٣٨٤	٢/ ٦٣٥
يَا مَعْشَرَ المُهَاجِرِينَ والأنصَارِ	جابر	٩٧٠	٤/ ٥٥١
يا مَعْشَرَ النِّسَاءِ! تَصَدَّقْنَ	ابْن عُمَر	١٨٧٩	٧/ ٣٣٧
يَا مُقَلِّبَ القُلوُبِ! ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ	أُم سَلَمَة	١٤٨٩	٦/ ١٥٣
يَأْتِي عليكُم أُوَيْسُ بْنُ عامِرٍ	عُمَر بن الخَطَّاب	٣٧٢	٢/ ٥٩٣
يَأْكُلُ أَهْلُ الجَنَّةِ فيهَا، وَيَشْرَبُونَ	جَابِـر بْن عَبْدالله	١٨٨٠	٧/ ٣٦١
يُبْعَثُ كُلُّ عَبْدٍ عَلى مَا مَاتَ عَلَيْهِ	جَابِـر بْن عَبْدالله	١١٦	١/ ٥١٩
يَتْبَعُ الدَّجَّالَ مِنْ يَهُودِ أَصْبَهَانَ سَبْعُونَ أَلْفاً	أَنَس بن مَالِك	١٨١٢	٧/ ١٤٤
يَتْبَعُ المَيْتَ ثَلاَثَةٌ	أَنَس بن مَالِك	١٠٤	١/ ٤٨٢
يَتْبَعُ المَيْتَ ثَلاَثَةٌ	أَبو سَعِيد الخُدْرِي	٤٦١	٣/ ١٨٢
يَتْرُكُونَ المَدِينَةَ عَلَى خَيْرِ مَا كَانَتْ	أَبو هُرَيْرَة	١٨٢٣	٧/ ١٦١
يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلائِكَةٌ بِاللَّيْلِ	أَبو هُريرة	١٠٥٠	٥/ ٥٣
يَجْمَعُ اللهُ ـ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ـ النَّاسَ، فَيَقُومُ المُؤْمِنُونَ حَتَّى تُزْلَفَ لَهُمُ الجَنَّةُ	حُذَيْفَة، وأَبو هُرَيْرَة	٢٠١	٢/ ١٧٣

❒ ❒ ❒

ثبت المصادر والمراجع

١ ـ «إحياء علوم الدين» للغزالي، دار المعرفة، بيروت.

٢ ـ «اعتقاد أهل السنة» لللالكائي، ت: د. أحمد سعد حمدان، دار طيبة، الرياض، ١٤٠٢هـ ـ ١٩٨٢م.

٣ ـ «أعلام الحديث» للخطابي، ت: محمد بن سعد بن عبد الرحمن آل سعود، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م.

٤ ـ «إكمال المعلم» للقاضي عياض، ت: د. يحيى إسماعيل، دار الوفاء، مصر، ط١، ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٨م.

٥ ـ «الأحاديث المختارة» للضياء المقدسي، ت: عبد الملك بن عبدالله بن دهيش، مكتبة النهضة الحديثة، مكة المكرمة، ط١، ١٤١٠هـ ـ ١٩٩٠م.

٦ ـ «الأذكار» للنووي، دار الكتب العربي، بيروت، ط١، ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م.

٧ ـ «الاستيعاب» لابن عبد البر، ت: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، ط١، ١٤١٢هـ ـ ١٩٩٢م.

٨ ـ «الأمالي» لأبي نعيم الأصبهاني، ت: ساعد بن عمر بن غازي، دار الصحابة للتراث، طنطا، ط١، ١٤١٠هـ ـ ١٩٩٠م.

٩ ـ «البداية والنهاية» لابن كثير، مكتبة المعارف، بيروت.

١٠ ـ «التدوين في أخبار قزوين» للرافعي، ت: عزيز الله العطاري، دار الكتب العلمية،

بيروت، ١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٧م.

١١ ـ «التذكرة» للقرطبي، دار الصحابة للتراث، طنطا، ط١، ١٤١٥هـ ـ ١٩٩٤م.

١٢ ـ «الترغيب والترهيب» للمنذري، ت: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٧هـ ـ ١٩٩٧م.

١٣ ـ «التفسير الكبير» للفخر الرازي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠٠م.

١٤ ـ «التلخيص الحبير» لابن حجر، ت: عبدالله هاشم اليماني المدني، المدينة المنورة ١٣٨٤هـ ـ ١٩٦٤م.

١٥ ـ «التمهيد» لابن عبد البر، ت: مصطفى بن أحمد العلوي، ومحمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، ١٣٨٧هـ ـ ١٩٦٧م.

١٦ ـ «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٣٧١هـ ـ ١٩٥٢م.

١٧ ـ «الجمع بين الصحيحين» للحميدي، ت: د. علي حسين البواب، دار ابن حزم، بيروت، ط٢، ١٤٢٣هـ ـ ٢٠٠٢م.

١٨ ـ «الجواب الكافي» لابن القيم، دار الكتب العلمية، بيروت.

١٩ ـ «الدعاء» للطبراني، ت: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٣هـ ـ ١٩٩٣م.

٢٠ ـ «الرحلة في طلب الحديث» للخطيب البغدادي، ت: نور الدين عتر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٣٩٥هـ ـ ١٩٧٥م.

٢١ ـ «الرسالة القشيرية» للقشيري، ت: معروف زريق، وعلي عبد الحميد بلطه جي، دار الخير، ط١، ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨م.

٢٢ ـ «الروح» لابن القيم، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٩٥هـ ـ ١٩٧٥م.

٢٣ ـ «الروض الأنف» للسهيلي، ت: عمر عبد السلام السلامي، دار إحياء التراث العربي،

بيروت، ط١، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.

٢٤ ـ «الزهد الكبير» للبيهقي، ت: عامر أحمد حيدر، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط٣، ١٤١٦هـ، ١٩٩٦م.

٢٥ ـ «الزهد» للإمام أحمد، ت: عبد العلي عبد الحميد حامد، دار الريان للتراث، القاهرة، ط٢، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.

٢٦ ـ «الزهد» لهناد بن السري، ت: عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت، ط١، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.

٢٧ ـ «الزهد» لوكيع، ت: عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي، دار الصميعي.

٢٨ ـ «السنن الصغرى» للبيهقي، ت: د. محمد ضياء الرحمن الأعظمي، مكتبة الدار، المدينة المنورة، ط١، ١٤١٠هـ-١٩٨٩م.

٢٩ ـ «إنسان العيون في سيرة الأمين المأمون» أو «السيرة الحلبية» للعلامة ابن برهان الدين الحلبي المولود بمصر سنة ٩٧٥هـ، والمتوفى بها سنة ١٠٤٤هـ، دار النوادر، الإصدار الأول، ١٤٣٤هـ-٢٠١٣م، طبعة خاصة لدار النوادر ضمن مشروع مكتبة طالب العلم من الطبعات القديمة المعتمدة والمطبوع عن الطبعة الأصلية المعتمدة، والمطبوعة عن الأصل المطبوع في المطبعة البهية بمصر سنة ١٣٢٠هـ.

٣٠ ـ «السيرة النبوية» لابن هشام، ت: طه عبد الرؤوف سعد، دار الجيل، بيروت، ط١، ١٤١١هـ-١٩٩١م.

٣١ ـ «الشرح الكبير» للرافعي، ت: علي محمد معوض، وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.

٣٢ ـ «الصحاح» للجوهري، ت: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط٤، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.

٣٣ ـ «الفائق في غريب الحديث» للزمخشري، ت: علي محمد البجاوي، ومحمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة، لبنان، ط٢.

٣٤ ـ «الفتن» لنعيم بن حماد، ت: سمير أمين الزهيري، مكتبة التوحيد، القاهرة، ط١، ١٤١٢هـ ـ ١٩٩٢م.

٣٥ ـ «الفقيه والمتفقه» للخطيب البغدادي، ت: عادل بن يوسف الغرازي، دار ابن الجوزي، السعودية، ط٢، ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠٠م.

٣٦ ـ «القاموس المحيط» للفيروزأبادي، مؤسسة الرسالة، بيروت.

٣٧ ـ «الكامل في الضعفاء» لابن عدي، ت: يحيى مختار غزاوي، دار الفكر، بيروت، ط٣، ١٤٠٩هـ ـ ١٩٨٨م.

٣٨ ـ «الكشاف» للزمخشري، ت: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٣٩ ـ «الكنى والأسماء» للدولابي، ت: نظر محمد الفاريابي، دار ابن حزم، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠٠م.

٤٠ ـ «الكواكب الدراري» للكرماني، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٢، ١٤٠١هـ ـ ١٩٨١م.

٤١ ـ «المجروحين» لابن حبان، ت: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب، ط١، ١٣٩٦هـ ـ ١٩٧٦م.

٤٢ ـ «المجموع» للنووي، دار الفكر، بيروت، ١٤١٨هـ ـ ١٩٩٧م.

٤٣ ـ «المستدرك» للحاكم، ت: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١هـ ـ ١٩٩٠م.

٤٤ ـ «المطالب العالية» لابن حجر، ت: د. سعد بن ناصر بن عبد العزيز الشثري، دار العاصمة، دار الغيث، السعودية، ط١، ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٨م.

٤٥ ـ «المعجم الأوسط» للطبراني، ت: طارق بن عوض الله، وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، القاهرة، ط١، ١٤١٥هـ ـ ١٩٩٥م.

٤٦ ـ «المعجم الصغير» للطبراني، ت: محمد شكور محمود الحاج أمرير، المكتب الإسلامي، بيروت، دار عمار، عمان، ط١، ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م.

٤٧ ـ «المعجم الكبير» للطبراني، ت: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة الزهراء، الموصل، ط٢، ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٣م.

٤٨ ـ «المفاتيح شرح المصابيح» للمظهري، ت: نور الدين طالب، دار النوادر، دمشق، بيروت، ط١، ١٤٣٣هـ ـ ٢٠١٢م.

٤٩ ـ «المفهم» لأبي العباس القرطبي، ت: محيي الدين مستو، ويوسف بديوي، وأحمد السيد، ومحمود بزال، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، دمشق، بيروت، ط١، ١٤١٧هـ ـ ١٩٩٦م.

٥٠ ـ «المقاصد الحسنة» للسخاوي، ت: محمد عثمان الخشت، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م.

٥١ ـ «المنتخب من كتاب أزواج النبي ﷺ» للزبير بن بكار، ت: سكينة الشهابي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م.

٥٢ ـ «المنتقى من مكارم الأخلاق» للخرائطي، ت: أبو طاهر أحمد بن محمد السلفي الأصبهاني، دار الفكر، دمشق، ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م.

٥٣ ـ «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير الجزري، ت: طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ ـ ١٩٧٩م.

٥٤ ـ «بهجة النفوس» لابن أبي جمرة، دار الكتب العلمية، بيروت، مصورة عن طبعة مطبعة الصدق الخيرية، مصر، ط١، ١٣٤٨هـ ـ ١٩٢٩م.

٥٥ ـ «تاريخ بغداد» للخطيب البغدادي أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت، المولود سنة ٣٩٢هـ، والمتوفة ببغداد سنة ٤٦٣هـ، تحقيق: العلامة محمد حامد الفقي (١٣٠٩ ـ ١٣٧٨هـ)، دار النوادر، الإصدار الأول، ١٤٣٤هـ ـ ٢٠١٣م، طبعة خاصة لدار النوادر ضمن مشروع مكتبة طالب العلم من الطبعات القديمة المعتمدة والمطبوع عن الطبعة الأصلية المعتمدة، والمطبوعة في دار الكتاب العربي ببيروت.

٥٦ ـ «تاريخ دمشق» لابن عساكر، ت: محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمري،

دار الفكر، بيروت، ١٤١٥هـ ـ ١٩٩٥م.

٥٧ ـ «تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة» للبيضاوي، ت: نور الدين طالب، دار النوادر، دمشق، بيروت، ط١، ١٤٣٣هـ ـ ٢٠١٢م.

٥٨ ـ «تخريج أحاديث الإحياء» للعراقي، ت: أشرف عبد المقصود، مكتبة طبرية، الرياض، ط١، ١٤١٥هـ ـ ١٩٩٥م.

٥٩ ـ «تخريج أحاديث الكشاف» للزيلعي، ت: سلطان الطبيشي، دار ابن خزيمة، الرياض، ط١، ١٤١٤هـ ـ ١٩٩٤م.

٦٠ ـ «تفسير ابن أبي حاتم»، ت: أسعد محمد الطيب، المكتبة العصرية، صيدا.

٦١ ـ «تفسير ابن كثير»، ت: مصطفى السيد محمد، ومحمد السيد رشاد، ومحمد فضل العجماوي، وعلي أحمد عبد الباقي، وحسن عباس قطب، مؤسسة قرطبة، مكتبة أولاد الشيخ للتراث، الجيزة، ط١، ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠٠م.

٦٢ ـ «تفسير البيضاوي»، دار الفكر، بيروت.

٦٣ ـ «تفسير الثعلبي»، ت: أبي محمد بن عاشور، مراجعة وتدقيق: نظير الساعدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ ـ ٢٠٠٢م.

٦٤ ـ «تفسير الطبري» أو «جامع البيان»، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م.

٦٥ ـ «تفسير القشيري» أو «لطائف الإشارات»، ت: إبراهيم بسيوني، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر.

٦٦ ـ «تهذيب الآثار» للطبري، ت: محمود محمد شاكر، دار المأمون للتراث، دمشق، ط١، ١٤١٦هـ ـ ١٩٩٥م، ت: علي رضا بن عبدالله، مطبعة المدني.

٦٧ ـ «تهذيب الأسماء واللغات» للنووي، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤١٦ ـ ١٩٩٦م.

٦٨ ـ «تهذيب اللغة» للأزهري، ت: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ ـ ٢٠٠١م.

٦٩ ـ «جامع الأصول» لابن الأثير، ت: عبد القادر الأرناؤوط، دار البيان، مطبعة الملاح،

مكتبة الحلواني، ط١، وأضيفت تعليقات أيمن صالح شعبان، طبعة دار الكتب العلمية، التتمة (الجزء: ١٢): ت: بشير عيون، دار الفكر.

٧٠ - «جامع العلوم والحكم» لابن رجب، ت: شعيب الأرناؤوط، وإبراهيم باجس، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٧، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.

٧١ - «جلاء الأفهام» لابن القيم، ت: شعيب الأرناؤوط، وعبد القادر الأرناؤوط، دار العروبة، الكويت، ط٢، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.

٧٢ - «حادي الأرواح» لابن القيم، دار الكتب العلمية، بيروت.

٧٣ - «حلية الأولياء» لأبي نعيم، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٤، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.

٧٤ - «حياة الأنبياء» للبيهقي، ت: د. أحمد بن عطية الغامدي، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط١، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.

٧٥ - «دلائل النبوة» للبيهقي، ت: عبد المعطي قلعجي، وعبدالله جربوع، دار الكتب العلمية، ودار الريان للتراث، بيروت، القاهرة، ط١، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.

٧٦ - «روضة الطالبين» للنووي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.

٧٧ - «زاد المعاد» لابن القيم، ت: شعيب الأرناؤوط، وعبد القادر الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، مكتبة المنار الإسلامية، بيروت، الكويت، ط١٤، ١٤٠٧هـ-١٩٨٦م.

٧٨ - «سنن ابن ماجه»، للحافظ أبي عبدالله محمد بن يزيد بن ماجه القَزويني، المولود سنة ٢٠٩هـ، المتوفى سنة ٢٧٣هـ، تحقيق: العلامة محمد فؤاد عبد الباقي (١٢٩٩-١٣٨٨هـ)، دار النوادر، الإصدار الأول، ١٤٣٤هـ-٢٠١٣م، طبعة خاصة لدار النوادر ضمن مشروع مكتبة طالب العلم من الطبعات القديمة المعتمدة والمطبوع عن الطبعة الأصلية المعتمدة، والمطبوعة بمطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه بمصر سنة ١٣٧٣هـ-١٩٥٤م.

٧٩ - «سنن أبي داود»، ت: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر، بيروت.

٨٠ ـ «سنن الترمذي»، ت: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٨١ ـ «سنن الدارقطني»، ت: عبدالله هاشم يماني المدني، دار المعرفة، بيروت، ط١، ١٣٨٦هـ ـ ١٩٦٦م.

٨٢ ـ «سنن النسائي الكبرى»، ت: د. عبد الغفار سليمان البنداري، سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١هـ ـ ١٩٩١م.

٨٣ ـ «سنن النسائي»، ت: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط٢، ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م.

٨٤ ـ «سيرة ابن إسحاق»، ت: محمد حميد الله، معهد الدراسات والأبحاث.

٨٥ ـ «شرح السنة» للبغوي، ت: شعيب الأرناؤوط، ومحمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، دمشق، بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م.

٨٦ ـ «شرح المشكاة» للطيبي، ت: د. عبد الحميد هِنداوي، مكتبة الباز، مكة المكرمة، الرياض، ط١، ١٤١٧هـ ـ ١٩٩٧م.

٨٧ ـ «شرح صحيح مسلم» للنووي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٢، ١٣٩٢هـ ـ ١٩٧٢م.

٨٨ ـ «شرح مشكل الآثار» للطحاوي، ت: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٧م.

٨٩ ـ «شعب الإيمان» للبيهقي، ت: محمد السعيد بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٠هـ ـ ١٩٩٠م.

٩٠ ـ «صحيح ابن حبان»، ت: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤١٤هـ ـ ١٩٩٣م.

٩١ ـ «صحيح ابن خزيمة»، ت: د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٣٩٠هـ ـ ١٩٧٠م.

٩٢ ـ «صحيح البخاري»، ت: د. مصطفى ديب البُغا، دار ابن كثير، اليمامة، بيروت، ط٣، ١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٧م.

٩٣ ـ «صحيح مسلم»، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٩٤ ـ «طبقات ابن سعد»، دار صادر، بيروت.

٩٥ ـ «طبقات المحدثين» لأبي الشيخ، ت: عبد الغفور عبد الحق حسين البلوشي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤١٢هـ ـ ١٩٩٢م.

٩٦ ـ «عمدة القاري» للعيني، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٩٧ ـ «عمل اليوم والليلة» لابن السني، ت: كوثر البرني، دار القبلة للثقافة الإسلامية، ومؤسسة علوم القرآن، جدة، بيروت.

٩٨ ـ «عون المعبود» لأبي الطيب العظيم آبادي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٤١٥هـ ـ ١٩٩٥م.

٩٩ ـ «غريب الحديث» للخطابي، ت: عبد الكريم إبراهيم العزباوي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ١٤٠٢هـ ـ ١٩٨٢م.

١٠٠ ـ «فتح الباري» لابن حجر، ت: محب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت.

١٠١ ـ «قواعد الأحكام في مصالح الأنام» للعز بن عبد السلام، دار الكتب العلمية، بيروت.

١٠٢ ـ «كلمة الإخلاص» لابن رجب، ت: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٤، ١٣٩٧هـ ـ ١٩٧٧م.

١٠٣ ـ «مجمع الزوائد» للهيثمي، دار الريان للتراث، دار الكتاب العربي، القاهرة، بيروت ١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٧م.

١٠٤ ـ «مجموع الفتاوى» لابن تيمية، ت: عبد الرحمن بن محمد العاصمي النجدي، مكتبة ابن تيمية، ط٢.

١٠٥ ـ «مدارج السالكيـن» لابن القيم، ت: محمد حامـد الفقي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٢، ١٣٩٣هـ ـ ١٩٧٣م.

١٠٦ ـ «مرقاة المفاتيح» للقاري، ت: جمال عيتاني، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ ـ ٢٠٠١م.

١٠٧ ـ «مسند أبي يعلى»، ت: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، دمشق، ط١، ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م.

١٠٨ ـ «مسند الإمام أحمد»، مؤسسة قرطبة، مصر.

١٠٩ ـ «مسند البزار»، ت: د. محفوظ الرحمن زين الله، مؤسسة علوم القرآن، مكتبة العلوم والحكم، بيروت، المدينة، ط١، ١٤٠٩هـ ـ ١٩٨٩م.

١١٠ ـ «مسند الروياني»، ت: أيمن علي أبـو يمانـي، مؤسسة قرطبة، القاهـرة، ط١، ١٤١٦هـ ـ ١٩٩٥م.

١١١ ـ «مسند الشاشـي»، ت: د. محفـوظ الرحمن زين الله، مكتبـة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط١، ١٤١٠هـ ـ ١٩٩٠م.

١١٢ ـ «مسند الشاميين» للطبراني، ت: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٤م.

١١٣ ـ «مسند الشهاب» للقضاعي، ت: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٦م.

١١٤ ـ «مسند الطيالسي»، دار المعرفة، بيروت.

١١٥ ـ «مسند الفردوس» للديلمي، ت: السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م.

١١٦ ـ «مصنف ابن أبي شيبـة»، ت: كمـال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤٠٩هـ ـ ١٩٨٩م.

١١٧ ـ «مصنف عبد الرزاق»، ت: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م.

١١٨ ـ «معالم التنزيل» للبغوي، ت: خالد عبد الرحمن العك، دار المعرفة، بيروت.

١١٩ ـ «معالم السنن» للخطابي، المطبعة العِلْميَّة، حلب، ط١، ١٣٥١هـ ـ ١٩٣٢م.

١٢٠ ـ «معجم الشيوخ» للإسماعيلي، ت: د. عمر عبد السلام تدمري، مؤسسة الرسالة، دار الإيمان، بيروت، طرابلس، ط١، ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م.

١٢١ ـ «معرفة الصحابة» لأبي نعيم، ت: عادل بن يوسف العزازي، دار الوطن للنشر، الرياض، ط١، ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٨م.

١٢٢ ـ «مفردات القرآن» للراغب الأصفهاني، ت: محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، لبنان.

١٢٣ ـ «مكارم الأخلاق» لابن أبي الدنيا، ت: مجدي السيد إبراهيم، مكتبة القرآن، القاهرة، ١٤١١هـ ـ ١٩٩٠م.

١٢٤ ـ «منهاج العابدين» للغزالي، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر، ط١، ١٣٣٧هـ ـ ١٩١٩م.

١٢٥ ـ «الموطأ»، برواية يحيى بن يحيى الليثي، عن إمام دار الهجرة مالك بن أنس: أبي عبدالله مالك بن أنس بن مالك الأصبحي الحميري المدني، المولود بالمدينة المنورة سنة ٩٣هـ، والمتوفى بها سنة ١٧٩هـ، تحقيق: العلامة محمد فؤاد عبد الباقي (١٢٩٩ ـ ١٣٨٨هـ)، في مجلدين، دار النوادر، الإصدار الأول، ١٤٣٤هـ ـ ٢٠١٣م، طبعة خاصة لدار النوادر ضمن مشروع مكتبة طالب العلم من الطبعات القديمة المعتمدة والمطبوع عن الطبعة الأصلية المعتمدة، والمطبوعة بمطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه بمصر، والمعروفة بدار إحياء الكتب العربية سنة ١٣٧٠هـ ـ ١٩٥١م.

١٢٦ ـ «نوادر الأصول» للحكيم الترمذي، ت: عبد الرحمن عميرة، دار الجيل، بيروت، ١٤١٣ ـ ١٩٩٢م. ت: حسن عباس قطب، مؤسسة قرطبة، دار المشكاة للبحث العلمي، ط١، ١٤١٦هـ ـ ١٩٩٥م.

١٢٧ ـ «مفتاح دار السعادة» لابن القيم، دار الكتب العلمية، بيروت.

❐ ❐ ❐

فهرس الكتب والأبواب

الكتاب والباب	ج/ ص
* مقدمات التحقيق	١/ 5

الكتاب والباب	ج/ ص

الكتاب والباب	ج/ ص

الكتاب والباب	ج/ ص

كتاب الأدب

كتاب آداب الطعام

كتاب اللباس

كتاب آداب النوم والاضطجاع

كتاب السلام

كتاب عيادة المريض

وَتَشْيِيعِ المَيِّتِ، وَالصَّلاةِ عَلَيْهِ، وَحُضُورِ دَفْنِهِ
وَالمكْثِ عِنْدَ قَبْرِهِ بَعْدَ دَفْنِهِ

الكتاب والباب	ج/ ص

كتاب آداب السفر

كِتَابُ الفَضَائِلِ

الكتاب والباب	ج/ ص

الكتاب والباب	ج/ ص

الكتاب والباب	ج/ ص

كِتَابُ الاعْتِكَافِ

كِتَابُ الحَجِّ

كِتَابُ الجِهَادِ

كِتَابُ العِلْمِ

كِتَابُ حَمْدِ اللهِ تَعَالَى وَشُكْرِهِ

كِتَابُ الصَّلَاةِ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ

كِتَابُ الأَذْكَارِ

كِتَابُ الدَّعَوَاتِ

كِتَابُ الأُمُورِ المَنْهِيِّ عَنْهَا

الكتاب والباب	ج/ ص

الكتاب والباب	ج/ ص

الكتاب والباب	ج/ ص

الكتاب والباب	ج/ ص

الفهارس العامة

الوَقفُ علامةٌ فارقـةٌ في مسيرة الحضارة الإسلاميـة، وقـد أثبت دورَهُ ومكانته في مجالات التعليم والصِّحة والعمل الثقافيِّ والاجتماعي بمُختلف أشكاله، وما زالت المساجد والمدارس والمعاهد والمستشفيات تقف شاهدةً على عظمة وأهمية الوقف عبر تاريخنا المجيد.

وفي هذا السِّياق من العطاء والتواصل الإنساني تهدفُ **الإدارةُ العامَّـةُ للأوقاف** إلى إدارة الأموال الوقفيـة واستثمارها على أسس اقتصاديـة، وَفْقَ ضوابطَ شرعيَّة بما يكفلُ نماءَهـا، ويحقق شروط الواقفين، وتُعدُّ الأوقاف إحدى أهم مؤسسات المجتمع المدني، سواء من ناحية النشأة والقِدَم، أو من ناحية الاختصاصات المُناطة بها.

وانطلاقاً من النَّهضة الوقفيّة المعاصرة تَمَّ توسيعُ نطاق الوقف، وتنويعُ مصارفه من خلال إنشاء المصارف الوقفية السِّتة المشتملة على مختلف نواحي الحياة الثقافية والتربوية والصحية والاجتماعية . . . إلخ؛ وذلك تشجيعاً لأهل الخير، وإرشاداً لهم لوقف أموالهم على المشاريع الخيرية التنموية، وتنظيماً لقنوات الصرف والإنفاق المُساهمة في بناء المجتمع الإسلامي الحضاريِّ.

وأما المصارفُ الستة فهي:

١ ـ المصرفُ الوقفيُّ لخدمة القرآن والسنة.

٢ ـ المصرفُ الوقفيُّ لرعاية المساجد.

٣ ـ المصرفُ الوقفيُّ لرعاية الأسرة والطفولة.

٤ ـ المصرفُ الوقفيُّ للبِرِّ والتقوى.

٥ ـ المصرفُ الوقفيُّ للرعاية الصِّحية.

٦ ـ المصرفُ الوقفيُّ للتنمية العلمية والثقافية.

وانطلاقاً من الإيمان العميق بدور العلم الشرعي والثقافة الإسلامية بشكل خاصٍّ، والعلوم التطبيقية بشكل عامٍّ في تقدُّم الأُمَّة وتطورها، جاء إنشاءُ «المصرف الوقفي للتنمية العلمية والثقافية»؛ ليكون رافداً غنياً للعطاء الثقافي والعلمي ضمن نطاق اختصاصاته، وأبرز مثال في إطار أعمال وإنجازات هذا المصرف رحلاتُ العمرة للمتميزين، إلى جانب إقامة العديد من الدورات العلمية.

ولا ننسى الإشارةَ إلى الدَّور المُهِمِّ الذي نهض به الوقفُ تاريخياً في تنشيط الحركة العلمية والثقافية، وذلك بإقامة المدارس، والمكتبات والمعاهد وغيرها، ليصنع بذلك حضارة أفادت منها الإنسانيةُ جمعاء.

*** من أهدافه:**

١ ـ تشجيع ودعم إقامة الأنشطة والفعاليات العلمية والثقافية.

٢ ـ الحثُّ على الاهتمام بالتعليم، وبيان دوره في رُقِيِّ الإنسان ونُمُوِّ المجتمعات.

٣ ـ نشر العلم الشرعي والثقافة الإسلامية على أوسع نطاق، والارتقاء بمستوى العاملين في هذا المجال.

* **من وسائله:**

١ ـ دعمُ إقامة المؤتمرات والندوات، وحلقات الحوار، والمِهْرَجانات، والمعارض والمراكز الثقافية الدائمة والموسمية.

٢ ـ دعم وإنشاء المكتبات العامة.

٣ ـ دعم تنظيم الدورات التدريبية التأهيلية لتنمية المهارات والقُدُرَات في مختلف المجالات العلمية والثقافية.